

رَاضِ الصَّالِحِينَ

تأليف

الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي

٦٣١ - ٦٧٦ هـ



صَقَّ نَصْرُهُ ، وَفَرَّجَ أَمَارِيَهُ ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوط

عبد العزيز ربّاح ★ أحمد يوسف الدقاق



الناشر

مقابل آرام باغ - کراچی
مدیر کتب خانہ

اعيدت طباعتها
بمطبعة التفتيد الضوئي (الكميونز)

طبعة ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م

رِئَاضُ الصَّالِحِينَ

تأليف

الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي

٦٣١ - ٦٧٦ هـ

مذيلة بفهرس شامل للأحاديث



مَقَرَّ نَصْرُهُ ، وَفَرَّجَ أَمَارِيَهُ ، وَعَلَّنَ عَلَيْهِ

شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوط

عبدالعزیز رباح ★ أحمد يوسف الدقاق



طَبْعَةٌ مُحَقَّقَةٌ مُقَابِلَةً عَلَى نُسَخَتَيْنِ خَطِّتَيْنِ
مَعَ تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ وَنَقْدِهَا
وَشَرْحِ غَرِيبِ الْأَلْفَافِ وَتَغْلِيقَاتِ مُفِيدَةٍ



الناشر

مقابل
شَدِيحِي كُتُبْ خَانَه - آرام باغ - کراچی

762

طبع و تصنیف: مولانا محمد رفیع الرحمن

اعیادت طباعتها بطریقه التنضید الضوئی (الکمپیوتر)

اس محققہ ایڈیشن کی خصوصیات

”ریاض الصالحین“ کے اس ایڈیشن کو کامل و اکمل بنانے کے لئے تین محققین نے مندرجہ

ذیل علمی کاوشیں کی ہیں:

- ① اس نسخہ کو دو قدیم صحیح ترین قلمی نسخوں سے مقابلہ کر کے درست کیا گیا ہے۔
 - ② اس کی تمام احادیث کی تخریج و تحقیق کی گئی ہے، یعنی جن کتابوں سے حدیثیں لی گئی ہیں ان کا مکمل حوالہ دیا گیا ہے، اور ان کی مدد سے احادیث کی تصحیح کی گئی ہے۔
 - ③ جو احادیث صحیحین کے سوا دیگر کتب احادیث سے ماخوذ تھیں ان کی تحقیق و تخریج مشہور عالم حدیث استاد شعیب الارنؤوط نے کی ہے، اور ان کی صحت و ضعف کے بارے میں مختصر کلام کیا ہے۔ جن چند احادیث کی اسناد میں ضعف پایا جاتا تھا ان کے شواہد دیگر روایات سے پیش کئے ہیں تاکہ وہ قوی اور قابل احتجاج بن سکیں۔
 - ④ بعض نامانوس اور مشکل الفاظ کی شرح امام نوویؒ سے رہ گئی تھی۔ ایسے الفاظ کی مختصر شرح کردی گئی ہے، اور جن احادیث کے معنی میں باہم تعارض پائے جانے کا وہم ہو سکتا تھا ان کو محدثین کی مستند کتابوں کی مدد سے واضح کیا گیا ہے۔
 - ⑤ تمام احادیث کے مسلسل نمبر دیئے گئے ہیں۔
 - ⑥ ہر آیت قرآنی کا حوالہ متن میں ہی دے دیا گیا ہے۔
 - ⑦ ہم نے اس نسخہ کی پہلی اشاعت کی نظر ثانی مستند علماء سے کرائی ہے، اور جو طبعاتی اغلاط اس میں رہ گئی تھیں ان کو درست کر دیا ہے۔
 - ⑧ کمپیوٹر کے ذریعہ کمپوزنگ کی وجہ سے اس نئے ایڈیشن میں مزید خوبصورتی اور یکسانیت پیدا ہو گئی ہے۔
- ان تمام کوششوں کے نتیجے میں یہ اعلیٰ معیار کی ایڈیشن وجود میں آیا ہے جو بفضلہ تعالیٰ ظاہری و مخفی خوبیوں سے آراستہ ہے۔ امید ہے کہ مشتاقان حدیث شریف اب اس کتاب سے بہتر طور پر مستفید ہو سکیں گے۔ واللہ الموفق۔

خادم العلم والعلماء

معراج محمد

قدیمی کتب خانہ۔ کراچی

۲۱ جمادی الاولیٰ ۱۴۰۹ھ

یکم جنوری ۱۹۸۹ء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله الذي أعطى نبيه القرآن ومثله معه، وصلى الله على من أوتي من الكلم جوامعه، وعلى آله وصحبه ومن تبعه.

وبعد، فإن من عظيم لطف الله بعباده، ومنته الوافرة التي تفوق الحصر، أن هيا لهذه الأمة في مختلف المصور علماء عاملين مخلصين، وقفوا حياتهم على خدمة الشريعة ونشرها بين الناس تعليماً وتالياً، وصيانتها من تحريف الغالين، وانتحال المبطلين.

وكان من هؤلاء العلماء شيخ الإسلام الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي الذي يعد في طليعة أعلام القرن السابع الهجري، فقد ألف كتباً كثيرة نافعة في موضوعات مختلفة، تناقلتها الألسن بالثناء والتقدير، وعكف العلماء على دراستها والإفادة منها والنقل عنها، وكان من أجلها نفعاً، وأكثرها تداولاً، وأعمها انتشاراً بين الخاص والعام كتاب «رياض الصالحين»، وذلك لأمرين:

أولهما: ما تضمنه من نفحات نبوية عبقة الشذى فواحة الأريج، تهذب الروح وتسمو بها، وتولد فيها حافزاً قوياً على التحلي بما خلقت له من العبادة، وتصل بها إلى ما فيه إسعادها وصلاح أمرها؛ وذلك لما اشتمل عليه من ترغيب وترهيب، وطهارات القلوب وعلاجها، وصيانة الجوارح وتقويم اعوجاجها، وغير ذلك من المقاصد التي يحتاج إليها المكلف الفطن الذي يهتم أمر دينه ودنياه وآخرته. فهو كتاب تربوي فذ، تناول مختلف جوانب الحياة الفردية والاجتماعية بأسلوب واضح، يدرك مرماه الخاص والعام، والمثقف ومن دونه، ذلك لأنه لغة أفصح الخلق الذي تنزل القرآن على قلبه ليكون للعالمين بشيراً ونذيراً، وقد انتقاء المؤلف رحمه الله من أمهات كتب السنة المعتمدة كالبخاري ومسلم وأبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وغيرهم والتزم أن لا يذكر فيه إلا ما صح من الأحاديث، وقد وفى بالتزامه هذا، فلم يعثر فيه إلا على النزر اليسير من الأحاديث الضعيفة، كما سيتبين ذلك من التخريج، مما يدل على تمكن المؤلف، رحمه الله، من السنة النبوية رواية ودراية.

ثانيهما: المكانة العلمية المرموقة التي كان يتبوّؤها المصنف بين علماء الشريعة في عصره، لما أوتيته من بسطة في العلم في مختلف مناحي الثقافة الإسلامية من تفسير وحديث وفقه ولغة وتاريخ وغير ذلك، وكان يتوج هذه السعة العلمية إخلاص وتقوى، وورع وزهد، ونصرة للحق وسيرة حميدة تعكس صورته العلمية وترجمها إلى واقع عملي في الحياة.

وعلى الرغم من تلك الأهمية والشهرة التي يتمتع بها هذا الكتاب، فإنه لم يحظَ بالعناية اللائقة به، فقد تداولت دور النشر في مصر والشام طبعه طبعات ليس فيها تحقيق، ولا تخريج ولا زيادة ضبط ولا تنقيح، وربما كان أكثرها شيوعاً الطبعة التي حققها الأستاذ رضوان محمد رضوان، وقد اجتهد في تصحيح ما استطاع، غير أنه فاته الشيء الكثير، وعلى هذه الطبعة اعتمدت بعض دور النشر في دمشق وغيرها، فأخذتها بما فيها من أغلاط، مصورة لها تارة ومعلقة عليها تارة أخرى، بل ربما زادت عليها ما لم يكن فيها، فرأينا من النصفة لهذا الكتاب أن نقوم بنشره نشرة صحيحة دقيقة وفق القواعد العلمية المتبعة في التحقيق دون الإشارة إلى ما وقع في تلك الطبعات من أخطاء رغبة في الاختصار وعدم إثقال الحواشي بما لا يعود على القارئ بكبير فائدة ويعدنا عن القصد.

عملنا في التحقيق:

١- رجعنا إلى أصول الكتاب الخطية وقد توفر منها في دار الكتب الظاهرية عدة نسخ فاعتمدنا من بينها نسختين:

أولاهما: تحت رقم (٣٢٦٩ عام) بمقياس $18,5 \times 25$ سم وتقع في ١٤٠ ورقة في كل صفحة ٢٧ سطراً، وقع فيها نقص من ورقة ٣٥ حتى ٥١، خطها واضح وجيد والناسخ واحد. وتاريخ نسخها أصاب مكانه التلف في الأصل فلم يتبين لنا، ويرجع أنها من القرن الثامن الهجري وهي نسخة جيدة من حيث الضبط والصحة فهي مقروءة ومقابلة، وقد زينت هوامشها بشروح وتعليقات طفيفة وروايات من نسخ خطية أخرى، وبكلمة «بلغ» أو «بلغ مقابلة» دلالة على المقابلة والضبط، وقد ذكر على صفحة الغلاف ما نصه: «نسخة الأصل التي نقلت هذه منها قوبلت على نسخة الشيخ التي بخطه»، ونص عنوان الكتاب فيها: رياض الصالحين من كلام رسول الله ﷺ.

ثانيتهما: تحت رقم (٦٦٧٨ عام) مقياسها 18×25 في كل صفحة ٢١ سطراً وهي تامة، وعدد أوراقها ١٨٠ ورقة، فرغ كاتبها محمد بن علي من نسخها سنة ٧٣٨ هـ استعمل ناسخها الخط النسخي مرة والفارسي مرة أخرى ولكنه التزم في عنوانات الكتب والأبواب الخط النسخي، وهذه النسخة أيضاً جيدة الخط، غير أنها أقل ضبطاً من سابقتها. ونص عنوان الكتاب فيها هو: رياض الصالحين ونزهة الطالبين.

وقد تجنبنا إثبات الاختلاف فيما بين النسختين لعدم الفائدة، وأثبتنا من الروايات ما ينسجم مع الأصول التي اعتمدها المؤلف رحمه الله.

٢ - خرجنا الأحاديث من مصادرها التي رجع إليها المؤلف، وربما زدنا عليه في التخريج في بعضها، وكانت الغاية من هذا العمل زيادة التأكيد من صحة النصوص وضبطها وتوثيق نسبتها وتسهيل الرجوع إليها في مصادرها الأم للدارسين.

٣ - ما كان من الأحاديث مختاراً من غير الصحيحين فقد تفضل الأستاذ المحقق الشيخ شعيب الأرناؤوط بالنظر فيها، والكلام عليها بإيجاز من جهة الصحة والضعف، وفق الأصول العلمية المتبعة في مصطلح الحديث، وما كان في سنده ضعف من تلك الأحاديث - وهي قليلة - التمس لها طرقاً وشواهد تقويها وتجعلها صالحة للاحتجاج ما وجد إلى ذلك سبيلاً.

٤ - أثبتنا شرح غريب الألفاظ التي أغفلها المؤلف من غير بسط ولا إسهاب كما قمنا بالتعليق على بعض الأحاديث لبيان معناها وما يستفاد منها، أو لإزالة ما قد يتوهمه القارئ من التعارض فيما بينها معتمدين في ذلك على شروح الأئمة المتقدمين المشهود لهم بالمعرفة والفضل من أمثال أبي سليمان الخطابي^(١)، وابن رجب الحنبلي^(٢)، والقرطبي، المحدث شارح صحيح مسلم، والمنذري^(٣)، وابن كثير^(٤)، وابن حجر^(٥)، وابن قيم الجوزية^(٦).

٥ - اقتصرنا في التخريج على رقم الحديث والجزء والصفحة دون ذكر الكتاب والباب، واكتفينا بالرمز إلى أسماء المؤلفين رغبة في الاختصار.

وهذا بيان ما رمزنا إليه:

خ : للإمام البخاري. وقد رجعنا إلى شرحه «فتح الباري» المصور عن طبعة بولاق سنة ١٣٠١ هـ. هادفين من وراء ذلك أن يسهل على طلاب العلم الرجوع إلى شرح واف موسع للحديث، لأن هذا الكتاب يعد بحق قاموساً للسنة النبوية.

خد : له في الأدب المفرد المطبعة السلفية.

م : للإمام مسلم في صحيحه بتحقيق فؤاد عبد الباقي.

(١) حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (٣١٩ - ٣٨٨ هـ).

(٢) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلمي البغدادي ولد في بغداد ونشأ وتوفي في دمشق (٧٣٦ - ٧٩٥ هـ).

(٣) أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس الأنصاري (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ).

(٤) عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله (٥٨١ - ٦٥٦ هـ).

(٥) إسماعيل بن عمر بن كثير (٧٠١ - ٧٤٤ هـ).

(٦) ابن حجر المسقلاني: أحمد بن علي (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ).

(٧) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي (٦٩١ - ٧٥١ هـ).

- د : للإمام أبي داود في سنته بتحقيق دعاس وعبيد طباعة دار الحديث.
- ت : للإمام الترمذي في سنته بإشراف الدعاس نشر مكتبة دار الدعوة بحمص.
- ن : للإمام النسائي في سنته بشرح الحافظ السيوطي وحاشية الإمام السندي.
- ج : للإمام ابن ماجه بتحقيق فؤاد عبد الباقي.
- هـ : للبيهقي في السنن.
- دي : للإمام الدارمي بتحقيق أحمد دهمان.
- حب : لابن حبان.
- ك : للإمام الحاكم النيسابوري في مستدركه تصوير مكتب المطبوعات الإسلامية (حلب).
- حم : للإمام أحمد بن حنبل في مسنده. تصوير المكتب الإسلامي ودار صادر.
- ط : للإمام مالك في الموطأ. بتحقيق فؤاد عبد الباقي.
- ٦ - ذلك هو ما صنعناه لأجل هذا الكتاب الجليل وهو جدير بالناية والبذل، وإننا، يعلم الله، لم ندخر وسعاً، ولم نبخل بجهد مادي أو فكري في سبيل إخراجه إخراجاً يزدان بجمال المظهر ويزهو بصحة المخبر. فإن ظفرتنا بالبغية فله الفضل والمنة، وإن ظهر بعض التقصير، وبدت بعض الهفوات، فنحن لا ندعي العصمة فيما صنعناه.
- وإننا لنهيب بأهل العلم من القراء أن يلقنوا نظرتنا إلى ما قد يبدو لهم في عملنا من ملاحظات خالصة، فنحن على استعداد لاستدراكها في المستقبل إن شاء الله.
- والله الكريم نسأل أن ينفع بعملنا ويهدي، ويجعله خالصاً لوجهه ويجزي، إنه لا يضيع أجر من أحسن عملاً.

دمشق في ٤ رجب الخير ١٣٩٦ هـ

المحققان

الموافق لـ ١ تموز ١٩٧٦ م

ترجمة المؤلف (*)

مولده ونشأته:

هو يحيى بن شرف بن مَرِي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام أبوزكريا النووي الدمشقي. ونوى من أرض حوران، من أعمال دمشق، وكان جده الأعلى حِزام، نزلها على عادة العرب فأقام بها، ورزقه الله تعالى ذرية كثيرة. ولد سنة (٦٣١ هـ) في نوى، وتولى والده الصالح رعايته وتأديبه، ونشأ تنشئة طيبة، فحضره منذ الصغر على طلب العلم، لما لاحظ فيه من مخايل النجابة والذكاء والاستعداد الفطري.

قال الشيخ ياسين بن يوسف المراكشي: رأيت الشيخ وهو ابن عشر سنين بنوى، والصبيان يكرهونه على اللعب معهم، وهو يهرب منهم ويبكي لإكراههم، ويقرأ القرآن في تلك الحال، فوقع في قلبي محبته، وكان قد جعله أبوه في دكان، فجعل لا يشتغل بالبيع والشراء عن القرآن، فأتيت معلمه فوصيته به، وقلت له: إنه يرجي أن يكون أعلم أهل زمانه وأزهدهم، ويتفجع الناس به، فقال لي: أمنجم أنت؟! فقلت: لا، وإنما أنطقني الله بذلك، فذكر ذلك لوالده فحرص عليه إلى أن ختم القرآن وقد ناهز الحلم. ولما كانت بيته في نوى لا تشبع نهمه العلمي فقد قدم به والده إلى دمشق سنة ٦٤٩ هـ وكان عمره تسع عشرة سنة. وكانت دمشق إذ ذاك موئل العلماء ومنهل الفضلاء

(*) نلفت النظر هنا إلى أننا لم نترجم للمؤلف، رحمه الله، بما هو جدير به، وإنما اقتصرنا على ما ينفع قارئ الكتاب، وما لا يحسن الجهل به من شخصيته القدوة، ومن طلب المزيد فعليه بمطالع ترجمته المذكورة في الأعلام ١٤٩/٨. وبما كتبه الأستاذ الفاضل الشيخ عبد الغني اللقر في كتابه «الإمام النووي» طبع دار القلم.

ومهوى أفئدة طلاب العلم. وكان فيها من المدارس التي يدرس فيها مختلف أنواع العلم ما يزيد على ثلاثمئة مدرسة، ومنذ أن حط رحله فيها التقى بالشيخ عبد الكافي بن عبد الملك الربيعي (المتوفى سنة ٦٨٩ هـ) وأطلعه على دخيلة نفسه وما يتتوبه من طلب العلم، فأخذه وتوجه به إلى حلقة العالم الجليل الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم بن الفركاح (المتوفى سنة ٦٩٠ هـ) فقرأ عليه دروساً وبقي ملازمه مدة، ثم إنه التمس من شيخه هذا مكاناً يأوي إليه ويسكن فيه، فدلّه على شيخ المدرسة الرواحية الإمام الفقيه كمال الدين إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي، فتوجه إليه ولازمه وأخذ عنه، وسكن المدرسة الرواحية^(١) وقد ذكر المؤلف رحمه الله أنه بقي نحو ستين لا يضع جنبه على الأرض، ويتبلغ بشيء من القوت يسير، وحفظ التنبيه في نحو أربعة أشهر ونصف، ثم حفظ ربع العبادات من المذهب في باقي السنة، وهو يشرح ويصحح على شيخه الكمال المغربي، وقد أعجب به شيخه أيما إعجاب لما رأى من دأبه وحرصه وانصرافه إلى طلب العلم، فأحبه محبة شديدة وجعله معيد الدرس في حلقة لأكثر الجماعة.

شيوخه:

أما شيوخه الذين تلقى عليهم وسمع منهم خلال إقامته في دمشق فقد كانوا أكثر من عشرين عالماً من خيرة علماء عصرهم، ومن برعوا في مختلف العلوم وأصناف المعارف كالفقه والحديث وعلم الأصول وعلم العربية وغير ذلك من الاختصاصات قارنين إلى ذلك سيرة حميدة وأخلاقاً نبيلة كان لها أوضح الأثر فيمن أخذ عنهم. منهم:

- ١ - أبو إبراهيم إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي.
- ٢ - عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي.
- ٣ - أبو محمد عبد الرحمن بن نوح المقدسي ثم الدمشقي، ولي المدرسة الرواحية.
- ٤ - أبو حفص عمر بن أسعد بن أبي غالب الربيعي الإربلي، معيد الباذرائية.
- ٥ - أبو الحسن سلار بن الحسن الإربلي ثم الحلبي ثم الدمشقي.

(١) كانت هذه المدرسة لصيقة الجامع الأموي من جهة بابة الشرقي، وبانيها هو زكي الدين أبو القاسم التاجر المعروف بابن رواحة المتوفى سنة ٦٢٢ هـ. وانظر ترجمته في الشذرات، وكان يدرس فيها نخبة ممتازة من أهل العلم والفضل كابن الصلاح وبهاء الدين السبكي، وولي الدين السبكي، والكمال بن الزملكاني، وصفي الدين الأرموي، وشمس الدين المقدسي. انظر الدارس للنعمي ص ١، ٢١، ٣٢، ٣٩، ١٣٠، ١٣٥، ٢٦٨.

- ٦ - أبو إسحاق إبراهيم بن عمر الواسطي ، سمع عليه صحيح مسلم .
 ٧ - أبو البقاء خالد بن يوسف بن سعد النابلسي شيخ دار الحديث النورية في دمشق .
 ٨ - أبو إسحاق إبراهيم بن عيسى المرادي الأندلسي الشافعي .
 ٩ - الإمام المحدث الكبير الضياء بن تمام الحنفي ، لازمه في سماع الحديث وما يتعلق به .

- ١٠ - الشيخ أبو العباس أحمد بن سالم المصري النحوي اللغوي .
 ١١ - العلامة أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الجياني .
 ١٢ - العلامة القاضي أبو الفتح عمر بن بندار بن عمر بن علي التفليسي الشافعي .
 ١٣ - أبو العباس أحمد بن عبد الدائم المقدسي .
 ١٤ - أبو الفرج عبد الرحمن بن الشيخ أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي .
 ١٥ - أبو محمد عبد الرحمن بن سالم أبو يحيى الأنباري .
 ١٦ - أبو محمد إسماعيل بن إبراهيم ابن أبي اليسر التنوخي .
 ١٧ - أبو محمد عبد العزيز بن أبي عبد الله بن عبد المحسن الأنصاري .
 ١٨ - الإمام العلامة أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل الدمشقي .
 ١٩ - عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن الحسن البادراني البغدادي ثم الدمشقي .
 ٢٠ - القاضي عماد الدين أبي الفضائل عبد الكريم بن عبد الصمد الحرستاني .
 ٢١ - الفضل محمد بن محمد بن محمد الفكري الحافظ .
 ٢٢ - أبو زكريا يحيى بن أبي الفتح الحراني الصيرفي .

سماعاته : كانت مسموعاته على المشايخ كتب السنة التالية :

الجامع الصحيح للبخاري ، وصحيح مسلم ، وسنن أبي داود وجامع الترمذي ، وسنن ابن ماجه ، وسنن النسائي ، وموطأ مالك ، ومسنن الشافعي ، ومسنن أحمد ، ومسنن الدارمي ، ومسنن أبي يعلى ، وصحيح أبي عوانة ، وسنن البيهقي ، وشرح السنة للبغوي ، وعمل اليوم والليلة لابن السني ، والجامع لأدب الراوي والسامع للمخطيب البغدادي ، والأنساب للزبير بن بكار ، وأجزاء كثيرة غيرها .

المدارس التي درس فيها :

ولي رحمه الله مشيخة دار الحديث الأشرفية بعد الإمام أبي شامة سنة (٦٦٥ هـ) إلى أن مات وهي في دمشق جوار باب القلعة الشرقي غربي العسرونية .

بناها الملك الأشرف من ملوك الدولة الأيوبية (٥٧٩ - ٦٣٥ هـ) وقد نشر بها علماً جماً، وأفاد الطلبة، وحدث بالصحيحين سماعاً وبحثاً، ويقطعة من سنن أبي داود، وصفوة التصوف، والحجة على تارك المحجة، وشرح معاني الآثار للطحاوي. وكان ينوب بالمدرسة الركنية التي بناها ركن الدين منكورس عن القاضي شمس الدين بن خلكان مؤلف وفيات الأعيان، وقال القطب اليونيني: إن الشيخ باشر الإقبالية والفلكية^(١). صفاته العلمية والخلقية:

لم يكد الإمام النووي يستقر في المدرسة الرواحية حتى أقبل على طلب العلم بنهم وشغف، وجدّ واستعداد، وهمة لا تعرف الكلل والملل، فكان يقرأ كل يوم أحد عشر درساً على العلماء شرحاً وتصحيحاً: درسين في «الوسيط» للغزالي، وثالثاً في «المهذب» للشيرازي، ودرساً في «الجمع بين الصحيحين» للحميدي، وخامساً في «صحيح مسلم»، ودرساً في «إصلاح المنطق» لابن السكيت، ودرساً في «اللمع» لابن جني، ودرساً في أصول الفقه في «اللمع» للشيرازي و«المنتخب» للفخر الرازي، ودرساً في «أسماء الرجال»، ودرساً في أصول الدين، وكان يعلق جميع ما يتعلق بها من شرح مشكل، وإيضاح عبارة، وضبط لغة.

وما كان ينাম من الليل إلا أقله، وإذا غلبه النوم استند إلى الكتب لحظة ثم انتبه، قال الذهبي: وضرب به المثل في إكبابه على طلب العلم ليلاً ونهاراً، وهجره النوم إلا عن غلبة، وضبط أوقاته بلزوم الدرس أو الكتابة أو المطالعة، أو التردد على الشيوخ، حتى إنه إذا مشى في الطريق، كان يشتغل في تكرار ما يحفظ أو يطالع ما يحتاج إلى مطالعة، واستمر على ذلك ست سنين. وكان رحمه الله قوي المدرك حاضر البديهة تنثال عليه المعاني انثيالاً في وقت الحاجة إليها، وكان عميق الفكرة بعيد الغوص لا يكتفي بدراسة ظواهر الأمور، بل يذهب إلى أعمق أغوارها، وكان بعيد المدى في الفهم لا يقف عند حد حتى يصل إلى الحق كاملاً فيما يراه. وكان يتمتع بحافظة قوية مستوعبة جعلته يستولي على أبواب العلم استيلاء، فإن الحافظة القوية تمكن العالم من السيطرة الفكرية على ما يقرأ بحيث يربط أقصاه بأدناه، وأوله بآخره، وأجزائه بعضها ببعض. وقد كان رحمه الله تتمثل فيه الآداب التي ذكرها في كتابه «المجموع»^(٢) لمن ينصب نفسه للتعليم وهي:

(٢) ٥٣/١ وما بعدها.

(١) انظر ذيل مرآة الزمان ٢٨٣/٣، ٢٨٤.

١ - أن يقصد بتعليمه وجه الله، ولا يقصد توصلًا إلى غرض دنيوي كتحصيل مال أو جاه أو شهرة أو سمعة، أو تمييز عن الأشباه، أو تكثر بالمشتغلين عليه، أو المختلفين إليه. ولا يشين علمه وتعليمه بشيء من الطمع في رفق تحصل له من مشتغل عليه من خدمة أو مال أو نحوهما، وإن قل، ولو كان على صورة الهدية التي لولا اشتغاله عليه لما أهداها إليه.

٢ - أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها، وحث عليها، والخلال الحميدة، والشيم المرضية التي أرشد إليها من التزهّد في الدنيا، والتقلل منها، وعدم المبالاة بفواتها، والسخاء والجود ومكارم الأخلاق، وطلاقة الوجه والحلم والصبر، وملازمة الورع والخشوع والسكينة، والوقار والتواضع، والإقلال من المزعج، وملازمة الآداب الشرعية الظاهرة والخفية.

٣ - الحذر من الحسد والرياء والإعجاب واحتقار الناس وإن كانوا دونه بدرجات، وطريقه في نفي الحسد أن يعلم أن حكمة الله تعالى اقتضت جعل هذا الفضل في هذا الإنسان، فلا يعترض ولا يكره ما اقتضته الحكمة. وطريقه في نفي الرياء أن يعلم أن الخلق لا ينفعون ولا يضرّونه حقيقة فلا يتشاغل بمراعاتهم، فيتعب نفسه، ويضر دينه، ويحبط عمله، ويرتكب سخط الله، ويفوته رضاه.

وطريقه في نفي العجب أن يعلم أن العلم فضل من الله تعالى ومعه عارية، فإن لله ما أخذ وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فينبغي ألا يعجب بشيء لم يخترعه، وليس مالكاً له، ولا هو على يقين من دوامه.

وطريقه في نفي الاحتقار التأدّب بما أدّبنا الله تعالى، قال تعالى: ﴿فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ فربما كان هذا الذي يراه دونه أتقى لله تعالى وأطهر قلباً، وأخلص نية، وأزكى عملاً.

٤ - دوام مراقبته لله تعالى في علانيته وسره، محافظاً على قراءة القرآن والأذكار والدعوات، ونوافل الصلوات والصوم وغيرها، معولاً على الله في كل أمره، معتمداً عليه، مفوضاً في كل الأحوال أمره إليه.

٥ - أن يستمر مجتهداً في الاشتغال بالعلم قراءة وإقراءاً ومطالعة وتعليقاً ومباحثة ومذاكرة وتصنيفاً، ولا يستنكف من التعلم ممن هو دونه في سن أو نسب أو دين أو في

علم آخر بل يحرص على القائدة ممن كانت عنده إن كان دونه في جميع هذا. وينبغي ألا يمنعه ارتفاع منصبه وشهرته من استفادة ما لا يعرفه، فقد كان كثير من السلف يستفيدون من تلامذتهم ما ليس عندهم.

٦- ينبغي أن يعتني بالتصنيف إذا تاهل له، فبه يطلع على حقائق العلم ودقائقه ويثبت معه، لأنه يضطره إلى كثرة التفتيش والمطالعة والتحقيق والمراجعة والاطلاع على مختلف كلام الأئمة ومتفقه، وواضحه من مشكله، وصحيحه من ضعيفه، وجزله من ركيكه، وما لا اعتراض عليه من غيره، وبه يرتفع عن الجمود على محض التقليد، ويبلغ منزلة الأئمة المجتهدين أو يقاربهم. . . وليحذر كل الحذر أن يشرع في تصنيف ما لم يتأهل له، فإن ذلك يضره في دينه وعلمه وعرضه، ولا يخرج تصنيفه من يده إلا بعد تهذيبه وترداد نظره فيه وتكريره. وليراع في تصنيفه وضوح العبارة، والإيجاز غير المخل، وليتطرق إلى المواضيع التي لم يسبق إليها، ويعم الانتفاع بها، وتدعو الحاجة إليها.

٧- وينبغي له أن يحرض طلابه على الاشتغال في كل وقت، ويطالبهم في حفظ ما يلزم حفظه، وينير أذهانهم بطرح الأسئلة المهمة عليهم، فيثني على المجتهد منهم والنابعة فيهم ترغيباً له وشجداً لهم الآخرين ويوجه إلى المقصر منهم اللوم غير المنفر ويسط له ما أشكل عليه ليتضح له، وعليه أن ينصفهم في البحث، فيعترف بفائدة يقولها بعضهم وإن كان صغيراً، ولا يحسد أحداً منهم لوفرة تحصيله، وحدة ذهنه، وحضور بديهته، فإن الحسد حرام لغير طلابه، وهنا أشد، فإنه بمنزلة الولد، وفضيلته يعود إلى معلمه منها نصيب وافر؛ فإنه مربيه، وله في تعليمه وتخريجه في الآخرة الثواب الجزيل، وفي الدنيا الدعاء المستمر والثناء الجميل.

٨- ومن أهم ما يؤمر به ألا يتأذى ممن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره، وهذه مصيبة يتلى بها جهلة المعلمين لغباوتهم وفساد نيتهم، وهو من الدلائل الصريحة على عدم إرادتهم بالتعليم وجه الله.

تلك هي أهم خصائصه العلمية.

أما الجانب الخلقي من شخصيته فقد كان رحمه الله على جانب عظيم من التقوى والإنابة فهو- كما سبق أن أشرنا - منذ نعومة أظفاره كان يستشعر خشية الله فينفر عن

اللهو، وينصرف عن اللغو، ويملاً فراغه بقراءة القرآن والأعمال الصالحة التي تقربه إلى الله، وقد بلغ من الورع والزهد شأواً بعيداً. قال الذهبي: كان عديم الميرة والرفاهية والتنعم مع التقوى والقناعة والورع والمراقبة لله تعالى في السر والعلائية، وترك رعونات النفس؛ من ثياب حسنة، ومأكّل طيب، وتجميل في هيئته، بل طعامه جلف الخبز بأيسر إدام، ولباسه ثوب خام وسخّيانة لطيفة.

قال علاء الدين بن العطار: إنه كان لا يأكل من فاكهة دمشق، فسألته عن ذلك فقال: إنها كثيرة الأوقاف والأموال لمن تحت الحجر شرعاً، ولا يجوز التصرف في ذلك إلا على وجه الغبطة والمصلحة، والمعاملة فيها على وجه المساواة، وفيها اختلاف بين العلماء، ومن جوزها قال بشرط المصلحة والغبطة لليتيم ولمحجور عليه والناس لا يفعلونها إلا على جزء من ألف جزء الثمرة للمالك فكيف تطيب نفسي؟!.

وهناك الكثير من ثناء العلماء عليه، وقد لخصه المحدث أبو العباس بن فرح في قوله: كان الشيخ محيي الدين قد صار إليه ثلاث مراتب، كل مرتبة منها لو كانت لشخص شدت إليه آباط الإبل من أقطار الأرض، المرتبة الأولى: العلم والقيام بوظائفه. الثانية: الزهد في الدنيا وجميع أنواعها. الثالثة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وفاته:

في سنة ست وسبعين وستمائة قفل راجعاً إلى نوى بعد أن أقام في دمشق نحواً من ثمانية وعشرين عاماً ويعد أن رد الكتب المستعارة من الأوقاف، وزار مقبرة شيوخه فقرأ ودعا وبكى، وزار أصحابه الأحياء ودعهم، فمرض بنوى وتوفي رحمه الله ليلة الأربعاء في الرابع والعشرين من رجب ودفن بها. ولما بلغ نعيه إلى دمشق ارتجت هي وما حولها بالبكاء، وتأسف عليه المسلمون أسفاً شديداً. ورثاه جماعة يبلغون عشرين نفساً بأكثر من ستمائة بيت. رحمه الله.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ، الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ، مُكْوِّرِ اللَّيْلِ عَلَى النَّهَارِ^(١)، تَذَكِّرَةَ لَأُولِي الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ، وَتَبْصِرَةَ لَذَوِي الْأَلْبَابِ وَالْإِغْتِبَارِ، الَّذِي أَيْقَظَ مَنْ خَلَقَهُ مِنْ اضْطِفَافِهِ فَرَّهَدَهُمْ فِي هَذِهِ الدَّارِ، وَشَغَلَهُمْ بِمُرَاقَبَتِهِ وَإِدَامَةِ الْأَفْكَارِ، وَمُلَازِمَةِ الْإِتْعَاطِ وَالْإِدْكَارِ، وَوَفَّقَهُمْ لِلدَّابِ فِي طَاعَتِهِ، وَالتَّائِبِ لِدَارِ الْقَرَارِ، وَالْحَذَرِ مِمَّا يُسْخِطُهُ وَيُوجِبُ دَارَ الْبَوَارِ، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى ذَلِكَ مَعَ تَبَايُرِ الْأَحْوَالِ وَالْأَطْوَارِ.
أَحْمَدُهُ أَبْلَغَ حَمْدٍ وَأَزْكَاةٍ، وَأَشْمَلَهُ وَأَنَمَاهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْبَرُّ الْكَرِيمُ، الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، الْهَادِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَالِدَّاعِي إِلَى دِينٍ قَوِيمٍ. صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ، وَآلِ كُلِّ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

أما بعد: فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ﴾ [الذاريات: ٥٦، ٥٧] وَهَذَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُمْ خُلِقُوا لِلْعِبَادَةِ، فَحَقٌّ عَلَيْهِمُ الْإِعْتِنَاءُ بِمَا خُلِقُوا لَهُ وَالْإِعْرَاضُ عَنْ حُطُوطِ الدُّنْيَا بِالزُّهَادَةِ، فَإِنَّهَا دَارُ نَفَادٍ لَا مَحَلَّ لِإِخْلَادٍ، وَمَرْكَبُ غُيُورٍ لَا مَنَزَلَ حُبُورٍ، وَمَشْرَعُ انْفِصَامٍ لَا مَوْطِنَ دَوَامٍ. فَلِهَذَا كَانَ الْأَيْقَاطُ مِنْ أَهْلِهَا هُمُ الْعِبَادُ، وَأَعْقَلُ النَّاسِ فِيهَا هُمُ الزُّهَادُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ

(١) أي: مدخل هذا على هذا.

يَتَفَكَّرُونَ ﴿ [يونس: ٢٤] ، والآيات في هذا المعنى كثيرة. ولقد أحسن القائل:

إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا فُطِنَا طَلَّقُوا الدُّنْيَا وَخَافُوا الْفِتْنَا
نَظَرُوا فِيهَا فَلَمَّا عَلِمُوا أَنَّهَا لَيْسَتْ لِحَيِّ وَطِنَا
جَعَلُوهَا لُجَّةً وَاتَّخَذُوا صَالِحَ الْأَعْمَالِ فِيهَا سَفِينَا

فإذا كان حالها ما وصفته، وحالنا وما خُلقنا له ما قدمته؛ فحق على المُكَلَّف أن يذهب بنفسه مذهب الأخيار، ويسلك مسلك أولي النهى والأبصار، ويتأهب لما أشرت إليه، ويهتم بما تبهت عليه. وأصوب طريق له في ذلك، وأرشد ما يسلكه من المسالك: التأدب بما صحَّ عن نبينا سيِّد الأولين والآخرين، وأكرم السابقين واللاحقين. صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين. وقد قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»^(١) وأنه قال: «من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله»^(٢) وأنه قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً»^(٣) وأنه قال لعلي رضي الله عنه: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم»^(٤).

فرايت أن أجمع مختصراً من الأحاديث الصحيحة، مشتملاً على ما يكون طريقاً لصاحبه إلى الآخرة، ومحصلاً لأدابه الباطنية والظاهرة، جامعاً للترغيب والترهيب وسائر أنواع آداب السالكين: من أحاديث الزهد، ورياضات النفوس، وتهذيب الأخلاق، وطهارات القلوب وعلاجها، وصيانة الجوارح وإزالة اغوجاجها، وغير ذلك من مقاصد العارفين.

والتزم فيه أن لا أذكر إلا حديثاً صحيحاً من الواضحات، مضافاً إلى الكتب الصحيحة المشهورات، وأصدر الأبواب من القرآن العزيز بآيات كريمات، وأوشح ما

(١) أخرجه م (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه م (١٨٩٣) من حديث أبي مسعود الانصاري.

(٣) أخرجه م (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه م (٥٨/٧) و (٢٤٠٦) والنعم بفتح النون والعين وهي الإبل وهم يعدونها من أفضل أموالهم يضربون بها المثل في نفاسة الشيء وأنه ليس هناك أعظم منه.

يَخْتِاجُ إِلَى ضَبْطٍ أَوْ شَرْحٍ مَعْنَى خَفِيٍّ بِنَقَائِصٍ مِنَ التَّنْبِيهَاتِ . وَإِذَا قُلْتُ فِي آخِرِ حَدِيثٍ :
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، فَمَعْنَاهُ : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَأَرْجُو أَنْ تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ أَنْ يَكُونَ سَائِقًا لِلْمُعْتَنِي بِهِ إِلَى الْخَيْرَاتِ ، حَاجِزًا لَهُ عَنْ
أَنْوَاعِ الْقَبَائِحِ وَالْمُهْلِكَاتِ . وَأَنَا سَائِلٌ أَخَا انْتَفَعٍ بِشَيْءٍ مِنْهُ أَنْ يَدْعُو لِي ، وَلِلَّذِي ،
وَمَشَائِخِي ، وَسَائِرِ أَحِبَّائِنَا ، وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ ، وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي ، وَإِلَيْهِ
تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي ، وَحَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - باب الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة والخفية

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ^(١) وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾^(٢) [الحج: ٣٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْذَوهُ يَغْلِبْهُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٢٩].

١ - وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ رِيَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِ بْنِ دَرَّاجِ بْنِ عَبْدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤْيِ بْنِ غَالِبِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ^(٣). رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَةِ الْجُعْفِيِّ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصْحُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.

٢ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشُ الْكُفَّةِ فَإِذَا كَانُوا بَيْنْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ». قَالَتْ: قُلْتُ:

(١) أي: مائلين عن جميع الأديان إلى دين الإسلام «وذلك دين القيمة» أي: الملة المستقيمة.
(٢) قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يُلطخون البيت بدماء البدن فأراد المسلمون أن يفعلوا ذلك فنزلت هذه الآية. والمعنى - والله أعلم - لن يصل إليه سبحانه إلا ما أريد به وجه الله تعالى فيقبله ويحب عليه وفي هذا تنبيه على امتناع قبول الأعمال إذا عريت عن نية صحيحة.

(٣) خ ١/٧، ١٥، م (١٩٠٧) وأخرجه د (٢٢٠١) وت (١٦٤٧) ون ١/٥٩، ٦٠.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ^(١) وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟! قَالَ: «يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يَتَعَنُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢). هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ. ٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَفْرُغْتُمْ^(٣) فَانْفِرُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

وَمَعْنَاهُ: لَا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ لِأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ^(٥).

٤ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَبْسَهُمُ الْمَرَضُ»، وَفِي رَوَايَةٍ: «إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا خَلَفْنَا بِالْمَدِينَةِ مَا سَلَكْنَا شِعْبًا^(٦) وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا، حَبْسَهُمُ الْعُذْرُ»^(٧).

٥ - وَعَنْ أَبِي يَزِيدَ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَخْنَسِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهُوَ وَأَبُوهُ وَجَدَهُ صَحَابِيُّونَ، قَالَ: كَانَ أَبِي يَزِيدَ أَخْرَجَ ذُنَابِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٨).

(١) أسواقهم «بالسين المهملة والقاف» أي: أهل أسواقهم أو السوق منهم. وفي الحديث أن من كثر سواد قوم في المعصية مختاراً فالمعصية تلحقه، وفيه التحذير من مصاحبة العصاة وأهل الظلم، وأن الأعمال تكون بنية العامل.

(٢) خ ٢٨٤/٤، م (٢٨٨٤).

(٣) خ ١٧٨/٧ م (١٨٦٤). وهو في د (٢٤٩٠) من حديث ابن عباس.

(٤) قَالَ ابْنُ عِلَّانَ ٤١/١: لَا هِجْرَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَاجِبَةً عَلَى مَنْ آمَنَ وَأَمِنَ عَلَى دِينِهِ بَعْدَ الْفَتْحِ، لِأَنَّهَا إِنَّمَا وَجِبَتْ أَوَّلًا لِكُونَ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَدِينَةِ يَوْمئِذٍ كَانُوا قَلِيلِينَ، فَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ الْهَجْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِعَانَةً لَهُ، وَاسْتِغْنَى عَنْ ذَلِكَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، لِأَنَّ مَعْظَمَ الْخَوْفِ كَانَ مِنْ أَهْلِهَا.

(٥) الشَّعْبُ «بِكَسْرِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ»: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ. وَالْوَادِي: الْمَوْضِعُ الَّذِي يَسِيلُ فِيهِ الْمَاءُ.

(٦) خ ٩٦/٨، م (١٩١١).

(٨) خ ٢٣١/٣، ٢٣٢؛ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ جَوَازُ الْإِفْتِخَارِ بِالْمَوَاطِبِ الرَّبَّانِيَّةِ وَالتَّحَدُّثِ بِنِعْمِ اللَّهِ، وَفِيهِ جَوَازُ التَّحَاكُمِ بَيْنَ الْأَبِ وَالْإِبْنِ وَأَنَّ ذَلِكَ بِمَجْرَدِهِ لَا يَكُونُ عَقُوقًا، وَجَوَازُ الِاسْتِخْلَافِ فِي الصَّدَقَةِ وَلَا سَيِّئًا صَدَقَةَ التَّطَوُّعِ لِأَنَّ فِيهِ نَوْعَ إِسْرَارٍ، وَفِيهِ أَنَّ لِلْمُتَصَدِّقِ أَجْرَ مَا نَوَاهُ سِوَاهُ صَادِفِ الْمُسْتَحَقِّ أَوْ لَا.

٦ - وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مَالِكِ بْنِ أَهْيَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ ابْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ الْقُرَشِيِّ الزُّهْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحَدِ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: «جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَالْشُّطْرُ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: فَالثُّلُثُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ كَبِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ^(٢)، وَإِنَّكَ لَنْ تَنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي^(٣)؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرَبَ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ» رواه مسلم^(٥).

٨ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حِمِيَّةً^(٦) وَيُقَاتِلُ رِبَاءً، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) فالشطر «بالنصب والرفع»: أي: النصف.

(٢) عالة: أي فقراء. ويتكففون الناس: أي يمدون إليهم أيديهم بالسؤال.

(٣) أخلف «بضم الهمزة وفتح اللام المشددة»: أي: أخلف في مكة بعد أصحابي وانصرفهم معك؟.

(٤) خ ١٣٢/٣، م (١٦٢٨) وكانوا يكرهون الإقامة في الأرض التي هاجروا منها وتركوها مع حبيهم فيها لله تعالى، فمن ثم خشي سعد بن أبي وقاص أن يموت بها، وتوَجَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، لَكُونَهُ مَاتَ بِهَا،

وفي الحديث دليل لجماهير العلماء على أن الوصية لا تجوز بأكثر من الثلث. (٥) م (٢٥٦٤).

(٦) حمية «بتشديد الباء التحتية» أي أنفة وغيره محاماة عن عشيرته.

(٧) خ ١٩٧/١، ٢١/٦، ٢٢ م (١٩٠٤)، (١٥٠).

٩- وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ نَفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» متفق عليه^(١).

١٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بَضْعاً وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»^(٢) وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» متفق عليه^(٣)، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «يَنْهَرُهُ» هُوَ يَفْتَحُ الْبَاءَ وَالْهَاءَ وَالزَّايَ: أَيُ يُخْرِجُهُ وَيُنْهَضُهُ.

١١- وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ: فَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هُمْ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هُمْ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً» متفق عليه^(٤).

١٢- وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ الْمَيِّتُ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ، فَاِنْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ؛ فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ. قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ

(١) خ ٨١/١، م (٢٨٨٨) وكون القاتل والمقتول في النار، محمول على من لا تاويل له، ويكون قتالهما عvisية ونحوها.

(٢) «الْبَضْعُ» بكسر الباء وفتحها: من الثلاثة إلى العشرة. (٣) خ ٢٨٥/٤، م (٦٤٩) ٤٥٩/١.

(٤) خ ٢٧٧/١١، ٢٧٩، م (١٣١).

شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ^(١) قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا. فَأَتَى بِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْمًا فَلَمْ أَرَحْ^(٢) عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَحَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، فَكُرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا وَأَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ - وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ - أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاطَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ وَالصُّبْيَةُ يَتَضَاغُونَ^(٣) عِنْدَ قَدَمِي - فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرَّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَاَنْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهُ. قَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَفِي رِوَايَةٍ: «كُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ، فَأَرَدْتُهَا عَلَى نَفْسِهَا فَاْمْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينَ^(٤) فَجَاءَنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةً دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا فَفَعَلْتُ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا»، وَفِي رِوَايَةٍ: «فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَاَنْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَاَنْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا. وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ وَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَشَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَذِلِّي أَجْرِي، فَقُلْتُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ: مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِءْ بِي! فَقُلْتُ: لَا أَسْتَهْزِءُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْفَقَهُ فَلَمْ يَتْرِكْ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَاَنْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٢ - باب التوبة

قال العلماء: التَّوْبَةُ وَاجِبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، فَإِنْ كَانَتْ الْمَعْصِيَةُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَتَعَلَّقُ بِحَقِّ آدَمِيٍّ؛ فَلَهَا ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ:

- (١) لَا أَغْبِقُ: لَا أَقْدِمُ فِي الشَّرْبِ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا، مِنْ رَقِيقٍ وَخَادِمٍ، وَ«الْغُبُوقُ»: شَرْبُ الْعَشِيِّ.
- (٢) أَرَحَ - بَضَمَ الْهَمْزَةَ وَكَسَرَ الرَّاءَ - أَي: أَرْجَعُ. (٣) يَتَضَاغُونَ: يَصْبِحُونَ مِنَ الْجُوعِ.
- (٤) أَي: نَزَلَتْ بِهَا سَنَةٌ مِنَ السَّنِينَ الْمَجْدِبَةِ.
- (٥) خ ٣٦٩/٤، ٣٧٠ م (٢٧٤٣) وَفِي الْحَدِيثِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ الْكَرْبِ، وَالتَّوَسُّلُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَفَضْلُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَخِدْمَتِهِمَا وَإِثَارَهُمَا عَلَى مَنْ سِوَاهُمَا مِنَ الْوَلَدِ وَالزَّوْجَةِ، وَفَضْلُ الْعَفَافِ، وَحَسَنُ الْعَهْدِ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ وَالسَّمَاخَةِ فِي الْمَعَامَلَةِ وَإِثْبَاتُ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ.

أَحَدَهَا: أَنْ يُقْلَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَنْدَمَ عَلَى فِعْلِهَا.

وَالثَّالِثُ: أَنْ يَغْزِمَ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا. فَإِنْ فُقِدَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ لَمْ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ.

وَأِنْ كَانَتْ الْمَعْصِيَةُ تَتَعَلَّقُ بِأَدَمِيٍّ فَشُرُوطُهَا أَرْبَعَةٌ: هَذِهِ الثَّلَاثَةُ، وَأَنْ يَبْرَأَ مِنْ حَقِّ صَاحِبِهَا؛ فَإِنْ كَانَتْ مَالًا أَوْ نَحْوَهُ رَدَّهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَتْ حَدًّا قَذَفَ وَنَحْوَهُ مَكَّنَهُ مِنْهُ أَوْ طَلَبَ عَفْوَهُ، وَإِنْ كَانَتْ غِيْبَةً اسْتَحَلَّهَ مِنْهَا. وَيَجِبُ أَنْ يَتُوبَ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ، فَإِنْ تَابَ مِنْ بَعْضِهَا صَحَّتْ تَوْبَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ، وَيَبْقَى عَلَيْهِ الْبَاقِي. وَقَدْ تَظَاهَرَتْ دَلَائِلُ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَاجْتِمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَى وَجُوبِ التَّوْبَةِ:

قال الله تعالى: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١]، وقال تعالى: ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ﴾ [هود: ٣]، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ ^(١) [التحریم: ٨].

١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» رواه البخاري ^(٢).

١٤ - وَعَنْ الْأَعْرَبِيِّ بْنِ يَسَارٍ الْمُرْنَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةً» رواه مسلم ^(٣).

١٥ - وَعَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ» متفقٌ عليه.

وفي رواية لمسلم: «لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى

(١) النصح في التوبة يتضمن ثلاثة أمور: استغراق جميع الذنوب، واجتماع العزم بحيث لا يبقى عنده تردد، وتخليصها من الشوائب والعلل القاذحة في إخلاصها، ووقوعها لمحض الخوف من الله تعالى وخشيته، والرغبة فيما لديه والرهبة مما عنده.

(٢) خ ٨٥/١١ وأخرجه ت (٣٢٥٥).

(٣) م (٢٧٠٢) (٤٢) وأخرجه د (١٥١٥) وم (٤١) بلفظ: «إِنَّهُ لَيَبْغَانِ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةً» والغين هو ما يتغشى القلب، من الغفلات.

رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَأَنْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيَسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، وَقَدْ أَيَسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ هَوِيَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخَطَامِهَا^(١) ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ^(٢).

١٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَسَطُّ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَتَسَطُّ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» رواه مسلم^(٣).

١٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» رواه مسلم^(٤).

١٨ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَغْرُغْ»^(٥) رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

١٩ - وَعَنْ زُرَّ بْنِ جُبَيْشٍ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا زُرُّ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رَضًى بِمَا يَطْلُبُ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ قَدْ حَكَّ فِي صَدْرِي الْمَسْحُ عَلَى الْخَفَيْنِ بَعْدَ الْغَائِطِ الْبَوْلِ، وَكُنْتُ امْرَأَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ: هَلْ سَمِعْتُ بِذِكْرٍ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا - أَوْ مُسَافِرِينَ - أَنْ

(١) الخطام «بكسر الخاء المعجمة»: الحبل. قاله القرطبي.

(٢) خ ١١/٩١، ٩٢، م (٢٧٤٧) وفي هذا الحديث أن ما يقوله الإنسان من مثل هذا في حال دهشته وذهوله لا يؤاخذ به، وفيه ضرب المثل بما يصل إلى الأفهام من الأمور المحسوسة والإرشاد إلى الحض على محاسبة النفس. (٣) م (٢٧٦٠).

(٤) م (٢٧٠٣) قال القرطبي في ابن علان ٧٦/١: هذا الحديث أجري مجرى المثل الذي يفهم منه قبول التوبة واستدامة اللطف والرحمة. وهذا ينزل عن مقتضى الغنى القوي القاهر إلى مقتضى اللطيف الرؤوف الغافر. (٥) أي: تصل الروح حلقه. قال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾.

(٦) ت (٣٥٣١) وأخرجه حم (٦١٦٠) و (٦٤٠٠) وجه (٤٢٥٢) وصححه حب (٢٤٤٩) وك ٢٥٧/٤ ووافقه الذهبي، وله شاهد بمعناه من حديث أبي هريرة حم ١٧٤/٥، وصححه حب ٢٤٥٠.

لَا تَنْتَرِعْ خِفَافًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَيَتَوَلَّى وَنَوْمٍ. فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي الْهَوَى شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٌّ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ صَوْتِهِ: «هَؤُلَاءِ»^(١)، فَقُلْتُ لَهُ: وَنَحَكَ اغْضَضُ مِنْ صَوْتِكَ فَإِنَّكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ نَهَيْتَ عَنْ هَذَا! فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا اغْضَضُ. قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى ذَكَرَ أَبَاكَ مِنَ الْمَغْرِبِ مَسِيرَةَ عَرْضِهِ أَوْ يَسِيرَ الرَّكَّابِ فِي عَرْضِهِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ عَامًا. قَالَ سُفْيَانُ أَحَدُ الرُّوَاةِ: قَبْلَ الشَّمْسِ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ لَا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ. رواه الترمذي^(٢) وغيره وقال: حديث حسن صحيح.

٢٠- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذُلَّ عَلَى رَاهِبٍ»^(٣)، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ بِهَا أَنْاسٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ، فَانْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ^(٤) أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ. فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ - أَيَّ حَكْمًا - فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ فَإِلَى أَيَّتَهُمَا كَانَ أُذْنِي فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أُذْنِي إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(٥).

(١) أي: خذ.

(٢) ت (٣٥٢٩) وأخرجه حم ٢٣٩/٤ وسنده حسن، وصححه حب (١٨٦).

(٣) أي: عابد من عباد بني إسرائيل.

(٤) نصف الطريق «بتخفيف الصاد المهملة المفتوحة»: أي بلغ نصفها، وفي الحديث فضل التوبة، وفضل العلم على العبادة مع الجهل، وفضل العزلة عند فساد الزمان.

(٥) خ (٣٧٣/٦، ٣٧٤، م (٢٧٦٦).

وفي رواية في الصحيح: «فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ، فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا»، وفي رواية في الصحيح: «فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي، وَإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوَجَدُوهُ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ فَغَفِرَ لَهُ»، وفي رواية: «فَنَأَى بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا».

٢١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِهِ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَذَرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ (١) حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عُدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ. وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحْبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَذَرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَذَرٌ أَذْكَرُ فِي النَّاسِ مِنْهَا.

وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَاللَّهُ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا (٢) حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا (٣)، وَاسْتَقْبَلَ عَدَدًا كَثِيرًا، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةً غَزْوِهِمْ (٤) فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ «يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيَانَ»، قَالَ كَعْبٌ: فَقُلُّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى بِهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الشَّمَارُ وَالظَّلَالُ فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ (٥) فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِئَتْ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُ،

(١) العير: الإبل التي عليها أحمالها. (٢) أي: أوهم أنه يريد غيرها.

(٣) مغازاً «بفتح الميم» أي: بركة طويلة قليلة الماء، سميت بذلك تفاؤلاً، كما سمي اللدبع سليماً.

(٤) الأهبة بضم الهمزة وسكون الهاء: ما يحتاج إليه في السفر والحرب.

(٥) أصعر، أي: أميل.

فَارْجِعْ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا ارْتَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى اسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ^(١)، فَهَمَمْتُ أَنْ ارْتَحِلَ فَأَذْرِكُهُمْ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يَقْدِرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفِئْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسُوءَ^(٢)، إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ^(٣)، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ : مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَالنَّظَرُ فِي عِظْفَيْهِ . فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بَشْ مَا قُلْتَ ! وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مَبِيضًا^(٤) يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ^(٥)، قَالَ كَعْبُ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَشِي، فَطَفِئْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ : بِمِ أَخْرُجُ مِنْ سَخِطِهِ غَدًا وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَمْ أَنْجُ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ^(٦)، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكِعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخْلِفُونَ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بَضْعًا وَثَمَانِينَ رَجُلًا فَقَبِلَ مِنْهُمْ عِلَانِيَتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى جِئْتُ . فَلَمَّا سَلِمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمُ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ : تَعَالَى، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ

(١) أي : فات وسبق، والفرط : السابق. (٢) أسوة «بضم الهمزة وكسر هاء» أي : قدوة.

(٣) أي : مطعوناً عليه في دينه، متهماً بالنفاق، وقيل : معناه : مستحقراً، تقول : غمضت فلاناً : إذا استحقرتَه.

(٤) مبيضاً - بتشديد الباء وكسرها - : أي لابساً البياض، قال ابن الأثير : ويجوز أن يكون : مبييضاً ؛ بسكون الباء وتشديد الضاد، من البياض . (النهاية : بيض) . والسراب : هو ما يظهر للإنسان في الهواجر في البراري كأنه ماء.

(٥) لمزه المنافقون، أي : غابوه وطعنوه، قالوا : إن الله غني عن صاع هذا . وقافلاً : أي راجعاً، والبت : الحزن الشديد.

(٦) أي : جزمت بذلك، وعقدت عليه قصدي، وفي رواية ابن أبي شيبة : وعرفت أنه لا ينجيني إلا الصدق.

بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَا خَلَقَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتِغْتَ ظَهْرَكَ^(١)! قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ؛ لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكَيْتَنِي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذَبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكُنَّ اللَّهُ [أَنْ]^(٢) يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ، وَإِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ^(٣) إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٤)، وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ»، وَسَارَ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلِمْةٍ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنِبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ فَقَدْ كَانَ كَافِكَ ذَنْبِكَ اسْتَغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكْذِبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ لَقِيتُهُ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، وَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمَرِيُّ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ؟ قَالَ: فَذَكَّرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بِذَرٍّ فِيهِمَا أَسُوءَ. قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي. وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا أَهْيَا^(٥) الثَّلَاثَةَ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، قَالَ: فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ - أَوْ قَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا - حَتَّى تَنْكَرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضَ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً. فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بَيْتِهِمَا يَتَكَيَّانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبُّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدُهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بَرْدَ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصْلِي قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ

(١) أي: اشتريت راحلتك.

(٢) تجدد، أي: تغضب.

(٣) العاقبة الحسنة بتوبة الله علي ورضا رسول الله ﷺ عني.

(٤) مبني على الضم في محل نصب على الاختصاص، أي متخصصين بذلك دون بقية الناس.

جَفْوَةَ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتَ حَتَّى تَسُوْرَتْ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ^(١) وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدْكَ بِاللّهِ هَلْ تَعَلَّمَنِي أَحَبُّ اللّهِ وَرَسُولُهُ ﷺ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ فَقَالَ: اللّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسُوْرْتُ الْجِدَارَ. فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ نَبْطِ أَهْلِ الشَّامِ^(٢) مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبَ بْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَكَنتُ كَاتِبًا. فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللّهُ بَدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتَهَا: وَهَذِهِ أَيْضًا مِنْ الْبَلَاءِ فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّوَرَّ فَسَجَرْتُهَا^(٣)، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ وَاسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ^(٤) إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ أَمْرَاتِكَ، فَقُلْتُ: أَطْلُقُهَا، أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا يَلْ اعْتَزَلَهَا فَلَا تَقْرُبْنَهَا، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ. فَقُلْتُ لَأَمْرَاتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَجَاءَتْ أَمْرَاءُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللّهِ إِنَّ هِلَالَ ابْنِ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرُبَنَّكَ. فَقَالَتْ: إِنَّهُ وَاللّهِ مَا بِهِ مِنْ حَرَكَةٍ إِلَى شَيْءٍ، وَاللّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ فِي أَمْرَاتِكَ، فَقَدْ أْذَنَ لَأَمْرَاءِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: لَا اسْتَأْذَنُ فِيهَا رَسُولَ اللّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ! فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى عَنْ كَلَامِنَا.

ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللّهُ تَعَالَى مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ^(٥) يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ

(١) أي علوت سور بستانه. (٢) النبطي: الفلاح، سمي به، لأنه يستنبط الماء، أي: يستخرجه.

(٣) سجرتها: أوقدتها، وأنت الكتاب على معنى الصحيفة.

(٤) أي: أبطأ. (٥) أوفى: أي: صعد، سلع: جبل بالمدينة.

يُبَشِّرُ، فَخَرَزْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ. فَاذَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا^(١) وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قَبْلِي^(٢) وَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ تَوْبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا وَانْطَلَقْتُ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣) يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يَهْتَنُونَنِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ لِي: لَتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَهْزُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهُ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، فَكَانَ كَعَبٍ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ. قَالَ كَعَبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: أَبَشِّرُ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُذْ وَلَدْتُكَ أُمُّكَ، فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَتَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَتْ وَجْهُهُ قِطْعَةً قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ^(٤) مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، فَقُلْتُ: إِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ. وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَلَّهِ تَعَالَى إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحْدِثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِبْلَاهُ^(٥) اللَّهُ تَعَالَى فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ تَعَالَى، وَاللَّهُ مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا بَقِيَ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّهُمْ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ. وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧، ١١٩]، قَالَ كَعَبٌ: وَاللَّهُ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ

(٤) انخلع: أي أخرج.

(٥) أي: أنعم عليه.

(١) الركض: المجري الشديد.

(٢) هو حمزة بن عمر الأسلمي.

(٣) أي: أقصد، والفوج: الجماعة.

نِعْمَةً قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيُخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ^(١) إِلَيْهِمْ لِيُفْرَضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ^(٢) وَمَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ. يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥، ٩٦].

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلَفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبْلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ بِذَلِكَ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ مِمَّا خُلَفْنَا تَخَلَّفْنَا عَنْ الْعَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِزْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣). وَفِي رَوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ»، وَفِي رَوَايَةٍ: «وَكَانَ لَا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَاراً فِي الضُّحَى، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ».

٢٢ - وَعَنْ أَبِي نُجَيْدٍ - بَضَمَ النَّوْنِ وَفَتَحَ الْجِيمَ - عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزَّانَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، فَدَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَلَيْتَهَا فَقَالَ: أَحْسِنِ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتَ فَائْتِنِي، فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، - ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ زَنْتِ؟ قَالَ: لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ

(١) أي: رجعت.

(٢) أي: قدر لخبث باطنهم.

(٣) خ ٨/٨٦، ٩٣، م (٢٧٦٩) وقد استنبط العلماء من هذا الحديث فوائد كثيرة: منها جواز الحلف من غير استحلاف، وتورية المقصد إذا دعت إليه ضرورة، والتأسف على ما فات من الخير، وتمني المتأسف عليه، ورد الغيبة، وهجران أهل البدعة، واستحباب صلاة القادم من سفر ودخوله المسجد أولاً، والحكم بالظاهر، وقبول المعاذير، وفضيلة الصدق، وإيثار طاعة الله ورسوله على مودة القريب، واستحباب التبشير عند تجديد النعمة واندفاع الكربة وتخصيص اليمين بالنية، ومصافحة القادم، والقيام له، واستحباب سجدة الشكر.

فَسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوِصَتَهُمْ، وَهَلْ وَجَدَتْ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا
لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟! رواه مسلم^(١).

٢٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ
وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابَ»^(٢)، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ
تَابَ، متفق عليه^(٣).

٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُضْحِكُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ،
ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسَلِّمَ فَيُسْتَشْهَدُ» متفق عليه^(٤).

٣ - باب الصبر

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَصَابِرُوا»^(٥)، [آل عمران: ٢٠٠]،
وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ^(٦) بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ
وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ
أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ
الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ
الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ
وَالصَّابِرِينَ﴾ [محمد: ٣١]؛ وَالْآيَاتُ فِي الْأَمْرِ بِالصَّبْرِ وَبَيَانِ فَضْلِهِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

٢٥ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»^(٧)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ

(١) م (١٦٩٦) وأخرجه د (٤٤٤٠) وت (١٤٣٥) ون ٥١/٤ وح ٤٣/٤ و ٤٣٥ و ٤٣٧ و ٤٤٠.

(٢) أي: أنه لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت، ويمتلئ فمه من تراب قبره.

(٣) خ (٢١٦/١١، ٢١٧، م (١٠٤٩) وأخرجه حم ٣٧٠/١ وأخرجه م (١٠٤٨) وح ١٢٢/٣ من حديث أنس

(٤) خ (٢٩/٦، ٣٠، م (١٨٩٠).

ابن مالك.

(٥) أي: اصبروا على الطاعات والمصائب وعن المعاصي، وصابروا الكفار، أي: غالبوهم، فلا يكونوا أشد

صبراً منكم. (٦) أي: لنختبرنكم.

(٧) شطر الإيمان: أي نصفه، أي: ينتهي تضعيف أجره إلى نصف أجر الإيمان.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَانِ - أَوْ تَمْلًا - مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالصَّدَقَةُ بَرَهَانٌ^(١) ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ . كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو^(٢) ، فَبَاتِعُ نَفْسُهُ فَمَعَتِقُهَا ، أَوْ مُوْبِقُهَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣) .

٢٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ، حَتَّى نَفَذَ مَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ انْفَقَ كُلُّ شَيْءٍ بِيَدِهِ : « مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أُدْخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ . وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَظْمَةً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ » مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤) .

٢٧ - وَعَنْ أَبِي يَحْيَى صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ : إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥) .

٢٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ الْكَرْبُ^(٦) فَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَاکْرَبْ أَبْتَاهُ . فَقَالَ : « لَيْسَ عَلَيَّ أَيْكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ » فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ : يَا أَبْتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَا ، يَا أَبْتَاهُ جَنَّةَ الْفِرْدَوْسِ مَاوَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ إِلَى جِبْرِيلَ نَعَاهُ ؛ فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَخْشَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ ؟ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٧) .

٢٩ - وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحِبِّهِ وَأَبْنِ حَبِيبِهِ ،

(١) أي : حجة على إيمان مؤديها إلى مستحقها .

(٢) أي : كل إنسان يسعى بنفسه ، فمنهم من يبيعها لله بطاعته ، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى .

(٣) م (٢٢٣) وأخرجه ت (٣٥١٢) .

(٤) خ ٢٦٥/٣ و ٢٦٠/١١ ، م (١٠٥٣) ومعنى الحديث : أن من يمتنع عن السؤال يجازيه الله على استغفاره بصيانة وجهه ودفع فاقته ، ومن يستغن بالله عن سواه ، فإنه يعطيه ما يستغني به عن السؤال ، ويخلق في قلبه الغنى ، ومن يعالج نفسه على ترك السؤال ويصبر إلى أن يحصل له الرزق فإنه يقويه ويمكته من نفسه حتى تنقاد له ويدعن لتحمل الشدة ، فعند ذاك يكون الله معه فيظفر بمطلوبه .

(٥) م (٢٩٩٩) .

(٦) أي : تنزل به الشدة من سكرات الموت .

(٧) خ ١١٣/٨ .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَرْسَلْتُ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ: إِنْ ابْنِي قَدْ اخْتَضَرَ^(١) فَاشْهَدْنَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، فَلْتَضَيِّرْ وَلْتَحْتَسِبْ»^(٢)، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تَقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَهَا. فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرِجَالُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ، فَأَقْعَدَهُ فِي حِجْرِهِ وَنَفْسُهُ تَقْعَقُعُ؛ فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣). وَمَعْنَى «تَقْعَقُعُ»: تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرِبُ.

٣٠ - وَعَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ؛ فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ، وَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ، وَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرًّا بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبْسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبْسَنِي السَّاحِرُ».

فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَسِبَتِ النَّاسُ فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَرًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمُوتَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بَنِي أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنْ ابْتَلَيْتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ؛ وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِيءُ الْأَكْمَةَ^(٤).

(١) أي: حضرته مقدمات الموت.

(٢) أي: تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها ليحسب لها ذلك من عملها الصالح.

(٣) خ ١٢٤/٣، ١٢٥، م (٩٢٣) وأخرجه حم ٢٠٤/٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ود (٣١٢٥) ون ٢١/٤، ٢٢، وفي الحديث أن ما يفيض من الدمع من حزن القلب بغير تعمد من صاحبه ولا استدعاء لا مؤاخذه عليه، وإنما المنهي عنه الجزع وعدم الصبر، وفيه الترغيب في الشفقة على خلق الله والرحمة لهم والترهيب من قساوة القلب وجمود العين.

(٤) الأكمة «بفتح الهمزة وسكون الكاف»: هو الذي ولد أعمى. والأدواء: الأمراض.

وَالْأَبْرَصَ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ. فَسَمِعَ جَلِيسُ الْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ
 بِهَذَايَا كَثِيرَةً فَقَالَ: مَا هَهُنَا لَكَ أَجْمَعُ إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا
 يَشْفِي اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنْ آمَنْتَ بِاللَّهِ تَعَالَى دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَأَمَّنَ بِاللَّهِ تَعَالَى فَشَفَاهُ اللَّهُ
 تَعَالَى، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟
 قَالَ: رَبِّي. قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟! قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ
 عَلَى الْغَلَامِ، فَجِيءَ بِالْغَلَامِ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بَنِي قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِيءُ الْأَكْمَةَ
 وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ تَعَالَى، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ
 يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ؛ فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَعَا
 بِالْمِنْشَارِ فَوَضِعَ الْمِنْشَارُ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ
 فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ فَأَبَى، فَوَضِعَ الْمِنْشَارُ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ،
 ثُمَّ جِيءَ بِالْغَلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ فَأَبَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا
 بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا
 فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَارْجَفَ بِهِمُ
 الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ بِأَصْحَابِكَ؟ فَقَالَ:
 كَفَانِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ
 وَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْدِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ
 بِمَا شِئْتَ، فَاثْكَفَاتُ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ:
 مَا فَعَلَ بِأَصْحَابِكَ؟ فَقَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى. فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ
 مَا أَمْرُكَ بِهِ. قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَضْلُبُنِي عَلَى جَذَعٍ، ثُمَّ
 تَأْخُذُ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ تَضَعُ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ^(١) ثُمَّ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغَلَامِ
 ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي. فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى
 جَذَعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ

(١) الجذع «بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة»: العود من أعواد النخل؛ وكنانتي: بيت السهام. وكبد
 القوس: وسطه.

رَبِّ الْعُلَامِ ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ ، فَوَضَعَ يَدُهُ فِي صُدْغِهِ فَمَاتَ . فَقَالَ النَّاسُ :
 آمَنَّا بِرَبِّ الْعُلَامِ ، فَأَتَى الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ . قَدْ
 آمَنَ النَّاسُ . فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ بِأَفْوَاهِ السَّكِكِ فَخُدَّتْ (١) وَأُضْرِمَ فِيهَا النَّيْرَانُ وَقَالَ : مَنْ لَمْ
 يَرْجِعْ عَنِ دِينِهِ فَأَقْحِمُوهُ (٢) فِيهَا أَوْ قِيلَ لَهُ : اقْتَحِمْ ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ
 لَهَا ، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا ، فَقَالَ لَهَا الْعُلَامُ : يَا أُمَامَةُ اضْبِرِّي فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ رَوَاهُ
 مُسْلِمٌ (٣) .

«ذِرْوَةُ الْجَبَلِ» : أَغْلَاهُ ، وَهِيَ بِكَسْرِ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَضَمِّهَا ، وَ «الْقَرْقُورُ» بَضَمُّ
 الْقَافَيْنِ : نَوْعٌ مِنَ السُّفْنِ ، وَ «الصَّعِيدُ» هُنَا : الْأَرْضُ الْبَارِزَةُ ، وَ «الْأَخْدُودُ» : الشَّقُوقُ فِي
 الْأَرْضِ كَالنَّهْرِ الصَّغِيرِ ، وَ «أُضْرِمَ» : أَوْقَدَ ، وَ «انْكَفَأَتْ» أَي : انْقَلَبَتْ ، وَ «تَقَاعَسَتْ» :
 تَوَقَّفَتْ وَجَبَّتْ .

٣١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ : «أَتَقِي
 اللَّهَ وَاضْبِرِي» ، فَقَالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي ! وَلَمْ تَعْرِفْهُ ، فَقِيلَ لَهَا : إِنَّهُ
 النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِينَ ، فَقَالَتْ : لَمْ أُعْرِفْكَ ، فَقَالَ :
 «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) .
 وَفِي رَوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : «تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا» .

٣٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى :
 مَا لِعِبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ اخْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ» رَوَاهُ
 الْبُخَارِيُّ (٥) .

٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ ، فَأَخْبَرَهَا

(١) الْأَخْدُودُ : الشَّقُوقُ . وَخُدَّتْ : أَي شَقَّتْ .

(٢) فَأَقْحِمُوهُ : أَي الْقَوَاهِ .

(٣) م (٣٠٠٥) .

(٤) خ ١٣٨/٣ ، م (٩٢٦) وَأَخْرَجَهُ د (٣١٢٤) وَت (٩٨٧) .

(٥) خ ٢٠٧/١١

أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَتَعْتَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ فِي الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» رواه البخاري (١).

٣٤- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ فَصَبَرَ عَوِضْتُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ» يُرِيدُ عَيْنِيهِ، رواه البخاري (٢).

٣٥- وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أَضْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكْشِفُ، فَادْعُ اللَّهَ تَعَالَى لِي قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعَافِكَ»، فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكْشِفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكْشِفُ، فَدَعَا لَهَا. متفق عليه (٣).

٣٦- وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَذَمُوهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» متفق عليه (٤).

٣٧- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ (٥) وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ» متفق عليه (٦). وَ«الْوَصَبُ»: الْمَرَضُ.

٣٨- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوعَكُ وَعَكَأَ شَدِيداً قَالَ: «أَجَلُ إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ

(٢) خ ١٠/١٠٠ وأخرجه ت ٢٤٠٢.

(١) خ ١٦٤، ١٦٣/١٠.

(٤) خ ٢٤٩/١٢، م (١٧٩٢).

(٣) خ ٩٩/١٠ م ٢٥٧٦.

(٥) النصب «بفتحين»: التعب. وفي الحديث أن الأمراض ونحوها من المؤذيات التي تصيب المؤمن مطهرة من الذنوب وأنه ينبغي للإنسان أن لا يجمع على نفسه بين المرض أو الأذى مثلاً وبين تقويت الثواب.

(٦) خ ٩١/١٠، م (٢٥٧٣).

مِنْكُمْ»، قُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «أَجَلَ ذَلِكَ كَذَلِكَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى؛ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ، وَحُطَّتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا» متفق عليه^(١).

و«الْوَعْكَ»: مَغْتُ الْحُمَى، وَقِيلَ: الْحُمَى.

٣٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ مِنْهُ»، رواه البخاري^(٢).

وَضَبَطُوا «يُصِيبُ»: بَفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا.

٤٠ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَضَرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعْلَأْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَخِينِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» متفق عليه^(٣).

٤١ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيَحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيَجْعَلُ فِيهَا، ثُمَّ يُوثِقُ بِالْمَنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيَجْعَلُ نَضْفَيْنِ، وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، مَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيَتِمَّنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّائِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى خَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَالذُّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» رواه البخاري^(٤).

وفي رواية: «وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً».

٤٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ: فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنْ

(٢) خ ١٠٧/١٠، ١٠٨، م (٢٦٨٠).

(١) خ ٩٦/١٠، م (٢٥٧١).

(٤) خ ١٢٦/٧ وأخرجه د (٢٦٤٩) ون ٢٠٤/٨.

(٣) خ ٩٤/١٠.

هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا عَدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِأَخِيرِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصَّرْفِ. ثُمَّ قَالَ: «فَمَنْ يُعْدِلُ إِذَا لَمْ يُعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟» ثُمَّ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُودِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ. فَقُلْتُ: لَا جَرَمَ لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا. متفقٌ عليه^(١).

وَقَوْلُهُ «كَالصَّرْفِ» هُوَ بِكَسْرِ الصَّادِ الْمُهِمْلَةِ: وَهُوَ صِنْعٌ أَحْمَرٌ.

٤٣ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ عِظَمَ الْجَزَاءُ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» رواه الترمذي^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٤٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمَ - وَهِيَ أُمُّ الصَّبِيِّ -: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَبَعَثَ مَعَهُ بَتَمَرَاتٍ، فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، تَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، ثُمَّ حَنَكَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. متفقٌ عليه.

وفي رواية للبخاري: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: قَرَأْتُ سَعَةً أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ، يَعْنِي مِنَ أَوْلَادِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤَلَّدِ.

(١) خ ٤٤/٨ و ٤٥، م (١٠٦٢) وأخرجه حم ٣٨٠/١، ٣٩٦ و ٤١١.

(٢) ت (٢٣٩٨) وفي الباب عن عبد الله بن مغفل عند الطبراني والحاكم، وعن عمار بن ياسر عند الطبراني، وعن أبي هريرة عند ابن عدي، فالحديث صحيح بهذه الشواهد. انظر فيض القدير ٢٥٨/١.

وفي رواية لمسلم: مَاتَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سَلِيمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِأَبْنِهِ حَتَّى أَكُونُ أَنَا أَحَدُهُ، فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً فَأَكَلَ وَشَرِبَ، ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ^(١) أَحْسَنَ مَا كَانَتْ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا أَنَّ رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، فَقَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ^(٢). قَالَ: فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ: تَرَكْنِي حَتَّى إِذَا تَلَطَّخْتُ^(٣) ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِأَبْنِي؛ فَاذْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ فِي لَيْلَتِكَمَا»، قَالَ: فَحَمَلْتُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا^(٤) قَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ، فَاحْتَسِبَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبُّ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَسِبْتُ بِمَا تَرَى، تَقُولُ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ مَا أَجْدُ الَّذِي كُنْتُ أَجْدُ، انْطَلَقْتُ، فَاذْطَلَقْنَا، وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا فَوَلَدْتُ غُلَامًا. فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ لَا يَرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُو بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ فَاذْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ^(٥).

٤٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» متفق عليه^(٦).

«وَالصُّرْعَةُ» بِضَمِّ الصَّادِ وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَأَصْلُهُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَنْ يَصْرَعُ النَّاسَ كَثِيرًا.

٤٦ - وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ،

(١) تصنعت له: أي بتحسين الهيئة بالحلي ونحوه. ووقع بها: جامعها.

(٢) أي: اطلب ثواب مصيبتك في ابنك من الله تعالى.

(٣) تلطخت، أي: تقذرت بالجماع.

(٤) لا يطرُقها طرُوقًا «بضم أوليه المهملين» أي لا يأتيها ليلاً لئلا يرى من أهله ما قد يكره.

(٥) خ ٣/١٣٥، م ١٣٧، م (٢١٤٤) (٢٣) وفي الحديث جواز الأخذ بالشدة، وترك الرخصة والتسليّة عن

المصائب، وتزوين المرأة لزوجها وتعرضها لطلب الجماع منه، واجتهادها في عمل مصالحه، ومشروعية

المعاريض الموهمة إذا دعت الضرورة إليها وغير ذلك.

(٦) خ ١٠/٤٣١، م (٢٦٠٩).

وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ، وَأَحَدُهُمَا قَدْ اخْمَرَ وَجْهَهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا عَلَمَ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ^(٢)» ذَهَبَ مِنْهُ مَا يَجِدُ. فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» متفق عليه^(٣).

٤٧ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ مَا شَاءَ» رواه أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٤٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَزَدَّ مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» رواه البخاري^(٥).

٤٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ» رواه التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٦).

٥٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذَيِّبُهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمُشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شَبَانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لَابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ. فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ^(٧) يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ^(٨) وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ^(٩) وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾

(١) الأوداج: ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح.

(٢) أَعُوذُ: أي أعْتَصِمُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: أي المبعد من رحمة الله تعالى.

(٣) خ ٢٤٢/٦، م (٢٦١٠).

(٤) د (٤٧٧٧) وت (٢٠٢٢) و (٢٤٩٥) وأخرجه ج (٤١٨٦) وسنده حسن.

(٥) خ ٤٣١/١٠.

(٨) أي: ما تعطينا الشيء الكثير.

(٦) ت (٢٤٠١) وسنده حسن.

(٩) أي: المعروف.

(٧) هي: كلمة تهديد.

[الأعراف: ١٩٨]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ جِئْنَا تِلَاوَةً، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. رواه البخاري^(١).

٥١ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا! قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» متفق عليه^(٢).

«وَالْأَثَرَةُ»: الانفراد بالشئ عَمَّنْ لَهُ فِيهِ حَقٌّ.

٥٢ - وَعَنْ أَبِي يَحْيَى أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» متفق عليه^(٣).

«وَأُسَيْدٌ» بِضَمِّ الهمزة. «وَحُضَيْرٌ»: بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ وَضَادٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٣ - وَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، انْتَبَهَ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَاقِبَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»^(٤)، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ مَنِّزِلَ الْكِتَابِ»^(٥) وَمُجْرِي

(١) خ ٢٢٩/٨ و ٢١٧/١٣، ٢١٩.

(٢) خ ٤/١٣، م (١٨٤٣) وفي الحديث: «الصبر على المقدور، والرضا بالقضاء حلوه ومره، والتسليم لله تبارك وتعالى».

(٣) خ ٨٩/٧، ٦/١٣، م (١٨٤٥).

(٤) قال القرطبي: هذا من الكلام النفيس البديع الذي جمع ضروب البلاغة مع جزالة اللفظ وعذوبته، وحسن استعارته وشمول المعاني الكثيرة مع الألفاظ المقبولة الوجيزة بحيث تعجز الفصحاء اللسن البلغاء عن إيراد مثله، وأن يأتوا بنظيره وشكله؛ فإنه استفيد منه - مع وجازته - الحض على الجهاد والإخبار بالثواب عليه والحض على مقاربة العدو واستعمال السيوف، والاعتماد عليها، واجتماع المقاتلين حين الزحف بعضهم ببعض حتى تكون سيوفهم بعضها يقع على العدو وترتفع عليهم حتى كأن السيوف أظلت الضاربين بها. انظر ابن علان ١٩٢/١.

(٥) «منزل الكتاب» أي: الكتب المنزلة إلى الدنيا. «وهازم الأحزاب»: أي الطوائف من الكفار الذين تحزبوا على رسول الله ﷺ. وفي الحديث: الدعاء حال الشدائد، والخروج من الحول والقوة، وهو سر الانتصار على الأعداء.

السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، أَهْزَمَهُمْ وَأَنْصَرْنَا عَلَيْهِمْ» متفقٌ عليه^(١) وبالله التوفيق.

٤ - باب الصدق

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، وقال تعالى: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وقال تعالى: ﴿فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [محمد: ٢١].
وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ:

٥٤ - فَلأَوَّلُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» متفقٌ عليه^(٢).

٥٥ - الثَّانِي: عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رضي الله عنهما، قال: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ؛ فَإِنَّ الصَّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَالْكَذِبُ رِيَّةٌ» رواه التِّرْمِذِيُّ^(٣) وقال: حديثٌ صحيحٌ.
قَوْلُهُ: «يَرِيكَ» هُوَ يَفْتَحُ الْيَاءَ وَضَمُّهَا؛ وَمَعْنَاهُ: أَتْرَكَ مَا تَشْكُ فِي جِلِّهِ، وَاعْدِلْ إِلَى مَا لَا تَشْكُ فِيهِ.

٥٦ - الثَّالِثُ: عَنْ أَبِي سُفْيَانَ صَخْرِيِّ بْنِ حَرْبٍ، رضي الله عنه، في حديثه الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ هِرَقْلَ، قَالَ هِرَقْلُ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: قُلْتُ: يَقُولُ: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ»^(٤)، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ، وَالصَّدْقِ، وَالْعِفَافِ، وَالصَّلَةِ» متفقٌ عليه^(٥).

(١) خ ١٠٩/٦، ١١٠، م (١٧٤٢).

(٢) خ ٤٢٣/١٠ م (٢٦٠٧) وأخرجه د (٤٩٨٩) وت (١٩٧٢).

(٣) ت (٢٥٢٠) وأخرجه ن ٣٢٧/٨، ٣٢٨، وح م ٢٠٠/١، وإسناده صحيح، وصححه حب (٥١٢).
والحاكم ١٣/٢ ووافقه الذهبي.

(٤) أي: ما يقوله آبَاؤُكُمْ، وهي كلمة جامعة لترك جميع ما كانوا عليه في الجاهلية.

(٥) خ ٣٠/١، ٤١، م (١٧٧٣) وأخرجه حم ٢٦٢/١، ٢٦٣ وقوله: «والصدق» هذه رواية للبخاري في بدء =

٥٧ - الرَّابِعُ: عَنْ أَبِي ثَابِتٍ، وَقِيلَ: أَبِي سَعِيدٍ، وَقِيلَ: أَبِي الْوَلِيدِ، سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَهُوَ بَذْرِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ، تَعَالَى، الشَّهَادَةَ بِصِدْقِ بَلَّغُهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

٥٨ - الْخَامِسُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ^(٢). وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا بَيْنَ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا لَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ أَوْلَادَهَا. فَغَزَا فَدَنَّا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ - يَعْنِي النَّارَ - لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا^(٣)، فَلْيَبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزَقْتُ يَدَ رَجُلٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْيَبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ، فَلَزَقْتُ يَدَ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ. فَجَاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلَ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ، فَوَضَعَهَا فَجَاءَتْ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، فَلَمْ تَحِلْ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ قَبْلَنَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ لَمَّا رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

«الْخِلْفَاتُ» بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام: جَمْعُ خَلِيفَةٍ، وَهِيَ النَّاقَةُ الْحَامِلُ.
٥٩ - السَّادِسُ: عَنْ أَبِي خَالِدٍ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورُكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُجِئَتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا^(٥)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

= الوحي، وله في رواية: «الصدقة» قال الحافظ: ورجحها شيخنا شيخ الإسلام وبقاها رواية البخاري في التفسير، وكذا مسلم «الزكاة» واقتران الصلاة بالزكاة معتاد في الشرع، ويرجحها أيضاً في هذا الحديث من أنهم كانوا يستحبون الكذب، فذكر ما لم يالفوه أولى.

(١) م (١٩٠٩).

(٢) بضع امرأة، بضم الباء وسكون الضاد المعجمة: يطلق على الفرج، والنكاح والجماع، و«بيني بها» أي: يدخل بها، ولما يدخل بها بعد.

(٣) الغلول بضم الغين المعجمة: الخيانة في المغنم.

(٤) خ ١٥٤/٦، ١٥٦، م (١٧٤٧) وأخرجه حم ٣١٨/٢.

(٥) أي: ذهب ولم يحصل إلا على التعب.

(٦) خ ٢٧٥/٤، ٢٧٦، م (١٥٣٢).

٥ - باب المراقبة

قال الله تعالى: ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقْلَبُكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩، ٢٢٠]، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٦]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبَالِمُرْصَادٍ^(١)﴾ [الفجر: ١٤]، وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٦٠ - وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ؛ فَلأَوَّلُ: عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَىٰ عَلَيْهِ أَثَرُ الشَّفْرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ^(٢)! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا. قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ^(٣) يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ. ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ» رواه مسلم^(٤).

وَمَعْنَى: «تَلِدُ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا» أَي: سَيِّدَتْهَا؛ وَمَعْنَاهُ أَنْ تَكْثُرَ السَّرَارِي حَتَّى تَلِدَ الْأُمَةُ

(١) أي: يرصد أعمال العباد لا يفوته منها شيء ثم يجازيهم عليها.

(٢) وجه العجب أن السؤال يدل على عدم علم السائل، والتصديق يدل على علمه، وقد زال عجب عمر رضي

الله عنه بقوله ﷺ: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم».

(٣) الرعاء «بكسر أوله وبالمدة»: جمع راع. الشاء: الغنم.

(٤) م (٨) وأخرجه ت (٢٦١٣) ود (٤٦٩٥) ون ٩٧/٨.

السُّرِّيَّةُ بِنْتُ لِسَيْدِهَا، وَبِنْتُ السَّيِّدِ فِي مَعْنَى السَّيِّدِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. وَ«الْعَالَةُ»: الْفُقَرَاءُ. وَقَوْلُهُ «مَلِيًّا» أَيُّ: زَمَنًا طَوِيلًا، وَكَانَ ذَلِكَ ثَلَاثًا.

٦١ - الثَّانِي: عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ»^(١) وَاتَّبِعِ السَّبِيلَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقِي حَسَنٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٦٢ - الثَّلَاثُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: «احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظَكَ»^(٣)، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ»^(٤)، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ: أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»^(٥) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رَوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعْرِفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا»^(٦).

٦٣ - الرَّابِعُ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُؤَبَّاتِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٧). وَقَالَ: «الْمُؤَبَّاتُ»: الْمُهِلَكَاتُ.

(١) أَيُّ: فِي أَيِّ مَكَانٍ كُنْتَ حَيْثُ يَرَاكَ النَّاسُ، وَحَيْثُ لَا يَرُونَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرَاكَ ﴿إِنْ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

(٢) ت (١٩٨٨) وَأَخْرَجَهُ حَم ١٥٣/٥ و ١٥٨ و ٢٢٨ و ٢٣٦ و دِي ٣٢٣/٢ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ كَمَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ.

(٣) أَيُّ: عَلَى دَابَتِهِ.

(٤) «احْفَظِ اللَّهَ» بِمُلَازِمَةِ تَقْوَاهُ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ وَمَا لَا يَرْضَاهُ وَبِحِفْظِكَ فِي نَفْسِكَ وَأَمْلِكَ وَدِينِكَ وَدُنْيَاكَ.

(٥) أَيُّ: تَجِدْهُ مَعَكَ بِالْحِفْظِ وَالْإِحَاطَةِ وَالْتَّيِيدِ وَالْإِعَانَةِ.

(٦) رَفَعَتِ الْأَقْلَامُ، أَيُّ: تَرَكْتَ الْكِتَابَةَ بِهَا وَجَفَّتِ الصُّحُفُ الَّتِي فِيهَا تَقَادِيرُ الْكَائِنَاتِ. وَهَذَا كِتَابَةٌ عَنْ تَقْدِيمِ كِتَابَةِ الْمَقَادِيرِ وَالْفَرَاغِ مِنْهَا مِنْ أَمَدٍ بَعِيدٍ، وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ الْكُنَايَاتِ وَأَبْلَغُهَا.

(٧) ت (٢٥١٨) وَأَخْرَجَهُ حَم (٢٨٠٤) وَ (٢٦٦٩) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٨) خ (٢٨٣/١١) وَأَخْرَجَهُ حَم ١٥٧ وَهُوَ فِيهِ ٣/٣ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَ ٤٧٠ مِنْ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ قُرْطٍ.

٦٤ - الْخَامِسُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ، تَعَالَى، أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).
وَالْغَيْرَةُ: بَفَتْحِ الْغَيْنِ: وَأَصْلُهَا الْأَنْفَةُ.

٦٥ - السَّادِسُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ، وَأَعْمَى، أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَسْتَلِيَهُمْ (٢) فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، وَيَذْهَبَ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ؛ فَمَسَحَهُ فَذْهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ الْبَقَرُ - شَكَّ الرَّاوي - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبَ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَذَرْتَنِي النَّاسُ: فَمَسَحَهُ فَذْهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا. فَاتَّجَعَ هَذَانِ وَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَاِدٌ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَاِدٌ مِنَ الْغَنَمِ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِينٌ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاعَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغَ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا، فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟! فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتُ.

(١) خ ٢٨١/٩ م (٢٧٦١).

(٢) أي: يعاملهم معاملة المبتلى المختبر.

وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاءَ أَتَبْلُغَ بِهَا فِي سَفَرِي؟ فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ مَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَا لَكَ فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ» (١).

«وَالنَّاقَةُ الْعُشْرَاءُ» بَضْمُ الْعَيْنِ وَفَتْحُ الشَّيْنِ وَبِالْمَدِّ: هِيَ الْحَامِلُ. قَوْلُهُ: «أَنْتَجَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «فَنْتَجَ» مَعْنَاهُ: تَوَلَّى نِتَاجَهَا، وَالنَّاتِجُ لِلنَّاقَةِ كَالْقَابِلَةِ لِلْمَرْأَةِ. وَقَوْلُهُ: «وَلَدَ هَذَا» هُوَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ: أَيُّ: تَوَلَّى وَلَادَتَهَا، وَهُوَ بِمَعْنَى نَتَجَ فِي النَّاقَةِ. فَالْمَوْلَدُ، وَالنَّاتِجُ، وَالْقَابِلَةُ بِمَعْنَى: لَكِنْ هَذَا لِلْحَيَوَانِ وَذَاكَ لِغَيْرِهِ. وَقَوْلُهُ: «انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ» هُوَ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ: أَيُّ الْأَسْبَابِ. وَقَوْلُهُ: «لَا أَجْهَدُكَ» مَعْنَاهُ: لَا أَشَقُّ عَلَيْكَ فِي رَدِّ شَيْءٍ تَأْخُذُهُ أَوْ تَطْلُبُهُ مِنْ مَالِي. وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «لَا أَحْمَدُكَ» بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْمِيمِ، وَمَعْنَاهُ: لَا أَحْمَدُكَ بِتَرْكِ شَيْءٍ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ، كَمَا قَالُوا: لَيْسَ عَلَى طُولِ الْحَيَاةِ نَدَمٌ، أَيُّ عَلَى قَوَاتِ طَوْلِهَا.

٦٦ - السَّابِعُ: عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَيْسُ» (٢) مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ: مَعْنَى «دَانَ نَفْسَهُ»: حَاسَبَهَا.

٦٧ - الثَّامِنُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُسِنَ

(١) خ ٣٦٤/٦، ٣٦٥، م (٢٩٦٤).

(٢) «الْكَيْسُ»: الْعَاقِلُ.

(٣) ت (٢٤٦١) وَأَخْرَجَهُ حَم ١٢٤/٤ وَجِه (٤٢٦٠) وَفِي سَنَدِهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْغَسَّانِي وَهُوَ ضَعِيفٌ كَانَ قَدْ سَرَقَ بَيْتَهُ، فَاخْتَلَطَ، وَأَخْرَجَهُ ك ٥٧/١، وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، فَتَعَقَبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ: لَا وَاللَّهِ أَبُو بَكْرٍ وَاه.

إسلام المرء تركه ما لا يعنيه^(١)، حديث حسن رواه الترمذي^(٢)، وغيره.
٦٨ - التاسع: عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ» رواه أبو داود^(٣) وغيره.

٦ - باب في التقوى

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران/١٠٢]، وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] وهذه الآية مبينة للمراد من الأولى. وقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠] والآيات في الأمر بالتقوى كثيرة معلومة، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا^(٤) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]، وقال تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٦٩ - وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَالْأَوَّلُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمَ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ». فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيُؤَسِّفُ نَبِيُّ اللَّهِ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ بْنِ نَبِيِّ اللَّهِ بْنِ حَلِيلِ اللَّهِ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا» متفق عليه^(٥).

و«فَقَّهُوا» بِضَمِّ الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحُكِّي كَسْرُهَا، أَيُّ: عَلِمُوا أَحْكَامَ الشَّرْعِ.

(١) «ما لا يعنيه» أي: ما لا يهمه في دنياه وآخرته.

(٢) ت (٢٣١٨) وله شاهد من حديث الحسين بن علي عند حم والطبراني، ومن حديث أبي بكر عند الحاكم في «الكنى»، ومن حديث أبي ذر عند الشيرازي، ومن حديث علي بن أبي طالب عند الحاكم في «تاريخه»، ومن حديث زيد بن ثابت عند الطبراني في الأوسط، ومن حديث الحارث بن هشام عند ابن عساکر، فالحديث صحيح بهذه الشواهد. انظر فيض القدير ١٢/٦ وجه (٣٩٧٦) ومجمع الزوائد ١٨/٨.

(٣) د (٢١٤٧) وح م ٢٠١/١ وجه (١٩٨٦) وفي سنده داود بن يزيد الأودي وهو ضعيف، وشيخه عبد الرحمن المسلي لا يعرف.

(٤) مخرجاً: أي من كرب الدنيا والآخرة ﴿ويَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ أي: من جهة لا تخطر بباله.

(٥) خ (٢٩٦/٦، م (٢٥٢٦) وأخرجه حم ٢٥٧/٢ و ٢٦٠ و ٣٩١.

٧٠ - الثَّانِي: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا»^(١) فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ» رواه مسلم^(٢).

٧١ - الثَّالِثُ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالْعِفَافَ وَالْغِنَى» رواه مسلم^(٣).

٧٢ - الرَّابِعُ: عَنْ أَبِي طَرِيفٍ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى اتَّقَى اللَّهُ مِنْهَا فَلْيَاثِ التَّقْوَى» رواه مسلم^(٤).

٧٣ - الْخَامِسُ: عَنْ أَبِي أَمَامَةَ صُدِّيِّ بْنِ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا أَمْرَاءَكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» رواه التِّرْمِذِيُّ، فِي آخِرِ كِتَابِ الصَّلَاةِ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٥).

٧ - بَابُ فِي الْيَقِينِ وَالتَّوَكُّلِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا: هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ إِلَى دَارِهِمْ لَمَّا نَصَبُوا وَكَانَ اللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [آل عمران: ١٧٣، ١٧٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ

(١) مستخلفكم «بكسر اللام» أي: جعلكم خلفاء في الدنيا «فينظر كيف تعملون» فيها فيجازيكم، «فاتقوا الدنيا واتقوا النساء» أي: احذروا الفتنة بهما. وخص النساء وقد دخلن في الدنيا لخطر الفتنة بهن.

(٢) م (٢٧٤٢).

(٣) م (٢٧٢١).

(٤) م (١٦٥١).

(٥) ت (٦١٦) وأخرجه حم ٢٥١/٥ وإسناده صحيح، وصححه حب (٧٩٥) وك ٩/١ و ٣٨٩ ووافقه الذهبي.

الَّذِي لَا يَمُوتُ ﴿ [الفرقان: ٥٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [إبراهيم: ١١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وَالآيَاتُ فِي الْأَمْرِ بِالتَّوَكُّلِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق: ٣] أَيْ: كَافِيهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَتْ^(١) قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الأنفال: ٢] وَالآيَاتُ فِي فَضْلِ التَّوَكُّلِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ:

٧٤- فَأَلَّوْا: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ^(٢) فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ» ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسَ فِي أَوْلِيكَ الْمُذْنِبِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا - وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ - فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا الَّذِي تَخَوْضُونَ فِيهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ^(٣) وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصِنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(٤).

«الرَّهْطُ» بِضَمِّ الرَّاءِ: تَصْغِيرُ رَهْطٍ، وَهُمْ دُونَ عَشْرَةِ أَنْفُسٍ. «وَالْأَفْقُ»: النَّاحِيَةُ وَالْجَانِبُ. «وَعُكَّاشَةُ» بِضَمِّ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْكَافِ وَتَخْفِيفِهَا، وَالتَّشْدِيدُ أَفْصَحُ.

(١) وجلت: أي خافت.

(٢) أي: لا يطلبون الرقية من غيرهم، «ولا يتطهرون» أي: يتشاءمون بالطيور ونحوها.

(٣) أي: لا يلقون الرقية من غيرهم، «ولا يرقون» انفرد بها (م) وانظر «الفتح» ٣٥٤/١١.

٧٥ - الثَّانِي: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنِيتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ»^(١). اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ؛ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا تَمُوتُ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ» متفق عليه^(٢). وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ وَاخْتَصَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

٧٦ - الثَّالِثُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضاً قَالَ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» رواه البخاري^(٣).
وفي رواية له عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».

٧٧ - الرَّابِعُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتِدَةِ الطَّيْرِ»^(٤) رواه مسلم.
قِيلَ: مَعْنَاهُ مُتَوَكِّلُونَ، وَقِيلَ: قُلُوبُهُمْ رَقِيقَةٌ.

٧٨ - الْخَامِسُ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُمْ، فَأَذْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِي فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلَافًا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ - ثَلَاثًا - وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ. متفق عليه^(٥).

وفي رواية: قَالَ جَابِرٌ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَاتِ الرُّقَاعِ^(٦)، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى

(١) أسلمت، أي: استسلمت لحكمك وأمرك. وأنبت: رجعت إلى عبادتك. والإقبال على ما يقرب منك، «وبك خاصمت» أعداء الدين.

(٢) م (٢٨٤٠).

(٣) خ ١٠١/١١، م (٢٧١٧).

(٤) خ ٧١/٦، م (٨٤٣).

(٥) خ ١٧٢/٨.

(٦) أي: بغزوة ذات الرقاع، وسميت بذلك لأنهم رقعوا فيها راياتهم، وقيل: لأن أقدامهم نبت فكانوا يلفون عليها الخرق، وقيل غير ذلك.

شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْلَقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لا»، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «الله».

وَفِي رَوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيِّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «الله»، قَالَ: فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيْفَ فَقَالَ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟»، فَقَالَ: كُنْ خَيْرَ آخِذٍ، فَقَالَ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَعَاهِدُكَ أَنْ لَا أَقَاتِلَكَ، وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَأَتَى أَصْحَابَهُ فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ.

قَوْلُهُ: «فَقُلْ» أَيُّ: رَجَعَ. وَ«الْعِضَاءُ»: الشَّجَرُ الَّذِي لَهُ شَوْكٌ. وَ«السَّمُرَةُ»: بَفَتْحِ السَّيْنِ وَضَمِّ الْمِيمِ: الشَّجَرَةُ مِنَ الطَّلْحِ، وَهِيَ الْعِظَامُ مِنْ شَجَرِ الْعِضَاءِ. وَ«اخْتَرَطَ السَّيْفَ» أَيُّ: سَلَّهُ وَهُوَ فِي يَدِهِ. «صَلْتَا» أَيُّ: مَسْلُولًا، وَهُوَ يَفْتَحُ الصَّادَ وَضَمِّهَا.

٧٩ - السَّادِسُ: عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَتَّى تَوَكَّلِيهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا» رواه الترمذي^(١)، وقال: حديث حسن.

مَعْنَاهُ تَذْهَبُ أَوَّلَ النَّهَارِ خِمَاصًا: أَيُّ: ضَامِرَةَ الْبُطُونِ مِنَ الْجُوعِ، وَتَرْجِعُ آخِرَ النَّهَارِ بِطَانًا، أَيُّ: مُمْتَلِئَةَ الْبُطُونِ.

٨٠ - السَّابِعُ: عَنْ أَبِي عِمَارَةَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: االلَّهُمَّ اسْلَمْتُ نَفْسِي^(٢) إِلَيْكَ، وَوَجْهَتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَنَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ؛

(١) ت (٢٣٤٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه وأخرجه حم ٣٠/١ وجه (٤١٦٤) وإسناده صحيح، وصححه ك ٣١٨/٤.

(٢) أي: جعلتها متفاداة لك طائفة لحكمك راضية بقضائك قاتنة بقدرك. و«الجنات» أي: أسندت «ظهري إليك» أي: إلى حفظك «رغبة ورهبة إليك» أي: طمعاً في ثوابك، وخوفاً من عقابك. وقوله ﷺ: «على الفطرة» أي: على الإيمان.

فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا» متفق عليه^(١).
وفي رواية في الصحيحين عن البراء قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ: وَذَكَرْ نَحْوَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ».

٨١ - الثامن: عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ وَأَبُوهُ وَأُمُّهُ صَحَابَةٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ وَنَحْنُ فِي الْغَارِ وَهُمْ عَلَى رُؤُوسِنَا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَابْصَرَنَا. فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا»^(٢) متفق عليه^(٣).

٨٢ - التاسع: عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَاسْمُهَا هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ حُذَيْفَةَ الْمَخْزُومِيَّةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ»^(٤) أَوْ أَضِلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلِمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥) وَغَيْرُهُمَا بِإِسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ.

٨٣ - العاشر: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ - يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ -: بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يَقَالَ لَهُ: هُدَيْتَ وَكُفِّيتَ وَوُقِّيتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ^(٦) وَغَيْرُهُمْ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، زَادَ أَبُو دَاوُدَ: «فَيَقُولُ: - يَعْنِي الشَّيْطَانُ -

(١) خ ٩٣/١١، ٩٤، م (٢٧١٠).

(٢) أي: بالنصر والمعونة والحفظ، أيصيهما ضيم؟.

(٣) خ ٩/٧، ١٠، م (٢٣٨١).

(٤) «أَنْ أَضِلَّ» بفتح أوله وكسر الضاد المعجمة: أي أغيب عن معالي الأمور، أو أضل «بضم ففتح: أي يضلني غيري» أو أزل «بفتح فكسر» أي: أزل عن الطريق المستقيمة «أو أزل» بضم ففتح: أي يستولي علي من يزلني عن معالي الأمور إلى سفاسفها.

(٥) د (٥٠٩٤) ت (٣٤٢٣) وأخرجه ن ٢٦٨/٨ وح م ٣٠٦/٦ و ٣١٨ و ٣٢٢ وجه (٣٨٨٤) وإسناده صحيح.

(٦) د (٥٠٩٥) ت (٣٤٢٢) وصححه حب (٢٣٧٥).

لِشَيْطَانٍ آخَرَ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هَدَيْتَ وَوَقَيْتَ؟».

٨٤- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، وَالْآخَرُ يَخْتَرِفُ، فَشَكَا الْمُخْتَرِفُ أَخَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تَرْزُقُ بِهِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. «يَخْتَرِفُ»: يَكْتَسِبُ وَيَتَسَبَّبُ.

٨- باب الاستقامة

قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمُّ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ^(٢) أَنْ لَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ، نَحْنُ أَوْلَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ^(٣)﴾ نَزَلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ ﴿[فصلت: ٣٠، ٣٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأحقاف: ١٣، ١٤].

٨٥- وَعَنْ أَبِي غَمْرٍو، وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ. قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ: ثُمَّ اسْتَقِمَّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

٨٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ»، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

وَالْمُقَارَبَةُ: الْقَصْدُ الَّذِي لَا غُلُوَّ فِيهِ وَلَا تَقْصِيرَ. وَالسَّدَادُ: الْإِسْتِقَامَةُ وَالْإِصَابَةُ، وَ«يَتَغَمَّدَنِي»: يُلْبَسُنِي وَيَسْتُرُنِي.

(٤) م (٣٨).

(٥) م (٢٨١٦) (٧٦).

(١) ت (٢٣٤٦) وإسناده صحيح.

(٢) أي: عند الموت.

(٣) أي: تطلبون «نزلاً»: أي رزقاً مهيأ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى الْإِسْتِقَامَةِ: لُزُوم طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى؛ قَالُوا: وَهِيَ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَهِيَ نِظَامُ الْأُمُورِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٩- بَاب فِي التَّفَكُّرِ فِي عَظِيمِ مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ تَعَالَى
وَفَنَاءِ الدُّنْيَا وَأَهْوَالِ الْآخِرَةِ وَسَائِرِ أُمُورِهَا وَتَقْصِيرِ النَّفْسِ
وَتَهْذِيبِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أُعْطِكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَ خِزْفَةٍ (١) ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا﴾ [سبأ: ٤٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ، الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ فَذَكَرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ﴾ [الغاشية: ١٧، ٢١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا﴾ [الآية [القتال: ١٠]]. وَالْآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ.

وَمِنْ الْأَحَادِيثِ الْحَدِيثُ السَّابِقُ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ».

١٠- بَاب فِي الْمُبَادَرَةِ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَحَثٍّ مِنْ تَوَجُّهِ لَخَيْرٍ
عَلَى الْإِقْبَالِ عَلَيْهِ بِالْجَدِّ مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ (٢) [البقرة: ١٤٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ غُرُظُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ:

٨٧- فَأَلَّوْا: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا

(١) «مِثْلَ خِزْفَةٍ» أَي: اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ، وَوَاحِدًا وَاحِدًا، ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا: أَي فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَتَعْلَمُوا أَنَّ خَالِقَهُمَا وَاحِدٌ.
(٢) أَي: سَارِعُوا إِلَيْهَا.

بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ^(١) يُضْهِجُ الرَّجُلَ مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا أَوْ يَمْسِي مُؤْمِنًا وَيُضْهِجُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا^(٢)» رواه مسلم^(٣).

٨٨ - الثاني: عَنْ أَبِي سُرُوعَةَ - بِكسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِهَا - عَقَبَةُ بْنُ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزَعَ النَّاسَ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجَبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، قَالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ بَيْرِ عُنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبَسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقَسَمَتِهِ» رواه البخاري^(٤).

وفي رواية له: «كُنْتُ خَلَقْتُ فِي النَّبِيِّ ثَبْرًا مِنَ الصَّدَقَةِ؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ». «التَّبَرُّ»: قَطْعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ.

٨٩ - الثالث: عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيُّنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. متفق عليه^(٥).

٩٠ - الرابع: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْثَرُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَحِيحٍ تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْغِنَى، وَلَا تَهْمَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ. قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ» متفق عليه^(٦).

«الْحُلُقُومُ»: مَجْرَى النَّفْسِ. وَ«الْمَرِيءُ»: مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

٩١ - الخامس: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ

(١) «كقطع» بكسر ففتح، أي: طائفة. «من الليل المظلم»، أي: كلما ذهب ساعة منه مظلمة عقبها ساعة مثل ذلك.

(٢) «العرض» بفتح الراء: المتاع. وفي الحديث إشارة إلى تتابع الفتن المضلة أواخر الزمان، وكلما انقضى منها فترة عقبها أخرى، نسأل الله السلامة.

(٣) م (١١٨).

(٤) خ ٢٧٩/٢ وأخرجه حم ٨/٤ و ٣٨٤.

(٥) خ ٢٧٣/٧، م (١٨٩٩) وأخرجه حم ٣٠٨/٣.

(٦) خ ٢٢٦/٣، م (١٠٣٢) وأخرجه حم ٢٣١/٢ و ٢٥٠.

فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذْ مِنِّي هَذَا؟ فَبَسْطُوا أَيْدِيَهُمْ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟»، فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا أَخْذُهُ بِحَقِّهِ، فَأَخْذَهُ فَقَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ. رواه مسلم^(١).

اسمُ أَبِي دُجَانَةَ: سَمَّاكُ بْنُ خَرِشَةَ. قَوْلُهُ: «أَحْجَمَ الْقَوْمُ»: أَيِ تَوَقَّفُوا. وَ«فَلَقَ بِهِ»: أَيِ شَقَّ، «هَامَ الْمُشْرِكِينَ»: أَيِ رُؤُوسَهُمْ.

٩٢ - السَّادِسُ: عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَكَرْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَى مِنَ الْحَجَّاجِ. فَقَالَ: «اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرُّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبِّكُمْ» سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. رواه البخاري^(٢).

٩٣ - السَّابِعُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ^(٣) سَبْعًا، هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا، أَوْ غِنًى مُطْغِيًا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا^(٤) أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا^(٥) أَوْ الدَّجَالَ فَشَرُّ غَائِبٍ يَنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةِ فَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرًا» رواه الترمذي^(٦) وقال: حديثٌ حسنٌ.

٩٤ - الثَّامِنُ: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأَعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا أُحْبِيتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهَا، وَقَالَ: «امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ؛ فَصَرَخَ^(٧): يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلْهُمْ

(١) م (٢٤٧٠).

(٢) خ ١٦/١٣، ١٧.

(٣) بادروا: سابقوا، بالأعمال أي: الصالحة، سبعا من الأحوال الطارئة المشغلة، التي ذكرها الحديث.

(٤) مفندا: أي موقعا في القند وهو كلام المخرف.

(٥) مجهزا «بضم الميم وسكون الجيم وكسر الهاء آخره زاي» أي سريعا.

(٦) ت (٢٣٠٧) وفي سنده محرر بن هارون، قال الحافظ في «التقريب»: متروك.

(٧) أي: رفع صوته بقوله رضى الله عنه: «يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس»

حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا^(١)، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» رواه مسلم^(٢).
«فَتَسَاوَرَتْ» هُوَ بِالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ: أَيِ وَثَبَتْ مُتَطَلِّعًا.

١١ - باب في المجاهدة

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقال تعالى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ^(٣)﴾ [الحجر: ٩٩]، وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: ٨] أي: انْقَطِعْ إِلَيْهِ. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ^(٤)﴾ [الزلزلة: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٧٣] والآيات في الباب كثيرة معلومة.
وأما الأحاديث:

٩٥ - فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا^(٥) فَقَدْ آذَنَتْهُ بِالْحَرْبِ. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُمَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ: وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ؛ وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِذْتُهُ» رواه البخاري^(٦).
«آذَنَتْهُ»: أَعْلَمَتْهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ «اسْتَعَاذَنِي» رُوي بالنون وبالباء.

٩٦ - الثاني: عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ فيما يرويه عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا،

(١) «إلا بحقها» أي: فيؤاخذون بذلك كالنفس بالنفس والزكوات، وحسابهم على الله، فإن صدقوا وآمنوا بالقلب نفعهم ذلك في الآخرة، وإلا فلا.
(٢) م (٢٤٠٥).

(٣) اليقين: الموت.

(٤) يره: أي يرثه.

(٥) الولي: من تولى بالطاعة والتقوى فتولاه الله بالحفظ والنصرة.

(٦) خ (٢٩٢/١١، ٢٩٧).

وَإِذَا أَتَانِي يَمْسِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً^(١)» رواه البخاري^(٢).

٩٧ - الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَتَانِ^(٣) مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصُّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ» رواه البخاري^(٤).

٩٨ - الرابع: عن عائشة رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَنْفَطِرَ قَدَمَاهُ^(٥)، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ؟^(٦) قَالَ: «أَفَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟» متفق عليه^(٧) هذا لفظ البخاري، ونحوه في الصحيحين من رواية المغيرة بن شعبه.

٩٩ - الخامس: عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَّقُظُ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ» متفق عليه^(٨).

والمراد: الْعَشْرُ الْأَوَّخِرُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ. «وَالْمِئْزَرُ»: الْإِزَارُ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ اغْتِزَالِ النِّسَاءِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ تَشْمِيرُهُ لِلْعِبَادَةِ. يُقَالُ: شَدَدْتُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِئْزَرِي، أَيْ: تَشَمَّرْتُ، وَتَفَرَّغْتُ لَهُ.

(١) هذا من باب التمثيل في الجانبين. والمعنى: من أتى شيئاً من الطاعات ولو قليلاً قابلته عليه بأضعاف من الإثابة والإكرام، وكلما زاد في الطاعة زده في الثواب، وإن كان إتيانه بالطاعة على الثاني تكون كيفية إتياني بالثواب على السرعة.

(٢) خ ٤٢٧/١٣.

(٣) أي: عظيمتان «مغبون فيهما» من الغبن، وهو الشراء بأضعاف الثمن أو البيع بدون ثمن المثل. شبه النبي ﷺ المكلف بالتاجر، والصحة في البدن والفراغ من الشواغل عن الطاعة برأس المال، لأنهما من أسباب الأرباح ومقدمات نيل النجاح. فمن عامل الله تعالى بامتثال أوامره وابتدر الصحة والفراغ بربح، ومن أضاع رأس ماله ندم حيث لا ينفع الندم.

(٤) خ ١٩٦/١١.

(٥) أي: تشقق.

(٦) قال الإمام ابن أبي جمرة رضي الله عنه: لا يخطر بخاطر أحد أن الذنوب التي أخبر الله تعالى أنه يفضلها يغفرها للنبي ﷺ من قبيل ما نفع نحن فيه. معاذ الله! لأن الأنبياء معصومون من الكبائر بالإجماع، ومن الصفات التي فيها رذائل! إنما ذلك من قبيل توفية ما يجب للربوبية من الإعظام والإكبار والشكر. ووضع البشرية وإن رفع قدرها حيث رفع فإنها تعجز عن ذلك بوضعها لأنها من جملة المحدثات، وكثرة النعم على الذي رفع قدره أكثر من غيره تضاعف الحقوق عليه فحصل العجز فالغفران لذلك. ابن علان ٢٩٩/١.

(٧) خ ٤٤٩/٨ و ١٢/٣، م (٢٨٢٠) و (٢٨١٩).

(٨) خ ٢٣٣/٤، ٢٣٤، م (١١٧٤).

١٠٠ - السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ. اخْرُصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنْ لَوْ تَفَتَّحَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ». رواه مسلم^(١).

١٠١ - السابع: عنه أن رسول الله ﷺ قال: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ» متفق عليه^(٢).
وفي رواية لمسلم: «حُقَّتْ» بدل «حُجِبَتِ» وهو بمعنى: أي: يَبْنُو وَيَبْنِيهَا هَذَا الْحِجَابُ؛ فَإِذَا فَعَلَهُ دَخَلَهَا.

١٠٢ - الثامن: عن أبي عبد الله حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، رضي الله عنهما، قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ، فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ الْمَائَةِ، ثُمَّ مَضَى؛ فَقُلْتُ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى؛ فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ؛ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتْرَسِلًا^(٣) إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ» رواه مسلم^(٤).

٢٠٣ - التاسع: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ! قِيلَ: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ. متفق عليه^(٥).

١٠٤ - العاشر: عن أنس رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ؛ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ: يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ» متفق عليه^(٦).

(٣) مترسلاً، أي: مرتلاً بتبيين الحروف وإداء حلقها.

(٤) م (٧٧٢) وأخرجه حم ٣٨٤/٥ و ٣٩٧.

(١) م (٢٦٦٤).

(٢) خ ٢٧٤/١١، م (٢٨٢٢).

(٥) خ ١٥/٣، ١٦، م (٧٧٣) وأخرجه حم ٣٨٥/١ و ٣٩٦.

(٦) خ ٣١٥/١١، م (٢٩٦٠) وأخرجه حم ١١٠/٣.

١٠٥ - الحادي عشر: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ»^(١) وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» رواه البخاري^(٢).

١٠٦ - الثاني عشر: عن أبي فراس ربيعة بن كعب الأسلمي خادم رسول الله ﷺ، وَمِنْ أَهْلِ الصَّفَةِ^(٣) رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أُبَيِّتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْهِ بَوْصُورُهُ»^(٤)، وَحَاجَّتِهِ فَقَالَ: «سَلْنِي»، فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟»، قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ، قَالَ: «فَاعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ» رواه مسلم^(٥).

١٠٧ - الثالث عشر: عن أبي عبد الله - وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ» رواه مسلم^(٦).

١٠٨ - الرابع عشر: عن أبي صفوان عبد الله بن بسر الأسلمي، رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ» رواه الترمذي^(٧)، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

«بُسْر»: بضم الباء وبالسين المهملة.

١٠٩ - الخامس عشر: عن أنس رضي الله عنه، قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رضي الله عنه، عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَيْتَ اللَّهَ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيْنَ اللَّهَ مَا أَصْنَعُ»^(٨). فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْكَشَفَ

(١) الشراك: أحد سيور النعل التي تكون في وجهه، ويختل المشي بفقده. والمعنى أن تحصيل الجنة سهل وذلك بتصحيح القصد وفعل الطاعات، والنار كذلك، بموافقة الهوى وفعل المعاصي.

(٢) تخ ٢٧٥/١١.

(٣) الصفة: محل مسقف آخر المسجد النبوي يأوي إليه الفقراء.

(٤) الوضوء «بفتح الواو»: الماء المعد للوضوء، «وحاجته» أي: ما يحتاج إليه من لباس وغيره.

(٥) م (٤٨٩) وفيه «سل» مكان سألني. (٦) م (٤٨٨).

(٧) ت (٢٣٣٠) وأخرجه دي ٣٠٨/٢ وح ١٨٨/٤ و ١٩٠، وله شاهد من حديث أبي بكره عند حم ٤٠/٥ و ٤٣ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ وت (٢٣٣١) ومن حديث جابر عند الحاكم ٢٤٠/٤ ووافقه الذهبي فالحديث صحيح.

(٨) «ما أصنع» قال القرطبي: هذا الكلام يتضمن أنه ألزم نفسه إلزاماً مؤكداً هو الإبلاغ في الجهاد والانتهاض فيه والإبلاغ في بذل ما يقدر عليه، ولم يصرح بذلك مخافة ما يتوقع من التقصير في ذلك وتبرؤاً من حوله وقوته، =

الْمُهْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اُعْتَدِرْ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْجَنَّةُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ. قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ! قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ^(١) ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمَحٍ، أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَمِثْلُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ بَيْنَاهُ^(٢). قَالَ أَنَسُ: كُنَّا نَرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] إِلَى آخِرِهَا، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

قوله: «لَيَرَيْنَّ اللَّهَ» رُوِيَ بضم الباء وكسر الراء؛ أي: لَيُظْهِرَنَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِلنَّاسِ، وَرُوِيَ بِفَتْحِهَا، وَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١١٠ - السادس عشر: عن أبي مسعود عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نَحْمِلُ عَلَى ظُهُورِنَا. فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ فَقَالُوا: مُرَاءٍ^(٤)، وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَاعٍ هَذَا! فَنَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ^(٥) مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦). [هذا لفظ البخاري].

«وَنَحْمِلُ» بضم النون، وبالحاء المهملة: أَي يَحْمِلُ أَحَدُنَا عَلَى ظَهْرِهِ بِالْأَجْرَةِ، وَيَتَصَدَّقُ بِهَا.

١١١ - السابع عشر: عن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا

= ولذا قال في رواية: «فهاب أن يقول غيرها» ومع ذلك نوى بقلبه وصمم على ذلك بصحيح قصده، ولذا سماه الله عهداً فقال: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ ابن علان ٣١٢/١.

(١) البضع: ما بين الثلاث إلى التسع من العدد.

(٢) أي: بأطراف أصابعه.

(٣) خ ١٦/٦، ١٧، م (١٩٠٣).

(٤) من المراءاة، وهي العمل ليراه الناس، فيكتسب منهم غرضاً دنيوياً.

(٥) أي: يعيبون المطوعين «بتشديد الطاء المهملة» أي: المتغلبين ﴿والذين لا يجدون إلا جهدهم﴾ أي:

(٦) خ ٢٢٤/٣ و ٢٤٩/٨، ٢٥٠، وم (١٠١٨).

يُرْوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالُمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمَكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ غَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّوَنِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْ سَكُنُمْ وَجَنَكُمْ، كَانُوا عَلَى اتِّقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْ سَكُنُمْ وَجَنَكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْ سَكُنُمْ وَجَنَكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ^(١)، فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرُ^(٢)، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمِدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣). وَرَوَيْنَا عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: لَيْسَ لِأَهْلِ الشَّامِ حَدِيثٌ أَشْرَفُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

١٢ - بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْإِزْدِيَادِ مِنَ الْخَيْرِ فِي أَوَاخِرِ الْعَمْرِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ لَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَالْمُحَقِّقُونَ: مَعْنَاهُ: أَوْ لَمْ نُعَمِّرْكُمْ سِتِّينَ سَنَةً؟ وَيُؤَيِّدُهُ الْحَدِيثُ الَّذِي سَنَدُكَرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً، وَقِيلَ: أَرْبَعِينَ سَنَةً. قَالَهُ الْحَسَنُ وَالْكَلْبِيُّ وَمَسْرُوقٌ، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا. وَنَقَلُوا: أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ كَانُوا إِذَا بَلَغَ أَحَدُهُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً تَفَرَّغَ لِلْعِبَادَةِ. وَقِيلَ: هُوَ الْبُلُوغُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْجُمْهُورُ: هُوَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقِيلَ: الشَّيْبُ. قَالَهُ عِكْرِمَةُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَغَيْرُهُمَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) م (٢٥٧٧).

(١) أي: أرض واحدة ومقام واحد.

(٢) المِخِيطُ «بِكَسْرِ فَسْكَوْنِ فَتْحٍ»: الْإِبْرَةُ.

١١٢ - وَأَمَّا الْإِحَادِيثُ فَالْأَوَّلُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَى أَمْرِي؛ أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَ سِتِينَ سَنَةً» رواه البخاري (١).
قال العلماء معناه: لَمْ يَتْرِكْ لَهُ عُذْرًا إِذْ أَمَهَلَهُ هَذِهِ الْمُدَّةَ. يُقَالُ: أَعْذَرَ الرَّجُلَ إِذَا بَلَغَ الْعَاقِبَةَ فِي الْعُذْرِ.

١١٣ - الثاني: عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْخُلُنِي مَعَ أَشْيَاحٍ بَذِرٍ (٢)، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ فَقَالَ: لِمَ يَدْخُلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلِهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مَنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ! فَدَعَانِي ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَنِي مَعَهُمْ، فَمَارَأَيْتَ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِإِبْرِيهِمْ قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ؟﴾ [الفتح: ١]، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا. وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. فَقَالَ لِي: أَكُذِّبُكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْلَمَهُ لَهُ قَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ وَذَلِكَ عَلَامَةُ أَجَلِكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [الفتح: ٣]، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ. رواه البخاري (٣).

١١٤ - الثالث: عن عائشة رضي الله عنها قالت: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» متفق عليه (٤).

وفي رواية في الصحيحين عنها: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ.
معنى: «يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ» أَي: يَعْمَلُ مَا أَمَرَ بِهِ فِي الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ﴾.

وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «سُبْحَانَكَ

(١) خ ٢٠٤/١١.

(٢) أَي يَدْخُلُنِي مَعَ أَكْبَارِ غَزْوَةِ بَدْرٍ فِي الْمَشُورَةِ، وَمِهْمَاتِ الْأُمُورِ، وَقَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَجَدَ» أَي: غَضِبَ.

(٣) خ ٥٦٤/٨، م (٤٨٤) و (٢١٨) و (٢١٩) و (٢٢٠).

(٤) خ ٥٦٥/٨.

اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». قالت عائشة: قلت: يا رسول الله ما هذه الكلمات التي أراك أخذتها تقولها؟ قال: «جُعِلَتْ لِي علامة في أُمِّي إِذَا رَأَيْتَهَا قُلْتُهَا ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ».

وفي رواية له: كان رسول الله ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلٍ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ. أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ». قالت: قلت: يا رسول الله! أراك تُكْثِرُ مِنْ قَوْلٍ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ؟» فقال: «أَخْبَرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمِّي إِذَا رَأَيْتَهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلٍ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ؛ فَقَدْ رَأَيْتَهَا: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَتُفْتَحُ مَكَّةُ، ﴿وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾. فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا».

١١٥ - الرابع: عن أنس رضي الله عنه قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تُوفِّيَ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ. متفق عليه^(١).

١١٦ - الخامس: عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ» رواه مسلم^(٢).

١٣ - باب في بيان كثرة طرق الخير

قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]، وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ [الجاثية: ١٥] والآيات في الباب كثيرة.

وأما الأحاديث فكثيرة جداً، وهي غير منحصرة، فنذكر طرفاً منها:

١١٧ - الأول: عن أبي ذرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ رضي الله عنه قال: قلت:

(١) خ ٦/٩، ٧، م (٣٠١٦) وأخرجه حم ٢٣٦/٣.

(٢) م (٢٨٧٨) وفي الحديث التحريض على حسن العمل، وملازمة السنن المحمدي في جميع الأحوال، والإخلاص لله تعالى في الأقوال، والأعمال؛ ليموت على تلك الحال الحميدة، فيبعث كذلك. نسأل الله تعالى حسن الخاتمة.

يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله، والجهاد في سبيله» قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: «أنفسها عند أهلها، وأكثرها ثمنًا»، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «تعين صانعاً أو تصنع لأخرق»، قلت: يا رسول الله أرايت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال: تكف شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك. متفق عليه^(١).

«الصانع» بالصاد المهملة هذا هو المشهور، ورؤي «صائعا» بالمعجمة: أي ذا صناع من فقر أو عيال، ونحو ذلك، «والأخرق»: الذي لا يتقن ما يحاول فعله.

١١٨ - الثاني: عن أبي ذر أيضاً رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يُضْبَحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى» رواه مسلم^(٢).

«السَّلامِي» بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم: المَفْصِلُ.

١١٩ - الثالث عنه قال: قال النبي ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَخَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ^(٣)، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تَذْفَنُ» رواه مسلم^(٤).

١٢٠ - الرابع عنه: أن ناساً قالوا: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِقُضُولِ أَمْوَالِهِمْ^(٥) قال: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ: إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ^(٦)»، قالوا: يا رسول الله أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهَوَتُهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قال: «أَرَأَيْتُمْ^(٧) لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ

(١) خ ١٠٥/٥، ١٠٦، م (٨٤).

(٢) م (٧٢٠).

(٣) «يماط» بالياء للمفعول، أي: يُنْتَحَى عنه لئلا يؤدي المارة.

(٤) م (٥٥٣).

(٥) أي: بأموالهم الفاضلة عن كفايتهم.

(٦) البضع «بضم الموحدة وسكون الضاد المعجمة آخره عين مهملة»: الجماع.

(٧) أي أخبروني. والوزر: الإثم.

أَجْرُهُ. رواه مسلم^(١).

«الدُّنُورُ» بالثاء المثلثة: الأموال، واجِدُها: دَنَرٌ.

١٢١ - الخامس: عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ

الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ»^(٢) رواه مسلم^(٣).

١٢٢ - السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ

سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَرْمِ تَطْلُعَ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» متفق عليه^(٤).

ورواه مسلم أيضاً من رواية عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ

خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْماً عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ، عَدَدَ السَّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ، فَإِنَّهُ يُمْسِي بِيَوْمِيذٍ وَقَدْ رَزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ».

١٢٣ - السابع: عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ

لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلاً كُلَّمَا عَدَا أَوْ رَاحَ» متفق عليه^(٥).

«النَّزْلُ»: الْقَوْتُ وَالرُّزْقُ وَمَا يُهَيَّأُ لِلضَّيْفِ.

١٢٤ - الثامن: عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ

لِجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَيْنِ^(٦) شَاةٍ» متفق عليه^(٧).

(١) م (١٠٠٦).

(٢) «بوجه طليق» أي بوجه ضاحك مستبشر وذلك لما فيه من إيناس الأخ ودفع الإحاش عنه وجبر خاطره،

وبذلك يحصل التآلف المطلوب بين المؤمنين.

(٣) م (٢٦٢٦).

(٤) خ ٢٢٦/٥ و ٦٣/٦، م (١٠٠٩) وم (١٠٠٧) واللفظ لمسلم.

(٥) خ ١٢٤/٢، م (٦٦٩) واللفظ لمسلم.

(٦) أي: لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها، بل تجود بما تيسر وإن

كان قليلاً كفرس الشاة، فهو خير من العدم، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾. ابن علان

(٧) خ ١٤٤/٥، ١٤٥، م (١٠٣٠).

٣٤٦، ٣٤٥/١

قال الجوهري: الْفَرَسُ مِنَ الْبَعِيرِ: كَالْحَافِرِ مِنَ الدَّابَّةِ، قال: وَرُبَّمَا اسْتَعِيرَ فِي الشَّاةِ.

١٢٥ - التاسع: عنه، عن النبي ﷺ قال: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ بَضْعٌ، أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً: فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» متفقٌ عليه^(١).

«الْبَضْعُ» من ثلاثة إلى تسعة، بكسر الباء وقد تَفَتَّحَ. «وَالشُّعْبَةُ»: القطعة.

١٢٦ - العاشر: عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى^(٢) مِنْ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ قَدْ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَ بِهِ، حَتَّى رَفَعِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ^(٣)» متفقٌ عليه^(٤). وفي روايةٍ للبخاري: «فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ».

وفي روايةٍ لهما: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ^(٥) مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَزَعَتْ مَوْقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ، فَسَقَتْهُ فَغَفَرَ لَهَا بِهِ». «الْمَوْقُ»: الْخُفُّ. «وَيُطِيفُ»: يَدُورُ حَوْلَ «رَكِيَّةٍ» وَهِيَ الْبِئْرُ.

١٢٧ - الْحَادِي عَشَرَ: عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَأَنَّهُ تُوْذِي الْمُسْلِمِينَ» رواه مسلم^(٦).

(١) خ ٤٨/١، ٤٩، م (٣٥).

(٢) «يلهث» أي يخرج لسانه من شدة العطش. والثرى: التراب الندي.

(٣) أي: في إرواء كل حي ثواب. وفي الحديث الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم، وهو ما لا يؤمر بقتله.

(٤) خ ٣١/٥، ٣٢، ٨٢، و ٣٦٦/١٠، ٣٦٧، م (٢٢٤٤) و (٢٢٤٥).

(٥) البغي: الزانية.

(٦) م ١٥٧١/٣ و ٢٠٢١/٤ برقم (١٩١٤).

وفي رواية: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْحِينَ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ».

وفي رواية لهما: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهَ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ^(١)».

١٢٨ - الثَّانِي عَشَرَ: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْخَصَا فَقَدْ لَغَا» رواه مسلم^(٢).

١٢٩ - الثَّلَاثَ عَشَرَ: عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، أَوْ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشْتُهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» رواه مسلم^(٣).

١٣٠ - الرَّابِعَ عَشَرَ: عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرُ» رواه مسلم^(٤).

١٣١ - الْخَامِسَ عَشَرَ: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ^(٥) وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ^(٦)» رواه مسلم^(٧).

١٣٢ - السَّادِسَ عَشَرَ: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

(١) خ ١١٦/٢، م ٢٠٢١/٤ برقم (١٩١٤). (٣) م (٢٤٤).

(٢) م (٨٥٧) (٢٧). (٤) م (٢٣٣) (١٥).

(٥) أي: استيعاب أعضائه بالغسل والمسح مع استيفاء آدابه ومكملاتها. والمكارة: جمع مكروه وهو المشقة.

(٦) أي: إن المواظبة على الطهارة والصلاة والعبادة كالجهاد في سبيل الله.

(٧) م (٢٥١).

رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» متفق عليه^(١).
«الْبَرْدَانِ»: الصُّبْحُ وَالْعَصْرُ.

١٣٣ - السَّابِعَ عَشَرَ: عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا» رواه البخاري^(٢).

١٣٤ - الثَّامِنَ عَشَرَ: «عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» رواه البخاري، ورواه مسلم من رواية حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

١٣٥ - التَّاسِعَ عَشَرَ: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَلَا يَرْزُوهَ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ» رواه مسلم.

وفي رواية له: «فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وفي رواية له: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ» وَرَوَاهُ^(٤) جَمِيعًا مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
قَوْلُهُ: «يَرْزُوهَ» أَيُّ: يَنْقُصُهُ.

١٣٦ - الْعُشْرُونَ: عَنْهُ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَّقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَتَّقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ؟»، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «بَنِي سَلَمَةَ دِيَارُكُمْ؛ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ، دِيَارُكُمْ؛ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ» رواه مسلم.

وفي رواية: «إِنَّ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ» رواه مسلم. ورواه البخاري أيضاً بِمَعْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥).

(٤) خ ٢/٥، م (١٥٥٢) و (١٠) و (٨) و (١٥٥٣).

(٥) خ ١١٧/٢ م (٦٦٤) و (٦٦٥).

(١) خ ٤٣/٢، م (٦٣٥).

(٢) خ ٩٥/٦.

(٣) خ ٣٧٤/١٠، م (١٠٠٥).

و «بَنُو سَلَمَةَ» بكسر اللام: قبيلة معروفة من الأنصار رضي الله عنهم، و «آثَارُهُمْ» خَطَاهُمْ.

١٣٧ - الْحَادِي وَالْعُشْرُونَ: عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بِن كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُحِطُهُ صَلَاةٌ فَقِيلَ لَهُ، أَوْ فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلُمَاءِ، وَفِي الرَّمْضَاءِ؟ فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتُبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» رواه مسلم^(١).

وفي رواية: «إِنَّ لَكَ مَا اخْتَسَبْتَ»^(٢). «الرَّمْضَاءُ»: الْأَرْضُ الَّتِي أَصَابَهَا الْحَرُّ الشَّدِيدُ.

١٣٨ - الثَّانِي وَالْعُشْرُونَ: عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً»^(٣) أَعْلَاهَا مَنِيخَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ غَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ. رواه البخاري^(٤).

«الْمَنِيخَةُ»: أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهَا لِيَأْكُلَ لَبَنَهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا إِلَيْهِ.

١٣٩ - الثَّالِثُ وَالْعُشْرُونَ: عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» متفق عليه.

وفي روايةٍ لهما عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»^(٥).

(١) م (٦٦٣).

(٢) «ما اختسبت»: أي عملته من تكثير الخطأ في الذهاب إلى المسجد احتساباً.

(٣) خصلة: أي نوعاً من البر وقوله ﷺ: «وتصدق موعودها»: أي ما وعد به فيها.

(٤) خ ١٨٠/٥.

(٥) خ ٢٢٥/٣ و ٣٩٧/١٣ م (١٠١٦) (٦٧) و (٦٨). والطيلاسي ١٨٠/١.

١٤٠ - الرَّابِعُ وَالْعُشْرُونَ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ اللَّهُ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا» رواه مسلم^(١).

و«الأكلة» بفتح الهمزة: وهي الغدوة أو العشوة.

١٤١ - الْخَامِسُ وَالْعُشْرُونَ: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقَ»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ» متفق عليه^(٢).

١٤ - بساب في الاقتصاد في العبادة

قال الله تعالى: ﴿طَهَّ مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ [طه: ١]، وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

١٤٢ - وعن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: هَذِهِ فُلَانَةٌ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا، قَالَ: «مَنْ عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَمْلُؤُوا» وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ. متفق عليه^(٣).

«وَمَنْ» كَلِمَةٌ نَهَى وَزَجَرَ. وَمَعْنَى «لَا يَمَلُ اللَّهُ» أَي: لَا يَقْطَعُ ثَوَابَهُ عَنْكُمْ وَجَزَاءَ أَعْمَالِكُمْ، وَيُعَامِلُكُمْ مُعَامَلَةَ الْمَالِ حَتَّى تَمْلُؤُوا فَتَتْرَكُوا، فَيَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا تَطِيقُونَ الدَّوَامَ عَلَيْهِ لِيَدُومَ ثَوَابُهُ لَكُمْ وَفَضْلُهُ عَلَيْكُمْ.

١٤٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بَيْتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا^(٤) وَقَالُوا: أَيْنَ نَحْنُ

(١) م (٢٧٣٤).

(٢) خ ٢٤٣/٣، ٢٤٤، م (١٠٠٨) والطيلوسي ١٨٠/١ وزاد: وينهى عن المنكر.

(٣) خ ٣١/٣، م (٧٨٥) والنسائي ١٢٣/٨ وابن ماجه برقم (٤٢٣٨).

(٤) تقالوها: أي: عدوها قليلة.

مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ الْآخَرُ: وَأَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَأَنَا اعْتَرَلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟! أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمُ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَصْلِي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي (١) فَلَيْسَ مِنِّي» متفق عليه (٢).

١٤٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا، رواه مسلم (٣).

«الْمُتَنَطِّعُونَ»: الْمُتَعَمِّقُونَ الْمُشَدِّدُونَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ التَّشْدِيدِ.

١٤٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ إِلَّا غَلَبَةً، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَنْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ» رواه البخاري (٤).

وفي رواية له: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَاغْدُوا وَرَوْحُوا، وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ، الْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبَلَّغُوا». قوله: «الدِّينُ» هُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَرَوِي مَنْصُوبًا، وَرَوِي: «لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ». وقوله ﷺ: «إِلَّا غَلَبَةً»، أَي: غَلَبَهُ الدِّينُ وَعَجَزَ ذَلِكَ الْمُشَادُّ عَنْ مُقَاوَمَةِ الدِّينِ لِكَثْرَةِ طُرُقِهِ. «وَالْغَدْوَةُ»: سَيْرُ أَوَّلِ النَّهَارِ. «وَالرَّوْحَةُ»: آخِرُ النَّهَارِ. «وَالدَّلْجَةُ»: آخِرُ اللَّيْلِ. وَهَذَا اسْتِعَارَةٌ وَتَمَثِيلٌ، وَمَعْنَاهُ: اسْتَعِينُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْأَعْمَالِ فِي وَقْتِ نَشَاطِكُمْ، وَفَرَاغِ قُلُوبِكُمْ بِحَيْثُ تَسْتَلِدُونَ الْعِبَادَةَ وَلَا تَسْأَمُونَ، وَتَبَلَّغُونَ مَقْصُودَكُمْ، كَمَا أَنَّ الْمُسَافِرَ الْحَادِقَ يَسِيرُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ وَيَسْتَرِيحُ هُوَ وَدَابَّتُهُ فِي غَيْرِهَا، فَيَصِلُ الْمَقْصُودَ بِغَيْرِ تَعَبٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٤٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ

(١) أي: أعرض عنها.

(٢) خ ٨٩/٩، ٩٠ م (١٤٠١) وأخرجه ن ٦٠/٦.

(٣) م (٢٦٧٠).

(٤) خ ٨٧/١، ٨٨، و ٢٥٤/١١، ٢٥٥ وأخرجه ن ١٢١/٨، ١٢٢.

بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ^(١) فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟»، قَالُوا: هَذَا حَبْلُ لِرِزْنَبَ، فَإِذَا فَتَرْتِ^(٢) تَعَلَّقَتْ بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُلُوهُ، لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَرْقُدْ^(٣)»، متفقٌ عليه^(٤).

١٤٧ - وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَذَرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُ نَفْسَهُ^(٥)»، متفقٌ عليه^(٦).

١٤٨ - وعن أبي عبد الله جابر بن سمرة رضي الله عنهما قال: «كُنْتُ أَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْداً وَخُطْبَتُهُ قَصْداً» رواه مسلم^(٧).
قوله: قَصْداً: أَي بَيْنَ الطُّولِ وَالْقَصْرِ.

١٤٩ - وعن أبي جَحِيفَةَ وَهَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً^(٨)، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخَوْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا^(٩)، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَاماً، فَقَالَ لَهُ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ: نَمْ فَتَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، فَصَلَّيَا جَمِيعاً، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ» رواه البخاري^(١٠).

- (١) أي: من سواري المسجد، وفي رواية مسلم: «بين ساريتين»، والسارية: العمود.
(٢) فتت «بفتح الفوقية» أي: كسكت عن القيام في الصلاة.
(٣) في الحديث البحث على الاقتصاد في العبادة، والنهي عن التعمق فيها، والأمر بالإقبال عليها.
(٤) خ ٣/٣٠، م (٧٨٤) وأخرجه د (١٣١٢) ون ٢١٨/٣، ٢١٩، وقد فات ابن الأثير نسبته إلى م في جامع الأصول (٩٣) فيستدرك.
(٥) أي: يدعو عليها.
(٦) خ ١/٢٧١، ٢٧٢، م (٧٨٦) وأخرجه حم ٥٦/٦ و ٢٠٥.
(٧) م (٨٦٦).
(٨) متبدلة: أي لابسة ثياب المهنة تاركة ثياب الزينة.
(٩) «في الدنيا» أي: في النساء، وفي رواية الدارقطني: «في نساء الدنيا» وژاد في رواية ابن خزيمة: «يصوم النهار ويقوم الليل».
(١٠) خ ٤/١٨١، ١٨٤ و ٤٤٣/١٠ وأخرجه ت (٢٤١٥) وفي الحديث من الفوائد: مشروعية المؤاخاة في الله، =

١٥٠ - وعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: أخبرني النبي ﷺ أنني أقول: وَاللَّهِ لَا صَوْمَ نَّ النَّهَارَ، وَلَا قَوْمَ نَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ؟» فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ بِأَمْرِ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؛ فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»، قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ»، قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ ﷺ، وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ». وَفِي رَوَايَةٍ: «هُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ»، فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»، وَلَآنَ أَكُونَ قَبْلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي.

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟»، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ: صُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ فَإِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَزُورِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ بِحَسَبِكَ أَنْ تَصُومَ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ»، فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «صُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ»، قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامَ دَاوُدَ؟ قَالَ: «نِصْفُ الدَّهْرِ» فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ: يَا لَيْتَنِي قَبْلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَمْ أَرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَاقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْ فِي كُلِّ عَشْرِينَ»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْ فِي كُلِّ عَشْرٍ»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ»

= وزيارة الإخوان فيه، والمبيت عندهم، وجواز مخاطبة الأجنبية للمحاجة، والنصح للمسلم، وفيه جواز النهي عن المستحبات إذا خشي أن ذلك يفضي إلى السامة والملل، وتفويت الحقوق المطلوبة الواجبة، وفيه جواز الفطر من صوم التطوع. ابن علان ٣٨٠/١.

عَلَى ذَلِكَ»، فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ لَا تَذَرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرُ»، قَالَ: فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَبُرْتُ وَدَدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبْلْتُ رَحْمَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

وفي رواية: «وَأَنْ لَوْلَدَكَ عَلَيْكَ حَقًّا»، وفي رواية: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ ثَلَاثًا. وفي رواية: «أَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى صَلَاةُ دَاوُدَ: كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَغْرِ إِذَا لَاقَى^(١)».

وفي رواية قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، وَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَتَمَهُ - أَيِ: امْرَأَةً وَلَدِهِ - فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَغْلِهَا، فَتَقُولُ لَهُ: نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا وَلَمْ يُفَشِّشْ لَنَا كَتَمًا^(٢) مُنْذُ أَتَيْنَاهُ. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: «الْقَنِي بِهِ» فَلَقِيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: «كَيْفَ تَصُومُ؟»، قُلْتُ: كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: «وَكَيْفَ تَحْتِمُ؟»، قُلْتُ: كُلَّ لَيْلَةٍ، وَذَكَرَ نَحْوَ مَا سَبَقَ - وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السُّبْحَ الَّذِي يَقْرؤُهُ، يَغْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ لِيَكُونَ أَخْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى^(٣) وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرَكَ شَيْئًا فَارَقَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

كُلُّ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ صَحِيحَةٌ مُعْظَمُهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٤) وَقَلِيلٌ مِنْهَا فِي أَحَدِهِمَا.

١٥١ - وعن أبي رُبَيْعٍ حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ الْكَاتِبُ أَحَدُ كُتَّابِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقِينِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قُلْتُ: نَافَقٌ حَنْظَلَةُ^(٥)! قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟! قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالْجَنَّةِ

(١) «ولا يغري إذا لاقى» أي: لاقى العدو في الحرب لقوة نفسه بما أبقي فيها.

(٢) أي: لم يكشف لنا سترًا، عبرت بذلك عن امتناعه عن العجماع.

(٣) وأحصى: أي عد ما أفطر.

(٤) خ ١٩٣، ١٩١/٤ في الصوم: باب حق الدهر، وباب حق الضيف في الصوم، وباب حق الجسم في الصوم، وباب حق الأهل في الصوم، وباب صوم يوم وإفطار يوم، وباب صوم داود. هذه الأبواب في خ ١٩١/٤ إلى ١٩٥، وفي التهجد: باب من نام عند السحر ١٣/٣، وباب «ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه» ٣١، وفي الأنبياء ٣٢٧/٦، باب قول الله تعالى: ﴿وَآتَيْنَا دَاوُدَ ذَبْرًا﴾، وفي فضائل القرآن من طريق أبي عوانة عن المغيرة ٨٢/٩: باب في كم يقرأ القرآن، وفي النكاح ٢٦٢/٩: باب إن لزوجك عليك حقًا، وأخرجه م (١١٥٩) وهو عند ن ٢٠٩/٤ و ٢١٥. (٥) أي: خاف على نفسه النفاق.

وَالنَّارَ كَأَنَّا رَأَيْنَا عَيْنٍ^(١)، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ جَتَى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ كَأَنَّا رَأَيْنَا الْعَيْنَ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً^(٢)» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

قَوْلُهُ: «رَبِيعِي» بِكسْرِ الرَّاءِ. «وَالْأَسِيدِي» بِضَمِّ الهمزة وَفَتْحِ السَّيْنِ وَيَعْنِيهَا يَاءُ مَكْسُورَةٍ مُشَدَّدَةٌ. وَقَوْلُهُ: «عَافَسْنَا» هُوَ بِالْعَيْنِ وَالسَّيْنِ الْمُهِمْلَتَيْنِ، أَيُّ: عَالَجْنَا وَلَا عَيْنًا. «وَالضَّيْعَاتُ»: الْمَعَاشِشُ.

١٥٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرُ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٤).

١٥ - بساب في المحافظة على الأعمال

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنْ

(١) أي: كأننا نراها رأي عين.

(٢) أي: ساعة لأداء العبودية، وساعة للقيام بما يحتاجه الإنسان في دنياه الفانية.

(٣) م (٢٧٥٠) وأخرجته ت (٢٥١٦). ووجهه، (٤٢٣٩).

(٤) خ ٥١٢/١١ وقال: في هذا الحديث أن كل شيء يتأذى به الإنسان ولو مآلاً مما لم يرد بمشروعيته كتاب أو سنة كالمشي حافياً، والجلوس في الشمس، ليس هو من طاعة الله، فلا ينعقد به النذر، فإنه ﷺ أمر أبا إسرائيل بإتمام الصوم دون غيره، وهو محمول على أنه علم أنه لا يشق عليه، وأمره أن يقعد ويتكلم ويستظل، قال القرطبي: في قصة أبي إسرائيل هذه أوضح الحجج للجمهور في عدم وجوب الكفارة على من نذر معصية، أو ما لا طاعة فيه، فقد قال مالك لما ذكره: ولم أسمع أن رسول الله ﷺ أمره بالكفارة.

(٥) يان: يجزئ. ﴿وما نزل من الحق﴾: القرآن.

الْحَقُّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴿ [الحديد: ١٦]، وقال تعالى: ﴿ وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ^(١) إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ [الحديد: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَقَصَّتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا ﴾ [النمل: ٩٢]، وقال تعالى: ﴿ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴾ [الحجر: ٩٩].

وَأَمَّا الْأَجَادِيثُ؛ فَمِنْهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ: وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ. وَقَدْ سَبَقَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ ^(٢).

١٥٣ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» رواه مسلم ^(٣).

١٥٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» متفق عليه ^(٤).

١٥٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً رواه مسلم ^(٥).

(١) قال ابن كثير في تفسيره ٣/٤٠٤: أي: ما شرعناها لهم، وإنما هم التزموها من تلقاء أنفسهم. وقوله تعالى: ﴿ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ ﴾ فيه قولان، أحدهما: أنهم قصدوا بذلك رضوان الله، قاله سعيد بن جبير وقتادة، والآخر: ما كتبنا عليهم ذلك إنما كتبنا عليهم ابتغاء رضوان الله، وقوله تعالى: ﴿ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ أي: فما قاموا بما التزموه حق القيام، وهذا ذم لهم من وجهين، أحدهما: الابتداء في دين الله مما لم يأمر به الله، والثاني: في عدم قيامهم بما التزموه مما زعموا أنه قرية يقربهم إلى الله عز وجل.

(٢) وهو الحديث الأول فيه، انظر الحديث رقم ١٤٢. وفي الباب عن أم سلمة رضي الله عنها عند «جه» (٤٢٣٦) وعن أبي هريرة (٤٢٤٠).

(٣) م (٧٤٧) ون ٢٥٩/٣، ٢٦٠ وجه (١٣٤٣) قال القرطبي: وهذه الفضيلة إنما تحصل لمن غلبه نوم أو عذر منعه من القيام به مع أن نيته القيام به.

(٤) خ ٣/٣١، م (١١٥٩) (١٨٥) وفيه استحباب الدوام على ما اعتاده المرء من خير من غير تفريط.

(٥) م (٧٤٦) (١٤٠).

١٦ - باب في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

قاله الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا^(١) مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، قال العلماء: معناه إلى الكتاب والسنة. وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿وَأَنكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣]، وقال تعالى: ﴿فَنُحِذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ^(٢)﴾ [الأحزاب: ٣٤]؛ والآيات في الباب كثيرة. وَأَمَّا الأحاديث:

١٥٦ - فالأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ: إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةُ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» متفق عليه^(١).

١٥٧ - الثاني: عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعَرَبِيَّ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ^(٢)» وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا

(١) «خرجاء أي: ضيقاً».

(٢) فسر قتادة الحكمة بالسنة، علقه عنه خ ٣٩٩/٨، ووصله ابن أبي حاتم من طريق معمر عنه بلفظ: من آيات الله والحكمة: القرآن والسنة، وقال الإمام الشافعي رحمه الله في الرسالة ص ٧٨: فذكر الله الكتاب وهو القرآن وذكر الحكمة، فسمعت من أرضي من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله.

(٣) خ ٢٢٠، ٢١٩/١٣، م (١٣٣٧) وح ٢٥٨/٢.

(٤) وجلت أي: خافت.

رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَعٌ فَأَوْصَيْنَا. قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ [حبشي]، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافاً كَثِيراً. فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُخَدَّنَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح.

«النَّوَاجِذُ» بالذال المعجمة: الأثياب، وقيل: الأضراس.

١٥٨ - الثالث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى». قِيلَ: وَمَنْ يَا أَبَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى» رواه البخاري^(٢).

١٥٩ - الرابع: عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، وَقِيلَ: أَبِي إِيَّاسٍ سَلَمَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشْمَالِهِ فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا اسْتَطِيعُ. قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتُ» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ، فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ. رواه مسلم^(٣).

١٦٠ - الخامس: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَتَسُوْنُ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ»^(٤) متفق عليه^(٥).

وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ^(٦) حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ^(٧). ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا، فَقَامَ حَتَّى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ لَتَسُوْنُ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ».

(١) د (٤٦٠٧) ت (٢٦٧٨) وأخرجه حم ١٢٦/٤، ١٢٧ وجه (٤٤) و (٤٣) و (٤٤) ودي ٤٤/١، ٤٥ وإسناده صحيح. وصححه حب (١٠٢).

(٢) خ ٢١٤/٨٣ وحم ٣٦١/٢. (٣) م (٢٠٢١).

(٤) أي: يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب.

(٥) خ ١٧٣/٢ م (٤٣٦) (١٢٧) و (١٢٨).

(٦) القداح، بكسر القاف: خشب السهام، والمعنى: أنه يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما يقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها.

(٧) عقلنا: أي: فهمنا. وفي الحديث الحديث الحث على تسوية الصفوف، وجواز الكلام بين الإقامة والدخول في الصلاة.

١٦١ - السَّادِسُ: عن أبي موسى رضي الله عنه قال: احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل، فلما حدث رسول الله ﷺ بشأنهم قال: «إِنَّ هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» متفق عليه^(١).

١٦٢ - السَّابِعُ: عَنْهُ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مَثْلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ، قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَ الْكَلَّا وَالْعُشْبُ^(٢) الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرَبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا. وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ^(٣) لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا. فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ» متفق عليه^(٤). «فَقَّه» بِضَمِّ الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ: بِكُسْرِهَا، أَيْ: صَارَ فَقِيهًا.

١٦٣ - الثَّامِنُ: عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا وَهُوَ يَذْبُهُنَّ عَنْهَا^(٥)» وَأَنَا أَخَذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقْلَتُونَ مِنْ يَدَيَّ» رواه مسلم^(٦).

«الْجَنَادِبُ»: نَحْوُ الْجَرَادِ وَالْفَرَاشِ، هَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي يَقَعُ فِي النَّارِ. «وَالْحُجَزُ»: جَمْعُ حُجْزَةٍ، وَهِيَ مَعْقِدُ الْإِزَارِ وَالسَّرَاوِيلِ.

١٦٤ - التَّاسِعُ: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَمَرَ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ فِي أَيْهَا الْبَرَكَةَ» رواه مسلم.

وفي رواية له: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيُمِطْ^(٧) مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمَنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَذَرِي فِي أَيْ طَعَامِهِ الْبَرَكَةَ».

(١) خ ٧١/١١، م (٢٠١٦).

(٢) القيعان: جمع قاع، وهي الأرض التي لا نبات بها.

(٣) خ ١٦٠/١، ١٦١، م (٢٢٨٢). واللفظ لمسلم ما عدا (زرعوا).

(٤) يذبهن أي: يمنعهن عن الوقوع في النار.

(٥) م (٢٢٨٥)، وحم ٣/٣٦١، ٣٩٢.

(٦) (٧) فليمط أي: ليُنْحَ وَلِيُزِلْ.

وفي رواية له: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمْ اللَّقْمَةُ قَلْبِمُطَ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، فَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ»^(١).

١٦٥ - العاشر: عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حُفَاءَ غُرَاةٍ غُرَاةٍ ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]، أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ، ﷺ، أَلَا وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتُ الشَّمَالِ^(٢)؛ فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أَصْحَابِي؛ فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدِّكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ^(٣): ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [المائدة: ١١٧، ١١٨]، فَيَقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(٤). «غُرَاةٍ أَيُّ: غَيْرَ مَخْتَوَيْنِ».

١٦٦ - الحادي عشر: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ^(٥) وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ^(٦)، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ» مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(٧).

وفي رواية: أَنَّ قَرِيباً لِابْنِ مُغْفَلٍ خَذَفَ؛ فَتَنَاهَا وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا» ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: أَحَدَّثُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْهُ، ثُمَّ عُدْتَ تَخْذِفُ!؟ لَا أَكَلِمَكَ أَبَدًا^(٨).

(١) م (٢٠٣٣) (١٣٤) و (١٣٥). حم ١٠٠/٣، ١٧٧، ٢٩٠، ٣٠١، ٣١٥، ٣٣١، وت برقم ١٨٠٣، ١٨٠٤ ودي ٩٢/٢.

(٢) ذات الشمال أي: جهة النار. (٣) يعني عيسى عليه السلام.

(٤) خ ٢٧٥/٦ و ٢١٥/٨، م (٢٨٥٩) (٥٨).

(٥) الخذف: رمي الحصى بالسبابة والإبهام.

(٦) ولا ينكأ العدو: أي لا يقتله. «وإنه يفقأ العين» أي: يقلعها.

(٧) خ ٤٩٣/١٠ م (١٩٥٤). (٥٥) و (٥٦).

(٨) في الحديث هجر أهل البدع والفسوق ومنابذي السنة مع العلم، وأنه يجوز مجرمهم أبداً.

١٦٧ - وعن عابِس بن ربيعة قال: رَأَيْتُ عُمَرَ بن الخطاب، رضي الله عنه، يُقْبِلُ الْحَجَرَ - يَعْنِي الْأَسْوَدَ - وَيَقُولُ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ مَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يُقْبِلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ. متفق عليه^(١).

١٧ - بساب في وجوب الانقياد لحكم الله

وما يقوله من دُعي إلى ذلك، وأمر بمعروف أو نُهي عن منكر

قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ^(٢) إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

وفيه من الأحاديث حديث أبي هريرة المذكور في أول الباب قبله، وغيره من الأحاديث فيه.

١٦٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، ﴿لَا يَأْتِيَنَّكَ السَّمَاءُ وَفِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْذَوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفَوْهُ بِحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٣]، اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكْبِ فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كُلُّنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلَاةَ وَالْجِهَادَ وَالصِّيَامَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَا نُطِيقُهَا. قال رسول الله، ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا^(٣) الْقَوْمُ، وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ؛ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي إِثْرِهَا: ﴿أَمَنْ الرُّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفَرُّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا^(٤) اللَّهُ تَعَالَى؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا

(١) خ ٣٦٩/٣، ٣٧٠ و ٣٨٠ م (١٢٧٠) (٢٥١) وأخرجه حم ٣٤/١ و ٣٩ و ٤٦ و ٥٤.

(٢) أي: قرأها. وذلت: انقادت.

(٣) أي: القول اللائق لهم.

(٤) المراد من النسخ هنا التخصيص - على رأي المازري - لأن الآية الثانية إنما خصصت العموم الذي في =

لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ، رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴿١﴾، قَالَ: نَعَمْ ﴿٢﴾ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا ^(١) كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴿٣﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿٤﴾ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴿٥﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿٦﴾ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ قَالَ: نَعَمْ رواه مسلم ^(٢).

١٨ - باب في النهي عن البدع ومحدثات الأمور

قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٨]، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] أي: الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١] وَالْآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَةٌ جِدًّا، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ، فَتَقْتَصِرُ عَلَى طَرَفٍ مِنْهَا:

١٦٩ - عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله، ﷺ: «مَنْ أَخَذَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» ^(٣) متفق عليه ^(٤).

وفي رواية لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

١٧٠ - وعن جابر، رضي الله عنه، قال: كان رسول الله، ﷺ، إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ ^(٥) يَقُولُ: «صَبِّحَكُمْ

= الأولى ولم تنسخه. والتخصيص رأي المتأخرين أما السلف فيرون النسخ. انظر مسلم شرح النووي ١٤٤/٢ - ١٥٢.

(١) أي: أمراً يثقل علينا حمله.

(٢) م (١٢٥).

(٣) أي: من أحدث في الإسلام ما ليس من الإسلام في شيء، ولم يشهد له أصل من أصوله، فهو مردود ولا يلتفت إليه. وهذا الحديث قاعدة من قواعد الدين الجليلة فينبغي حفظه وإشهاره في إبطال المحدثات والبدع. انظر ابن علان ٤٢٥/١.

(٤) خ ٢٢١/٥، م (١٧١٨) (١٧) وأخرجه حم ٢٧٠/٦. ود (٤٦٠٦) وجه (١٤).

(٥) أي: مخبر بجيش العدو.

وَمَسَاكُم» وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» وَيَقْرُنُ بَيْنَ أَصْبُعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَأَهْلِيهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا^(١)» قَالِي وَعَلَيَّ» رواه مسلم^(٢).

وعن العَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ، رضي الله عنه، حَدِيثُهُ السَّابِقُ فِي بَابِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى السُّنَّةِ.

١٩ - بَابُ فِي مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [الأنبياء: ٧٣].

١٧١ - عَنْ أَبِي عَمْرٍو، جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رضي الله عنه، قال: كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ، أَوْ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ؛ فْتَمَعَرَّ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ^(٣)؛ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ؛ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، وَالْآيَةُ الْآخَرَى الَّتِي فِي آخِرِ الْحَشْرِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ تَصَدَّقْ^(٤) رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ، حَتَّى قَالَ: «وَلَوْ بَشِقُ تَمْرَةٍ»، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بَلَّ قَدْ عَجِزَتْ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً

(١) الضياع «بفتح الصاد المعجمة»: العيال أي: من ترك أطفالاً وعبالاً.

(٢) م (٨٦٧). وخ ٥٣٠/٨، و ٤٥١/٩ و ٢٩٩/١١ وجه (٤٥) وقطعة منه برقم (٤٠٤٠) وح ٣٠٨/٤ و ١٠٨، ١٠٣، ٩٢/٥.

(٣) أي: شدة الاحتياج مع عدم مواساة الأغنياء لهم. وقوله رضي الله عنه «فدخل» أي: النبي ﷺ منزله.

(٤) أي: ليتصدق، فهو خير بمعنى الأمر.

حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» رواه مسلم^(٢).

قَوْلُهُ «مُجْتَابِي النَّمَارِ» هُوَ بِالْجِيمِ وَبَعْدَ الْأَلِفِ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ. وَالنَّمَارُ: جَمْعُ نَمِرَةٍ، وَهِيَ: كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ مُخَطَّطٌ. وَمَعْنَى «مُجْتَابِيهَا» أَي: لَا يَنْسِيهَا قَدْ خَرَقُوهَا فِي رُؤُوسِهِمْ. «وَالْجَوْبُ»: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَمُودَ الَّذِينَ جَاءُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ﴾ أَي: نَحْتُوهُ وَقَطَعُوهُ. وَقَوْلُهُ: «تَمَعَّرَ» هُوَ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ، أَي: تَغَيَّرَ. وَقَوْلُهُ: «رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ» بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا، أَي: صُبْرَتَيْنِ. وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ» هُوَ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْهَاءِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ. قَالَهُ الْقَاضِي عِيَّاضٌ وَغَيْرُهُ. وَصَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: «مُذْهَنَةٌ» بِدَالٍ مَهْمَلَةٍ وَضَمِّ الْهَاءِ وَبِالنُّونِ، وَكَذَا ضَبَطَهُ الْحَمِيدِيُّ، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ هُوَ الْأَوَّلُ. وَالْمُرَادُ بِهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ: الصَّفَاءُ وَالْإِسْتِنَارَةُ.

١٧٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ^(٢) كِفْلٌ مِنْ دِمَائِهَا لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ» متفق عليه^(٣).

٢٠ - بسبب في الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة

قال تعالى: ﴿وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ﴾ [القصص: ٨٧]، وقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]، وقال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ٨٤].

١٧٣ - وعن أبي مسعود عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ الْبُذْرِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» رواه مسلم^(٤).

(١) م (١٠١٧).

(٢) أي: قابيل قاتل أخيه هابيل. والكفل: النصيب، أي نصيب من الإثم.

(٣) خ ٢٦٢/٦ و ١٦٩/١٢، م (١٦٧٧) وأخرجه حم ٣٨٣/١، ٤٣٠، ٤٣٣.

(٤) م (١٨٩٣).

١٧٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً» رواه مسلم^(١).

١٧٥ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا. فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيُّنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَارْسِلُوا إِلَيْهِ»، فَأَتِي بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ. فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(٢) متفق عليه^(٣).

قوله «يَدُوكُونَ»: أَيِ يَخُوضُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ، قَوْلُهُ: «رِسْلِكَ» بكسر الراء ويفتحها لغتان، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ.

١٧٦ - وعن أنس رضي الله عنه، أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْغَزَا وَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ؟ قَالَ: «إِنِّي فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرَضَ» فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُنُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أُعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ، فَقَالَ: يَا فُلَانَةُ أُعْطِيهِ الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ، وَلَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئاً، فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِينَ مِنْهُ شَيْئاً فَيَبَارِكَ لَكَ فِيهِ. رواه مسلم^(٤).

(١) م (٢٦٧٤).

(٢) أي: من أن تكون لك حمر النعم. والنعم: الإبل والحمر منها أنفس أموال العرب.

(٣) خ ٥٨/٧، م (٢٤٠٦) وأخرجه حم ٣٣٣/٥.

(٤) م (١٨٩٤).

٢١ - باب في التعاون على البر والتقوى

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ. إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ^(١)﴾ [العصر: ١، ٢].

قال الإمام الشافعي رحمه الله كلاماً معناه: إِنَّ النَّاسَ أَوْ أَكْثَرَهُمْ فِي غَفْلَةٍ عَنْ تَدْبِيرِ هَذِهِ السُّورَةِ.

١٧٧ - عن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا^(٢) وَمَنْ خَلَّفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» متفق عليه^(٣).

١٧٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لَحْيَانَ مِنْ هَذِيلٍ فَقَالَ: «لَيَنْبَغِتْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْأُجْرُ بَيْنَهُمَا» رواه مسلم^(٤).

١٧٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ رَكْبًا بِالرُّوحَاءِ^(٥) فَقَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟»، قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ»، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ: أَلْهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ» رواه مسلم^(٦).

١٨٠ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِذُ مَا أَمَرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ^(٧)» فَيَذْفَعُهُ إِلَى

(١) أي: أوصى بعضهم بعضاً «بالحق» أي: بالإيمان والتوحيد «وتواصوا بالصبر» على الطاعات وعن المعاصي.

(٢) أي: هو مثله في الأجر والثواب، و«خلف» بفتح الخاء المعجمة وتخفيف اللام، أي: قام بما يحتاجون إليه.

(٣) خ ٣٦/٦، ٣٧، م (١٨٩٥).

(٤) م (١٨٩٦).

(٥) الروحاء: مكان بقرب المدينة المنورة.

(٦) م (١٣٣٦).

(٧) أي: بأن لا يحسد المعطى، ولا يظهر له من العبوس وتقطيب الوجه ما يكدر خاطره.

الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ متفق عليه^(١).

وفي رواية: «الَّذِي يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ» وضبطوا «الْمُتَصَدِّقِينَ» بفتح القاف مع كسر النون على الشَّيْبَةِ، وَعَكْسُهُ عَلَى الْجَمْعِ وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

٢٢ - باب في النصيحة

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقال تعالى إخباراً عن نوح ﷺ: ﴿ وَأَنْصَحْ لَكُمْ ﴾ [الأعراف: ٦٢]، وَعَنْ هُوْدٍ ﷺ: ﴿ وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴾ [الأعراف: ٦٨].

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ:

١٨١ - فَأَلَوَّلُ: عَنْ أَبِي رُقَيَّْةَ تَمِيمٍ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الَّذِينَ النَّصِيحَةُ»^(٢)، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِللَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» رواه مسلم^(٣).

١٨٢ - الثَّانِي: عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. متفق عليه^(٤).

١٨٣ - الثَّلَاثُ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِإِخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» متفق عليه^(٥).

٢٣ - باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله تعالى: ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقال تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقال

(١) خ ٢٤٠/٣، م (١٠٢٣) وأخرجه حم ٣٩٤/٤ و ٤٠٥ و ٤٠٩.

(٢) أي: عماد الدين وقوامه النصيحة. وهي كلمة جامعة معناها: حيازة الخير للمنصوح له.

(٣) م (٥٥) وأخرجه (٤٩٤٤) ون ١٥٦/٧ وت (١٩٢٧).

(٤) خ ١٢٨/١، ١٢٩ و ١٦٧/١٣، م (٥٦) وأخرجه د (٤٩٤٥) ون ١٥٢/٧.

(٥) خ ٥٣/١، ٥٤، م (٤٥).

تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وقال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ^(١) يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال تعالى: ﴿ لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٨]، وقال تعالى: ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ [الكهف: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ ^(٢) ﴾ [النحج: ٩٤]، وقال تعالى: ﴿ فَانْجِنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعِذَابٍ بَئِيسٍ ^(٣) بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٥] والآيات في الباب كثيرة معلومة. وأما الأحاديث:

١٨٤ - فالأول: عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» رواه مسلم ^(٤).

١٨٥ - الثاني: عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ خَوَارِثُونَ ^(٥) وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتُلُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ ^(٦) مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ» رواه مسلم ^(٧).

١٨٦ - الثالث: عن أبي الوليد عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قال: «بَايَعَنَا

(١) أي: أنصار يتعاونون على العبادات، ويتبادرون إليها، وكل واحد منهم يشد ظهر صاحبه ويعينه على سبيل نجاته.

(٢) أي: اجهر به.

(٣) «بئس» أي: شديد.

(٤) م (٤٩) وأخرجه د (١١٤٠) و (٤٣٤٠) ب (٢١٧٣) ون ١١١/٨ وجه (٤٠١٣).

(٥) خواريون: هم خلائص الأنبياء وأصفيائهم.

(٦) تخلف أي: تحدث. وخلوف: جمع خلف «بإسكان اللام» وهو الخالف بشر.

(٧) م (٥٠).

رسول الله ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ بُرْهَانٌ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

«الْمَنْشَطُ وَالْمَكْرَهُ» يَفْتَحُ مِيمَاهُمَا: أَيْ: فِي السَّهْلِ وَالصُّغْبِ. «وَالْأَثَرَةُ»: الْإِخْتِصَاصُ بِالْمَشْتَرِكِ وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهَا. «بَوَاحًا»: بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ بَعْدَهَا وَأَوْثَمَ أَلْفَ ثَمَ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ: أَيْ ظَاهِرًا لَا يَخْتَمِلُ تَأْوِيلًا.

١٨٧ - الرَّابِعُ: عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ، وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَصَارَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، وَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ تَرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢).

«الْقَائِمُ فِي حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى» مَعْنَاهُ: الْمُتَكِرُّ لَهَا، الْقَائِمُ فِي دَفْعِهَا وَإِزَالَتِهَا، وَالْمُرَادُ بِالْحُدُودِ: مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. «اسْتَهَمُوا»: اقْتَرَعُوا.

١٨٨ - الْخَامِسُ: عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ هِنْدَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ حَدِيقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ (٣) فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرَى، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤).

مَعْنَاهُ: مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْكَارًا بَيِّدًا وَلَا لِسَانًا فَقَدْ بَرَى مِنَ الْإِثْمِ، وَأَدَّى وَظِيفَتَهُ، وَمَنْ أَنْكَرَ بِحَسَبِ طَاقَتِهِ فَقَدْ سَلِمَ مِنْ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، وَمَنْ رَضِيَ بِفِعْلِهِمْ وَتَابَعَهُمْ، فَهُوَ الْعَاصِي.

(١) خ ١٣/٥ و ١٦٧، م (١٧٠٩) ٣/١٤٧٠ وأخرجه ن ١٣٧/٧، ١٣٨ وجه (٢٨٦٦).

(٢) خ ٩٤/٥ و ٢١٦، ٢١٧.

(٣) أي: تعرفون بعض أفعالهم لموافقها للشرعة، وتنكرون بعضها لمخالفتها لها.

(٤) م (١٨٥٤).

١٨٩ - السَّادِسُ: عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ الْحَكَمِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَتَلَّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَخَرَّ النَّبِيُّ مِنْ رَذَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ، وَحَلَّقَ بِأَصْبَعَيْهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلِكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبِيثُ»^(١) متفق عليه^(٢).

١٩٠ - السَّابِعُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ؟ تَتَحَدَّثُ فِيهَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» متفق عليه^(٣).

١٩١ - الثَّامِنُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَتَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: «يَعْنِدُ أَحَدَكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ! فَيَقِيلُ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ خَاتَمَكَ؛ انْتَفِعْ بِهِ. قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَخْذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم^(٤).

١٩٢ - التَّاسِعُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّ عَائِذَ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ: أَيُّ بُنْيَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحَطَمَةُ»^(٥)، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ. فَقَالَ لَهُ: أَجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُحَالَةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُحَالَةٌ، إِنَّمَا كَانَتْ النُّحَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ! رواه مسلم^(٦).

(١) الخبيث: الفسوق والفجور. وفي الحديث أن الخبيث إذا كثر فقد يحصل الهلاك العام، وإن كثر الصالحون، وفيه بيان شؤم المعصية والتحريض على إنكارها.

(٢) خ ٩/١٣، م (٢٨٨٠) وأخرجه حم ٤٢٨/٦ و ٤٢٩.

(٣) خ ٨١/٥، م (٢١٢١) وأخرجه حم ٣٦/٣ و ٤٧.

(٤) م (٢٠٩٠).

(٥) الرعاء: جمع راع. والحطمة: العنيف في رعيته لا يرفق بها في سوقها ومرعاهما بل يحطمها في ذلك وفي سقيها وغيره، ويزحم بعضها بعضاً بحيث يؤذيها ويحطمها.

(٦) م (١٨٣٠) وأخرجه حم ٦٤/٥.

١٩٣ - العاشر: عَنْ حُذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَتَعَثَّ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجَابُ لَكُمْ» رواه الترمذي (١) وقال: حديث حسن.

١٩٤ - الحادي عشر: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَذَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» رواه أبو داود، والترمذي (٢) وقال: حديث حسن.

١٩٥ - الثاني عشر: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ الْجَلِيلِيِّ الْأَخْمَسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغُرْزِ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» رواه النسائي (٣) بإسناد صحيح.

«الغُرْز» بَغَيْنٌ مُعْجَمَةٌ مَفْتُوحَةٌ ثُمَّ رَأَى سَاكِنَةً ثُمَّ زَايَ، وَهُوَ رِكَابُ كَوْرِ الْجَمَلِ إِذَا كَانَ مِنْ جِلْدٍ أَوْ خَشَبٍ، وَقِيلَ: لَا يَخْتَصُّ بِجِلْدٍ وَخَشَبٍ.

١٩٦ - الثالث عشر: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا اتَّقِ اللَّهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ» ثُمَّ قَالَ: «لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ. كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ. تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ» إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٧٨، ٨١] ثُمَّ قَالَ: «كَلَّا، وَاللَّهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ،

(١) ت (٢١٧٠) وفي سنده عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري الراوي عن حذيفة لم يوثقه غير ابن حبان، لكن له شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» وآخر عن أبي هريرة عند الطبراني في الأوسط أيضاً انظر (مجمع الزوائد) ٢٦٦/٧.

(٢) ت (٢١٧٥) وأخرجه د (٤٣٤٤) وجه (٤٠١١) وفي سنده عطية العوفي وهو ضعيف، لكن الحديث قوي بحديث طارق بن شهاب لا ي.

(٣) ن ١٦١/٧ ورجاله ثقاته وحسنه المنذري في «الترغيب والترهيب» ١٦٨/٣.

وَلَتَأْطِرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبٍ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ» رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

هذا لفظ أبي داود، ولفظ الترمذي: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ: «لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تَأْطِرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا».

قَوْلُهُ: «تَأْطِرُوهُمْ» أَي تَغْطِفُوهُمْ. «وَلَتَقْصُرُنَّهُ» أَي: لَتَحْبِسُنَّهُ.

١٩٧ - الرَّابِعُ عَشَرَ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ^(٢) أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ» رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي^(٣) بِإِسْنَادٍ صَحِيحَةٍ.

٢٤ - بَابُ تَغْلِيظِ عَقُوبَةِ مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ

أَوْ نَهَى عَنْ مَنكَرٍ وَخَالَفَ قَوْلَهُ فَعَلَهُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣] وَقَالَ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ شُعَيْبٍ، ﷺ: ﴿وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨].

(١) د (٤٣٣٦) ت (٣٠٥٠) وأخرجه جه (٤٠٠٦) وفي سنده انقطاع، لكن في الباب عن أبي موسى عند الطبراني قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٩/٧ ورجال رجال الصحيح.

(٢) أي: يمنعوه من الظلم باليد، أو باللسان، أو بالقلب. «بعقاب منه» يقع على الظالم لظلمه، وعلى غيره؛ لإقراره عليه وقد قدر على منعه ولم يفعل.

(٣) د (٤٣٣٨) ت (٣٠٥٩) و (٢١٦٩) وأخرجه حم (٢) وجه (٤٠٠٥) وإسناده صحيح، وصححه حب (١٨٣٧).

١٩٨ - وعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة، رضي الله عنهما، قال: سَمِعْتُ رسول الله، ﷺ، يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ فِي الرِّحَا، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ نَكُ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ» متفق عليه^(١).

قوله: «تَنْدَلِقُ» هُوَ بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ، وَمَعْنَاهُ تَخْرُجُ. وَ«الْأَقْتَابُ»: الْأَمْعَاءُ، وَاحِدُهَا قَتَبٌ.

٢٥ - بسبب الأمر بأداء الأمانة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ (٢) عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

١٩٩ - عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله، ﷺ، قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثُ (٣): إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ» متفق عليه^(٤). وفي رواية: «وإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

٢٠٠ - وعن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ. رضي الله عنه، قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقَبِّضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظِلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقَبِّضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظِلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ، كَجَمْرٍ دَخَرَجَتْهُ عَلَى رَجُلِكَ، فَتَنْفُطُ فَتَرَاهُ مُتَبَيِّرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ» ثُمَّ أَخَذَ حَصَاةً فَدَخَرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ «فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا

(١) خ ٢٣٨/٦، م (٢٩٨٩) وأخرجه حم ٢٠٥/٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٩.

(٢) الأمانة: كل ما يؤمن عليه من أمر ونهي وشأن من دين ودنيا.

(٣) آية المنافق: أي علامة المنافق ثلاث خصال.

(٤) خ ٨٣/١، ٨٤، م (٥٩).

أَجْلَدَهُ مَا أَظْرَفَهُ، مَا أَغْقَلَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ قَالٍ حَيَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ. وَلَقَدْ أَتَى عَلَى زَمَانٍ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ؛ لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدُّنِي عَلَيَّ دِينُهُ، وَلَئِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدُّنِي عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا، مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

قوله: «جَذَرَ» بفتح الجيم وإسكان الذالِ الْمُعْجَمَةِ: وَهُوَ أَصْلُ الشَّيْءِ. و«الْوَكْتُ» بِالتَّاءِ الْمُشْتَاءَةُ مِنْ فَوْقِ: الْأَثَرُ الْيَسِيرُ. وَالْمَجْلُ: بفتح الميم وإسكان الجيم، وَهُوَ تَنْقُطُ فِي الْيَدِ وَنَحْوِهَا مِنْ أَثَرِ عَمَلٍ وَغَيْرِهِ. قوله: «مُتَبَرِّأً»: مُرْتَفَعًا. قوله: «سَاعِيهِ»: الْوَالِي عَلَيْهِ.

٢٠١ - وعن حَدِيثَةٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجْمَعُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، النَّاسَ^(٢) فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزَلَّفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ^(٣)، فَيَأْتُونَ آدَمَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا اسْتَفْتَحْ لَنَا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: وَهَلْ أَخْرَجَكُمْ مِنْ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَيْكُمْ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، أَذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ^(٤)، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ، اعْمَدُوا إِلَى مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ؛ أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ^(٥). فَيَقُولُ عِيسَى: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا، ﷺ، فَيَقُومُ فَيُؤَذِّنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ^(٦) فَيَقُومَانِ جَنَّتِي الصُّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوْلَكُمْ كَالْبَرْقِ، قُلْتُ: يَا بِي وَأُمِّي، أَيُّ شَيْءٍ أَكْثَرُ الْبَرْقِ؟ قَالَ: «أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرَفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرُ الرِّيحِ، ثُمَّ كَمَرُ الطَّيْرِ، وَشِدُّ الرِّجَالِ^(٧) تَعْجُرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيِّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصُّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ،

(١) خ ٢٨٦/١١ و ٣٣/١٣، ٣٤، م (١٤٣) وأخرجه ت (٢١٨٠) وجه (٤٠٥٣).

(٢) أي: بعد البعث بارض المحشر.

(٣) تزلف: تقرب لهم الجنة.

(٤) أي: لست صاحب التصريف بهذا المقام المنيف. اعمدوا أي: اقصدوا.

(٥) أطلق ذلك على عيسى صلوات الله عليه، لأنه وجد بأمره تعالى في قوله: «كن» وسمي بروح الله لأنه يحيي الأموات أو القلوب.

(٦) الرحم: القراية التي تطلب صلتها شرعاً.

(٧) الشد: العدو البالغ والعجري.

حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ لَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا، وَفِي حَافَتِي الصَّرَاطِ كَلَالِيْبٌ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ
بِاخْذِ مَنْ أَمَرْتُ بِهِ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ، وَمُكَرَّدَسٌ فِي النَّارِ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ إِنْ
قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢).

قوله: «وَرَاءَ وَرَاءَ» هُوَ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا. وَقِيلَ: بِالضَّمِّ بِلا تَنْوِينٍ، وَمَعْنَاهُ: لَسْتُ بِتِلْكَ
الدَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ تُذَكَّرُ عَلَى سَبِيلِ التَّوَاضُّعِ. وَقَدْ بَسَطْتُ مَعْنَاهَا فِي شَرْحِ
صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٠٢ - وعن أبي خُثَيْبٍ - بضم الخاء المعجمة - عبد الله بن الزبير، رضي الله
عنهما، قال: لَمَّا وَقَفَ الزَّبِيرُ يَوْمَ الْحَجَلِ^(٣) دَعَانِي فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَا
يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ^(٤)، وَإِنِّي لَا أُرَانِي إِلَّا سَاقِلُ الْيَوْمِ مَظْلُومًا، وَإِنْ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي
لَدِينِي، أَفْتَرَى دِينَنَا يَبْقَى مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ ثُمَّ قَالَ؟ يَا بُنَيَّ بَعِ مَالَنَا وَأَقْضِ ذَنْبِي، وَأَوْصِي
بِالثَّلْثِ، وَثُلُثِهِ لِنَبِيهِ، يَعْنِي لِنَبِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ ثُلُثُ الثَّلْثِ. قَالَ: فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا
بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ فَثُلُثُهُ لِنَبِيِّكَ، قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَى بَعْضَ
بَنِي الزَّبِيرِ خُبَيْبَ وَعَبَادَ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، فَجَعَلَ يُوصِينِي
بَذَنِيهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ بِمَوْلَايَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ
مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتُ مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دِينِهِ إِلَّا
قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزَّبِيرِ اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ، فَيَقْضِيَهُ. قَالَ: فَقَتِلَ الزَّبِيرُ وَلَمْ يَدْعُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا
إِلَّا أَرْضَيْنِ، مِنْهَا الْغَابَةُ^(٥) وَإِحْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ
وَدَارًا بِمِصْرَ. قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ، فَيَسْتَوْدِعُهُ
إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزَّبِيرُ: لَا وَلَكِنْ هُوَ سَلَفٌ إِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ^(٦). وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ وَلَا

(١) الخريف: السنة.

(٢) م (١٩٥).

(٣) أي: الوقعة المشهورة التي كانت بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وبين الصديقة عائشة رضي
الله عنها.

(٤) قال ابن التين: لأنهم إما صحابي متاول فهو مظلوم، وإما غير صحابي قاتل لأجل الدنيا، فهو ظالم.

(٥) الغابة: أرض شهيرة من عوالي المدينة.

(٦) أي: أخاف عليه الضياع.

جَبَايَةَ وَلَا خَرَجًا وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَسَبْتُ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ! فَلَقِي حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدِّينِ؟ فَكَتَمْتُهُ وَقُلْتُ: مِائَةُ أَلْفٍ. فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسْعُ هَذِهِ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ؟ وَمِائَتِي أَلْفٍ؟ قَالَ: مَا أَرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي. قَالَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ قَدْ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْأَلْفِ وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ شَيْءٌ فَلْيُؤَاغِرْنَا بِالْغَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تَوْخَرُونَ إِنْ أَخْرَجْتُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هُنَا إِلَى هُنَا. فَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْهَا، فَقَضَى عَنْهُ دَيْنَهُ، وَأَوْفَاهُ وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ زَمْعَةَ. فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قَوْمَتِ الْغَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ بِمِائَةِ أَلْفٍ قَالَ: كَمْ بَقِيَ مِنْهَا؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ مِنْهَا سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ مِنْهَا سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ. وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ مِنْهَا؟ قَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ سَهْمٍ، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ. قَالَ: وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ. فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا. قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعِ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ. فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي فِي الْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ وَدَفَعَ الثَّلْثَ. وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، فَأَصَابَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

(١) خ. ١٦٠/٦، ١٦٣.

٢٦ - باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم

قال الله تعالى: ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ ^(١) وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: ١٨].
وقال تعالى: ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ ﴾ [الحج: ٧١].

وأما الأحاديث فَمِنْهَا حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَقَدِّمُ فِي آخِرِ بَابِ الْمَجَاهِدَةِ ^(٢).
٢٠٣ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ ^(٣) وَاسْتَحْلَوْا مَحَارِمَهُمْ» رواه مسلم ^(٤).

٢٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَتَوُذَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلَحَاءِ ^(٥) مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ» رواه مسلم ^(٦).
٢٠٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ عَنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا ^(٧)، وَلَا نَذَرِي مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ، حَتَّى حَمِدَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَاطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، وَقَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتُهُ: أَنْذَرَهُ نُوحٌ ^(٨) وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ إِنْ يَخْرُجَ فِيكُمْ فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنْ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيَمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ. أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ - ثَلَاثًا - وَبَلَّغْتُكُمْ، أَوْ: وَيَحْكُمُ، انْظُرُوا: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» رواه البخاري، وروى مسلم بعضه ^(٩).

(١) الحميم: القريب المشفق.

(٢) انظر الحديث رقم ١١١.

(٣) أي: قتل بعضهم بعضاً «واستحلوا محارمهم»: أي اتخذوا ما حرم من نسائهم حلالاً ففعلوا بهن الفاحشة.

(٤) م (٢٥٧٨).

(٥) الجلحاء: التي لا قرن لها، وهذا تصريح بحشر اليهائم يوم القيامة وإعادتها، كما يعاد أهل التكليف من الأدميين، وكما يعاد الأطفال والمجانين.

(٦) م (٢٥٨٢).

(٧) «بين أظهرنا» أي بيننا.

(٨) أي: أنذر منه نوح قومه، والنبيون من بعده أممهم، ففيه حذف المفعول.

(٩) خ ٨٢/٨ م (١٦٩) ٢٢٤٧/٤.

٢٠٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْبَرٍ^(١) مِنْ الْأَرْضِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ، متفق عليه»^(٢).

٢٠٧ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِكُ لِلظَّالِمِ^(٣) فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُقْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] متفق عليه»^(٤).

٢٠٨ - وعن مُعَاذٍ رضي الله عنه قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُوْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ»^(٥). وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ، متفق عليه»^(٦).

٢٠٩ - وعن أَبِي حُمَيْدٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قال: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ^(٧) عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدِي إِلَيَّ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي اسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَا يَنِي اللَّهُ، فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى، يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا

(١) قيد: أي قدر شبر و«طوقه» أي: طوقه الله من سبع أرضين: أي كلفه الله نقل ما ظلم منها في القيامة إلى المحشر، ويكون كالطوق في عنقه.

(٢) خ ٧٦/٥ م (١٦١٢).

(٣) أي: ليمهله «ولم يقلته» أي: لم يخلصه من العذاب.

(٤) خ ٢٦٧/٨ م (٢٥٨٣).

(٥) أي: نفائسها.

(٦) خ ٢٨٣/٣، ٢٨٥ م (١٩).

(٧) ابن اللتبية «بضم اللام وإسكان المثناة الفوقية بعدها موحدة فتحتية مشددة» نسبة لبني لتب، بطن من الأزد واسمه: عبدالله.

أَعْرِفُنْ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رِغَاءٌ^(١)، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورٌ، أَوْ شَاةٌ تَبْعُرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ» ثلاثاً. متفق عليه^(٢).

٢١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ، مِنْ عَرَضِهِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدَرِ مَظْلِمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ» رواه البخاري^(٣).

٢١١ - وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» متفق عليه^(٤).

٢١٢ - وعنه رضي الله عنه قال: كَانَ عَلَى ثَقُلٍ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ^(٦) فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا. رواه البخاري^(٧).

٢١٣ - وعن أبي بكر بن نفيع بن الحارث رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ^(٨) كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ: السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثُ مُتَوَالِيَاتٍ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ^(٩) الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟» قُلْنَا:

(١) الرغاء: صوت الإبل. والخوار: صوت البقرة. و«تبعر»: تصيح، واليعار: صوت الشاة. بياض إبطيه: جاءت روايتها في مسلم أيضاً: عفرتي إبطيه. عفرة إبطية، أي: بياضهما الذي ليس بالناصع.

(٢) خ ١٦٢/٥، م (١٨٣٢) وأخرجه حم ٤٢٣/٥. (٣) خ ٧٣/٥.

(٤) خ ٥٠/١، م (٤٠). (٥) الثقل: العيال وما يتقل حمله من الامتعة.

(٦) أي: إلى السبب الذي أدخله النار. والغلول: الخيانة في المعتم. وفي الحديث تحريم قليل الغلول وكثيرة.

(٨) المراد بالزمان هنا: السنة، وقد بين ﷺ الاستدارة بقوله: «السنة اثنا عشر شهراً».

(٩) أضيف رجب إلى مضر، لأن مضر كانت تحافظ على تحريمه أشد من سائر العرب.

بَلَى . قَالَ : فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ : «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : «فَإِنْ دِمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، وَتَسْتَلْقُونَ رَبُّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، أَلَا لِيُبلغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يَبْلُغُهُ أَن يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ» ثُمَّ قَالَ : «أَلَا هَلْ بَلَغْتَ ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» متفق عليه (١) .

٢١٤ - وعن أبي أُمَامَةَ إِيَّاسَ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ اقْتَطَعَ (٢) حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ : «وَإِنْ قُضِيًّا مِنْ أَرَاكِ» (٣) رواه مسلم (٤) .

٢١٥ - وعن عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ ، فَكَتَمْنَا مَخِطًا (٥) فَمَا فَوْقَهُ ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْبَلْ عَنِّي عَمَلُكَ ، قَالَ : «وَمَا لَكَ؟» قَالَ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ : مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِءْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى» رواه مسلم (٦) .

٢١٦ - وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غُلَّهَا - أَوْ عَبَاءَةٍ -» رواه مسلم (٧) .

٢١٧ - وعن أبي قَتَادَةَ الْحَارِثِ بْنِ رَبِيعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَامَ

(١) خ ٨/٨٣ ، م (١٦٧٩) .

(٢) أي : اخذ .

(٣) الأراك : شجر معروف يستاك بأعواده .

(٤) م (١٣٧) .

(٥) المخطط ، بكسر الميم وسكون المعجمة : الإبرة . والغلول : السرقة . وفي الحديث وعبد شديد وزجر أكيد في الخيانة من العامل في القليل والكثير .

(٦) م (١٨٣٣) .

(٧) م (١١٤) .

فِيهِمْ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ^(١) إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذِيرٍ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذِيرٍ، إِلَّا الدِّينَ فَإِنْ جَبْرِيلُ قَالَ لِي ذَلِكَ» رواه مسلم^(٢).

٢١٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «اتَذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ^(٣) فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا^(٤)، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فُتِنَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ، أَخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرَحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» رواه مسلم^(٥).

٢١٩ - وعن أم سلمة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦). «الْحَنَ» أَيُّ: أَعْلَمَ.

٢٢٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا» رواه البخاري^(٧).

(١) أَرَأَيْتَ: أَيِ أَخْبَرَنِي.

(٢) م (١٨٨٥) وفي الحديث تنبيه على جميع حقوق الأديين: وأن الجهاد والشهادة لا تكفر حقوق الأديين، إنما تكفر حقوق الله، أي: الصفات منها.

(٣) المتاع: كل ما ينتفع به من عروض الدنيا.

(٤) قذف هذا: أي رماه بالزنا مثلاً.

(٥) م (٢٥٨١).

(٦) خ ٢٩٩/١٢، ٣٠٠، م (١٧١٣) وأخرجه حم ٢٠٣/٦ و ٢٩٠ و ٣٠٧.

(٧) خ ١٦٥/١٢ وأخرجه حم ٩٤/٢.

٢٢١ - وعن خَوْلَةَ بِنْتِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيَّةِ، وَهِيَ امْرَأَةٌ حَمَزَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهَا،
قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ^(١) بِغَيْرِ حَقٍّ،
فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري^(٢).

٢٧ - باب تعظيم حرّات المسلمين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ^(٣) فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]
وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرُ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢] وقال
تعالى: ﴿وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤) [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا
بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا، وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ
جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

٢٢٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ
كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»^(٥) وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. متفق عليه^(٦).

٢٢٣ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ
أَسْوَاقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ^(٧) فَلْيَمْسِكْ، أَوْ لِيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنْ
الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ» متفق عليه^(٨).

٢٢٤ - وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ

(١) يتخوضون: يتصرفون.

(٢) أي: أحكامه وسائر ما لا يحل هتكه.

(٣) أي: تواضع لهم، وأرفق بهم.

(٤) قال القرطبي: هذا تمثيل يفيد الحض على معاونة المؤمن للمؤمن ونصرته، وأن ذلك أمر متأكد لا بد منه،
فإن البناء لا يتم ولا تحصل فائدته إلا بأن يكون بعضه يمسك بعضاً ويقويه. وإن لم يكن ذلك انحلت أجزاءه
وخرّب بناؤه. وكذلك المؤمن لا يستقل بأمر دينه ودينه إلا بمعاونة أخيه ومعاوضته ومناصرته، فإن لم يكن
ذلك عجز عن القيام بكل مصالحه، وعن مقاومة مضاره، فحينئذ لا يتم له نظام دينه ولا دينه، ويلحق
بالحالكين.

(٥) خ ٧٢/٥، ٣٧٦/١٠، م (٢٥٨٥).

(٦) النبل: السهام العربية، والنصال: الحديد التي في رأس السهم.

(٨) خ ٢٢/١٣، م (٢٦١٥) وأخرجه حم ٣٩٧/٤ و ٤٠٠ و ٤١٠.

الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٢٢٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنهما، وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا. فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٢٢٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: أَتَقْبَلُونَ صِبْيَانَكُمْ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ» قَالُوا: لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُقْبَلُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْ قُلُوبِكُمُ الرَّحْمَةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٢٢٧ - وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٢٢٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ. وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥). وَفِي رَوَايَةٍ: «وَذَا الْحَاجَّةِ».

٢٢٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

٢٣٠ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: نَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوَصَالِ^(٧) رَحْمَةً لَهُمْ،

(١) خ ٣٦٧/١٠، م (٢٥٨٦) وأخرجه حم ٢٧٠/٤ وفي الحديث تعظيم حقوق المسلمين، والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضاً.

(٢) خ ٣٥٩/١٠، ٣٦٠، م (٢٣١٩).

(٣) خ ٣٦٠/١٠، م (٢٣١٧) وأخرجه حم ٧٠/٦.

(٤) خ ٣٠٣/١٣، م (٢٣١٩) وأخرجه حم ٤٠/٣.

(٥) خ ١٦٨/٢، م (٤٦٧) (٨٥).

(٦) خ ٩/٣، (٧١٨) وأخرجه حم ٣٤/٦ و ١٦٨ و ١٧٠.

(٧) الوصال: هو أن لا يتناول موطراً بين الصومين.

فقالوا: إِنَّكَ تَوَاصَلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١). مَعْنَاهُ يَجْعَلُ فِي قُوَّةٍ مَنْ أَكَلَ وَشَرِبَ.

٢٣١ - وعن أَبِي قَتَادَةَ الْحَارِثِ بْنِ رَبِيعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا قُومَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأَرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا، فَاسْمَعْ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَّجَوَّزْ فِي صَلَاتِي» (٢) كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣).

٢٣٢ - وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ» (٤) فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ، ثُمَّ يَكْبَهُ» (٥) عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦).

٢٣٣ - وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ» (٧) مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨).

٢٣٤ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَخُونُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ» (٩) كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ عِرْضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ، التَّقْوَى هُنَا، بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ (١٠) أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(١) خ ١٧٧/٤ م (١١٠٥) وأخرجه حم ٢٤٢/٦ و ٢٥٨.

(٢) أي: أخففها وقد بين مسلم في رواية له عن أنس محل التخفيف ولفظه «فيقرأ السورة القصيرة».

(٣) خ ١٦٩/٢.

(٤) أي يكبه: أي يلقيه فيها.

(٥) أي: أمانه وعهده.

(٦) م (٦٥٧). وفي الحديث غاية التحذير من التعرض بسوء لمن صلى الصبح المستلزمة لصلاة بقية الخمس،

وأن في التعرض له بسوء غاية الإهانة والعذاب.

(٧) أي: إلى عدوه.

(٨) خ ٧٠/٥، ٧١، م (٢٥٨٠).

(٩) ولا يخذله «بضم الذال المعجمة»: أي لا يترك نصرته.

(١٠) بحسب امرئ: أي كافيته من الشر احتقار المسلمين.

(١١) ت (١٩٢٨) وهو صحيح.

٢٣٥ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِغْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ: لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ. التَّقْوَى هَهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ» رواه مسلم^(١).

«النَّجَشُ»: أَنْ يَزِيدَ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ يُنَادِي عَلَيْهَا فِي السُّوقِ وَنَحْوِهِ، وَلَا رَغْبَةَ لَهُ فِي شِرَائِهَا بَلْ يَقْصِدُ أَنْ يَغُرَّ غَيْرَهُ، وَهَذَا حَرَامٌ. «وَالْتَدَابُرُ»: أَنْ يُعْرِضَ عَنِ الْإِنْسَانِ وَيَهْجُرَهُ وَيَجْعَلُهُ كَالشَّيْءِ الَّذِي وَرَاءَ الظَّهْرِ وَالذُّبْرِ.

٢٣٦ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» متفق عليه^(٢).

٢٣٧ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا أَرَأَيْتَ^(٣) إِنْ كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «تَحْجُزُهُ - أَوْ تَمْنَعُهُ - مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ» رواه البخاري^(٤).

٢٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَاجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ»^(٥) متفق عليه^(٦).

وفي رواية لمسلم: «حَقُّ الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ».

(١) م (٢٥٦٤).

(٢) خ ٥٣/١، ٥٤، م (٤٥) وقوله: «لا يؤمن أحدكم»: أي: إيماناً كاملاً حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الطاعات والمباحات. وفي الحديث الترغيب في محبة المسلمين بعضهم بعضاً، والمحبة تؤدي إلى التعاضد والتناصر، وبه يتنظم شمل الإيمان وتأييد شرائعه.

(٣) أرايت: أي أخبرني. (٤) خ ٧١/٥ و ٢٨٩/١٢.

(٥) تشميت العاطس: الدعاء له إذا حمد الله بأن يقول له: يرحمك الله.

(٦) خ ٩٠/٣، م (٢١٦٢) (٥).

٢٣٩ - وعن أبي عُمَارَةَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ : أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ^(١) . وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمٍ أَوْ تَخْتُمَ بِالذَّهَبِ ، وَعَنْ شَرْبِ بِالْفِضَّةِ ، وَعَنْ الْمَيَّاتِرِ الْحُمْرِ ، وَعَنْ الْقَسْيِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ ^(٢) وَالذِّيَّاجِ . متفق عليه ^(٣) .
وفي رواية : وَإِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ .

«الْمَيَّاتِرُ» بَيَاءٌ مَثَلُهُ قَبْلُ الْأَلْفِ ، وَثَاءٌ مَثَلُهُ بَعْدَهَا ، وَهِيَ جَمْعُ مَيْتَرَةٍ ، وَهِيَ شَيْءٌ يَتَّخِذُ مِنْ حَرِيرٍ وَيُخْشَى قَطْناً أَوْ غَيْرَهُ ، وَيُجْعَلُ فِي الشَّرَجِ وَكُورِ الْبَعِيرِ يَجْلِسُ عَلَيْهِ الرَّائِبُ . «الْقَسْيُ» بَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشْدَدَةِ : وَهِيَ ثِيَابٌ تَنْسَجُ مِنْ حَرِيرٍ وَكَثَانٍ مُخْتَلِطَيْنِ . «وَإِنْشَادُ الضَّالَّةِ» : تَعْرِيفُهَا .

٢٨ - بِسَابِ سِتْرِ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَالنَّهْيِ عَنْ إِشَاعَتِهَا لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ .
قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ ^(٤) فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ [النور : ١٩] .
٢٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم ^(٥) .

٢٤١ - وعنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمَجَاهِرِينَ ، وَإِنْ مِنْ الْمَجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ : يَا فَلَانُ عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذًا وَكَذَا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ» متفق عليه ^(٦) .

(١) إفشاء السلام : إشاعته وإذاعته ، بأن تقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف .

(٢) الإسترى : ما غلظ من الديباج .

(٣) خ ٩٠/٣ ، م (٢٠٦٦) .

(٤) الفاحشة : الفعل القبيح المفرط القبح ، أو القول السيئ .

(٥) م (٢٥٩٠) (٧٢) .

(٦) خ ٤٠٥/١٠ ، ٤٠٦ ، م (٢٩٩٠) قال ابن بطال : في الجهر بالمعصية استخفاف بحق الله ورسوله ، =

٢٤٢ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ^(١) فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّانِيَةَ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَعِمْهَا وَلَوْ بِحَجَلٍ مِنْ شَعْرِ» متفق عليه^(٢). «التَّثْرِبُ»: التَّوْبِيخُ.

٢٤٣ - وعنه قال: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ خَمْرًا قَالَ: «اضْرِبُوهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ. فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْرَكَ اللَّهُ قَالَ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ» رواه البخاري^(٣).

٢٩ - باب قضاء حوائج المسلمين

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

٢٤٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ. مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه^(٤).

٢٤٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَفَسَ^(٥) عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسِّرْ عَلَى مُعْسِرٍ

= وبصالحى المؤمنين، وفيه ضرب من العناد لهم، وفي التستر بها السلامة من الاستخفاف، لأن المعاصي تذلل فاعلها. ومن إقامة الحد عليه إن كان فيه حد، ومن التعزير إن لم توجب حداً، وإذا تمحض حق الله، فهو أكرم الأكرمين، ورحمته سبقت غضبه، فلذلك إذا ستره في الدنيا لم يفضحه في الآخرة. والذي يجاهر بفوته جميع ذلك. انظر فتح الباري ٤٠٦/١٠.

(١) الأمة: الرقيقة. والحد: خمسون سوطاً. وقوله ﷺ: «فليعبها» أي: مع بيان عيبها للمشتري، وفي الحديث مفارقة أرباب المعاصي وترك مخالطتهم.

(٢) خ ١٢/١٤٦، ١٤٧، م (١٧٠٣).

(٣) خ ١٢/٥٧ وفي رواية: «لَا تَكُونُوا عَوْنِ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ». ووقع عند (د) (٤٤٧٨) زيادة في آخره: ولكن قولوا: «اللهم اغفر له اللهم ارحمه».

(٤) خ ٥/٧٠، ٧١، م (٢٥٨٠).

(٥) من نفس: أي فرج، والكربة: ما أهم النفس وغم القلب. وفي الحديث فضل قضاء حوائج المسلمين، ونفعهم بما يسر من علم أو مال، أو جاه أو نصيح، أو دلالة على خير، أو إعانة بنفسه أو سفارته، أو وساطته أو شفاعته، أو دعائه له بظهر الغيب.

يَسِّرُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ تَعَالَى، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَذَكَّرُونَ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ^(١)، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ^(٢). وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

٣٠ - باب الشفاعة

قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾ [النساء: ٨٥].
 ٢٤٦ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ أَقْبَلَ عَلَى جُلُوسَاتِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا وَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبُّ مَتَقًا عَلَيْهِ»^(٤).

وفي رواية: «مَا شَاءَ».

٢٤٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قِصَّةِ بَرِيرَةَ وَرَزَّوَجَهَا. قَالَ: قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَشْفَعُ» قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٥).

٣١ - باب الإصلاح بين الناس

قال الله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ^(٦) إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤] وقال تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]

(١) «إلا نزلت عليهم السكينة»: من السكون، وهي الحالة التي يطمئن بها القلب فلا يزعج لطاريء دنيوي لعلمه بإحاطة قدرة الله تعالى لسانر الكائنات، فيسكن القلب ويطمئن بموعود الأجر لقوة رجائه بحصوله لما وفقه للاشتغال به عما سواه.

(٢) «وذكرهم الله فِيمَنْ عِنْدَهُ» أي: عند الملائكة والأنبياء مباهاة بفعلهم وإظهاراً لفضلهم.

(٣) م (٢٦٩٩).

(٤) خ ٢٣٨/٣، م (٢٦٢٧).

(٥) خ ٣٥٩/٩، ٣٦٠.

(٦) من نجواهم: أي ما يتناجون به ويتحدثون به.

وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾^(١) [الأنفال: ١] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠].

٢٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ^(٢) كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتَعِينُ الرَّجُلَ فِي ذَاتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ. وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتَمِيطُ الْأَذَى^(٣) عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» متفق عليه^(٤).

ومعنى «تَعْدِلُ بَيْنَهُمَا»: تُصْلِحُ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ.

٢٤٩ - وعن أمِّ كلثوم بنت عتبة بن أبي مُعَيْط رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْبِي^(٥) خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا» متفق عليه^(٦).

وفي رواية مسلم زيادة، قالت: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُهُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ؛ تَعْنِي: الْحَرْبَ، وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثَ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

٢٥٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الْمَتَّالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟»، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ، متفق عليه^(٧).

(١) ذات بينكم: أي حقيقة ما بينكم بالمودة وترك النزاع.

(٢) السُلَامَى: بضم السين وتخفيف اللام: أصله عظام الأصابع وسائر الكف، ثم استعمل في سائر عظام البدن ومفاصله.

(٣) وتميط أي: تزيل «الأذى»: أي ما يؤذي من حجر وشوك من الطريق.

(٤) خ ٢٢٦/٥ و ٩٣/٦، ٩٤، م (١٠٠٩).

(٥) ينبي خيراً: أي بلغ خيراً فيه خير.

(٦) خ ٢٢٠/٥، م (٢٦٠٥).

(٧) خ ٢٢٥/٥، ٢٢٦، م (١٥٥٧).

معنى «يَسْتَوْضِعُهُ»: يَسْأَلُهُ أَنْ يَضَعَ عَنْهُ بَعْضَ دِينِهِ. «وَيَسْتَرْفِقُهُ»: يَسْأَلُهُ الرِّفْقَ. «وَالْمُتَأَنِّي»: الْحَالِفُ.

٢٥١ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ بلغه أن بني عمرو بن عوف كان بينهم شرٌّ، فخرج رسول الله ﷺ يَصْلِحُ بينهم في أناسٍ معه، فحبس رسول الله ﷺ وحانت الصلاة، فجاء بلال إلى أبي بكر رضي الله عنهما فقال: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَبَسَ، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوْمَ النَّاسَ؟ قال: نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ بلالُ الصَّلَاةَ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيْقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيْقَ التَّفَتَّ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيْقِ؟! إِنَّمَا التَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ. مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِلَّا التَّفَتَّ. يَا أَبَا بَكْرٍ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ حِينَ أَشْرْتُ إِلَيْكَ؟»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. متفقٌ عليه^(١).

معنى «حَبَسَ»: أَمْسَكَهُ لِيُضِيفُوهُ.

٢٨ - باب فضل ضعفة المسلمين والفقراء والخاملين

قال الله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ

(١) خ ١٣٩/٢، ١٤٠، ١٦١/٣ و ٧٠ و ٨٦ و ٢١٨، م (٤٢١). وفي هذا الحديث: فضل الإصلاح بين الناس، وجمع كلمة الأمة، وحسم مادة القطيعة، وفيه فضل أبي بكر على جميع الصحابة، وفيه جواز التسبيح والحمد في الصلاة، لأنه من ذكر الله، ولو كان مراد المسبح إعلام غيره بما صدر عنه، وفيه استحباب حمد الله لمن تجددت له نعمة ولو كان في الصلاة، وفيه جواز الالتفات في الصلاة لحاجة، وفيه إكرام الكبير بمخاطبته بالكنية، وفيه جواز العمل القليل في الصلاة لتأخر أبي بكر عن مقامه إلى الصف الذي يليه.

وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ﴿٢٨﴾ [الكهف: ٢٨].

٢٥٢ - عن حارثة بن وهب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف، لو أقسم على الله لأبره»^(١) ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر» متفق عليه^(٢).

«العتل»: الغليظ الجافي. «والجواظ» بفتح الجيم وتشديد الواو وبالطاء المعجمة: وهو الجموع المتنوع، وقيل: الضخم المختال في مشيته، وقيل: القصير البطين.

٢٥٣ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: مر رجل على النبي ﷺ؛ فقال لرجل عنده جالس: «ما رأيك في هذا؟»، فقال: رجل من أشرف الناس، هذا والله حري إن خطب أن ينكح^(٤) وإن شفع أن يشفع. فسكت رسول الله ﷺ، ثم مر رجل آخر، فقال له رسول الله ﷺ: «ما رأيك في هذا؟»، فقال: يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري إن خطب أن لا ينكح، وإن شفع أن لا يشفع، وإن قال أن لا يسمع لقوله. فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا» متفق عليه^(٥).

قوله: «حري» هو بفتح الحاء وكسر الراء وتشديد الياء: أي حقيق. وقوله: «شفع» بفتح الفاء.

٢٥٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «احتجبت الجنة والنار»^(٦) فقالت النار: في الجبارون والمتكبرون، وقالت الجنة: في ضعفاء

(١) ولا تعد عينك عنهم: أي لا يجاوز نظرك إلى غيرهم.

(٢) «كل ضعيف»: أي نفسه ضعيفة، لتواضعه وضعف حاله في الدنيا. وقوله ﷺ: «متضعف» بفتح العين المشددة: أي، يستضعفه الناس ويحتقرونه ويفترون عليه. «لو أقسم على الله لأبره» أي: لو حلف يميناً طمعاً في كرم الله بإبراره، لأبر قسمه بحصول ذلك.

(٣) خ ٤٠٨/١٠، م (٢٨٥٣).

(٤) أن ينكح: أي يزوج.

(٥) خ ١١٧/٩ و ٢٣٦/١١ ولم يخرج (م) فهو من أفراد (خ) كما نبه على ذلك غير واحد من الأئمة.

(٦) احتجبت، أي: تخاصمت الجنة والنار، والمقصود حكاية ما يقع بينهما مما اختص به كل منهما، وفيه شائبة من معنى الشكاية، ألا ترى كيف قال للجنة: «إنك الجنة رحمتي...» فأفحم كلا بما تقتضيه مشيئته.

النَّاسَ وَمَسَاكِينُهُمْ، فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا: إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءَ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءَ، وَلِكُلِّيْكُمْ عَلَيَّ مِلْؤُهَا» رواه مسلم^(١).

٢٥٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ السَّمِينُ الْعَظِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزُنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحُ بَعُوضَةٍ» متفق عليه^(٢).

٢٥٦ - وعنه أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ، أَوْ شَابًا، فَقَدَّهَا، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ. قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي» فَكَانَتْهُمْ صَغُرُوا أَمْرَهَا، أَوْ أَمْرَهُ، فَقَالَ: «ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَذَلُّوه فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ» متفق عليه^(٣).

قوله: «تَقُمُّ» هو بفتح التاء وَضَمَّ القافِ: أَي تَكُنْسُ. «وَالْقِمَامَةُ»: الْكُنَاسَةُ: «وَأَذَنْتُمُونِي» بِمَدِّ الهمزة: أَي: أَعْلَمْتُمُونِي.

٢٥٧ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رَبِّ أَشْعَثَ مَذْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ» رواه مسلم^(٤).

٢٥٨ - وعن أسامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلِهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ. وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلِهَا النِّسَاءُ» متفق عليه^(٥).

«وَالْجَدُّ» بفتح الجيم: الْحَطُّ وَالْغِنَى. وقوله: «مَحْبُوسُونَ» أَي: لَمْ يُزِدْنِ لَهُمْ بَعْدَ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ.

(١) م (٢٨٤٦).

(٢) خ ٣٢٤/٨، م (٢٧٨٥).

(٣) أخرجه م (٩٥٦) بتمامه وهو في خ ٤٦٠/١ دون قوله: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ...» قال الحافظ: وإنما لم يخرج خ هذه الزيادة، لأنها مدرجة في هذا الإسناد: وهي من مراسيل ثابت، بين ذلك غير واحد من أصحاب حماد ابن زيد. وفي الحديث: فضل تنظيف المساجد، والسؤال عن الخادم والصديق إذا غاب، وفيه المكافأة بالدعاء، والترغيب في شهود جنازة أهل الخير، وندب الصلاة على الميت الحاضر عند قبره لمن لم يصل عليه.

(٤) م (٢٦٢٢).

(٥) خ ٣٦١/١١، م (٢٧٣٦).

٢٥٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةً (١): عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً (٢) فَكَانَ فِيهَا، فَاتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي (٣). فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ فَانْصَرَفَتْ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتَّهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ الْمَوْمِسَاتِ. فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يَتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لَأُفْتِنَهُ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ، فَأَمَكَّتَهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا. فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنَزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ فَوَلَدْتَ مِنْكَ. قَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَجَاؤُوا بِهِ فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ، فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانُ الرَّاعِي، فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يَقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ وَقَالُوا: نَبِيِّ لَكَ صَوْمَعَتُكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا. وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارَاهُ وَشَارَهُ حَسَنَةً، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْضَعُ، فَكَانَتْ أَنْظُرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ يَمُصُّهَا، قَالَ: «وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا، وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتَ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَهَا، فَهَنَالِكَ تَرَاوَعَا الْحَدِيثَ فَقَالَتْ: مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ، وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ

(١) «إلا ثلاثة أي: من بني إسرائيل.

(٢) الصومعة: البناء المرتفع المحدد أعلاه.

(٣) أي: اجتمع عليّ إجابة أمي وإتمام صلاتي، فوفقتني لأفضلهما.

يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا؟! قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَإِنْ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَنَيْتِ، وَلَمْ تَزِنْ وَسَرَقْتِ، وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا متفق عليه^(١).

«وَالْمُؤْمِسَاتُ»: بضم الميم الأولى، وإسكان الواو وكسر الميم الثانية وبالسین المهملة؛ وهن الزواني: والمؤمسة: الزانية. وقوله: «دَابَّةٌ فَارِهَةٌ» بالقاء: أي جاذقة نفيسة. «وَالشَّارَةُ» بالشين المعجمة وتخفيف الراء: وهي الجمال الظاهر في الهيئة والملبس. ومعنى «تَرَجَعَا الْحَدِيثُ» أي: حَدَّثَ الصَّبِيُّ وَحَدَّثَهَا، والله أعلم.

٢٩ - باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضعفة والمساكين والمنكسرين

والإحسان إليهم والشفقة عليهم والتواضع معهم
وخفض الجناح لهم

قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨]، وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٢٨١]، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ^(٢) وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ٩، ١٠]، وقال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ^(٣) فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾ [الماعون: ٦].

٢٦٠ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ،

(١) خ ٣٤٤/٦، ٣٤٨، م (٢٥٥٠) (٨) وأخرجه حم ٤٣٦/٢، وفي الحديث عظم بر الوالدين وإجابة دعائهما ولو كان الولد معذورا، لكن يختلف الحال بحسب المقاصد، وفيه الرفق بالتابع إذا جرى منه ما يقتضي التأديب، وفيه أن صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن، وفيه أن المفزع في الأمور المهمة إلى الله يكون بالتوجه إليه في الصلاة.

(٢) «فلا تقهر» أي: لا تغلبه على ماله لضعفه، «فلا تنهر» أي: لا تزجر ولكن أعطه أو رده رداً جميلاً.

(٣) أي: بالجزء أو الإسلام، «يدع اليتيم» أي: يدفعه دفعا عنيفا، «ولا يحض على طعام المسكين» أي: لا يفعل ذلك بنفسه، ولا يحرض غيره عليه، لأنه يكذب بالجزء.

فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَطْرُدُ هَؤُلَاءِ (١) لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا، وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِّنْ هَذِلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أَسْمِيَهُمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ (٢) فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢] رواه مسلم (٣).

٢٦١ - وعن أَبِي هُبَيْرَةَ عَائِدِ بْنِ عَمْرِو الْمُزَنِيِّ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ فَقَالُوا: مَا أَخَذْتَ سِوَفَ اللَّهِ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ مَاخِذَهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخٍ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغَضَبْتَهُمْ؟ لَيْتَنِي كُنْتُ أَغَضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغَضَبْتَ رَبَّكَ» فَأَتَاهُمْ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ أَغَضَبْتُكُمْ؟ قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَخِي. رواه مسلم (٤).

قَوْلُهُ: «مَاخِذَهَا أَيُّ: لَمْ تَسْتَوْفِ حَقَّهَا مِنْهُ. وَقَوْلُهُ: «يَا أَخِي»: رُويَ بِفَتْحِ الهمزة وكسر الخاءِ وتخفيفِ الياءِ، وَرُويَ بِضَمِّ الهمزة وفتح الخاءِ وتشديد الياءِ.

٢٦٢ - وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا. رواه البخاري (٥). وَ«كَافِلُ الْيَتِيمِ»: الْقَائِمُ بِأُمُورِهِ.

٢٦٣ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِعِغْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» وَأَشَارَ الرَّاوي وَهُوَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى. رواه مسلم (٦).

وقوله ﷺ: «الْيَتِيمُ لَهُ أَوْ لِعِغْرِهِ» مَعْنَاهُ: قَرِيبُهُ، أَوْ الْأَجْنَبِيُّ مِنْهُ، فَالْقَرِيبُ مِثْلُ أَنْ

(١) أي: الستة المذكورين. لا يجترئون علينا: أي لئلا يحصل منهم الجرة علينا.

(٢) أي: من طرد أولئك عنه.

(٣) م (٢٤١٣) (٤٦).

(٤) م (٢٥٠٥).

(٥) خ ٣٦٥/١٠ وأخرجته (١٩١٩) ود (٥١٥٠).

(٦) م (٢٩٨٣).

تَكْفُلُهُ أُمُّهُ أَوْ جَدُّهُ أَوْ أَخُوهُ أَوْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَرَابَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٦٤ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ^(١)» متفق عليه^(٢).

وفي رواية في «الصحيحين»: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ بِهِ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقْرُمُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ».

٢٦٥ - وعنه، عن النبي ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْزَمَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «وَكَالْقَائِمِ الَّذِي لَا يَفْتَرُ، وَكَالْصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ» متفق عليه^(٣).

٢٦٦ - وعنه، عن النبي ﷺ قال: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» رواه مسلم^(٤).

وفي رواية في الصحيحين، عن أبي هريرة من قوله: «بَشَسِ الطَّعَامُ طَعَامَ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكَ الْفُقَرَاءُ».

٢٦٧ - وعن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَالَ جَارَيْتَيْنِ^(٥) حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ. رواه مسلم^(٦). «جَارَيْتَيْنِ» أَي: بَتَيْنِ.

٢٦٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: دَخَلْتُ عَلَى امْرَأَةٍ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «مَنْ ابْتُلِيَ^(٧) مِنْ هَذِهِ

(١) «الذي يتعفف»: أي يترك سؤال الناس مع فقره.

(٢) خ ١٥٢/٨ و ٢٦٩/٣، ٢٧٠، م (١٠٣٩) و (١٠٢).

(٣) خ ٣٦٦/١٠، م (٢٩٨٢).

(٤) م (١٤٣٢) (١١٠) وقول أبي هريرة عنه خ ٢١١/٩، ٢١٢ وم (١٤٣٢) (١٠٧).

(٥) أي: قام عليهما بالمؤونة والتربية ونحوهما.

(٦) م (٢٦٣١) وأخرجه ت (١٩١٧).

(٧) ابتلي: اختبر.

الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» متفقٌ عليه^(١).

٢٦٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: جَاءَنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطَعَمْتُهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ» رواه مسلم^(٢).

٢٧٠ - وعن أَبِي شُرَيْحٍ خُوَيْلِدِ بْنِ عَمْرِو الْخَزَاعِيِّ رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفِينَ الْيَتِيمَ وَالْمَرْأَةَ» حديث حسن رواه النسائي بإسنادٍ جيد^(٣).

ومعنى «أُحَرِّجُ»: أُلْحِقُ الْحَرَجَ، وَهُوَ الْإِثْمُ بِمَنْ ضَيَّعَ حَقَّهُمَا، وَأَحْذَرُ مِنْ ذَلِكَ تَحْذِيرًا بَلِيغًا، وَأَزْجُرُ عَنْهُ زَجْرًا أَكِيدًا.

٢٧١ - وعن مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنهما قال: رَأَى سَعْدٌ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تَنْصُرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ» رواه البخاري^(٤) هَكَذَا مُرْسَلًا، فَإِنَّ مُضْعَبَ بْنَ سَعْدٍ تَابِعِيٌّ، وَرَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ مُتَّصِلًا عَنْ مُضْعَبٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه.

٢٧٢ - وعن أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَبْغَوْنِي الضُّعَفَاءَ، فَإِنَّمَا تَنْصُرُونَ، وَتُرْزَقُونَ بِضَعْفَائِكُمْ» رواه أَبُو دَاوُدَ^(٥) بإسنادٍ جيد.

(١) خ ٢٢٥/٣، م (٢٦٢٩) وأخرجه ت (١٩١٦).

(٢) م (٢٦٣٠).

(٣) أخرجه ن في الكبرى، لأننا لم نجد في المجتبى المطبوع، وهو في حم ٤٣٩/٢ وجه (٣٦٧٨) من حديث أبي هريرة، وسنده حسن.

(٤) خ ٦٥/٦ وأخرجه حم ١٧٣/١.

(٥) د (٢٥٩٥) وأخرجه حم ١٩٨/٥ ون ٤٥/٦ وت (١٧٠٢) وإسناده صحيح وصححه حب (١٦٢٠) وك ١٠٦/٢ و١٤٥٠ ووافقه الذهبي وقال ت حسن صحيح. وأخرج ن ٤٥/٦ من حديث طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه ظن أن له فضلًا على من دونه من أصحاب النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا: بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ» وإسناده صحيح.

٣٠ - باب الوصية بالنساء

قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ^(١) فَتَذَرُوهَا كَالْمُعْلَقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [النساء: ١٢٩].

٢٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ، وَإِنْ أُنْفَجَ مَا فِي الضِّلَعِ أُغْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتُهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ، لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ» متفق عليه^(٢).
وفي رواية في الصحيحين: «الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ إِنْ أَقْمَتَهَا كَسَرَتْهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعَتْ بِهَا، اسْتَمْتَعَتْ وَفِيهَا عَوَجٌ».

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا، اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرَتْهَا، وَكَسَرُهَا طَلَاقُهَا».
قوله: «عَوَجٌ» هو بفتح العين^(٣) والواو.

٢٧٤ - وعن عبد الله بن زُمَعة رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿إِذَا اتَّبَعْتَ أَشْقَاهَا﴾ اتَّبَعْتَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ، عَارِمٌ مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ»، ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ، فَوَعَّظَ فِيهِنَّ، فَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ^(٤) فَلَعَلَّهُ يَصَاحِبُهَا^(٥) مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ» ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ وَقَالَ: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟» متفق عليه^(٦).

(١) أي: لا تفعلوا فعلاً تقصدون به التفضيل، وأنتم تقدرون على تركه «فتذرونها أي: الزوج، كالمعلقة، فلا هي ذات زوج ولا هي أيم».

(٢) خ ٢٦١/٦، ٢٦٢ و ٢١٨/٩، ٢١٩، م (١٤٦٨) (٦٠ و ٥٩).

(٣) كذا قال هنا، وزاد في «تهذيب الأسماء واللغات» فقال: و ضبطه الحافظ أبو القاسم وآخرون من المحققين بالكسر، وهو الصواب الجاري على ما ذكر أهل اللغة.

(٤) أي: مثل ضربه في كونه مبرحاً مؤذياً.

(٥) وفي رواية للبخاري: «يجامعها» وفي الحديث جواز تأديب الرقيق بالضرب الشديد، والإيماء إلى جواز ضرب النساء دون ذلك.

(٦) خ ٥٤٢/٨، م (٢٨٥٥) وأخرجه حم ١٧/٤

«وَالْعَارِمُ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ: هُوَ الشَّرِيرُ الْمُتَسَدِّدُ. وَقَوْلُهُ: «أَنْبَعَثَ»، أَيُّ: قَامَ بِسُرْعَةٍ.

٢٧٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» أَوْ قَالَ: «غَيْرُهُ» رواه مسلم^(١).
وقَوْلُهُ: «يَفْرُكُ» هُوَ يَفْتَحُ الْيَاءَ وَإِسْكَانَ الْفَاءِ وَفَتْحَ الرَّاءِ مَعْنَاهُ: يَتَغَضُّ، يُقَالُ: فَرَكْتُ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا، وَفَرَكْتُهَا زَوْجَهَا، بِكَسْرِ الرَّاءِ، يَفْرُكُهَا يَفْتَحُهَا، أَيُّ: أَبْغَضُهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٧٦ - وعن عمرو بن الأَخْوَصِ الْجُسَمِيُّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ وَوَعَّظَ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ^(٢) إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهُجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا؛ أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا؛ فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

قوله ﷺ «عَوَانٌ» أَيُّ: أَسِيرَاتٌ جَمْعُ عَانِيَةٍ، بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَهِيَ الْأَسِيرَةُ، وَالْعَانِي: الْأَسِيرُ. شَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ فِي دُخُولِهَا تَحْتَ حُكْمِ الزَّوْجِ بِالْأَسِيرِ «وَالضَّرْبُ الْمُبْرِحُ»: هُوَ الشَّاقُّ الشَّدِيدُ، وَقَوْلُهُ ﷺ: «فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» أَيُّ: لَا تَطْلُبُوا طَرِيقًا تَحْتَجُونَ بِهِ عَلَيْهِنَّ وَتُؤْذِنُهُنَّ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٧٧ - وعن مُعَاوِيَةَ بْنِ حَبْدَةَ رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله ما حَقُّ زَوْجَةٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلَا تُضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا

(١) م (١٤٦٩).

(٢) أَي غير الاستمتاع وحفظ الزوج في نفسها وماله.

(٣) ت (١١٦٣) وأخرجه جه (١٨٥١) وله شاهد عند حم ٧٢/٥، ٧٣ من حديث أبي حرة الرقاشي، عن عمه.

تَقَبَّحْ، وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»^(١) حديث حسن رواه أبو داود^(٢) وقال: معنى «لا تَقَبَّحْ» أي: لا تَقُلْ قَبْحَكَ الله.

٢٧٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(٣)، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِبَنَاتِهِمْ» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن صحيح.

٢٧٩ - وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ»^(٥) فَجَاءَ عُمَرُ رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ، فَقَالَ: ذَرْنِ النَّسَاءَ عَلَى أَرْوَاجِهِنَّ، فَرَحَّضَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦) نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَرْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَطَافَ بِأَلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَرْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أَوْلَئِكَ بِخِيَارِكُمْ» رواه أبو داود^(٧) بإسناد صحيح.

قوله: «ذَرْنِ» هُوَ بِذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ثُمَّ رَاءٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ نُونٌ، أَيُّ: اجْتَرَأَنَ، قوله: «أَطَافَ» أَيُّ: أَحَاطَ.

٢٨٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ» رواه مسلم^(٨).

٣١ - بساب حق الزوج على المرأة

قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾^(٩) بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ

(١) أي: لا تَهْجُرْهَا إِلَّا فِي الْبَيْتِ، أما الكلام، فلا تهجرها فيه.

(٢) د (٢١٤٢) وأخرجه حم ٤/٤٤٦، ٤٤٧ و ٣/٥ وجه (١٨٥٠) وإسناده صحيح.

(٣) أحسنهم خلقاً وبضم الخاء المعجمة واللام وسكونها حقيقة حسن الخلق: بذل المعروف، وكف الأذى، وطلاقة الوجه.

(٤) ت (١١٦٢) وأخرجه حم ٢/٢٥٠ و ٤٧٢ وسنده حسن وصححه حب (١٣١١) وك ١/٣ ووافقه الذهبي.

(٥) الإماء «بكسر الهمزة وبالمدة» جمع أمة والمزاد بإماء الله: النساء.

(٦) أي: بأزواجه ﷺ وسراريه، وفي الحديث سر من أسرار تعدد زوجاته صلوات الله وسلامه عليه.

(٧) د (٢١٤٦) وأخرجه جه (١٩٨٥) وصححه حب (١٣١٦) وله شاهد عنده (١٣١٥) من حديث ابن عباس.

وأخر مرسل عند البيهقي من حديث أم كلثوم بنت أبي بكر.

(٨) م (١٤٦٧).

(٩) أي: يقومون عليهم قيام الولاية على الرعية بما فضل الله بعضهم على بعض، وقد فضل الله الرجال على

النساء بالعقل الكامل، وحسن التدبير، ومزيد القوة في الأعمال والطاعات.

وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ^(١) فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ^(٢) حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴿٣﴾
[النساء: ٣٤].

وَأَمَّا الْأَخَادِيثُ فَمِنْهَا حَدِيثُ عُمَرُو بْنِ الْأَخْوَصِ السَّابِقِ فِي الْبَابِ قَبْلُهُ^(٣).

٢٨١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ^(٤) فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهِمَا لَعْنَتُهُمَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» متفق عليه^(٥).

وفي رواية لهما: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ رَوْحِهَا لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ».

وفي رواية قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَنَأْبَى عَلَيْهِ^(٦) إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطاً عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا».

٢٨٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تَصُومَ وَرَوْحُهَا شَاهِدٌ^(٧) إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» متفق عليه^(٨) وهذا لفظ البخاري.

٢٨٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ؛ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ رَوْحِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» متفق عليه^(٩).

(١) أي: في المهر والنفقة.

(٢) القانتات: المطيعات لله القائمات بحقوق الأزواج، «حافظات للغيب» أي: الحافظات في غيبة الأزواج ما يجب حفظه في أنفسهن وماله، «بما حفظ الله» أي: بحفظ الله إياهن بالأمر على حفظ الغيب، والحث عليه.

(٣) وهو برقم ٢٧٦.

(٤) هو كناية عن الجماع، وهو أدب من آداب الإسلام الرائعة.

(٥) خ ٢٥٨/٩، م (١٤٣٦) (١٢٢) و (١٢١).

(٦) أي: تمتنع إلا كان الله تبارك وتعالى سَاخِطاً عليها حتى يرضى عنها زوجها..

(٧) شاهد: أي: حاضر.

(٨) خ ٢٥٩/٩، ٢٦٠، م (١٠٢٦).

(٩) خ ٣١٧/٢، م (١٨٢٩) وأخرجه حم ٥/٢ و ٥٤ و ١١١.

٢٨٤ - وعن أبي علي طلق بن علي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِيهِ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى الثُّورِ»^(١) رواه الترمذي والنسائي^(٢) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٢٨٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ أَمِيراً أَحَدُ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

٢٨٦ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ، وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ» رواه الترمذي^(٤) وقال حديث حسن.

٢٨٧ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ لَا تُؤْذِيهِ قَاتِلُكَ اللَّهُ! فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ ذَخِيلٌ»^(٥) يُوْشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا» رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

٢٨٨ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» متفق عليه^(٧).

٣٢ - باب النفقة على العيال

قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وقال تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ^(٨) فَلْيُفْسِقْ

(١) الثور، بفتح القوية وتشديد النون: الذي يخبز فيه.

(٢) ت (١١٦٠) وصححه حب (١٢٩٥) وله شاهد من حديث زيد بن أرقم عند البزار.

(٣) ت (١١٥٩) وسنده حسن وصححه حب (١٢٩١)، وله شاهد عن معاذ عند حم ٢٢٧/٥، ٢٢٨ وفي سنده انقطاع، وآخر عن ابن أبي أوفى صححه حب (١٢٩٠) وثالث عن عائشة عند حم ٧٦/٦ وجه (١٨٥٢).

(٤) ت (١١٦١) وأخرجه جه (١٨٥٤) وإسناده ضعيف؛ لجهالة مساور الحميري والراوي عنها وهي أمه.

(٥) أي: ضيف ونزيل.

(٦) ت (١١٧٤) وأخرجه حم ٢٤٢/٥، وإسناده قوي لأن رواية إسماعيل بن عياش عن أهل الشام صحيحة، وهذا منها، فإن شيخه فيه بحير بن سعيد وهو شامي ثقة.

(٧) خ ١١٨/٩، م (٢٧٤٠).

(٨) أي: ضيق عليه.

(٨) أي: على الوالد.

مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا ﴿ [الطلاق : ٧] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾ [سبا : ٣٩] .

٢٨٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « دِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١) وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي رَقَبَةٍ ^(٢) وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مُسْكِينٍ ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ ، أَغْظَمَهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ » رواه مسلم ^(٣) .

٢٩٠ - وعن أبي عبد الله ويقال له : أبي عبد الرحمن ثوبان بن بُجْدَدٍ ^(٤) مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى ذَاتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » رواه مسلم ^(٥) .

٢٩١ - وعن أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله ، هل لي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْهِمْ ، وَلَسْتُ بِتَارِكْتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا ^(٦) إِنَّمَا هُمْ بَنِي ؟ فقال : « نَعَمْ لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ » متفق عليه ^(٧) .

٢٩٢ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في حديثه الطويل الذي قَدَّمَناهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ فِي بَابِ النَّيَّةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال له : « وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَرْتَ بِهَا حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ ^(٨) » متفق عليه ^(٩) .

٢٩٣ - وعن أبي مسعود البَذْرِيِّ رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً يَحْتَسِبُهَا ^(١٠) فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ » متفق عليه ^(١١) .

(١) أي : في الجهاد ، أو في طاعة الله تعالى .

(٢) أي : في عتق رقبة ، وتخليصها من الرق .

(٣) م (٩٩٥) .

(٤) بجدد ، « بضم الموحدة والذال المهملة الأولى وسكون الجيم بينهما » .

(٥) م (٩٩٤) . (٦) أي : يتفرقون في طلب القوت يميناً وشمالاً .

(٧) خ ٣/٢٦١ ، م (١٠٠١) .

(٨) أي : في نفسها . (٩) خ ٣/١٣٢ ، م (١٦٢٨) انظر الحديث رقم ٦ .

(١٠) يحسبها . أي : يقصد بها وجه الله تعالى والتقرب إليه .

(١١) اخ ٩/٤٣٧ ، م (١٠٠٢) .

٢٩٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ» حديث صحيح رواه أبو داود^(١) وغيره.

ورواه مسلم في صحيحه^(٢) بِمَعْنَاهُ قَالَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَخْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ».

٢٩٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُضَيِّعُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْسِكًا تَلَفًا» متفق عليه^(٣).

٢٩٦ - وعنه، عن النبي ﷺ قال: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(٤) وَأَبْدَأَ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى^(٥)، وَمَنْ يَسْتَعِفِفْ، يُعَفِّهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ، يُغْنِهِ اللَّهُ» رواه البخاري^(٦).

٣٣ - باب الإنفاق مما يحب ومن الجيد

قال الله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ^(٧) مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

٢٩٧ - عن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ يَبْرَحَاءُ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ^(٨) وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ^(٩) قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ:

(١) د (١٦٩٢) وأخرجه حم ١٦٠/٢، وصححه ك ٤١٥/١ ووافقه الذهبي.

(٢) م (٩٩٦).

(٣) خ ٢٤١/٣، م (١٠١٠) وأخرجه حم ٣٠٥/٢، ٣٠٦ و ٣٤٧.

(٤) اليد العليا: هي المعطية، والسفلى: هي السائلة.

(٥) أي: أفضلها ما أخرج الإنسان من ماله بعد أن يستوفي منه قدر الكفاية لأهله وعياله، ولذا قال أولاً وأبداً بمن تعول.

(٨) أي: المسجد النبوي.

(٦) خ ٢٣٤/٣، ٢٣٥.

(٩) طيب، أي: غذب.

(٧) أي: لا تقصدوا الرديء.

﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ ﴿ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ عَلَيْكَ: ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَرْجُو بَرَّهَا ^(١) وَذَخَرَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْخُ ^(٢)! ذَلِكَ مَالُ رَابِيعٍ، ذَلِكَ مَالُ رَابِيعٍ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

قَوْلُهُ ﷺ: «مَالُ رَابِيعٍ» رُويَ فِي الصَّحِيحَيْنِ «رَابِيعٌ» وَ«رَابِيعٌ» بِالْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ وَبِالْيَاءِ الْمَثْنَاءِ، أَيُّ: رَابِيعٌ عَلَيْكَ نَفْعُهُ، وَ«بَيْرَحَاءَ»: حَدِيقَةُ نَخْلٍ، وَرُويَ بِكسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا.

٣٤ - بَابُ وَجوب أمره أهله وأولاده المميزين وسائر من

في رعيته بطاعة الله تعالى ونهيهم عن المخالفة

وتأديهم ومنعهم عن ارتكاب منهي عنه

قال الله تعالى: ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾ [طه: ١٣٢]، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ [التحریم: ٦].

٢٩٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَخْ كَخْ، إِزْمِ بِهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ!؟» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

وفي رواية: «أَنَا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»، وقوله: «كَخْ كَخْ» يُقَالُ يَأْسِكُنِ الْخَاءُ، وَيُقَالُ بِكْسَرِهَا مَعَ التَّنْوِينِ وَهِيَ كَلِمَةُ زَجَرٍ لِلصَّبِيِّ عَنِ الْمُسْتَفْذَرَاتِ، وَكَانَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَبِيًّا.

(١) برها، أي: خيرها، وذخرها، بضم الذال المعجمة وبالياء الساكنة المعجمة، أي: أجزأها عند الله تعالى.
(٢) بَيْخُ، بفتح الموحدة، وسكون المعجمة، وقد تنون مع التثقل، والتخفيف بالكسر والرفع: كلمة تقال لتفخيم الأمر، والإعجاب به.

(٣) خ ٢٥٧/٣، م (٩٩٨).

(٤) خ ٢٨٠/٣، م (١٠٦٩) وأخرجه حم ٤٠٩/٢ و ٤٤٤ و ٤٧٦.

٢٩٩ - وعن أبي حفص عمر بن أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد ربيب^(١) رسول الله ﷺ قال: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرٍ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصُّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ تَعَالَى، وَكُلَّ بِمِمينِكَ، وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زِلْتُ بِلَكَ طِغْمَتِي^(٣) بَعْدُ. متفق عليه^(٤).
«وَتَطِيشُ»: تَدُورُ فِي نَوَاحِي الصُّحْفَةِ.

٣٠٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» متفق عليه^(٥).

٣٠١ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» حديث حسن رواه أبو داود^(٦) بإسناد حسن.

٣٠٢ - وعن أبي ثرية^(٧) سبرة بن معبد الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ لِسَبْعِ سِنِينَ» وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ» حديث حسن رواه أبو داود، والترمذي^(٨) وقال: حديث حسن.
وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ».

(١) أي: ولد زوجته أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) حجر «بفتح الحاء المهملة»: أي: كنفه وحمايته ﷺ.

(٣) طمعتي بكسر الطاء المهملة، أي: صفة أكلية بعد ذلك القول، وفي الحديث تعليم الصبيان آداب الأكل.

(٤) خ ٤٥٨/٩، م (٢٠٢٢) وأخرجه حم ٢٦/٤.

(٥) خ ٣١٧/٢، م (١٨٢٩).

(٦) د (٤٩٥) وسنده حسن كما قال المصنف رحمه الله، وأخرجه حم ١٨٠/٢ و ١٨٧ والدارقطني ص ٨٥ وك ١٩٧/١ وتماه: «وإذا زوج أحدكم خادمه: عبده أو أجيره، فلا ينظر ما دون السرة، وفوق الركبة، فإن ما أسفل من سرتة إلى ركبته من عورته».

(٧) ثرية «بضم المثناة وفتح الراء» وبشديد التحتية، وسبرة «بفتح المهملة الأولى وسكون الموحدة».

(٨) د (٤٩٤) ت (٤٠٧) وأخرجه حم ٤٠٤/٣ ودي ٣٣٣/١ والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٣١/٣ والدارقطني ص ٨٥ والحاكم ٢٠١/١ والبيهقي ١٤/٢ و ٨٣/٣ وسنده حسن.

٣٥ - باب حق الجار والوصية به

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ^(١) وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

٣٠٣ - وعن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ» متفق عليه^(٢).

٣٠٤ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً^(٣)، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ» رواه مسلم^(٤).

وفي رواية له عن أبي ذر قال: إن خليلي ﷺ أوصاني: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ».

٣٠٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ!» قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقِهِ!» متفق عليه^(٥).

وفي رواية لمسلم: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ». «الْبَوَائِقُ»: الْغَوَائِلُ وَالشُّرُورُ.

٣٠٦ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لْجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةٍ» متفق عليه^(٦).

٣٠٧ - وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَةً أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي

(١) أي: الذي قرب جواره. «والجار الجنب» أي البعيد، «والصاحب بالجنب»: الرفيق في نحو تعلم وصناعة وسفر «وما ملكت أيمانكم» من العبيد والإماء.

(٢) خ ١٠/٣٦٩ و ٣٧٠، م (٢٦٢٤) و (٢٦٢٥).

(٣) أي: ذا مرق من لحم ودجاج ونحوهما.

(٤) م (٢٠٢٥/٤) رقم حديث الباب (١٤٢) و (١٤٣).

(٥) خ ١٠/٣٧٠، ٣٧١، م (٤٦).

(٦) خ ١٠/٣٧٢، م (١٠٣٠) وأخرجه ت (٢١٣١).

جَدَارِهِ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ! وَاللَّهِ لَا زَمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتَا فِكُمْ^(١). متفق عليه^(٢).

رُوي «خَشْبَةُ» بِالْإِضَافَةِ وَالْجَمْعِ. وَرُوي «خَشْبَةُ» بِالتَّنْوِينِ عَلَى الْإِفْرَادِ. وَقوله: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ: يَعْنِي عَنْ هَذِهِ السُّنَّةِ.

٣٠٨ - وعنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يُوْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتُ»^(٣)، متفق عليه^(٤).

٣٠٩ - وعن أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتُ» رواه مسلم بهذا اللفظ، وروى البخاري بعضه^(٥).

٣١٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَأَلِي أَيْهَمَا أَهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا» رواه البخاري^(٦).

٣١١ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لَصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لَجَارِهِ» رواه الترمذي^(٧) وقال: حديث حسن.

٣٦ - بساب بر الوالدين وصلة الأرحام

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ

(١) أكتافكم: جمع كف، أي: بينكم.

(٢) خ ٧٩/٥، ٨٠، م (١٦٠٩) وأخرجه ط ٧٤٥/٢ ود (٣٦٣٤) وت (١٣٥٣).

(٣) قال الشافعي رضي الله عنه: لكن بعد أن يتفكر فيما يريد أن يتكلم به، فإذا ظهر له أنه خير محقق لا يترتب عليه مفسدة، ولا يجر إلى كلام محرم أو مكروه، أتى به.

(٤) خ ٣٧٣/١٠، م (٤٧) وأخرجه د (٥١٥٤).

(٥) م (٤٨)، خ ٣٧٣/١٠.

(٦) خ ٣٧٤/١٠ وأخرجه د (٥١٥٥).

(٧) ت (١٩٤٥) وأخرجه دي ٢١٥/٢ وح ١٦٨/٢ وإسناده صحيح، وصححه ك ١٦٤/٤، ووافقه الذهبي.

وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ
وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴿[النساء: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ^(١)
وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ^(٢)﴾ الآية
[الرعد: ٢١]، وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨]، وقال
تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ
أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أِف^(٣) وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا. وَاخْفِضْ لَهُمَا
جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبُّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤]،
وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ^(٤) وَفِصَالَهُ فِي غَامِينِ أَنْ
اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤].

٣١٢ - عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ
النبي ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا»^(٥)، قُلْتُ: ثُمَّ
أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» متفق عليه^(٦).
٣١٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَجْزِي^(٧) وَلَدٌ
وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ، فَيُعْتِقَهُ» رواه مسلم^(٨).

٣١٤ - وعنه أيضاً رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ
يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»^(٩) متفق عليه^(١٠).

(١) أي: يسأل بعضكم به بعضاً، فيقول: أسألك بالله، «والأرحام» أي: واتقوا الأرحام.

(٢) المراد به صلة الرحم.

(٣) هي كلمة تضجر وكراهة «ولا تنهرهما» أي: لا تزجرهما عما يتعاطيان مما لا يعجبك، «وقل لهما قولاً
كراماً» حسناً جميلاً، «واخفض لهما جناح الذل من الرحمة» أي: تواضع رحمة لهما وشفقة عليهما.

(٤) أي: شدة على شدة، «وفصاله» أي: فطامه في غامين.

(٥) وفي رواية «لوقتها» واللام بمعنى في، أي الصلاة في وقتها المحدد لها شرعاً.

(٦) خ ٣٣٦/١٠، م (٨٥).

(٧) لا يجزي «بفتح أوله ولا همزة في آخره»، أي: لا يكافىء.

(٨) م (١٥١٠) وأخرجه د (٥١٣٧) وت (١٩٠٧).

(٩) أو ليصمت «بضم الميم»: أي: ليسكت. (١٠) خ ٣٧٣/١٠، م (٤٧).

أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكَبِيرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

٣١٨ - وعنه رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني، وأحسن إليهم ويسيئون إلي، وأحلم عنهم ويجهلون علي، فقال: «لئن كنت كما قلت، فكأنما تسفهم المل، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم» (٢) ما دمت على ذلك» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣).

«وَتُسَفَّهُمْ» بضم التاء وكسر السين المهملة وتشديد الفاء، «وَالْمَلُ» بفتح الميم، وتشديد اللام وهو الرَّمَادُ الحَارُّ: أَي كَأَنَّمَا تُطْعِمُهُمُ الرَّمَادَ الحَارَّ، وَهُوَ تَشْبِيهُ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ الإِثْمِ بِمَا يَلْحَقُ أَكَلَ الرَّمَادِ الحَارِّ مِنَ الأَلَمِ، وَلَا شَيْءَ عَلَى هَذَا الْمُحْسِنِ إِلَيْهِمْ، لَكِنْ يَنَالُهُمْ إِثْمٌ عَظِيمٌ بِتَقْصِيرِهِمْ فِي حَقِّهِ، وَإِذْخَالِهِمُ الْأَذَى عَلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣١٩ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَيِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» متفق عليه (٤).

ومعنى «يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ»، أَي: يُؤَخَّرَ لَهُ فِي أَجَلِهِ وَعُمْرِهِ.

٣٢٠ - وعنه قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنِّي أَحَبُّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، أَرْجُو بَرَّهَا وَذَخَرَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخِ! ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ! وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. متفق عليه (٥).

(٥) خ ٢٥٧/٣، م (٩٩٨).

(١) م (٢٥٥١).

(٢) الظهير: المعين

(٣) م (٢٥٥٨).

(٤) خ ٣٤٨/١٠، م (٢٥٥٧) وأخرجه د (١٦٩٣).

وَسَبَقَ بَيَانُ الْفَاطَةِ فِي: بَابِ الْإِتِّفَاقِ مِمَّا يُحِبُّ.

٣٢١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى. قَالَ: «فَهَلْ لَكَ مِنَ الْوَلَدَيْنِ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قَالَ: نَعَمْ بَلْ كِلَاهُمَا قَالَ: «فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؟»، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَارْجِعْ إِلَى الْوَلَدَيْنِ، فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا» متفقٌ عليه^(١). وهذا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

وفي رواية لهما: جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: «أَخِي وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»^(٢).

٣٢٢ - وعنه، عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قَطَعْتَ رَحِمَهُ وَصَلَهَا» رواه البخاري^(٣).

و«قَطَعْتَ» بِفَتْحِ الْقَافِ وَالطَّاءِ. وَ«رَحِمَهُ» مَرْفُوعٌ.

٣٢٣ - وعن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي، وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي، قَطَعَهُ اللَّهُ» متفقٌ عليه^(٤).

٣٢٤ - وعن أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رضي الله عنها أَنَّهَا أُعْتِقَتْ وَلِيدَةً^(٥) وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشْعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أُعْتِقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ: «أَوْ فَعَلْتِ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ أُعْطِيتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ» متفقٌ عليه^(٦).

(١) خ ٩٧/٦، ٩٨ و ٣٣٨/١٠، م (٢٥٤٩) وأخرجه د (٢٥٢٩) ون ١٠/٦ و ١٤٣/٧.

(٢) المراد بالجهاد فيهما جهاد النفس في وصول البر إليهما، بالتلطف بهما، وحسن الصحبة، والطاعة وغير ذلك. وفي الحديث دليل لعظم فضيلة بر الوالدين، وأنه أكد من الجهاد، إذا كان فرض كفاية، فيحرم عليه أن يجاهد إلا بإذنها أما إذا تعين فلا إذن.

(٣) خ ٣٥٥/١٠ وأخرجه د (١٦٩٧) وت (١٩٠٩).

(٤) خ ٣٥٠/١٠، م (٢٥٥٥).

(٥) الوليدة: الأمة.

(٦) خ ١٦١/٥، م (٩٩٩) وخرجه د (١٦٩٠).

٣٢٥ - وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت: قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣)، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ» متفقٌ عليه (٤).

وقولها: «رَاغِبَةٌ»، أي: طامعةٌ عِنْدِي تَسْأَلُنِي شَيْئًا؛ قِيلَ: كَانَتْ أُمُّهَا مِنَ النَّسَبِ، وَقِيلَ: مِنَ الرِّضَاعَةِ وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

٣٢٦ - وعن زينب الثَّقَفِيَّةِ أُمْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه وعنهما قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ»، قَالَتْ: فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ (٣)، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ فَأَتَيْهِ، فَاسْأَلُهُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يُجْزِي عَنِّي (٤) وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلِ ابْتِيهِ أَنْتِ، فَاَنْطَلَقْتُ، فَإِذَا أُمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَيَّابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتِي حَاجَتُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، فَمَخَّرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا لَهُ: ابْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبِرَهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِكَ: أَتُجْزِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى أَرْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا؟ (٥)، وَلَا تُخْبِرُهُ مَنْ نَحْنُ، فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هُمَا؟»، قَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ الزِّيَانِبِ هِيَ؟»، قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ» متفقٌ عليه (٦).

٣٢٧ - وعن أَبِي سُفْيَانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ رضي الله عنه في حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ هِرْقَلٍ أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَقُولُ:

(١) أي: معاهدته مع المشركين في الحديبية.

(٢) خ ١٧٢، ١٧٠/٥، ٣٤٦/١٠ و ٣٤٧، م (١٠٠٣) وأخرجه د (١٦٦٨).

(٣) أي: قليل المال.

(٤) أي: دفعتهما لكم.

(٥) في حجورهما: أي: في ولايتهما.

(٦) خ ٢٥٩/٣، ٢٦٠، م (١٠٠٠).

«اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتَّكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَنَامُرْنَا بِالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقِ، وَالْعَفَافِ، وَالصَّلَاةِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١)».

٣٢٨ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ».

وفي رواية: «سَتَفْتَحُونَ مَضْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا».

وفي رواية: «فَإِذَا افْتَحْتُمُوهَا، فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا»، أو قال: «ذِمَّةً وَصِهْرًا» رواه مسلم^(٢).

قال العلماء: الرَّحِمُ الَّتِي لَهُمْ كَوْنُ هَاجِرٍ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ﷺ مِنْهُمْ «وَالصَّهْرُ»: كَوْنُ مَارِيَةٍ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ.

٣٢٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ، وَخَصَّ وَقَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، يَا بَنِي كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَاظٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَابِلُهَا بِلَالُهَا» رواه مسلم^(٣).

قوله ﷺ «بِلَالُهَا» هو بفتح الباءِ الثَّانِيَةِ وَكسرها، «وَالْبَلَالُ»: الْمَاءُ. ومعنى الحديث: سَابِلُهَا، شَبَّ قَطِيعَتَهَا بِالْحَرَارَةِ تُطْفَأُ بِالْمَاءِ وَهَذِهِ تُبْرَدُ بِالصَّلَاةِ.

٣٣٠ - وعن أبي عبد الله عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسول الله ﷺ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «إِنَّ آلَ بَنِي فَلَانٍ لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ

(١) م (٢٠٤).

(١) خ ٣٤/١، م (١٧٧٣).

(٢) م (٢٥٤٣).

وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ لَهُمْ رَجْمٌ أُبْلِغُوا بِهَا، متفق عليه (١). وَاللَّفْظُ لِلْبَخَارِيِّ.

٣٣١- وعن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله أخبرني بعمل يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. فقال النبي ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّجِمَ» متفق عليه (٢).

٣٣٢- وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَفْطَرَّ أَحَدُكُمْ، فَلْيَفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا، فَالْمَاءُ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ»، وقال: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّجِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ»، رواه الترمذي (٣). وقال: حديث حسن.

٣٣٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ، وَكُنْتُ أُجِبُهَا، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فَقَالَ لِي: طَلَّقْهَا، فَأَبَيْتُ، فَأَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «طَلَّقْهَا» رواه أبو داود، والترمذي (٤). وقال: حديث حسن صحيح.

٣٣٤- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رجلاً أتاه فقال: إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ شِئْتَ، فَأَضِغْ ذَلِكَ الْبَابَ، أَوْ اخْفِظْهُ» رواه الترمذي (٥). وقال: حديث حسن صحيح.

٣٣٥- وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ» رواه الترمذي (٦). وقال: حديث حسن صحيح.

(١) خ ٣٥٠/١٠، ٣٥٤، م (٢١٥).

(٢) خ ٢٠٨/٣، ٢٠٩، م (١٣).

(٣) ت (٦٥٨) وأخرجه د (٢٣٥٥) ون ٩٢/٥ وجه (١٨٤٤) وهو كما قال الترمذي وصححه حب (٨٩٢)، ويشهد له حديث زينب المتقدم برقم (٣٢٦).

(٤) د (٥١٣٨) ت (١١٨٩) وأخرجه حم (٤٧١١) وإسناده صحيح، وصححه حب (٢٠٢٤).

(٥) ت (١٩٠١) وإسناده صحيح، وصححه حب (٢٠٢٣).

(٦) ت (١٩٠٥) وأخرجه خ ٣٨٥/٧، ٣٩١ ضمن حديث طويل، وأخرجه د (٢٢٨٠) من حديث علي.

وفي الباب أحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة؛ منها حديث أصحاب الغار، وحديث جريج ^(١) وقد سبقا، وأحاديث مشهورة في الصحيح خذفتها اختصاراً، ومن أهمها حديث عمرو بن عبسة ^(٢) رضي الله عنه الطويل المشتغل على جمل كثيرة من قواعد الإسلام وآدابه، وسأذكره بتمامه إن شاء الله تعالى في باب الرجاء، قال فيه: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، يَعْنِي فِي أَوَّلِ الثُّبُوءِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «نَبِيٌّ»، فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي اللَّهُ تَعَالَى»، فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ؟ قَالَ: أُرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الْأَوْتَانِ، وَأَنْ يُؤَخَّذَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ، وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٧ - باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم

قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ﴾ [محمد: ٢٢، ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ، أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤].

٣٣٦ - وعن أبي بكر بن نفيع بن الحارث رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُتَبِّحُكُمْ بِكَبِيرِ الْكِبَائِرِ؟» - ثلاثاً - قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، وَكَانَ مُتَكَبِّراً فَجَلَسَ، فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ» فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. متفق عليه ^(٣).

٣٣٧ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال:

(٣) خ (١٠/٣٤٢، ٣٤٥، م (٨٧).

(١) انظر الحديث رقم ١٢ و ٢٥٩.

(٢) هو في م (٨٣٢).

«الْكَبَائِرُ: الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ» رواه البخاري (١).

«الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» الَّتِي يَخْلِفُهَا كَاذِبًا عَامِدًا، سُمِّيَتْ غَمُوسًا، لِأَنَّهَا تَغْمِسُ الْحَالِفَ فِي الْإِثْمِ.

٣٣٨ - وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مِنَ الْكَبَائِرِ شَتَمَ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ!»، قالوا: يا رسول الله وهل يشتم الرجلُ والدَيْهِ؟! قال: «نَعَمْ؛ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ» متفق عليه (٢).

وفي رواية: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ!»، قيل: يا رسول الله كيف يلعن الرجلُ والدَيْهِ؟! قال: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ».

٣٣٩ - وعن أبي محمد جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»، قال سفيان في روايته: يَعْنِي: قَاطِعٌ رَجِمَ. متفق عليه (٣).

٣٤٠ - وعن أبي عيسى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ» متفق عليه (٤).

قَوْلُهُ: «مَنْعًا» مَعْنَاهُ: مَنْعٌ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ، وَ«هَاتِ»: طَلَبُ مَا لَيْسَ لَهُ. وَ«وَأْدَ الْبَنَاتِ» مَعْنَاهُ: ذَفَنُهُنَّ فِي الْحَيَاةِ، وَ«قَيْلَ وَقَالَ» مَعْنَاهُ: الْحَدِيثُ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُهُ، فَيَقُولُ: قَيْلٌ كَذَا، وَقَالَ فَلَانٌ كَذَا مِمَّا لَا يَعْلَمُ صِحَّتَهُ، وَلَا يَظُنُّهَا، وَكَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ. وَ«إِضَاعَةُ الْمَالِ»: تَبْذِيرُهُ وَصَرْفُهُ فِي غَيْرِ الْوُجُوهِ الْمَأْدُونِ فِيهَا مِنْ مَقَاصِدِ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا، وَتَرْكُ حِفْظِهِ مَعَ إِمْكَانِ الْحِفْظِ. وَ«كَثْرَةُ السُّؤَالِ»: الْإِلْحَاحُ فِيمَا لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ.

(١) خ ٤٨٣/١١.

(٢) خ ٣٣٨/١٠، م (٩٠) وأخرجه حم ١٦٤/٢.

(٣) خ ٣٤٧/١٠، م (٢٥٥٦).

(٤) خ ٥١/٥، م ١٣٤/٣ (١٢).

وفي الباب أَحَادِيثُ سَبَقَتْ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ^(١) كَحَدِيثِ: «وَأَقْطَعُ مَنْ قَطَعَكَ»، وحديث: «مَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ».

٣٨ - باب فضل بر أصدقاء الأب

والأم والأقارب والزوجة وسائر من يندب إكرامه

٣٤١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَّ أَبِيهِ^(٢)».

٣٤٢ - وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدَّاءً لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدَّ أَبِيهِ».

وفي رواية عن ابن دينار عن ابن عمر أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ^(٣) إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةً يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى. فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ، فَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا، وَأَعْطَاهُ الْعِمَامَةَ وَقَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبْرِّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدَّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ»^(٤) وَإِنْ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَوَى هَذِهِ الرِّوَايَاتِ كُلُّهَا مُسْلِمٌ^(٥).

٣٤٣ - وعن أبي أُسَيْدٍ - بضم الهمزة وفتح السين - مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ

(١) انظر رقم ٣٢٥.

(٢) ود أبيه «بضم الواو وتشديد الدال المهملة»، أي: حبه.

(٣) يتروح «بتشديد الواو»، أي: يستريح عليه إذا مل، أي: سئم ركوب الراحلة من الإبل.

(٤) بعد أن يولي «بضم الياء وتشديد اللام المكسورة»: أي: بعد أن يموت.

(٥) م (٢٥٥٢) و (١٢) و (١٣) وأخرجه ت (١٩٠٤) ود (٥١٤٣).

الله عنه قال: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ أَبِي شَيْءٌ أَبْرَهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا»^(١)، وَالْاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّجَمِ الَّتِي لَا تَوْصَلُ إِلَّا بِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا» رواه أبو داود^(٢).

٣٤٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: مَا غُرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غُرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، وَلَكِنْ كَانَ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَتَعْنُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَانَ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا إِلَّا خَدِيجَةُ! فيقول: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ»^(٣) وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

وفي رواية وإن كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ، فَيَهْدِي فِي خَلَائِلِهَا^(٥) مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ.

وفي رواية كَانَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: «أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ».

وفي رواية قالت: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ^(٦)، فَارْتَاخَ لِذَلِكَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ».

قولها: «فَارْتَاخَ» هو بِالْحَاءِ، وَفِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ لِلْحَمِيدِيِّ: «فَارْتَاخَ» بِالْعَيْنِ وَمَعْنَاهُ: اهْتَمَّ بِهِ.

٣٤٥ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي^(٧) فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ

(١) أي: الدعاء لهما.

(٢) د (٥١٤٢) وأخرجه ج (٣٦٦٤) وح (٢٠٣٠) وفي سنده علي بن عبيد الساعدي لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات.

(٣) أي: يشي عليها بأفعالها «وكان لي منها ولد» بفتح الواو واللام، أي: أولاده.

(٤) خ ١٠٢/٧ و ١٠٣، م (٢٤٣٥) و (٢٤٣٧).

(٥) جمع خليلة وهي الصديقة.

(٦) أي: تذكر خديجة، لأن نغمتها تشبه نغمة خديجة «فارتاخ لذلك» أي: هش لمجيئها، وسره لتذكره بها خديجة وأيامها ﷺ.

(٧) أي: وهو أسن مني. وقوله: «شيتاً» أي: عظيماً لا تفي العبارة بتفصيله، وقوله «آليت» أي: أقسمت ألا أصحب أحداً منهم إلا خدمته إكراماً للنبي صلوات الله وسلامه عليه.

رَأَيْتُ الْإِنصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٣٩ - باب إكرام أهل بيت

رسول الله ﷺ وبيان فضلهم

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ (١) أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [الحج: ٣٢].

٣٤٦ - وعن يزيد بن حيان قال: انطلقت أنا وحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وَعَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعْتُ حَدِيثَهُ، وَغَزَوْتُ مَعَهُ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ: لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، حَدَّثَنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي وَاللَّهِ لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي، وَقَدَّمَ عَهْدِي، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْمِي (٢) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ، فاقبلوا، وَمَا لَا فَلََّا تُكَلِّفُونِيهِ. ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًا (٤) بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَّظَ، وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوْشِكُ (٥) أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَاجِيبْ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ (٦): أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالتُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ. فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَرَغَّبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ «وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي» فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ، أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حَرَّمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ:

(١) خ ٦٢/٦، م (٢٥١٣).

(٢) الرِّجْسُ: الإثم والذنب.

(٣) أي: أحفظ.

(٤) خُمًا «بضم الخاء وتشديد الميم».

(٥) يوشك «بضم الياء وكسر الشين المعجمة»: أي: يقرب.

(٦) ثقلين «بفتح المثناة والقاف» سميّا ثقلين لعظمهما وكبر شأنهما.

هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرْمُ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. رواه مسلم^(١).

وفي رواية: «أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ».

٣٤٧- وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه مَوْقُوفاً عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، رواه البخاري^(٢).
معنى «ارْقُبُوا» رَاعَوْهُ وَاحْتَرَمُوهُ وَأَكْرَمُوهُ، والله أعلم.

٤٠ - باب توقير العلماء والكبار وأهل الفضل

وتقديمهم على غيرهم ورفع مجالسهم وإظهار مرتبتهم

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

٣٤٨- وعن أبي مسعود عُقْبَةَ بْنِ عمرو البصري الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا وَلَا يَوْمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» رواه مسلم^(٣).

وفي رواية له: «فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا» بَدَلَ «سِنًا»: أَوْ إِسْلَامًا.

وفي رواية: يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَيَوْمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَلْيَوْمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا.
وَالْمَرَادُ «بِسُلْطَانِهِ» مَحَلُّ وَلَايَتِهِ، أَوْ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَخْتَصُّ بِهِ «وَتَكْرِمَتُهُ» بَفَتْحِ التَّاءِ وَكسر الرَّاءِ: وَهِيَ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ مِنْ فِرَاشٍ وَسِرِيرٍ وَنَحْوِهِمَا.

(٣) م (٦٧٣) و (٢٩١).

(١) م (٢٤٠٨).

(٢) خ ٦٣/٧.

٣٤٩- وعنه قال: كان رسول الله ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» رواه مسلم^(١).

وقوله ﷺ «لِيَلِينِي» هو بتخفيف النون وليس قبلها ياء، ورؤي بتشديد النون مع ياء قبلها: «وَالنُّهَى»: الْعُقُولُ: «وَأَوْلُو الْأَحْلَامِ» هُمُ الْبَالِغُونَ، وَقِيلَ: أَهْلُ الْحِلْمِ وَالْفَضْلِ.

٣٥٠- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ثلاثاً «وَيَاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ»^(٢) رواه مسلم^(٣).

٣٥١- وعن أبي يحيى وقيل: أبي مُحَمَّدٍ سَهْلٍ بن أبي حَشَمَةَ - بفتح الحاء المهملة وإسكان الثاء المثناة - الأنصاري رضي الله عنه قال: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بن سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ بنُ مَسْعُودٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بن سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ^(٤) قَتِيلًا، فَدَفَنَهُ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ وَحَوِيصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ: «كَبُرَ كَبْرٌ» وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ، فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا فَقَالَ: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ؟ وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

وقوله ﷺ: «كَبُرَ كَبْرٌ» مَعْنَاهُ: يَتَكَلَّمُ الْأَكْبَرُ.

٣٥٢- وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ يَعْنِي فِي الْقَبْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذَاً لِلْقُرْآنِ؟^(٦) فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ. رواه البخاري^(٧).

٣٥٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ

(١) م (٤٣٢).

(٢) هَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ: مَا يَكُونُ فِيهَا مِنَ الْجَلْبَةِ وَارْتِفَاعِ الْأَصْوَاتِ، وَمَا يَحْدُثُ فِيهَا مِنَ الْقَتْلِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْهَوْشِ وَهُوَ الْإِنَاثُ، وَلَا الصَّيَّانَ عَنِ الْبَاغِينَ.

(٥) خ ١٩٧/٦، م (١٦٦٩) (٦).

(٦) أَي: حَفَظًا لَهُ.

(٧) خ ١٧٠/٣.

(٣) م (٤٣٢) (١٢٣).

(٤) يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ: أَي: يَتَخَيَّرُ وَيَضْطَرِبُ.

بِسْوَكَ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاقَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ، فَقِيلَ لِي : كَبْرٌ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا» رواه مسلم مُسْنَدًا والبحاري تعليقاً^(١).

٣٥٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى (٢) إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ ، وَالْجَافِي عَنْهُ (٣) وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ (٤)». حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود (٥).

٣٥٥ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا» حديثٌ صحيحٌ رواه أبو داود والترمذي (٦)، وقال الترمذي : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي رواية أبي داود «حَقَّ كَبِيرِنَا».

٣٥٦ - وعن مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَرَّ بِهَا سَائِلٌ، فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً (٧)، وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ، فَأَقْعَدَتْهُ، فَأَكَلَ، فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» رواه أبو داود (٨). لَكِنْ قَالَ : مَيْمُونٌ لَمْ يُذَكِّرْ عَائِشَةَ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِ صَحِيحِهِ (٩) تَعْلِيْقًا فَقَالَ : وَذُكِرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْزَلَ النَّاسَ مَنَازِلُهُمْ، وَذَكَرَهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ «مَعْرِفَةُ غُلُومِ الْحَدِيثِ» (١٠) وَقَالَ : هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(١) م (٢٢٧١) خ ٣٠٧/١. (٢) أي : من تعظيمه.

(٣) أي : التارك له البعيد عن تلاوته، والعمل بما فيه.

(٤) المقسط «بضم الميم» : العادل في الحكم بين الرعية.

(٥) د (٤٨٤٣) وحسن سنده الحافظان العراقي وابن حجر، وله شاهد من حديث طلحة بن عبيد الله بن كريب مرسلًا.

(٦) د (٤٩٤٣) ت (١٩٢١) وأخرجه حم ١٨٥/٢ و ٢٠٧ وسنده حسن، وفي الباب عن ابن عباس عند حم ٢٥٧/١، وعن أنس عند ت (١٩٢٠) وعن عبادة بن الصامت عن حم ٣٢٣/٥ وزاد فيه : «ويعرف لعالمنا» وسنده حسن.

(٧) كسرة «بكسر الكاف» : أي : قطعة من الخبز.

(٨) د (٤٨٤٢) وسنده ضعيف لانقطاعه وتدليس حبيب بن أبي ثابت أحد رواه.

(٩) م ٦/١. (١٠) ص ٤٩ ولم يذكر له سندًا.

٣٥٧- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أُخِيهِ الْحَرْثِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذْنِبُهُمْ عُمَرُ^(٥) رضي الله عنه، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لَابْنِ أُخِيهِ: يَا ابْنَ أُخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ لَهُ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه، فَلَمَّا دَخَلَ: قَالَ هِيَ^(٢) يَا ابْنَ الْخَطَّابِ: فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ^(٣)، وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحَرْثُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ وَإِنْ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. رواه البخاري^(٤).

٣٥٨- وعن أبي سعيد سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قال: لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هُنَا رَجُلًا هُمْ أَسْنُ مِنِّي. متفقٌ عليه^(٥).

٣٥٩- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيْضُ^(٦)» اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ» رواه الترمذي^(٧) وقال: حديث غريب.

٤١ - باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبتههم ومحبتهم وطلب زيارتهم والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ^(٨) حَتَّى أَتِلْغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ^(٩) أَوْ

(١) يذنبهم «بضم الياء الأولى» أي يقربهم عمر منه لفضلهم.

(٢) هي «بكسر الهاء وسكون الياء»: كلمة تهديد.

(٣) أي: ما تجزول لنا العطاء.

(٤) خ ٢٢٩/٨.

(٥) م (٩٦٤) (٨٨) وأخرجه خ ٣٦٣/١ و ١٦٢/٣ ولفظه: صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها، فقام عليها وسطها. ولم يورد مقالة سمرة.

(٦) إلا قَيْض «بتشديد الياء والضاد المعجمة»: أي قدر.

(٧) ت (٢٠٢٣) وفي سنده يزيد بن بيان العقيلي وهو ضعيف، والراوي عنه وهو أبو الرجال الأنصاري ضعيف.

(٨) أي: لا أزال أسير.

(٩) أي: ملتقى بحر فارس والروم «أو أمضي حقبا»: أي: أسير زمنا طويلا.

أَمْضِي حُقْبًا ﴿ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالَ لَهُ مُوسَى : هَلْ أَتَبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا؟ ﴾ [الكهف: ٦٠] وقال تعالى ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ [الكهف: ٢٨].

٣٦٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما بعد وفاة رسول الله ﷺ: انطلق بنا إلى أم أيمن^(١) رضي الله عنها نرورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها، فلما انتهيا إليها، بكت، فقالا لها: ما يبكيك أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ؟ فقالت: إني لا أبكي أني لا أعلم أن ما عند الله تعالى خير لرسول الله ﷺ، ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء، فهيجتهما على البكاء، فجعلتا يتكيان معهما. رواه مسلم^(٢).

٣٦١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَذْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أُحِبُّهُ فِيهِ» رواه مسلم^(٣).

يقال: «أَرْصَدَهُ» لِكَذَا: إِذَا وَكَّلَهُ بِحِفْظِهِ، وَ «الْمَذْرَجَةُ» بفتح الميم والراء: الطريق، ومعنى «تَرُبُّهَا»: تَقُومُ بِهَا، وَتَسْعَى فِي صَلَاحِهَا.

٣٦٢ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخَاهُ لَهُ فِي اللَّهِ، نَادَاهُ مُنَادٌ: يَا نَاطِقُ، وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّاتُ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ غريب.

(١) أم أيمن: هي حاضنة رسول الله ﷺ وخادمته في طفولته أعتقها النبي حين كبر، وزوجها زيد بن حارثة، وكان ﷺ يكرمها ويبرها ويقول: «أم أيمن أُمي».

(٢) م (٢٤٥٤) وأخرجه جه (١٦٣٥) ولفظه: «إني لأعلم أن ما عند الله خير لرسوله ولكن أبكي لأن الوحي انقطع من السماء».

(٣) م (٢٥٦٧) وأخرجه حم ٢/٢٩٢ و ٤٠٨ و ٤٦٢ و ٤٨٢ و ٥٠٨.

(٤) ت (٢٠٠٩) وأخرجه جه (١٤٤٢) وصححه حب (٧١٢) ويشهد له حديث م (٢٥٦٨) «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

٣٦٣- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ^(١)، فَحَامِلُ الْمِسْكِ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ^(٢) وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً مُنْتِنَةً» متفق عليه^(٣).
«يُحْذِيكَ»: يُعْطِيكَ.

٣٦٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «تُنَكِّحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسْبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ» متفق عليه^(٤). ومعناه: أَنَّ النَّاسَ يَقْصِدُونَ فِي الْعَادَةِ مِنَ الْمَرْأَةِ هَذِهِ الْخِصَالِ الْأَرْبَعِ، فَاحْرَصْ أَنْتَ عَلَى ذَاتِ الدِّينِ، وَاطْفَرُ بِهَا، وَاحْرَصْ عَلَى صُحْبَتِهَا.

٣٦٥- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ لِجَبْرِيلَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَرُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَرُورُنَا؟ فَتَرَلْتُ ﴿وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ^(٥)﴾ رواه البخاري^(٦).

٣٦٦- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ».

رواه أبو داود، والترمذي^(٧) بإسناد لا بأس به.

٣٦٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ^(٨)، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ».

رواه أبو داود، والترمذي^(٩) بإسناد صحيح، وقال الترمذي: حديث حسن.

(١) الكبير «يكسر الكاف وسكون التحتية»: هو الزق الذي ينفخ فيه الحداد.

(٢) أي: تطلب البيع منه.

(٣) خ ٥٦٩/٩، ٥٧٠، م (٢٦٢٨) وأخرجه حم ٤٠٤/٤، ٤٠٥ و ٤٠٨.

(٤) خ ١١٥/٩، ١١٦، م (١٤٦٦).

(٥) أي: ما أمامنا وخلفنا من الأزمنة والأمكنة، فلا تنتقل من شيء إلى شيء إلا بأمره ومشيبته.

(٦) خ ٣٢٦/٨.

(٧) د (٤٨٣٢) ت (٢٣٩٧) وسنده حسن، وصححه حب (٢٠٤٩).

(٨) الخليل: الصديق.

(٩) د (٤٨٣٣) ت (٢٣٧٩) وأخرجه حم ٣٠٣/٢ و ٣٠٤ و ١٧١/٤ وسنده قوي، وله طريق آخر عند (ك).

٣٦٨- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «المرء مع من أحب» متفق عليه^(١).

وفي رواية قال: قيل للنبي ﷺ، الرجل يحب القوم^(٢) ولما يلحق بهم؟ قال: «المرء مع من أحب».

٣٦٩- وعن أنس رضي الله عنه أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ متى الساعة؟^(٣) قال رسول الله ﷺ: «ما أعددت لها؟» قال: «حُب الله ورسوله قال: «أنت مع من أحببت».

متفق عليه^(٤)، وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية لهما: «ما أعددت لها من كثير صوم، ولا صلاة، ولا صدقة، ولكنني أحب الله ورسوله».

٣٧٠- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم^(٥)؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب» متفق عليه^(٦).

٣٧١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا^(٧)»، والأزواج جنود مجندة، فما تعارف منها، ائتلف، وما تناكر منها، اختلف^(٨)، رواه مسلم^(٩).

(١) خ ٤٦٢/١٠ م (٢٦٤١).

(٢) أي: من أهل الصلاح.

(٣) أي: القيامة.

(٤) خ ٤٦٢/١٠، ٤٦٣، م (٢٦٣٩) وأخرجه د (٥١٢٧) وت (١٣٨٦).

(٥) وفي رواية ابن حبان: «ولا يستطيع أن يعمل بعملهم».

(٦) خ ٤٦١/١٠، ٤٦٢، م (٢٦٤٠).

(٧) إذا فقهوا «بكسر القاف»: أي علموا «وجنود مجندة» أي: مجموع مجتمعة وأنواع مختلفة.

(٨) قال ابن عبد السلام: المراد بالتعارف والتناكر التقارب في الصفات والتفاوت فيها، لأن الشخص إذا خالفتك صفاته، أنكرته، والمجهول ينكر لعدم العرفان، فهو من مجاز التشبيه، شبه المنكر بالمجهول والملائم بالمعلوم. قال ابن الجوزي: وفي الحديث: «أن الإنسان إذا وجد من نفسه نفرة عن ذي فضل وصلاح ينبغي أن يبحث عن المقتضي لذلك ليسعى في إزالته، فيتخلص من الوصف المذكور وكذا عكسه. انظر دليل الفالحين ٢/٢٣٥.

(٩) م (٢٦٣٨) وأخرجه د (٤٨٣٤) وأخرجه خ ٢٦٣/٦ من حديث عائشة تعليقاً، وقد وصله في «الأدب المفرد» (٩٠٠) من طريقين عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة وسنده صحيح. قال

وروى البخاري قوله: «الأزواح» إلخ من رواية عائشة رضي الله عنها.

٣٧٢- وعن أسير بن عمرو ويقال: ابن جابر وهو بتمه الهمة وفتح السين المهملة قال: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ رضي الله عنه، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ أُوَيْسُ ابْنِ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادٍ تُمْ مِنْ قَرْنٍ^(١)؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ، فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، تُمْ مِنْ قَرْنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِرٌّ^(٢) لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ» فَاسْتَغْفِرُ لِي فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ، قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَى عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، فَقَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَ الْبَيْتِ^(٣) قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ ابْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، تُمْ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ، فَافْعَلْ، فَأَتَى أُوَيْسًا، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ^(٤) رواه مسلم^(٥).

= الحافظ في «الفتح»: وروناه موصولاً في مسند أبي يعلى، وفيه قصة في أوله عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: كانت امرأة بمكة مزاحمة، فنزلت على امرأة مثلها في المدينة، فبلغ ذلك عائشة، فقالت: صدق حبي رسول الله ﷺ...

(١) مراد: اسم قبيلة، وقرن «بفتح القاف والراء وبالنون» بطن من مراد وهو قرن بن ردمان بن ناجية بن مراد.
(٢) بر «بفتح الباء»، أي: بالغ في البر والإحسان إليها، وقوله ﷺ: «لو أقسم» أي: حلف على الله بأمر من الأمور لأبره في خلفه جزاء بره بوالدته.

(٣) رث البيت، أي: رث متاع البيت، والرث: الدون أو الخلق البالي.

(٤) أي: خارجاً فإن في إقبال الناس عليه إشغالاً له عن شأنه المتوجه إليه من أفراد الحق بالقصد والانقطاع إليه عن الخلق.

(٥) م (٢٥٤٢) (٢٢٣)، (٢٢٤) و (٢٢٥).

وفي رواية لمسلم أيضاً عن أسير بن جابر رضي الله عنه أن أهل الكوفة وفدوا على عمر رضي الله عنه، وفيهم رجل ممن كان يسخر بأويس، فقال عمر: هل ها هنا أحد من القرنين؟ فجاء ذلك الرجل، فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قد قال: «إن رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له: أويس، لا يدع باليمن غير أم له، قد كان به بياض^(١) فدعا الله تعالى، فأذهبه إلا موضع الدينار أو الدرهم، فمن لقيه منكم، فليستغفر لكم».

وفي رواية له عن عمر رضي الله عنه قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن خير التابعين رجل يقال له: أويس، وله والدّة وكان به بياض، فمروه، فليستغفر لكم». قوله «غبراء الناس» بفتح الغين المعجمة، وإسكان الباء وبالمد، وهم فقراؤهم وصعاليكهم ومن لا يعرف عنه من أخلاطهم «والأمداد» جمع مدد وهم الأعوان والناصرون الذين كانوا يمدون المسلمين في الجهاد.

٣٧٣- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: استأذنت النبي ﷺ في العمرة، فأذن لي، وقال: «لا تنسنا يا أخي من دعائك» فقال كلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا وفي رواية قال: «أشركنا يا أخي في دعائك».

حديث صحيح رواه أبو داود، والترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

٣٧٤- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يزور قباء^(٣) راكباً وماشياً، فيصلّي فيه ركعتين، متفق عليه^(٤).

وفي رواية: كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت راكباً وماشياً وكان ابن عمر يفعلُهُ.

٤٢- باب فضل الحب في الله والحث عليه

وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه، وماذا يقول له إذا أعلمه

قال الله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾

(١) أي: برص.

(٢) د (١٤٩٨) ت (٣٥٥٧) وفي سننه عاصم بن عبيد الله بن عاصم العدوي وهو ضعيف.

(٣) قباء «بضم القاف وتخفيف الباء وبالمد»: قرية على فرسخ من المدينة وبها مسجد معروف.

(٤) خ ٥٦/٣، م (١٣٩٩) وأخرجه حم ٥/٢، ٣٠.

[الفتح : ٢٩] إلى آخر السورة. وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ (١) مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ﴾ [الحشر : ٩].

٣٧٥- وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ خَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ» متفق عليه (٢).

٣٧٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ (٣) يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ (٤). وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حُسْنٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ (٥)» متفق عليه (٦).

٣٧٧- وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي (٧) ؟ الْيَوْمَ أَظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي» رواه مسلم (٨).

٣٧٨- وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» رواه مسلم (٩).

٣٧٩- وعنه عن النبي ﷺ : «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ

(١) هم الأنصار رضي الله عنهم فإنهم نزلوا المدينة والإيمان وتمكنوا فيهما.

(٢) خ ٥٦/١ ، ٥٨ ، م (٤٣).

(٣) في ظله : أي : في كرامته وحمانيته ، أو في ظل عرشه ، وأضافه إليه سبحانه تشريفاً.

(٤) كناية عن حبه لها وحنينه إليها إذا خرج منها حتى يعود إليها.

(٥) ففاضت عيناه : أي فاضت الدموع منهما قال القرطبي : وفيض العين بحسب حال الذاكر وما يتكشف له ، فبكاؤه خشية من الله تعالى : حال أوصاف الجلال ، وشوقاً إليه سبحانه : حال أوصاف الجمال.

(٦) خ ١١٩/٢ ، ١٢٤ ، م (١٠٣١).

(٧) بجلالي ، أي : في جلالي.

(٨) م (٥٤).

(٩) م (٢٥٦٦).

عَلَى مَذَرَجَتِهِ مَلَكًا» وذكر الحديث إلى قوله: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّنِي فِيهِ» رواه مسلم^(١). وقد سبق بالباب قبله.

٣٨٠- وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال في الأنصار: «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يَبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» متفق عليه^(٢).

٣٨١- وعن معاذ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي، لَهُمْ مَنَابِرُ^(٣) مِنْ نُورٍ يَغِيظُهُمُ النَّيُّونَ وَالشَّهْدَاءُ». رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن صحيح.

٣٨٢- وعن أبي إدريس الخولاني رحمه الله قال: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَإِذَا قَتَى بَرَّاقُ الشَّائِبِ^(٥) وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ، أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، هَجَرْتُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ اللَّهُ، فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَأَخَذَنِي بِحَبْوَةٍ رِدَائِي، فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَجِبْتُ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ» حديث صحيح رواه مالك في الموطأ^(٦) بإسناده الصحيح.

قَوْلُهُ «هَجَرْتُ»: أَيُّ بَكَرْتُ، وَهُوَ بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ قَوْلُهُ: «اللَّهُ فَقُلْتُ: اللَّهُ» الْأَوَّلُ بِهِمْزَةٌ مَمْدُودَةٌ لِلِاسْتِفْهَامِ، وَالثَّانِي بِلَا مَدٍّ.

(١) م (٢٥٦٧).

(٢) خ ٨٧/٧، م (٧٥).

(٣) أي: يجلسون عليها، والغبطة: تمنى مثل ما للغير من الخير.

(٤) ت (٢٣٩١) وسنده قوي.

(٥) براق الشايبا «بتشديد الراء»: أي، أبيض الشعر حسنه، أو كثير التيسم.

(٦) ط ٩٥٣/٢ وإسناده صحيح، وصححه خب (٢٥١٠) وك ووافقه الذهبي، وقال ابن عبد البر: إسناده صحيح.

٣٨٣- عن أبي كريمة المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا أحب الرجل أخاه، فليخبره أنه يحبُّه» رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

٣٨٤- وعن معاذ رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، أخذ بيده وقال: «يا معاذ، والله، إنني لأحبك، ثم أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر^(٢) كل صلاة تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك، وحسن عبادتك».

حديث صحيح، رواه أبو داود والنسائي^(٣) بإسناد صحيح.

٣٨٥- وعن أنس، رضي الله عنه، أن رجلاً كان عند النبي ﷺ، فمرَّ رجل به، فقال: يا رسول الله إنني لأحب هذا، فقال له النبي ﷺ: «أأعلمته؟» قال: لا. قال: «أعلمته، فليحقه، فقال: إنني أحبك في الله، فقال: أحبك الذي أحببني له. رواه أبو داود^(٤) بإسناد صحيح.

٤٣ - باب علامات حبِّ الله تعالى العبد

والحثُّ على التخلق بها والسعي في تحصيلها

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ^(٥) أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤].

٣٨٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى قال: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ

(١) د (٥١٢٤)، ت (٢٣٩٣) وسنده صحيح، وصححه حب (٢٥١٤).

(٢) في دبر كل صلاة «بضم الدال والباء»، أي: عقب كل صلاة مفروضة.

(٣) د (١٥٢٢) ن ٥٣/٣ وسنده صحيح، وصححه حب (٢٣٤٥).

(٤) د (٥١٢٥) وسنده حسن، وصححه حب (٢٥١٣).

(٥) أذلة على المؤمنين أي: عاطفين عليهم متذللين لهم، «أعزة على الكافرين»، أي: شداد متغلبين عليهم.

عَلَيْهِ^(١) وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَافُلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَتَبَطَّشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا^(٢) وَإِنْ سَأَلَنِي، أُعْطِيتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي، لَأُعِذَّنَّهُ^(٣).

معنى «أَدْنَيْتُهُ»: أَعْلَمْتُهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ. وقوله: «اسْتَعَاذَنِي» روي بالباء وروي بالنون. ٣٨٧- وعنه عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى الْعَبْدَ، نَادَى جِبْرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ فُلَانًا، فَأُحِبُّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا، فَأُحِبُّهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَوْضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» متفق عليه^(٤).

وفي رواية لمسلم: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأُحِبُّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا، فَأُحِبُّهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَوْضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغِضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضُهُ، فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضُوهُ، فَيَبْغِضُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ تَوْضَعُ لَهُ الْبُغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ».

٣٨٨- وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ، بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سِرِّيَّةٍ^(٥).

(١) يستفاد منه أن أداء الفرائض لمحب الأعمال إلى الله، قال الطوفي: الأمر بالفرائض جازم، ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الأمرين، وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب، فكانت الفرائض أكمل، فلهذا كانت أحب إلى الله تعالى وأشد تقرباً، والفرض كالأصل والأس والنفل كالفرع والبناء، وفي الإتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الأمر واحترام الأمر وتعظيمه بالانقياد إليه، وإظهار عظمة الربوبية وذل العبودية، فكان التقرب بذلك أعظم العمل، والذي يؤدي الفرائض قد يفعله خوفاً من العقوبة، ومؤدي النفل لا يفعله إلا إثاراً للخدمة، فيجازى بالمحبة التي هي غاية من يتقرب بخدمته.

(٢) قال الخطابي: هذه أمثال، والمعنى: توفيق الله لعبده في الأعمال التي يباشرها بهذه الأعضاء، وتيسير المحبة له فيها بأن يحفظ جوارحه عليه، ويعصمه من موقعة ما يكره الله من الإصغاء إلى اللهو بسمعه، ومن النظر إلى ما نهى الله عنه ببصره، ومن البطش فيما لا يحل له بيده، ومن السعي إلى الباطل برجله، وقال الطوفي: اتفق العلماء وممن يعتد بقوله أن هذا مجاز وكناية عن نصرة العبد وتأنيده وإعانتة حتى كأنه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التي يستعين بها، ولهذا وقع في رواية: «فبي يسمع، وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي».

(٤) خ ٢٢٠/٦، م (٢٦٣٧).

(٣) خ ٢٩٢/١١، ٢٩٧.

(٥) السرية «بفتح السين وتشديد الباء»: القطعة من الجيش سميت سرية، لأنها تسري في خفية.

فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَلَمَّا رَجَعُوا، ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّهُ» مَتَّفُقٌ عَلَيْهِ (١).

٤٤ - باب التحذير من إيذاء الصالحين والضعفة والمساكين

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨] وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ٩، ١٠].

وأما الأحاديث، فكثيرة منها:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب قبل هذا: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ» (٢).

ومنها حديث سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه السابق في «باب ملاطفة اليتيم» وقوله ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَئِنْ كُنْتُ أَغَضَبْتَهُمْ، لَقَدْ أَغَضَبْتَ رَبَّكَ» (٣).

٣٨٩- وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ» (٤)، فَلَا يَطْلُبُنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، يُذِرْكَهُ، ثُمَّ يَكْبُهُ» (٥) عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ رواه مسلم (٦).

٤٥ - باب إجراء أحكام الناس على الظاهر

وسرائرهم إلى الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

٣٩٠- وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ

(١) انظر الحديث رقم (٢٦١).

(١) خ ٣٠١/١٣، م (٨١٣).

(٢) انظر الحديث رقم (٣٨٦).

(٢) انظر الحديث رقم (٣٨٦).

(٥) يكبه «بضم الكاف»: أي: يلقيه على وجهه في نار جهنم.

(٦) م (٦٥٧) (٢٦٢).

النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، غَضَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى» متفقٌ عليه^(١).

٣٩١- وعن أبي عبد الله طَارِقِ بْنِ أَشْتَمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى» رواه مسلم^(٢).

٣٩٢- وعن أَبِي مَعْبِدٍ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ، فَاقْتَلَنِي، فَضَرَبَ إِيَّاهُ بِالسَّيْفِ، فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَازِمَنِي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أَسَلَمْتُ لِلَّهِ، أَقْتُلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ: «لَا تَقْتُلْهُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَطَعَ إِيَّاهُ يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ: «لَا تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ، فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ» متفقٌ عليه^(٣).

ومعنى «أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ» أَي: مَعْصُومُ الدِّمِّ مَحْكُومٌ بِإِسْلَامِهِ، وَمَعْنَى «أَنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ» أَي: مُبَاحُ الدِّمِّ بِالْقَهْصَاصِ لَوَرَّثْتَهُ، لَا أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِهِ فِي الْكُفْرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٩٣- وعن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى الْحَرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ عَلَى مِيَاهِهِمْ، وَلِحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِيَنَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا، فَقَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!» فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسَلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ^(٤). متفقٌ عليه^(٥).

(١) خ ١/٧٢، ٧٢، م (٢٢) وفيه دليل على قبول الأعمال الظاهرة، والحكم بما يقتضيه الظاهر، والاكتفاء في قبول الإيمان بالاعتقاد الجازم، ويؤخذ منه ترك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد، الملتزمين للشرائع.

(٢) م (٢٣). (٣) خ ١٢/١٦٦، ١٦٧، م (٩٥).

(٤) أي: لم يكن تقدم إسلامي، بل ابتدائه الآن.

(٥) خ ١٢/١٧١، ١٧٢، م (٩٦) (١٥٨) و (١٥٩).

وفي رواية: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتْلَتْهُ؟!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ، قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟» فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى تَمَيَّنْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ.

«الْحَرْقَةُ» بضم الحاء المهملة وفتح الراء: بطنٌ مِنْ جُهيْنَةِ الْقَبِيلَةِ الْمَرْوَفَةِ، وقوله: «مُتَعَوِّذًا». أَي: مُعْتَصِمًا بِهَا مِنَ الْقَتْلِ لَا مُعْتَقِدًا لَهَا.

٣٩٤- وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ بَعْثًا (١)

مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَنَّهُمْ اتَّقَوْا، فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ، وَأَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ عَقْلَتَهُ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَلَمَّا رَفَعَ السَّيْفَ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ، وَأَخْبَرَهُ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «لِمَ قَتَلْتَهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا - وَسَمَّى لَهُ نَفْرًا - وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: «وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَجَعَلَ لَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم (٢).

٣٩٥- وعن عبدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ، يَقُولُ: «إِنَّ نَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَلَئِنَّا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أَمَّنَّا وَقَرَّبْنَا، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا، لَمْ نَأْمَنَّهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ: سَرِيرَتُهُ حَسَنَةٌ» رواه البخاري (٣).

٤٦- باب الخوف

قال الله تعالى: ﴿وَيَا أَيُّهَا فَارُهْبُونُ﴾ (٤) [البقرة: ٤٠] وقال تعالى: ﴿إِنْ يَبْطِشْ رَبُّكَ

(١) بعثًا وفتح الموحدة وسكون المهملة وبالمثلثة: أي: جيشًا.

(٢) م (٩٧) خ (٣) ١٨٥/٥.

(٤) فارهبون: أي: خافوني خوفًا معه تحرز فيما تأتون وما تذرون.

لَشَدِيدٍ» [البروج: ١٢] وقال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ * إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً^(١) لِّمَن خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ وَمَا نُوَخَّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مُّعَدُّودٍ * يَوْمَ يَأْتُ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ * فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَيُنَادُونَ فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ^(٢) وَشَهِيقٌ [هود: ١٠٢ - ١٠٦] وقال تعالى : ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ^(٣)﴾ [آل عمران: ٢٨] وقال تعالى : ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ^(٤) وَبَنِيهِ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ^(٥)﴾ [عبس: ٣٤ - ٣٧] ، وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تُرَوَّنَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢٠، ١] ، وقال تعالى : ﴿وَلِمَن خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ﴾ [الرحمن: ٤٦] الآيات . وقال تعالى : ﴿وَأَقْبَلْ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ * قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ^(٦)﴾ * فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ * إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾ [الطور: ٢٥، ٢٨] والآيات في الباب كثيرة جداً معلومات، والغرض الإشارة إلى بعضها وقد حَصَلَ.

وأما الأحاديث فكثيرة جداً، فنذكرُ منها طَرَفًا وبالله التوفيق:

٣٩٦- عن ابن مسعود، رضي الله عنه، قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ^(٧) فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْقَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيَوْمَئِذٍ بَارِزٌ كَلِمَاتٍ: بِكُتِّبَ رِزْقُهُ، وَأَجَلُهُ، وَعَمَلُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. قَوْلَ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ

(١) الآية: العبرة.

(٢) الزفير: إخراج النفس والشهيق رده، والمراد بالزفير والشهيق: الدلالة على شدة كربهم وغمهم.

(٣) أي: عقوبته.

(٤) أي: زوجته.

○

(٥) يغنيه: أي: يشغله عن شأن غيره.

(٦) مشفقين، أي: خائفين من عصيان الله تعالى معتنين بطاعته، وعذاب السموم: عذاب النار التي تنفذ في

المسام نفوذ السموم.

(٧) يجمع خلقه: أي: ما يخلق منه.

الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٣٩٧ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ^(٢) لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا» رواه مسلم^(٣).

٣٩٨ - وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ يُوضَعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ^(٤) جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ مَا يَرَى أَنْ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا، وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٣٩٩ - وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوتِهِ» رواه مسلم^(٦).

«الْحُجْزَةُ»: مَعْقِدُ الْإِزَارِ تَحْتَ السَّرَّةِ وَ«التَّرْقُوتَةُ» بَفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ: هِيَ الْعَظْمُ الَّذِي عِنْدَ ثَغْرِ النَّحْرِ، وَلِلْإِنْسَانِ تَرْقُوتَانِ فِي جَانِبِي النَّحْرِ.

٤٠٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ، قَالَ: «يَقُومُ النَّاسُ^(٧) لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).
و«الرَّشْحُ» الْعَرَقُ.

٤٠١ - وعن أنس، رضي الله عنه، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ

(١) خ ٢٢٠/٦، م (٢٦٤٣).

(٢) يومئذ: أي يوم إذ يقوم العباد للحساب. والزمام: ما يجعل في أنف البعير يشد عليه المقود، وهو على الحقيقة أو على التمثيل، لعظمها وفرط كبرها، بحيث إنها تحتاج في الإتيان بها إلى هذه الأزيمة.

(٣) م (٢٨٤٢). (٤) أحمص القدم: هو المتجالي من الرجل عن الأرض.

(٥) خ ٣٧٣/١١، م (٢١٣) وأخرجه حم ٢٧٤/٤ وفي الباب عن ابن عباس عند حم ٢٩٥/١ وعن أبي هريرة عنه أيضاً ٤٣٢/٢.

(٦) م (٢٨٤٥) وأخرجه حم ١٠/٥ و١٨.

(٧) يقوم الناس، أي: من قبورهم، وقوله ﷺ: «لرب العالمين» أي: لأمره وجزائه.

(٨) خ ٣٤٠/١١، م (٢٨٦٢) وأخرجه حم ١٣/٢ و١٩ و٦٤.

مِثْلَهَا قَطُّ، فقال: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» فَعَطَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجُوهَهُمْ، وَلَهُمْ خَنِينٌ. متفق عليه (١).

وفي رواية: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ فَخَطَبَ، فقال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» فَمَا أَقَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ أَشَدُّ مِنْهُ غَطَاؤُ رُؤُوسِهِمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ. «الْخَنِينُ» بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ: هُوَ الْبُكَاءُ مَعَ شَيْءٍ وَاتِّشَاقِ الصَّوْتِ مِنَ الْأَنْفِ.

٤٠٢- وعن الْمُقَدَّادِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «تُذْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ» قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ الرَّائِي عَنْ الْمُقَدَّادِ: قَوْلَهُ مَا أَذْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ، أَمْسَاقَةُ الْأَرْضِ أَمْ الْمِيلُ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ التَّيْنُ «فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ» (٢) وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ الْجَامَا» وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ. رواه مسلم (٣).

٤٠٣- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَغْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرْقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ أَذَانَهُمْ» متفق علي (٤).

ومعنى «يَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ»: يَنْزِلُ وَيَغُوصُ.

٤٠٤- وعنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً (٥) فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْ سَبْعِينَ خَرِيفًا (٦) فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتَهَا» رواه مسلم (٧).

٤٠٥- وعن عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ

(١) خ ٢١٠/٨، ٢١١، م (٢٣٥٩).

(٢) إلى حقويه «بفتح الحاء وكسرهما»: وهما معقد الإزار، والمراد هنا ما يحاذي ذلك الموضع من جنبه.

(٣) م (٢٨٦٤).

(٤) خ ٣٤١/١١، م (٢٨٦٣).

(٥) وجبة «بفتح الواو وسكون الجيم»: أي سقطة.

(٦) خريفاً: أي عاماً.

(٧) م (٢٨٤٤).

مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلُمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ لِقَاءَ وَجْهِهِ^(١)، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، متفقٌ عليه^(٢).

٤٠٦ - وعن أبي ذر، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، أَطُتِ السَّمَاءُ وَحَقٌّ^(٣) لَهَا أَنْ تَنْطُطُ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَنَتهُ سَاجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَّيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعَدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديثٌ حسن.

و«أُطُتْ» بفتح الهمزة وتشديد الطاء، و«تَنْطُطُ» بفتح التاء وبعدها همزة مكسورة، وَالْأَطِيطُ: صَوْتُ الرَّحْلِ وَالْقَتَبِ وَشِبْهِهِمَا، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ كَثْرَةَ مَنْ فِي السَّمَاءِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْعَابِدِينَ قَدْ أَثْقَلَتْهَا حَتَّى أُطُتْ.

و«الصُّعَدَاتِ» بضم الصاد والعين: الطُّرُقَاتُ، ومعنى «تَجَارُونَ»: تَسْتَعْيِشُونَ. ٤٠٧ - وعن أبي بَرزَةَ - براءٍ ثم زاي - نَضَلَهُ بْنُ عُبَيْدٍ الْأَسْلَمِيُّ، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ^(٥) حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمرِهِ فِيمَ أَقْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ فِيهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جَسَمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ» رواه الترمذي^(٦) وقال: حديثٌ حسن صحيح.

٤٠٨ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قرأ رسول الله ﷺ: «يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا» ثم قال: «أَتَذَرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قالوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال «فَإِنْ أَخْبَارُهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا تَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا فِي يَوْمٍ كَذَا

(١) لقاء وجهه «بكسر التاء وبالمدة» أي: قبالة. وشق التمرة «بكسر الشين»: نصفها.

(٢) خ ٣٥٠/١١، ٣٥١، م (١٠١٦) (٦٧).

(٣) وحق «بضم الحاء وتشديد القاف» أي: وبيحق.

(٤) ت (٢٣١٣) وأخرجه حم ١٧٣/٥ وجه (٤١٩٠) وسنده حسن.

(٥) لا تزول قدما عبد، أي: من موقفه للحساب إلى الجنة أو النار.

(٦) ت (٢٤١٩) وأخرجه الخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم بالعمل» رقم (١) وسنده صحيح، وله شاهد من

حديث معاذ بن عمرو (٢٢) وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣٥٧/٥ وقال: رواه البزار والطبراني

بإسناد صحيح.

وَكَذَا، فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا» رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

٤٠٩- وعن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ^(٢) وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَ الْقَرْنَ، وَاسْتَمَعَ الْإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفَخُ» فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» رواه الترمذي^(٣) وقال حديث حسن.

«الْقَرْنَ»: هُوَ الصُّورُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ كَذَا فَسَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ.

٤١٠- وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «مَنْ خَافَ^(٤) أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ، بَلَغَ الْمَنْزِلَ. أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةً، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ» رواه الترمذي^(٥) وقال: حديث حسن.

و«أَدْلَجَ» بِاسْكَانِ الدَّالِ، وَمَعْنَاهُ: سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَالْمَرَادُ: التَّشْمِيرُ فِي الطَّاعَةِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤١١- وعن عائشة، رضي الله عنها، قالت: سمعت رسول الله، ﷺ، يقول: «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ!؟ قَالَ: يَا عَائِشَةُ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَهْمَهُمْ ذَلِكَ».

وفي رواية: «الْأَمْرُ أَهَمُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ» متفق عليه^(٦). «غُرُلًا» بَضَمُ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، أَيْ: غَيْرَ مَخْتَوَيْنِ.

(١) ت (٣٣٥٠) وفي سننه يحيى بن سليمان المدني وهو ضعيف.

(٢) أنعم «بفتح العين»: من النعمة «بفتح النون» وهي المسرة والفرح، أي: كيف أطيب عيشاً وقد قرب أمر الساعة؟

(٣) ت (٢٤٣٣) وأخرجه حم ٧/٣ وفي سننه عطية العوفي وهو ضعيف، لكن رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأحوال فيما ذكره ابن كثير في «النهاية» ٢١٢/١ من طريق الأعمش عن أبي صالح، عن أبي سعيد ورجاله ثقات، وفي الباب عن ابن عباس عند حم وك، وعن زيد بن أرقم عند حم، وعن أنس عند الضياء في المختارة، وعن جابر عند أبي نعيم في الحلية. فالحديث صحيح بهذه الشواهد.

(٤) من خاف: أي خاف البيات. وقوله ﷺ: بلغ المنزل: أي الذي يأمن فيه البيات.

(٥) ت (٢٤٥٢) وفي سننه يزيد بن سنان الرهاوي وهو ضعيف، لكن للحديث شاهد يتقوى به عندك ٣٠٨/٤

من حديث أبي بن كعب، فهو حسن. (٦) خ ٣٣٤/١١، م (٢٨٥٩).

٤٧ - باب الرجاء

قال الله تعالى : ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ^(١) لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣] وقال تعالى : ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ^(٢)﴾ [سبا: ١٧] وقال تعالى : ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَىٰ مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [طه: ٤٨] وقال تعالى : ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

٤١٢ - وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، رضي الله عنه، قال : قال رسول الله، ﷺ : «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ^(٣)، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ». متفق عليه^(٤).

وفي رواية لمسلم : «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

٤١٣ - وعن أَبِي ذَرٍّ، رضي الله عنه، قال : قال النبي، ﷺ : «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ، فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ، فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ. وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً». رواه مسلم^(٥).

معنى الحديث : «مَنْ تَقَرَّبَ» إِلَيَّ بِطَاعَتِي «تَقَرَّبْتُ» إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي، وَإِنْ زَادَ زِدْتُ،

(١) أسرفوا على أنفسهم : أي أفرطوا في الجنابة عليها بالإسراف في المعصية «لا تقنطوا من رحمة الله» : أي : لا تيأسوا من مغفرته فإنه سبحانه وتعالى يغفر الذنوب بأسرها.

(٢) إلا الكفور : أي : هل يجازى بمثل ما فعلنا بهم إلا البليغ في الكفران أو الكفر : أي لا المؤمنين.

(٣) هو كقوله تعالى : ﴿وسخر لكم ما في السماوات وما في الأرض جميعاً منه﴾ أي : من خلقه ومن عنده، وليست من للتبويض، بل هي لانتهاه الغاية، وأضيف الروح إلى الله على وجه التشريف، كما أضيف الناقة والبيت إلى الله في قوله تعالى : ﴿هذه ناقة الله﴾ وفي قوله : ﴿وطهر بيتي للطائفين﴾ وكما جاء في الحديث الصحيح : «فادخل على ربي في داره» أضافها إليه إضافة تشريف.

(١) م (٢٦٨٧).

(٤) خ ٦/٣٤٢، م (٢٨).

«فَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي» وَأَسْرَعَ فِي طَاعَتِي «أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» أَي: صَبَبْتُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ، وَسَبَقْتُهُ بِهَا، وَلَمْ أَخْرِجْهُ إِلَى الْمَشْيِ الْكَثِيرِ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَقْصُودِ، «وَقَرَأْتُ الْأَرْضَ» بِضَمِّ الْقَافِ وَيُقَالُ بِكُسْرَاهَا، وَالضَّمُّ أَصَحُّ، وَأَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: مَا يُقَارِبُ مِلَّأَهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤١٤- وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُوجِبَتَانِ؟ فَقَالَ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

٤١٥- وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَمُعَاذُ رَدِيقُهُ عَلَى الرَّحْلِ قَالَ: «يَا مُعَاذُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثًا، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذَا يَتَكَلَّمُوا» فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وقوله: «تَأْتِمًا» أَي: خَوْفًا مِنَ الْإِثْمِ فِي كَتْمِ هَذَا الْعِلْمِ.

٤١٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَوْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: شَكَّ الرَّأْيِيُّ، وَلَا يَضُرُّ الشَّكَّ فِي عَيْنِ الصَّحَابِيِّ، لَأَنَّهُمْ كُلُّهُمْ عُدُولٌ، قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، أَصَابَ

(١) م (٩٣) الموجبتان معناه: الخصلة الموجبة للجنة، والخصلة الموجبة للنار.

(٢) خ ١٩٩/١، ٢٠١ في العلم: باب من خصص بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألا يفهموا، وم (٣٢) قال الطيبي تعليقا على قوله: «صدقاً»: أقيم هنا مقام الاستقامة، لأن الصدق يعبر به قولاً عن مطابقة القول المخبر عنه، ويعبر به فعلاً عن تحري الأخلاق المرضية، كقوله تعالى: «وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ» أَي: حَقَّقَ مَا أوردته قولاً بما تحراه فعلاً، قال الحافظ ابن حجر: وأراد بهذا التفسير رفع الإشكال عن ظاهر الخبر، لأنه يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم والتأكيد، لكن دلت الأدلة القطعية عند أهل السنة على أن طائفة من عصاة المؤمنين يعذبون ثم يخرجون من النار بالشفاعاة، فعلم أن ظاهره غير مراد، فكانه قال: إن ذلك مقيد بمن عمل الأعمال الصالحة. وأجاب بعضهم بأن مطلقه مقيد بمن قالها تائباً، ثم مات على ذلك، أو أن المراد بتحريمه على النار تحريم خلوه فيها لا أصل دخولها. وقوله: إذا يتكلموا، أي: يمتنعوا من العمل اعتماداً على ما يتبادر من ظاهره، وروى البزار بإسناد حسن من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في هذه القصة أن النبي ﷺ أذن لمعاذ في التبشير، فلقبه عمر، فقال: لا تعجل، ثم دخل، فقال: يا نبي الله أنت أفضل رأياً، إن الناس إذا سمعوا ذلك اتكلموا عليها، قال: فرده.

النَّاسَ مَجَاعَةً، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَذْنَتْ لَنَا فَتَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا^(١)، فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلُوا» فَجَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتُ، قُلِ الظَّهْرُ^(٢)، وَلَكِنْ اذْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ^(٣)، ثُمَّ اذْعُ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ الْبَرَكَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ» فَذَعَا يَنْطَعُ^(٤)، فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذَرَّةٍ، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكِسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النُّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، فَذَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ، فَأَخْذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعُسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلَأُوهُ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَلَ فَضْلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ» رواه مسلم^(٥).

٤١٧- وَعَنْ عُبَيْدَانَ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مَعْنٍ شَهِدَ بَذْرًا، قَالَ: كُنْتُ أَصْلِي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْتِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ^(٦) قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنَّ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي، فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ»، فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ^(٧)، وَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَذْنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيُّنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرَ وَصَفَّقْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ، فَحَبَسَتْهُ عَلَى خَزِيرَةٍ تُصْنَعُ لَهُ، فَسَمِعَ أَهْلَ الدَّارِ^(٨) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَثَابَ رِجَالُ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا

(١) نواضحنا: جمع ناضح وهو البعير.

(٢) قل الظهر. أي: الدواب.

(٣) الفضل: وفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة: البقية، أي: بالباقي من أزواجهم، وهو الطعام المتخذ للسفر.

(٤) النطع: ساطع متخذ من أديم.

(٥) م (٢٧) (٤٥).

(٦) اجتياز: أي: المرور فيه «قبل مسجدهم» بكسر القاف وفتح الموحدة: أي جهته.

(٧) بعدما اشتد النهار: أي: علا وارتفعت شمس.

(٨) أهل الدار: أي أهل الحلة.

فَعَلَ مَا لَكَ لَا أَرَاهُ! فَقَالَ رَجُلٌ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى؟!». فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَا نَحْنُ فَوَاللَّهِ مَا نَرَى وَدَّهُ، وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» متفق عليه^(١).

و«عِتْبَان» بكسر العين المهملة، وإسكان التاء المثناة فوق وبَعْدَهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ. و«الْخَزِيرَةُ» بالخاء الْمُعْجَمَةِ، وَالزَّيْ: هِيَ دَقِيقٌ يُطْبَخُ بِشَحْمٍ. وقوله: «ثَابَ رِجَالٌ» بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، أَيُّ: جَاؤُوا وَاجْتَمَعُوا.

٤١٨- وعن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِسَنِي، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّنِي تَسْعَى، إِذْ وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّنِي أَخَذَتْهُ، فَأَلَزَقَتْهُ بِبَطْنِهَا، فَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرَوْنَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟» قُلْنَا: لَا وَاللَّهِ. فَقَالَ: «لَلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا» متفق عليه^(٢).

٤١٩- وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابٍ^(٣)، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي».

وفي رواية «غَلَبَتْ غَضَبِي» وفي رواية «سَبَقَتْ غَضَبِي» متفق عليه^(٤).
٤٢٠- وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْأً وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلَائِقُ حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ».

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ، فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاخَمُونَ، وَبِهَا تَغْطِفُ الْوُحُوشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تَعَالَى تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه^(٥).

(١) خ ٤٩/٣، ٥٠، م ٤٥٥/١ رقم حديث الباب (٢٦٣).

(٢) خ ٣٦٠/١٠، ٣٦١، م (٢٧٥٤). وقوله: أترون، بضم التاء، أي: أنظنون.

(٣) في كتاب، أي: من صحف الملائكة.

(٤) خ ٣٢٥/١٣، م (٢٧٥١) وأخرجته ت (٣٥٣٧).

(٥) خ ٣٦٢/١٠، م (٢٧٥٢) وأخرجته ت (٣٥٣٥)، وحديث سلمان أخرجه م (٢٧٥٣) (٢١).

ورواه مسلم أيضاً من رواية سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ فَمِنْهَا رَحْمَةٌ يَتَرَاهُمْ بِهَا الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتَسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ طَبَاقٌ^(١) مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فِيهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ».

٤٢١- وعنه عن النبي ﷺ، فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قال: «أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ: تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَفْعَلْ مَا شَاءَ» متفق عليه^(٢).
وقوله تعالى: «فَلْيَفْعَلْ مَا شَاءَ» أي: مَا دَامَ يَفْعَلْ هَكَذَا، يُذْنِبُ وَيَتُوبُ أَغْفِرُ لَهُ، فَإِنَّ التَّوْبَةَ تَهْدِيهِمْ مَا قَبْلُهَا.

٤٢٢- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا، لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى، فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رواه مسلم^(٣).

٤٢٣- وعن أَبِي أَيُّوبَ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، رضي الله عنه، قال: سمعتُ

(١) طباق «بكسر الطاء المهملة» أي: غشاء. ما بين السماء والأرض، أي: يملأ ذلك لو كان جسماً من كبره وعظمه، وهذه الأحاديث من أحاديث الزجاء والبشارة للمسلمين.

(٢) خ ٣٩٣/١٣، م (٢٧٥٨) قال القرطبي: يدل هذا الحديث على عظيم فائدة الاستغفار وعلى عظيم فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه، ولكن هذا الاستغفار هو الذي ثبت معناه في القلب مقارناً للسان لينحل من عقد الإصرار، ويحصل معه الندم، فهو ترجمة للتوبة، ويشهد له حديث «خياركم كل مفتن تواب» ومعناه: الذي يتكرر منه الذنب والتوبة، فكلما وقع في الذنب عاد إلى التوبة، لا من قال: استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية، فهذا الذي استغفاره يحتاج إلى الاستغفار.

(٣) م (٢٧٤٩).

رسول الله ﷺ، يقول: «لَوْلَا أَنْكُمْ تَذُنُّونَ، لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذُنُّونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رواه مسلم^(١).

٤٢٤- وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: كُنَّا قُعُودًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، رضي الله عنهما في نَفَرٍ^(٢)، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا^(٣)، فَفَزَعْنَا، فَقُمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزَعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي^(٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْهَبَ فَمَنْ لَقِيتَ وَرَاءَ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» رواه مسلم^(٥).

٤٢٥- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ، تلا قَوْلَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ، ﷺ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ فَمَنْ تَبَغْنِي فَإِنَّهُ بِنِي﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وَقَوْلَ عِيسَى، ﷺ: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أُمِّتِي أُمِّتِي» وَبَكَى، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا جَبْرِيلُ أَذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ، فَسَلِّمْهُ مَا يُبْكِيهِ؟» فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ: وَهُوَ أَعْلَمُ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا جَبْرِيلُ أَذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ: إِنَّا سَرَضْنَاكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسْؤُوكَ» رواه مسلم^(٦).

٤٢٦- وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، رضي الله عنه، قال: كُنْتُ رَدَفَ^(٧) النَّبِيِّ ﷺ، عَلَى

(١) م (٢٧٤٨) وأخرجه ت (٣٥٣٣).

(٢) النفر «يفتح أوليه»: من الثلاثة إلى التسعة وقوله: «من بين أظهورنا» أي: من بيننا.

(٣) يقتطع، أي: يؤخذ دوننا. والفزع: الخوف.

(٤) ابتغي رسول الله: أي أطلبه، والحائط: البستان.

(٥) م (٣١) قال الطيبي: لم يرد به ونحوه، قلة الاحتفال بمواقعة الذنوب كما توهمه أهل الغفلة، بل إنه كما أحب أن يحسن إلى المحسن، أحب التجاوز عن المسيء، فمراده لم يكن ليجعل العباد كالملائكة منزهين عن الذنوب، بل خلق فيهم من يميل بطبعه إلى الهوى، ثم كلفه توقيه، وعرفه التوبة بعد الابتلاء، فإن وفى فأجره على الله، وإن أخطأ، فالتوبة بين يديه، فأراد المصطفى ﷺ: أنكم لو تكونون مجبولين على ما جبلت عليه الملائكة، لجاء الله بقوم تتأني منهم الذنوب، فيتجلى عليهم بتلك الصفات على مقتضى الحكمة، فإن الغفار يستدعي مغفورا.

(٦) م (٢٠٢). (٧) ردف النبي: بكسر الراء وسكون الدال المهملة: أي: راجبا خلفه ﷺ.

جِمار فقال: «يا مُعَاذَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَبْشَرُ النَّاسَ؟ قَالَ لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا» متفق عليه (١).

٤٢٧- وعن البراء بن عازب، رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «المُسلمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» [إبراهيم: ٢٧] متفق عليه (٢).

٤٢٨- وعن أنس، رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً، أَطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَذْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ (٣) رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ».

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً يُعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ، فَيُطْعَمُ (٤) بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا» رواه مسلم (٥).

٤٢٩- وعن جابر، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابٍ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رواه مسلم (٦).

«الْغَمْرُ» الْكَثِيرُ.

٤٣٠- وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» رواه مسلم (٧).

(١) خ ٤٤/٦، م (٣٠) (٤٩).

(٢) خ ١٨٤/٣ و ٢٨٦/٨، م (٢٨٧١). (٣) يعقبه «بضم الياء»: أي يعطيه.

(٤) فيطعم: أي يرزق، وقوله ﷺ: أفضى إلى الآخرة: أي صار إليها.

(٥) م (٢٨٠٨) و (٥٧).

(٦) م (٦٦٨).

٤٣١ - وعن ابن مسعود، رضي الله عنه، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي قُبَّةٍ (١) نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ، فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرِّ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ» متفقٌ عليه (٢).

٤٣٢ - وعن أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ: هَذَا فِكَأُكَ مِنَ النَّارِ». وَفِي رَوَايَةٍ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَثْمَالِ الْجِبَالِ يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ» رواه مسلم (٣).

قوله: «دَفَعَ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ: هَذَا فِكَأُكَ مِنَ النَّارِ» مَعْنَاهُ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لِكُلِّ أَحَدٍ مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ، فَالْمُؤْمِنُ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ خَلَقَهُ الْكَافِرُ فِي النَّارِ، لِأَنَّهُ مُسْتَحِقٌّ لِذَلِكَ بِكُفْرِهِ» وَمَعْنَى «فِكَأُكَ»: أَنَّكَ كُنْتَ مُعْرِضًا لِدُخُولِ النَّارِ، وَهَذَا فِكَأُكَ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدَّرَ لِلنَّارِ عَدَدًا يَمْلَأُهَا، فَإِذَا دَخَلَهَا الْكَافِرُ بِذُنُوبِهِمْ وَكُفْرِهِمْ، صَارُوا فِي مَعْنَى الْفِكَأِ لِلْمُسْلِمِينَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٣٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يُذْنِي الْمُؤْمِنُ (٤) يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ، فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّ أَعْرِفْ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ» متفقٌ عليه (٥).

كَنَفُهُ: سَتْرُهُ وَرَحْمَتُهُ.

(١) القبة «بضم القاف وتشديد الموحدة»: بيت صغير مستدير من الخيام وهو من بيوت العرب.

(٢) خ ١١/٣٣٥، ٣٣٦، م (٢٢١) (٣٧٧). (٣) م (٢٧٦٧) (٥٠) و (٥١).

(٤) يذني: أي يقرب المؤمن يوم القيامة من ربه دنو كرامة وإحسان لا دنو مسافة، فإنه سبحانه منزّه عن المسافة.

(٥) خ ١٠/٤٠٦، ٤٠٧، م (٢٧٦٨).

٤٣٤- وعن ابن مسعود، رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ^(١) وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] فقال الرجل: ألي هذا يا رسول الله؟ قال: «لجميع أمتي كلهم» متفق عليه^(٢).

٤٣٥- وعن أنس، رضي الله عنه، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ. قال: «هَلْ حَضَرْتَ مَعَنَا الصَّلَاةَ؟» قال: نَعَمْ. قال: «قَدْ غُفِرَ لَكَ» متفق عليه^(٣).

وقوله: «أَصَبْتُ حَدًّا» معناه: مَعْصِيَةٌ تُوجِبُ التَّعْزِيرَ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْحَدَّ الشَّرْعِيَّ الْحَقِيقِيَّ كَحَدِّ الزَّانَا وَالْخَمَرِ وَغَيْرِهِمَا، فَإِنَّ هَذِهِ الْحُدُودَ لَا تَسْقُطُ بِالصَّلَاةِ، وَلَا يَجُوزُ لِلْإِمَامِ تَرْكُهَا.

٤٣٦- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ، فَيُحَمِّدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيُحَمِّدَهُ عَلَيْهَا» رواه مسلم^(٤).

«الأكلة»: بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة مِنَ الْأَكْلِ كَالْعُدُوءِ وَالْعَشُوءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٣٧- وعن أبي موسى، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، يَنْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ^(٥)، وَيَنْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» رواه مسلم^(٦).

٤٣٨- وعن أبي نجيح عمرو بن عَبَسَةَ - بفتح العين والباء - السُّلَمِيُّ، رضي الله عنه، قال: كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ،

(١) طرفي النهار: أي غداة وعشية، وزلفاً من الليل: أي ساعات منه قريبة من النهار.

(٢) خ ٢٦٨/٨، ٢٦٩، م (٢٧٦٣).

(٣) خ ١١٨/١٢، ١١٩، م (٢٧٦٤).

(٤) م (٢٧٣٤).

(٥) إن الله يسط يداه بالليل: أي يقبل التوبة من التائبين ليلاً ونهاراً، إنما ورد لفظ بسط اليد، لأن العرب إذا أخذ

أحدهم الشيء، بسط يده لقبوله، وإذا كرهه قبضها عنه، فخطبوا بما يفهمون.

(٦) م (٢٧٥٩).

وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بَرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاجِلَتِي، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُسْتَخْفِيًا جُرَاءَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا نَبِيٌّ، قُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي اللَّهُ» قُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ» قُلْتُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» وَمَعَهُ يُؤْمِنُ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ، قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا؛ أَلَا تَرَى خَالِي وَحَالَ النَّاسِ؟ وَلَكِنْ أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي» قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِي، فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الْأَخْبَارَ، وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، حَتَّى قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِي الْمَدِينَةَ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ؟ فَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «نَعَمْ أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبَرَنِي عَنِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ اقْصُرْ^(١) عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ قِيدَ رُمَحٍ^(٢)، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ^(٣) حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمَحِ^(٤)، ثُمَّ اقْصُرْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ جَهَنَّمُ^(٥)، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ اقْصُرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ؛ فَالْوُضُوءُ حَدَّثَنِي عَنْهُ؟ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ، فَيَتَمَضَّمُ وَيُسْتَنْشِقُ فَيَنْتَشِرُ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ^(٦) وَخِيشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لَحْيَتَيْهِ مَعَ

(١) اقصر «بضم الصاد»: أي اقمع عن صلاة النوافل.

(٢) قيد رمح: أي قدره.

(٣) محضورة، أي: تحضرها ملائكة النهار لتكتبها وتشهد بها لمن صلاها.

(٤) حتى يستقل الظل بالرمح، أي: يستقل الرمح بالظل؛ أي: يبلغ ظله أدنى غاية النقص.

(٥) تسجر جهنم؛ أي: تهيج بالوقود.

(٦) أي: فمه.

الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين، إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه، إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين، إلا خرت خطايا رجله من أنامله مع الماء، فإن هو قام فصلّى، فحمد الله تعالى، وأثنى عليه ومجّده بالذي هو له أهل، وفرّغ قلبه لله تعالى، إلا انصرف من خطيئته كهَيْئَتِهِ يوم ولدته أمّه.

فحدث عمرو بن عبّسة بهذا الحديث أبا أمانة صاحب رسول الله ﷺ، فقال له أبو أمانة: يا عمرو بن عبّسة، انظر ما تقول! في مقام واحد يعطى هذا الرجل؟ فقال عمرو: يا أبا أمانة، لقد كبرت سنّي، ورقّ عظمي، واقترب أجلي، وما بي حاجة أن أكذب على الله تعالى، ولا على رسول الله ﷺ، لولم أسمع من رسول الله ﷺ، إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً، حتى عدّ سبع مرّات، ما حدثت أبداً به، ولكنّي سمعته أكثر من ذلك. رواه مسلم^(١).

قوله: «جُراء عليه قومه»: هو بجيم مضمومة وبالمد على وزن علماء، أي: جاسرون مستطيلون غير هائبين. هذه الرواية المشهورة، ورواه الحميدي وغيره: «جِراء» بكسر الحاء المهملة، وقال: معناه: غضاب ذوو غم وهم، قد عيل صبرهم به، حتى أثر في أجسامهم، من قولهم: حرى جسمه يخزى، إذا نقص من ألم أو غم ونحوه، والصحيح أنه بالجيم. قوله ﷺ: «بين قرني شيطان» أي: ناحيتي رأسه، والمراد التمثيل، معناه: أنه حينئذ يتحرك الشيطان وشيعته، ويتسلطون. وقوله: «يقرب وضوءه» معناه: يُحضّر الماء الذي يتوضأ به. وقوله: «إلا خرت خطايا» هو بالخاء المعجمة: أي سقطت، ورواه بعضهم «جرت» بالجيم، والصحيح بالخاء، وهو رواية الجمهور. وقوله: «فيتثر» أي: يستخرج ما في أنفه من أذى والنثرة: طرف الأنف.

٤٣٩- وعن أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إذا أراد الله تعالى، رحمة أمّة، قبض نبيها قبلها، فجعله لها قرطاً^(٢) وسلفاً بين يديها، وإذا أراد

(١) م (٨٣٢).

(٢) القرط «بفتح الفاء والراء»: الذي يتقدم الورد ليصلح لهم الحياض والدلاء، ونحوها من أمور الاستقاء.

هَلَكَةُ أُمَّةٍ، عَذَّبَهَا وَنَبَّيْهَا حَيًّا، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ حَيٌّ يَنْظُرُ، فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلَاكِهَا حِينَ كَذَبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

٤٨ - باب فضل الرجاء

قال الله تعالى إخباراً عن العبد الصالح: ﴿وَأَفْوُضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ فَوْقَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا﴾ [غافر: ٤٤، ٤٥].

٤٤٠ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْقَلَاءِ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولُ» متفقٌ عليه^(٢) وهذا اللفظ إحدى روايات مسلم.

وتقدّم شرحه في الباب قبله. ورزى في الصحيحين: «وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي» بالنون، وفي هذه الرواية «حَيْثُ» بالثاء وكلاهما صحيح.

٤٤١ - وعن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

٤٤٢ - وعن أنس، رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٤). وقال: حديث حسن.

«عَنَانَ السَّمَاءِ» بفتح العين، قيل: هو ما عَنَ لَكَ منها، أي: ظَهَرَ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ،

(١) م (٢٢٨٨).

(٢) م (٢٨٧٧).

(٣) خ ٣٢٨، ٣٢٥/١٣، م (٢٦٧٥).

(٤) ت (٣٥٣٤) وفي سننه كثير بن فائد لم يوثقه غير ابن حبان، لكن له شاهد من حديث أبي ذر عند حم (١٧٢/٥) ودي ٣٢٢/٢ وآخر من حديث ابن عباس عند الطبراني، فالحديث حسن كما قال الترمذي.

وقيل: هو السحاب. و«قَرَابُ الأرض» بضم القاف، وقيل بكسرها، والضم أصح وأشهر، وهو: ما يُقَارِبُ مِلَاهَا، والله أعلم.

٤٩ - باب الجمع بين الخوف والرجاء

اعْلَمْ أَنَّ الْمُخْتَارَ لِلْعَبْدِ فِي خَالِ صِحَّتِهِ أَنْ يَكُونَ خَائِفًا رَاجِيًا، وَيَكُونَ خَوْفُهُ وَرَجَاؤُهُ سَوَاءً، وَفِي خَالِ الْمَرَضِ يُمَحْضُ الرَّجَاءُ. وَقَوَاعِدُ الشَّرْعِ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مُتَظَاهِرَةٌ عَلَى ذَلِكَ.

قال الله تعالى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِيَنَّكَ مِنْ رُوحِ اللَّهِ (١) إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾. [يوسف: ٨٧] وقال تعالى: [يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ] [آل عمران: ١٠٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٦٧]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣، ١٤] وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ (٢) وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُمَّةٌ هَاوِيَةٌ (٣)﴾ [القارعة: ٦، ٩] والآيات في هذا المعنى كثيرة. فَيَجْتَمِعُ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ فِي آيَتَيْنِ مُقْتَرِنَتَيْنِ أَوْ آيَاتٍ أَوْ آيَةٍ.

٤٤٣ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ» (٤).

٤٤٤ - وعن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا النَّاسُ أَوْ الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ (٥)، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدُمُونِي قَدُمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَبَقَ (٦)، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧)».

(١) من روح الله: أي: من رحمته التي يحيي بها العباد.

(٢) مرضية.

(٣) فسرها الله تعالى بقوله: «وما أدراك ما هي نار حامية».

(٤) م (٢٧٥٥).

(٥) أي: إذا وضعت الجنازة بين يدي الرجال ليحملوها واحتملوها على أعناقهم.

(٦) صبق «بكسر العين»: أي مات لبدة الصوت الناشئ عن شدة ما يرى، مما أعد له من الويل والثبور.

(٧) خ ١٤٦/٣.

٤٤٥ - وعن ابن مسعود، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعليه»^(١) والنار مثل ذلك» رواه البخاري^(٢).

٥٠ - باب فضل البكاء من خشية الله تعالى وشوقاً إليه

قال الله تعالى: ﴿وَيَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً﴾ [الإسراء: ١٠٩] وقال تعالى: ﴿أَقِمْنَ هَذَا الْحَدِيثَ تَعَجُّبُونَ. وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ﴾ [النجم: ٦٠، ٥٩].

٤٤٦ - وعن ابن مسعود، رضي الله عنه، قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي القرآن» قلت: يا رسول الله، اقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال: «إني أحب أن أسمعه من غيري» فقرأت عليه سورة النساء، حتى جئت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ [الآية: ٤١] قال: «حسبك الآن»^(٣) فالتفت إليه، فإذا عيناه تذرفان. متفق عليه^(٤).

٤٤٧ - وعن أنس، رضي الله عنه، قال: خطب رسول الله ﷺ، خطبة ما سمعت مثلاً قط، فقال: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» قال: فغطى أصحاب رسول الله ﷺ، وجوههم، ولهم خنين، متفق عليه^(٥)، وسبق بيانه في باب الخوف^(٦).

٤٤٨ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ^(٧) رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٨) وَذُحَانُ جَهَنَّمَ» رواه الترمذي^(٩) وقال: حديث حسن صحيح.

(١) شراك النعل وبكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وآخره كاف: أحد سيور النعل التي تكون في وجهها. وفي الحديث أن الطاعة موصلة إلى الجنة، وأن المعصية مقربة إلى النار، وأن الطاعة والمعصية قد يكونان في أيسر الأشياء.

(٢) خ ٨/٢١٠، ٢١١، م (٢٣٥٩).

(٣) خ ١١/٢٧٥.

(٤) انظر الحديث رقم ٣٩٩.

(٥) حسبك: أي يكفيك ذلك.

(٦) لا يلبس النار: أي لا يدخلها.

(٧) خ ٨/١٨٨، ١٨٩، م (٨٠٠).

(٨) غبار في سبيل الله: المراد جهاد أعداء الدين لوجه الله تعالى.

(٩) ت (١٦٣٣) و (٢٣١٢) وأخرجه حم ٥٠٥/٢ ون ١٢/٦ و ١٣ و ١٤ وفي الباب عن أبي ربحانة عندك

٨٣/٢، وعن ابن عباس عند ت (١٦٣٩) وعن أنس عند الطبراني في الأوسط، فالحديث صحيح.

٤٤٩- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينِهِ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ» متفق عليه^(١).

٤٥٠- وعن عبد الله بن الشَّخِير، رضي الله عنه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، وهو يُصَلِّي وَلِجُوفِهِ^(٢) أَرِيزُ كَأَزِيرِ الْمَرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ. حدث صحيح رواه أبو داود، والترمذي^(٣) في الشُّمائل بإسناد صحيح.

٤٥١- وعن أنس، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ، لأبي بن كعب، رضي الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا» قَالَ: وَسَمَانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَبَكَى أَبِي، متفق عليه^(٤). وفي رواية: فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي.

٤٥٢- وعنه قال: قال أبو بكرٍ لعمر، رضي الله عنهما، بعد وفاة رسول الله ﷺ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ، رضي الله عنهما، نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَالَتْ: إِنِّي لَا أَبْكِي، أَنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنِّي أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ؛ فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَتَكَيَّانِ مَعَهَا. رواه مسلم^(٥) وقد سبق في باب زيارة أهل الخير^(٦).

٤٥٣- وعن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَعُهُ، قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فقالت عائشة، رضي الله عنها:

(١) خ ١١٩/٢، ١٢٤، م (١٠٣١).

(٢) ولجوفه: أي صدره. أريز: بفتح الهمزة وكسر الزاي الأولى: أي صوت البكاء أو غليانه في الجوف كأريز المرجل «بكسر فسكون ففتح» القدر.

(٣) د (٩٠٤)، ت ١٤٤/٢ في «الشُّمائل» وأخرجه ن ١٣/٣، وح ٢٥/٤، و ٢٦ وإسناده صحيح.

(٤) خ ٩٦/٧، م (٧٩٩). (٥) م (٢٤٥٤). (٦) انظر رقم ٣٦٠.

إِنْ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ ^(١) إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ غَلَبَهُ الْبُكَاءُ، فَقَالَ: «مُرُوهُ فَلْيُصَلِّ». وفي رواية عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: قلت: إن أبا بكرٍ إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء. متفق عليه ^(٢).

٤٥٤- وعن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف، رضي الله عنه، أتى بطعام وكان صائماً، فقال: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، رضي الله عنه، وهو خير مني، فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة إن غطي بها رأسه بدت رجلاه، وإن غطي بها رجلاه بدا رأسه، ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط - أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا - قد خشينا أن تكون حسانتنا عجلت لنا ^(٣). ثم جعل يكي حتى ترك الطعام. رواه البخاري ^(٤).

٤٥٥- وعن أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ليس شيء أحب إلى الله تعالى من قطرتين وأثرين: قطرة دموع من خشية الله، وقطرة دم تهراق في سبيل الله. وأما الأثران: فآثر في سبيل الله تعالى، وآثر في فريضة من فرائض الله تعالى» رواه الترمذي ^(٥) وقال: حديث حسن.

وفي الباب أحاديث كثيرة، منها:

٤٥٦- حديث العرياض بن سارية، رضي الله عنه، قال: وعظنا رسول الله ﷺ، موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون ^(٦) منها العيون ^(٧).

٥١- باب فضل الزهد في الدنيا والحث على التقلل منها

وفضل الفقر

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتٌ

(١) رجل رقيق: أي رقيق القلب.

(٢) عجلت لنا؛ أي: عجل لنا جزأها فلا تقدم على جزء مدخر. (٤) خ ١١٣/٣.

(٥) رواه (١٦٦٩) من حديث الوليد بن جميل الشامي، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة والوليد

ابن جميل ذكروا ابن أبي حاتم في «الشرح والتعليل» ٣/٢/٤ قال: سألت أبي عنه، قال: شيخ يروي عن

القاسم أحاديث منكورة، وسئل أبو زرعة عنه، قال: شيخ لين الحديث، وقال ابن المديني: أحاديثه تشبه

أحاديث القاسم أبي عبد الرحمن ورضيه، وباتي رجاله ثقات.

(٦) ذرفت، أي: جمعت منها العيون.

(٧) انظر الحديث رقم (١٥٧).

الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا ^(١) وَازْدَنْتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَّمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ [يونس: ٢٤] وقال تعالى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَتْرَكْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا ^(٢) تَذَرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا. الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا [الكهف: ٤٥، ٤٦] وقال تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ ^(٣) أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا، وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ [الحديد: ٢٠] وقال تعالى: ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ ^(٤) وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَاِبِ [آل عمران: ١٤] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمُ بِاللَّهِ الْغُرُورُ ^(٥) [فاطر: ٥] وقال تعالى: ﴿أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ ^(٦)، حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ، كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ، ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ، كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ [التكاثر: ١ - ٥] وقال تعالى: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِیَ الْحَيَوَانُ ^(٧) لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ [العنكبوت: ٦٤] والآيات في الباب كثيرة مشهورة.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ فُتَبَّهَ بِطَرَفٍ مِنْهَا عَلَى مَا سِوَاهِ.

٤٥٧ - عن عمرو بن عوفٍ الأنصاري، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، بَعَثَ

(١) زخرفها، أي: بهجتها بالنبات. وزينت بالزهر وقادرون عليها، أي: متمكنون من تحصيل ثمارها. أتاها أمرنا: عذابنا. فجعلناها، أي: زرعها. حصيداً، أي: كالمحصول بالمناجل. كان لم تغن بالأمس، أي: لم تكن بالأمس.

(٢) هشيماً، أي: مهشوماً مكسوراً. تذرؤه، أي: تفرقه الرياح.

(٣) الغيث: المطر، والكفلو هنا: الزراع، لأنهم يقطون البذور.

(٤) والخيل المسومة، أي: المعلمة أو المطهمة أي: المجلعة؛ والأنعام: الإبل والبقر. والحرث: الزرع.

(٥) الغرور: الشيطان.

(٦) التكاثر، أي: بالأموال والأولاد.

(٧) الحيوان، أي: الحياة الهائجة الخالدة.

أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى الْبَحْرَيْنِ^(١) يَأْتِي بِجَزِيرَتِهَا، فَقَدِمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟» فَقَالُوا: أَجَلُ^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافُسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا؛ فَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ» متفق عليه^(٣).

٤٥٨ - وعن أبي سعيد الخدري، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْثِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا^(٤) وَزَيْتَتِهَا». متفق عليه^(٥).

٤٥٩ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءَةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ» رواه مسلم^(٦).

٤٦٠ - وعن أنس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ». متفق عليه^(٧).

٤٦١ - وعنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ: فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ: يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ». متفق عليه^(٨).

٤٦٢ - وعنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ^(٩) فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّبَكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ. وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ^(١٠)؟ هَلْ مَرَّبَكَ شِدَّةٌ

(١) بلد بالخليج العربي.

(٢) أجل: أي: نعم.

(٣) خ ٢٠٨/١١، م (٢٩٦١).

(٤) من زهرة الدنيا؛ أي: زيتها وبهجتها.

(٥) خ ٣١٥/١١، م (٢٩٦٠).

(٦) خ ٣٠٣، م (١٨٠٥).

(٧) خ ٣٠٢/٧، م (١٨٠٥).

(٨) خ ٣١٥/١١، م (٢٩٦٠).

(٩) «يصبغ»؛ أي: يغمس في النار «صبغة» بفتح الصاد، أي: غمس.

(١٠) «بؤساً وبالهمزة»؛ أي: شدة.

قَطُّ؟ فيقول: لا، والله، ما مرَّ بي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ» رواه مسلم^(١).

٤٦٣ - وعن المُسْتَوْدِدِ بْنِ شَدَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أَضْبَعُهُ فِي الْيَمِّ^(٢)؛ فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ؟» رواه مسلم^(٣).

٤٦٤ - وعن جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِالسُّوقِ وَالنَّاسِ كَفَفَتْهُ، فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَ مَيِّتٍ، فَتَنَّاوَلَهُ، فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ هَذَا لَهُ بِدَرَاهِمٍ؟» فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ ثُمَّ قَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيْنًا، أَنَّهُ أَسْكَ. فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ! فَقَالَ: «فَوَاللَّهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ» رواه مسلم^(٤).

قوله «كَفَفَتْهُ» أَي: عَنْ جَانِبِهِ. و«الْأَسْكَ» الصَّغِيرُ الْأُذُنِ.

٤٦٥ - وعن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَرَّةٍ^(٥) بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَنَا أَحَدٌ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ». قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «مَا يَسْرُنِي أَنَّ عِنْدِي مِثْلُ أَحَدٍ هَذَا ذَهَبًا تَمْضِي عَلَيَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِذَيْنِ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا، وَهَكَذَا وَهَكَذَا» عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَعَنْ خَلْفِهِ، ثُمَّ سَارَ فَقَالَ: «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ «وَقَلِيلٌ مَا هُمْ». ثُمَّ قَالَ لِي: «مَكَانَكَ لَا تَبْرُخْ حَتَّى آتِيكَ». ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى^(٦)، فَسَمِعْتُ صَوْتًا قَدْ ارْتَفَعَ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ غَرَضَ^(٧) لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «لَا تَبْرُخْ حَتَّى آتِيكَ» فَلَمْ أَبْرُخْ حَتَّى أَتَانِي، فَقُلْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتًا تَخَوَّفْتُ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «وَهَلْ سَمِعْتَهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ذَلِكَ جَبْرِيلُ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ

(٢) اليم «بفتح الياء وتشديد الميم»: البحر.

(١) م (٢٨٠٧).

(٣) م (٢٨٥٨).

(٤) م (٢٩٥٧).

(٥) في حرة «بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء»: هي أرض ذات حجارة سود.

(٦) توارى، أي: غاب شخصه.

(٧) غرض؛ أي: تعرض له بسوء.

بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١)، وهذا لفظ البخاري.

٤٦٦- وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «لو كان لي مثل أحد ذهباً، لَسَرَنْتُ أَنْ لَا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِلدِّينِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٤٦٧- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ أَجْدَرُ^(٣)» أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤)، وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية البخاري: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ^(٥)، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ».

٤٦٨- وعنه عن النبي ﷺ، قال: «يَعْسَ^(٦) عَبْدُ الدِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رِضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» رواه البخاري^(٧).

٤٦٩- وعنه، رضي الله عنه، قال: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِءَاءٌ، إِمَّا إِزَارٌ، وَإِمَّا كِسَاءٌ، قَدْ رَبَطُوا فِي أَغْنَائِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقِينَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ» رواه البخاري^(٨).

٤٧٠- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ» رواه

مسلم^(٩).

(١) خ ٢٢٤/١١، ٢٢٧، م ٦٨٧/٢ رقم حديث الباب (٣٢).

(٢) خ ٢٢٨/١١، م (٩٩١).

(٣) أجدر؛ أي: أحق. ألا تزدوا؛ أي: لا تحقروا نعمة الله عليكم.

(٤) خ ٢٧٦/١١، م (٢٩٦٣) (٩) ورواية خ هي عند (م) أيضاً وأخرجه حم ٢٥٤/٢ و ٤٨٢.

(٥) والخلق «بفتح الخاء المعجمة»؛ أي: الصورة.

(٦) يعس «بكسر العين المهملة»؛ أي: هلك. والقטיפ «بالقاف والطاء المهملة والتحتية والفاء»؛ الثوب الذي

له خمل. والخميص «بالخاء المعجمة وبالميم والصاد المهملة»؛ الكساء المربع. وفي رواية للبخاري:

«تس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد القטיפ وعبد الخميص»؛ أي: هلك طالبها الحريص على جمعها،

القائم على حفظها، فكان لذلك عبداً نال الله السلامة من هذه العبودية الحقيرة.

(٧) خ ٢١٦/١١.

(٨) م (٢٩٥٦).

(٩) خ ٤٤٧/١.

٤٧١ - وعن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: أخذ رسول الله ﷺ، بِمَنْكِبِي^(١)، فقال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ غَائِرٌ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍ، رضي الله عنهما، يقول: إِذَا أَمْسَيْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الصُّبْحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. رواه البخاري^(٢).

قالوا في شرح هذا الحديث معناه: لَا تَرَكَنَّ إِلَى الدُّنْيَا وَلَا تَتَّخِذْهَا وَطَنًا، وَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِطُولِ الْبَقَاءِ فِيهَا، وَلَا بِالْأَعْتَاءِ بِهَا، وَلَا تَتَعَلَّقْ مِنْهَا إِلَّا بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْغَرِيبُ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ، وَلَا تَشْتَغِلْ فِيهَا بِمَا لَا يَشْتَغِلُ بِهِ الْغَرِيبُ الَّذِي يُرِيدُ الذَّهَابَ إِلَى أَهْلِهِ. وَيَا اللَّهَ التَّوْفِيقُ.

٤٧٢ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي، رضي الله عنه، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحْبَبَنِي اللَّهُ، وَأَحْبَبَنِي النَّاسُ، فقال: «إِزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُجِبْكَ اللَّهُ، وَإِزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُجِبْكَ النَّاسُ» حديث حسن رواه ابن ماجه^(٣) وغيره بأسانيد حسنة.

٤٧٣ - وعن التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، رضي الله عنهما، قال: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رضي الله عنه، مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَظْلُ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. رواه مسلم^(٤).

«الدَّقْلُ» بفتح الدال المهملة والقاف: رَدِيءُ التَّمْرِ.

٤٧٤ - وعن عائشة، رضي الله عنها، قالت: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ^(٥) إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلَّمْتُهُ

(١) بمنكي «بتشديد التحتية» ويروى بتخفيف الياء. والمنكب: مجتمع رأس العضد والكف.

(٢) خ ١١/١٩٩، ٢٠٠.

(٣) ج ٢ (٤١٠٢) وأخرجه ك ٣١٣/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٥٢، ٢٥٣، وفي سننه خالد بن عمرو القرشي قال الحافظ في «التقريب». رماه ابن معين بالكذب، ونسبه صالح جزرة إلى الوضع، لكن للحديث طرق أخرى ضعيفة وشاهد مرسل عند أبي نعيم في الخلية ٨/٤١ يتقوى بها، فيحسن.

(٤) م (٢٩٧٨) وأخرجه حم ١/٢٤.

(٥) ذو كيد «بفتح الكاف وكسر الموحدة»: أي حيوان. والرف «بفتح الراء وتشديد الفاء»: خشب يرفع عن =

فَقَبِي . متفق عليه^(١) .

«شَطْرُ شَعِيرٍ» أَي : شَيْءٌ مِنْ شَعِيرٍ ، كَذَا فَسَّرَهُ التِّرْمِذِيُّ .

٤٧٥ - وعن عمرو بن الحارث أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَارًا ، وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَا عَبْدًا ، وَلَا أَمَةً ، وَلَا شَيْئًا إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءُ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُهَا ، وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً ، رواه البخاري^(٢) .

٤٧٦ - وعن خُبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَتَرَكَ نِعْمَةً ، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ ، بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غَطَيْنَا بِهَا رِجْلَيْهِ ، بَدَا رَأْسُهُ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ نُغْطِيَ رَأْسَهُ ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْإِذْخِرِ^(٣) وَمِنَّا مَنْ أَيْتَعَتْ لَهُ نِعْمَتُهُ ، فَهُوَ يَهْدِيهَا . متفق عليه^(٤) .

«النِّعْمَةُ» : كَسَاءٌ مُلَوَّنٌ مِنْ صُوفٍ . وقوله : «أَيْتَعَتْ» أَي : نَضِجَتْ وَأَذْرَكَتْ . وقوله : «يَهْدِيهَا» هُوَ بَفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِ الدَّالِ وَكسرها ، لُغْتَانِ ، أَي : يَقْطِفُهَا وَيَجْتَنِيهَا ، وَهَذِهِ اسْتِعَارَةٌ لِمَا فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا وَتَمَكَّنُوا فِيهَا .

٤٧٧ - وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ» .

رواه الترمذي^(٥) وقال : حديث حسن صحيح .

= الأرض يوضع فيه ما يراد حفظه . وفني : أي فرغ ، قال القرطبي : سبب رفع النماء عند الكيل - والله أعلم - الالتفات بعين الحرص ، مع معاينة إدراك نعم الله تعالى ومواهب كراماته وكثرة بركاته ، والغفلة عن الشكر عليها والثقة بالذي وهبها ، والميل إلى الأسباب المعتادة عند مشاهدة خرق العادات .

(١) خ ٢٣٩/١١ ، م (٢٩٧٣) . (٢) الإذخر : ثبت معروف طيب الرائحة .

(٣) خ ١١٣/٨ ، (٤) خ ٢٣٧/١١ ، ٢٣٨ ، م (٩٤٠) .

(٥) ت (٢٣٢١) وأخرجه جه (٤١١٠) وإسناده ضعيف ، لكن له شاهد من حديث ابن عمر عند الخطيب في تاريخه ٩٢/٤ ، ومن حديث ابن عباس عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٤ ، ومن حديث رجال من أصحاب النبي عند ابن المبارك في «الزهدة» (٥٠٩) ومن حديث الحسن عنده أيضاً (٦٢٠) فالحديث حسن بها .

٤٧٨ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله، ﷺ، يقول: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ (١)، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذَكَرَ اللهَ تَعَالَى، وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمًا وَمُتَعَلِّمًا». رواه الترمذي (٢) وقال: حديثٌ حسنٌ.

٤٧٩ - وعن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَرَّغُبُوا فِي الدُّنْيَا». رواه الترمذي (٣) وقال: حديثٌ حسنٌ.

٤٨٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما، قال: مرَّ عَلَيْنَا رسولُ الله، ﷺ، وَنَحْنُ نَعَالِجُ خُصًّا لَنَا (٤) فقال: «ما هذا؟» فَقُلْنَا: قَدْ وَهَى، فَتَنَحْنُ نُضْلِحُهُ، فقال: «ما أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ».

رواه أبو داود، والترمذي (٥) بإسناد البخاري ومسلم، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٨١ - وعن كعب بن عياض، رضي الله عنه، قال: قال سمعتُ رسولَ الله، ﷺ، يقول: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ (٦)، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ» رواه الترمذي (٧) قال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(١) ملعونة؛ أي: مبغوضة ساقطة. وما والاه؛ أي: قاربه من الطاعة الموصلة لمرضاة الله تعالى. ولا يفهم من هذا الحديث سب الدنيا مطلقاً ولعنها، بل الملعون منها ما يبعد عن الله تعالى، ويشغل عنه كما يدل عليه آخر الحديث.

(٢) ت (٢٣٢٣) وله شاهد من حديث ابن مسعود عند الطبراني في «الأوسط» يتقوى به فيحسن كما قال الترمذي.

(٣) ت (٢٣٢٩) وأخرجه حم ٢٥٨٩ و٤٠٤٧، وصححه حب (٢٤٧١) وك ٣٢٢/٤ ووافقه الذهبي، وله شاهد من حديث ابن عمر عند المحاملي في «الأمالي» والنهي في هذا الحديث عن اتخاذ الضيعة محمول على الاستكثار المفضي إلى الانصراف عن القيام بواجبات الدين، وأما إذا اتخذها للكفاف أو لنفع المسلمين بها وتحصيل ثوابها فلا مانع من ذلك، فقد ثبت في غير ما حديث صحيح الحظ على استثمار الأرض وزرعها والانتفاع بخيراتها.

(٤) الخخص «بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة»: بيت من خشب وقصب، سمي خصاصاً لما فيه من الخصائص، وهي الفرج والأثقاب. قد وهى «بفتحين» أي: ضعف وهم بالسقوط.

(٥) د (٥٢٣٩)، ت (٢٣٣٩) وأخرجه جه (٤١٦٠) وخم ١٦١/٢ وإسناده صحيح.

(٦) فتنه «بكسر الفاء»: أي: ما يمتحنون به.

(٧) ت (٢٣٣٧) وأخرجه حم ١٦٠/٤ وصححه حب (٢٤٧٠) وك ٣١٨/٤ ووافقه الذهبي.

٤٨٢ - وعن أبي عمرو، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو ليلى عثمان بن عفان، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ، قال: «لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ: بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَتَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ»^(١) وَجِلْفُ الْخُبْزِ، وَالْمَاءُ» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث صحيح.

قال الترمذي: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنَ سَالِمٍ الْبَلْخِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ شُمَيْلٍ يَقُولُ: الْجِلْفُ: الْخُبْزُ لَيْسَ مَعَهُ إِدَامٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ غَلِيظُ الْخُبْزِ. وَقَالَ الْهَرَوِيُّ: الْمُرَادُ بِهِ هُنَا وَِعَاءُ الْخُبْزِ، كَالْجَوَالِي وَالْخُرْجِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٨٣ - وعن عبد الله بن الشَّخِيرِ «بِكسر الشين والخاء المشددة المعجمتين» رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يَقْرَأُ: «أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ» قَالَ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي، وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتُ؛ فَأَقْنَيْتَ، أَوْ لَبِستَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟!» رواه مسلم^(٣).

٤٨٤ - وعن عبد الله بن مُعَفَّلٍ، رضي الله عنه، قال: قال رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ، فَقَالَ: «انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ؟» قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: «إِنْ كُنْتُ تُحِبُّنِي فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجَفَّافًا، فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُتْتَهَاهُ» رواه الترمذي^(٤) وقال حديث حسن.

(١) يوارى عورته: أي يسترها.

(٢) ت (٢٣٤٢) وفي سننه حديث بن السائب وهو صدوق إلا أن الإمام أحمد قال فيه: هذا شيخ بصري روى حديثاً منكراً عن الحسن بن حمران، عن عثمان (يريد هذا الحديث) وقد خالفه قتادة، فرواه عن الحسن بن حمران عن رجل من أهل الكتاب، انظر ترجمة حديث في «التهذيب» ٢/٢٣٣.

(٣) م (٢٩٥٨).

(٤) ت (٢٣٥١) وفي سننه أبو الوازع جابر بن عمرو: مختلف فيه، ومتن الحديث منكراً، فقد ثبت عنه ﷺ فيما رواه حم ١٩٧/٤ و ٢٠٢ بسند صحيح من حديث عمرو بن العاص «نعم المال الصالح للرجل الصالح» وروى خ ٤١٩/١٣ وم (٨١٥) من حديث عبد الله بن عمر مرفوعاً «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله هذا الكتاب، فقام به آتاء الليل وأطراف النهار، ورجل آتاه الله مالاً، فتصدق به آتاء الليل، وآتاء النهار» وفي حديث أبي كبشة الأنماري عند ت (٢٣٢٦): «إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالاً وعلماً، فهو يفتي فيه ربه، ويصل رحمه، ويعلم فيه الله، فهذا بأفضل المنازل...» وحديث «إن الله يحب الغني التقي الخفي» وحديث «ذهب أهل الدثور بالأجور؛ يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا تتصدق...» وهما في الصحيح.

«التَّجْفَافُ» بكسر التاء المثناة فوق وإسكان الجيم وبالفاء المكررة، وهو شيء يلبسه الفرس، ليَتَقَيَّ بِهِ الأذى، وَقَدْ يَلْبَسُهُ الْإِنْسَانُ.

٤٨٥ - وعن كعب بن مالك، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا ذُبَانٍ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ، لِذِينِهِ» رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح.

٤٨٦ - وعن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، قال: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى حَصِيرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثَرُ فِي جَنْبِهِ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا لَكَ وِطَاءً^(٢)! فَقَالَ: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا؟ مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا». رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

٤٨٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث صحيح.

٤٨٨ - وعن ابن عباس، وعمران بن الحصين، رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ، قال: «أُطْلِعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَأُطْلِعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» متفق عليه^(٥) من رواية ابن عباس.

ورواه البخاري أيضاً من رواية عمران بن الحصين.

٤٨٩ - وعن أسامة بن زيد، رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَةً مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ. وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ» متفق عليه^(٦).

(١) ت (٢٣٧٧) وأخرجه حم ٤٥٦/٣ وإسناده صحيح.

(٢) وطاء «بكسر الواو وبالمدة»: هو الفراش الوطني. وفي رواية ابن ماجه: فقلت يا رسول الله لو كنت أذننتا ففرشنا لك شيئاً يقيك!

(٣) حديث صحيح وهو في ت (٢٣٧٨) وأخرجه حم ٣٩١/١ و٤٤١ وجه (٤١٠٩) والطيالسي (٧٧) وك ٣١٠/٤ وله شاهد من حديث ابن عباس عند حم ٣٠١/١ وحب (٢٥٢٦) وك ٣٠٩/٤، ٣١٠.

(٤) ت (٢٣٥٤) وأخرجه حم ٢٩٦/٢ وجه (٤١٢٢) وسنده حسن، وصححه حب (٢٥٦٧).

(٥) خ ٢٣٨/١١ و٢٦١/٩، ٢٦٢، م (٢٧٣٧) وأخرجه ت (٢٦٠٥) و(٢٦٠٦).

(٦) خ ٢٦١/٩، م (٢٧٣٦).

و «الْبَدْءُ» الْحَظُّ وَالْغِنَى . وقد سبق بيان هذا الحديث في باب فضل الضَّعْفَةِ .

٤٩٠ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا

شَاعِرٌ كَلِمَةٌ لَبِيدٌ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

متفقٌ عليه^(١).

٥٢ - باب فضل الجوع وخشونة العيش

والاقتصار على القليل من المأكول والمشروب والملبوس

وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات

قال الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ^(٢) أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا^(٣) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٥٩، ٦٠] وقال تعالى: ﴿فَخَرَجَ^(٤) عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ . . وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [القصص: ٧٩ - ٨٠] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ^(٥) عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨]^(٦). والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٤٩١ - وعن عائشة، رضي الله عنها، قالت: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ، ﷺ، مِنْ خُبْرٍ

شَعِيرَ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ . متفقٌ عليه^(٧).

وفي رواية: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ، ﷺ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ^(٨) ثَلَاثَ لَيَالٍ

تَبَاعًا حَتَّى قُبِضَ .

(٥) العاجلة: الدنيا.

(٦) مدحوراً؛ أي: مطروداً من رحمة الله تعالى.

(٧) خ ٤٧٨/٩، م (٢٩٧٠) و (٢٢).

(٨) أي: القمح.

(١) خ ١١٥/٧، م (٢٢٥٦).

(٢) خلف؛ أي: عقب سوء.

(٣) غيًّا؛ أي: شراً أو جزاء غي.

(٤) فخرج؛ أي: قارون.

٤٩٢ - وعن عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ يَا ابْنَ أَخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْتَظِرُ إِلَى الْهِلَالِ، ثُمَّ الْهِلَالِ، ثُمَّ الْهِلَالِ: ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أَوْقَدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَارًا. قُلْتُ: يَا خَالَهَ فَمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَاحُجٌ ^(١) وَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا فَيَسْقِينَا. متفق عليه ^(٢).

٤٩٣ - وعن أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ مَرَّبَقُومٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَضْلِيَّةٌ، فَدَعَا فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ، وَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ. رواه البخاري ^(٣).

«مَضْلِيَّةٌ» بفتح الميم: أَي: مَشْوِيَّةٌ.

٤٩٤ - وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَوَانٍ ^(٤) حَتَّى مَاتَ، وَمَا أَكَلَ خُبْزًا مَرْقُقًا ^(٥) حَتَّى مَاتَ. رواه البخاري ^(٦).
وفي رواية له: وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيطًا ^(٧) بَعَيْنِهِ قَطُّ.

٤٩٥ - وعن الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ، وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنُهُ، رواه مسلم ^(٨).
الدَّقْلُ: تَمْرٌ رَدِيءٌ.

٤٩٦ - وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّبِيَّ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ ^(٩) اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَ لَكُمْ فِي عَهْدِ

(١) منائح: جمع منيحة وهي: الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلاً يشرب لبنها، ثم يردّها إذا انقطع لبنها.

(٢) خ ٢٥١/١١، م (٢٩٧٢).

(٣) خ ٤٧٨/٩.

(٤) خوان «يكسر الخاء المعجمة ويجوز ضمها» وهي: المائدة ما لم يكن عليها طعام.

(٥) مرققاً: أي محسناً مليناً، والترقيق: التلين، وقد يراد بالمرقق: الموسع.

(٦) خ ٢٣٩/١١ و ٢٥١ وأخرجه حم ١٢٨/٣.

(٧) السميطة: هو ما أزيل شعره بماء سخن، وشوي بجلده، وإنما يفعل ذلك بصغير السن، وهو من فعل المترفهين.

(٨) م (٢٩٧٨) وأخرجه ت (٢٣٧٣).

(٩) ابتعثه الله، أي: بعثه للناس رسولا. حتى قبضه الله: أي توفاه إلى دار كرامته.

رسول الله ﷺ مَنَاحِلُ؟ قَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخَلًا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قَالَ: كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ثَرِينَاهُ. رواه البخاري (١).

قوله: «النَّقِي»: هو بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء، وهو الحَبْرُ الحَوَارِي (٢)، وَهُوَ: الدَّرْمَكُ. قوله: «ثَرِينَاهُ» هُوَ بَاءٌ مُثَلَّثَةٌ، ثُمَّ رَاءٌ مُشَدَّدَةٌ، ثُمَّ يَاءٌ مُثَنَّاءٌ مِنْ تَحْتِ ثُمَّ نون، أَي: بَلَلْنَاهُ وَعَجَّنَاهُ.

٤٩٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوَّلِيَّةً، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأُخْرِجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا. قُومَا» فَقَامَا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرَحِبًا وَأَهْلًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ فُلَانٌ؟» قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعِذُّ لَنَا الْمَاءَ، إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَظَنَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا أَحَدُ الْيَوْمِ أَكْرَمَ أَصْبَافًا مِنِّي. فَاَنْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطْبٌ، فَقَالَ: كُلُوا، وَأَخَذَ الْمُدِّيَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ» فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ وَشَرِبُوا. فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمُ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ» رواه مسلم (٣).

قَوْلُهَا: «يَسْتَعِذُّ» أَي: يَطْلُبُ الْمَاءَ الْعَذْبَ، وَهُوَ الطَّيِّبُ. وَ«الْعِدْقُ» بكسر العين وإسكان الذال المعجمة: وَهُوَ الْكِبَاسَةُ، وَهِيَ الْغُضْنُ. وَ«الْمُدِّيَّةُ» بضم الميم وكسرها: هِيَ السَّكِينُ. وَ«الْحَلُوبُ» ذَاتُ اللَّيْنِ. وَالسُّؤَالُ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ سُؤَالُ تَعْدِيدِ النَّعْمِ لَا سُؤَالُ تَوْيِيخٍ وَتَعْدِيدٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَهَذَا الْأَنْصَارِيُّ الَّذِي أَتَوْهُ هُوَ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ

(١) خ ٤٧٨/٩.

(٢) بضم الحاء، وتشديد الواو، وبالراء ثم ألف، من الحور، أي: البياض، فهو الخبز الأبيض. والدرمك: دقيق الحواري.

(٣) م (٢٠٣٨) وأخرجه ط ٩٣٢/٢، ت (٢٣٧٠).

رضي الله عنه، كذا جاء مُبيناً في رواية الترمذي وغيره.

٤٩٨ - وعن خالد بن عَمِيرِ العَدَوِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُثْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بِضُرْمٍ، وَوَلَّتْ حَذَاءً، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كُصْبَابِيَةُ الْإِنَاءِ يَتَصَابُهَا صَاحِبُهَا، وَإِنْ كُمْ مُتَقَلِّوْنَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا يَحْضُرُ تَكُمُ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ ^(١) فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا، لَا يُذْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَاللَّهُ لَتَمْلَأَنَّ... أَفَعَجِبْتُمْ؟! وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ ^(٢) مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلَيَاتَيْنِ عَلَيْهِ يَوْمَ وَهُوَ كَظِيطٌ مِنَ الرُّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بَرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَزَرْتُ بِنِصْفِهَا، وَاتَزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ. وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا. رواه مسلم ^(٣).

قوله: «آذَنْتَ» هُوَ بَمَدِّ الْأَلِفِ، أَي: أَعْلَمْتُ. وقوله: «بِضُرْمٍ»: هو بضم الصاد. أي: بانقِطَاعِهَا وَفَنَائِهَا. وقوله: «وَوَلَّتْ حَذَاءً» هو بحاءٍ مهملةٍ مفتوحةٍ، ثُمَّ ذَالٌ معجمة مشددة، ثُمَّ أَلِفٌ ممدودة، أَي: سَرِيعَةٌ وَ«الصُّبَابَةُ» بضم الصاد المهملة: وهي الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ. وقوله: «يَتَصَابُهَا» هو بتشديد الباءِ قَبْلَ الهاءِ، أَي: يَجْمَعُهَا. وَ«الْكُظِيطُ»: الْكَثِيرُ الْمُتَمَتِّلُ. وقوله: «قَرِحَتْ» هو بفتح القاف وكسر الراءِ، أَي: صَارَتْ فِيهَا قُرُوحٌ.

٤٩٩ - وعن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْرَجَتْ لَنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً وَإِزَارًا غَلِيظًا قَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ. متفقٌ عليه ^(٤).

٥٠٠ - وعن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، وَهَذَا السَّعْرُ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضْعُ ^(٥) كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَا لَهُ خَلْطٌ. متفقٌ عليه ^(٦).

(١) من شفير جهنم؛ أي: حفرها الأعلى. وقوله ﷺ: فيهوي «بكسر الواو» أي: ينزل.

(٢) مصراعين «بكسر الميم»: تشبيه مصراع ومصراع الباب ما بين عضادتيه وهو ما يسده الغلق.

(٤) خ ١٠/٢٣٥، م (٢٠٨٠).

(٣) م (٢٩٦٧) وأخرجه حم ١٧٤/٤.

(٥) كناية عن الغائط، وقوله: كما تضع الشاة، أي: من البعر. (٦) خ ١١/٢٤٦، ٢٤٧، م (٢٩٦٦).

«الْحُبْلَةُ» بضم الحاء المهملة وإسكان الباء الموحدة: وهي والسَّمُرُ؛ نَوْعَانِ
مَعْرُوفَانِ مِنْ شَجَرِ الْبَادِيَةِ.

٥٠١ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ
رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا» متفق عليه^(١).

قال أهل اللغة والغريب: معنى «قُوتًا» أَي: مَا يَسُدُّ الرِّمَقَ.

٥٠٢ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ
لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ
الْجُوعِ. وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ بِيَ النَّبِيُّ، ﷺ، فَتَبَسَّمَ
حِينَ رَأَانِي، وَعَرَفَ، مَا فِي وَجْهِهِ وَمَا فِي نَفْسِي، ثُمَّ قَالَ: «أَبَا هِرٍّ» قلت: لَبَّيْكَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ، قال: «الْحَقُّ» وَمَضَى فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ، فَوَجَدَ لَبْنًا
فِي قَدَحٍ فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبْنُ؟» قالوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ - أَوْ فُلَانَةٌ - قال: «أَبَا هِرٍّ»
قلت: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَأَدْعُهُمْ لِي» قال: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ
أَصْيَافُ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلِ، وَلَا مَالٍ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ، وَكَانَ إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ
بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ
فِيهَا، فَسَاءَ نِي ذَلِكَ فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبْنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ! كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا
اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، فَإِذَا جَاؤُوا وَأَمَرَنِي فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ؟ وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا
اللَّبَنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، ﷺ، بَدْ، فَاتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا
وَاسْتَأْذَنُوا، فَأَذِنَ لَهُمْ وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ قال: «يَا أَبَا هِرٍّ» قلت: لَبَّيْكَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ قال: «خُذْ فَأَعْطِهِمْ» قال: فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى
يَرَوْى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوْى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ،
فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوْى ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلُّهُمْ،
فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: «أَبَا هِرٍّ» قلت: لَبَّيْكَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ، قال: «بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ» قلت: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «اقْعُدْ فَاشْرَبْ»

(١) خ ٢٥١/١١، م (١٠٥٥) و ٢٢٨١/٤ وأخرجه ت (٢٣٦٢).

فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: «اشْرَبْ» فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «اشْرَبْ» حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا! قَالَ: «فَأَرِنِي» فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى، وَسَمَى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ» رواه البخاري (١).

٥٠٣ - وعن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخِرُ (٢) فِيمَا بَيْنَ مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي، فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيَرَى أَنِّي مَجْنُونٌ (٣) وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُرُوعُ. رواه البخاري (٤).

٥٠٤ - وعن عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدِرْعُهُ (٥) مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي ثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. متفقٌ عليه (٦).

٥٠٥ - وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ، وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ سِنْخَةٍ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا أَصْبَحَ لَالٍ مُحَمَّدٌ صَاعٌ وَلَا أَمْسَى» وَإِنَّهُمْ لَتِسْعَةُ آيَاتٍ. رواه البخاري (٧).

«الْإِهَالَةُ» بكسر الهمزة: الشَّحْمُ الذَّائِبُ. وَ«السِّنْخَةُ» بالنون والخاء المعجمة؛ وَهِيَ: الْمُتَغَيَّرَةُ.

٥٠٦ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِذَاءٌ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تَرَى عَوْرَتَهُ. رواه البخاري (٨).

٥٠٧ - وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمٍ (٩) حَشْوُهُ لَيْفٌ. رواه البخاري (١٠).

٥٠٨ - وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَ

(١) خ ٢٤٠/١١، ٢٤٦.

(٢) أَنِي مَجْنُونٌ، أَي: وَتِلْكَ عَادَتُهُمْ بِالْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ.

(٣) الدرع: مَا يَلْبَسُ فِي الْحَرْبِ.

(٤) خ ٧٢/٦، ٧٣، م (١٦٠٣) وَأَخْرَجَهُ ن ٢٨٨/٧.

(٥) الأدم «بضم الهمزة»: الْجِلْد.

(٦) خ ٩٩/٥، ١٠٠ وَأَخْرَجَتْ (١٢١٥) وَن ٢٨٨/٧.

(٧) (٢) لآخر، أَي: لاسقط.

(٨) خ ٢٥٨/١٣.

(٩) خ ٤٤٧/١.

رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَخَا الْأَنْصَارِ، كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟» فَقَالَ: صَالِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ؟» فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ بَضْعَةُ عَشَرَ مَا عَلَيْنَا نِعَالَ وَلَا خِفَافَ، وَلَا قَلَانِسَ، وَلَا قُمُصَ، نَمْشِي فِي تِلْكَ السَّبَاحِ، حَتَّى جِئْنَاهُ، فَاسْتَأْخَرَ قَوْمَهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ. رواه مسلم^(١).

٥٠٩ - وعن عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» قَالَ عِمْرَانُ: فَمَا أَدْرِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» متفقٌ عليه^(٢).

٥١٠ - وعن أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ: إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمَسِّكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تَلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»^(٣) رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن صحيح.

٥١١ - وعن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْخُطَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سَرِيهِ، مُعَافَى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحِذَافِيرِهَا»^(٥) رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

«سَرِيهِ» بكسر السين المهملة، أي: نَفْسِهِ، وَقِيلَ: قَوْمِهِ.

٥١٢ - وعن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَقْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ» رواه مسلم^(٧).

(١) م (٩٢٥). (٢) خ ٥/١٩٠، ١٩١، م (٢٥٣٥).

(٣) «بِمَنْ تَعُولُ»، أي: بحق الذي تعوله وتمونه، من زوجة أو أصل أو فرع محتاج أو خادم.

(٤) ت (٢٣٤٤) وقد فات المصنف رحمه الله أن يعزوه إلى «م» وهو في صحيحه (١٠٣٦) وأخرجه حم ٢٦٢/٥.

(٥) «بِحِذَافِيرِهَا» أي: فكأنما أعطي الدنيا بأسرها.

(٦) ت (٢٣٤٧) وأخرجه ج (٢٣٤٩) والحميدي (٤٣٩) وخ في «الأدب المفرد» (٣٠٠) وفي سننه عبد بن أبي شميعة لم يوثقه غير ابن حبان وشيخه مجهول، لكن يشهد له حديث أبي الدرداء عند حب (٢٥٠٣) فهو حسن كما قال الترمذي.

(٧) م (١٠٥٤).

٥١٣ - وعن أبي مُحَمَّدٍ فَضَالَةَ بن عُثَيْدٍ الأنصاري رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «طُوبَى لِمَنْ هَدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا، وَقَنِعَ» رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح.

٥١٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَ رسولُ الله ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِي الْمُتَابِعَةَ طَاوِيًا، وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عَشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزُ الشَّعِيرِ. رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

٥١٥ - وعن فَضَالَةَ بن عُثَيْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ، يَخْرُ^(٣) رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْخَصَاصَةِ - وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَةِ - حَتَّى يَقُولَ الْأَعْرَابُ: هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ، فَإِذَا صَلَّى رسولُ الله ﷺ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، لَأَخْبَيْتُمْ أَنْ تَرْتَدَّادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً» رواه الترمذي^(٤)، وقال: حديث صحيح.

«الْخَصَاصَةُ»: الْفَاقَةُ وَالْجُوعُ الشَّدِيدُ.

٥١٦ - وعن أَبِي كَرِيمَةَ الْمَقْدَامِ بن مَعْدٍ يَكْرِبُ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمِي وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ^(٥) أَكَلَاتُ يُقَمِّنُ صَلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ، قَثَلَتْ لِبَطْعَائِهِ، وَثَلَّتْ لِشَرَابِهِ، وَثَلَّتْ لِنَفْسِهِ». رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

«أَكَلَاتُ»: أَيُّ: لَقَمَ.

٥١٧ - وعن أَبِي أَمَامَةَ إِيَّاسَ بن ثَعْلَبَةَ الأنصاري الحارثي رضي الله عنه قال: ذَكَرَ أَصْحَابُ رسولِ الله ﷺ يَوْمًا عِنْدَهُ الدُّنْيَا، فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ أَلَا

(١) ت (٢٣٥٠) وسنده قوي، وصححه حب (٢٥٤١) وك.

(٢) ت (٢٣٦١) وفي سنده هلال بن خباب وهو صدوق لكنه تغير بالخرقة، ولبقي رجاله ثقات.

(٣) يخبر رجال، أي: يسقط رجال.

(٤) ت (٢٣٦٩) وإسناده صحيح، وصححه حب (٢٥٣٨).

(٥) بحسب ابن آدم: أي كافيه ذلك سد الرمح.

(٦) ت (٢٣٨١) وأخرجه حم ١٣٢/٤ وجه (٢٣٤٩) وإسناده صحيح.

تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ، إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ، يَعْنِي: التَّقَحُّلُ. رواه أبو داود^(١).

«الْبَذَاذَةُ»: بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالذَّالَيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، وَهِيَ رَثَائَةُ الْهَيْئَةِ، وَتَرَكُ فَاجِرَ اللَّبَاسِ، وَأَمَّا «التَّقَحُّلُ» فَبِالْقَافِ وَالْحَاءِ؛ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْمُتَقَحِّلُ: هُوَ الرَّجُلُ الْيَاسُ الْجِلْدِ مِنْ خُشُونَةِ الْعَيْشِ، وَتَرَكِ التَّرَفُّهِ.

٥١٨ - وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: بَعَثَنَا رسول الله ﷺ، وَأَمَرَ عَلَيْنَا أبا عُبَيْدَةَ رضي الله عنه، نَتَلَقَى عِيراً لِقُرَيْشٍ، وَزَوَدَنَا جِرَاباً مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَقِيلَ: كَيْفَ كُنتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرِبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِينَا الْخَبْطَ، ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ فَتَأْكُلُهُ. قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفَعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَيْسِ الضَّخْمِ، فَاتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ ذَابَةٌ تُدْعَى الْعَبْرَ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَا، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ اضْطُرَرْتُمْ فَكُلُوا، فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهراً، وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ، حَتَّى سَمِنَّا، وَلَقَدْ رَأَيْنَا نَعْتَرَفَ مِنْ وَقَبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدَّهْنِ وَنَقَطَعَ مِنْهُ الْفِدْرَ كَالثَّوْرِ أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ، وَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقَبِ عَيْنِهِ وَأَخَذَ ضِلْعاً مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا وَتَزَوَدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَاتِقٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَّرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «هُوَ رِزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٍ فَتَطْعِمُونَا؟» فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ فَأَكَلَهُ. رواه مسلم^(٢).

«الْجِرَابُ»: وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ مَعْرُوفٍ، وَهُوَ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ. قَوْلُهُ: «نَمَصُّهَا» بَفَتْحِ الْمِيمِ «وَالْخَبْطُ» وَرَقُّ شَجَرٍ مَعْرُوفٍ تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ. «وَالْكَيْسُ»: النَّلُّ مِنَ الرَّمْلِ، «وَالْوَقَبُ»: بَفَتْحِ الْوَاوِ وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَبَعْدَهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، وَهُوَ نَقْرَةُ الْعَيْنِ. «وَالْقِلَالُ» الْجِرَارُ. «وَالْفِدْرُ» بِكَسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ: الْقِطْعُ. «رَحَلَ الْبَعِيرِ» بِتَخْفِيفِ

(١) د (٤١٦١) وفيه تدليس ابن إسحاق، لكن رواه ج (٤١١٨) وك ٩/١ والطحاوي في «مشكل الآثار»، والحميدي (٣٥٧) من طرق يصح بها، فالحديث صحيح.

(٢) م (١٩٣٥) وأخرجه حم ٣/٣١١.

الحاء: أَنَّى جَعَلَ عَلَيْهِ الرَّحْلَ. «الرَّشَائِقُ» بالشين المعجمة وَالْقَاف: اللَّحْمُ الَّذِي اقْتِطِعَ لِيُقَدَّدَ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥١٩ - وعن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ كُمٌ قَمِيصُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

إِلَى الرُّضْغِ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١)، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

«الرُّضْغُ» بِالصَّادِ وَالرُّشْغُ بِالسَّيْنِ أَيْضًا: هُوَ الْمَفْصَلُ بَيْنَ الْكَفِّ وَالسَّاعِدِ.

٥٢٠ - وعن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّا كُنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضَتْ كُذْيَةٌ

شَدِيدَةٌ، فَجَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُذْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ. فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ»

ثُمَّ قَامَ، وَيَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَيْثُنَا ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا (٢) فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ

الْمِعْوَلَ، فَضْرَبَ، فَعَادَ كَثِيرًا أَهْيَلًا، أَوْ أَهْيَمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ،

فَقُلْتُ لَا مَرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا فِي ذَلِكَ صَبْرٌ فَعِنْدِكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ

وَعَنَاقٌ (٣) فَذَبَحْتُ الْعَنَاقَ، وَطَحَنْتُ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ

النَّبِيَّ ﷺ، وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ (٤) وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِي قَدْ كَادَتْ تَنْضِجُ، فَقُلْتُ: طَعِيمٌ لِي

فَقُمْ أَتُبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ، قَالَ: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ،

قُلْ لَهَا لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي» فَقَالَ: «قُومُوا» فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ

وَالْأَنْصَارُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَقُلْتُ: وَنَحْكَ (٥) جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَمَنْ

مَعَهُمْ! قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ (٦) قَالَ: «ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغُطُوا» فَجَعَلَ يَكْسِرُ

الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ (٧) إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ

ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ وَيَعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ مِنْهُ، فَقَالَ: «كُلِي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ

النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨).

(١) د (٤٠٢٧)، ت (١٧٦٥) وفي سنده شهر بن حوشب وهو مختلف فيه وباقي رجاله ثقات.

(٢) لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا «بِفَتْحِ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ»: أَي لَا نَطْعَمُ فِيهَا.

(٣) الْعَنَاقُ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ الْمَهْمَلَةَ وَتَخْفِيفُ التَّوْنِ: الْأَثَى مِنَ الْمَعَزِ.

(٤) قَدْ انْكَسَرَ: أَي لَانَ وَرَطِبَ وَتَمَكَّنَ مِنْهُ الْخُبْزُ. (٥) وَنَحْكَ: كَلِمَةُ رَحْمَةٍ.

(٦) نَعَمْ، وَفِي رِوَايَةٍ: «فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، نَحْنُ قَدْ أَعْلَمْنَا بِمَا عِنْدَنَا، فَكَشَفْتُ عَنِّي غَمًّا شَدِيدًا.

(٧) وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ: أَي يَغْطِيهِمَا وَيَسْتَمِرُّ التَّخْمِيرَ.

(٨) خ ٣٠٤/٧، ٣٠٧، م (٢٠٣٩).

وفي رواية: قال جابر: لما حفر الخندق رأيت بالنبى ﷺ خَمْصاً، فَاَنْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَأِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْصاً شَدِيداً؟ فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جَرَاباً فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاخِرٌ قَدْ بَخَحْتُهَا، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ، فَقَرَعْتُ إِلَى فَرَاغِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضُخْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحَنْتِ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَتَقَرَّ مَعَكَ، فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ: إِنْ جَابِراً قَدْ صَنَعَ سُوراً فَحِيْهَلاً بِكُمْ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْبِرُنَّ عَجِيْنَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ» فَجِئْتُ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ! فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ. فَأَخْرَجْتُ عَجِيْناً، فَبَسَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «اذْعُ خَابِرَةً فَلْتَخْبِرْ مَعَكَ، وَأَقْدَحِيْ مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تَنْزِلُوها» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا أَكُلُوا حَتَّى تَرْكُوهُ وَانْحَرِقُوا، وَإِنْ بُرْمَتُنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنْ عَجِيْنُنَا لَيَخْبِرُ كَمَا هُوَ.

قَوْلُهُ: «عَرَضْتُ كُذَيْبَةً»: بَضَمَ الْكَافَ وَإِسْكَانَ الدَّالَ وَبِالْيَاءِ الْمَثْنَاةَ تَحْتَ؛ وَهِيَ قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ مِنَ الْأَرْضِ لَا يَتَعَمَلُ فِيهَا الْقَاسُ. «وَالْكَئِيبُ» أَصْلُهُ تَلُّ الرَّمْلَ، وَالْمُرَادُ هُنَا: صَارَتْ تُرَاباً نَاعِماً، وَهُوَ مَعْنَى «أَهِيلَ». و«الْأَثَافِي»: الْأَحْجَارُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا الْقِدْرُ. و«تَضَاعَطُوا»: تَرَاخَمُوا. و«الْمَجَاعَةُ»: الْجُوعُ، وَهُوَ يَفْتَحُ الْمِيمَ. و«الْخَمْصُ» يَفْتَحُ الْخَاءَ الْمَعْجَمَةَ وَالْمِيمَ: الْجُوعُ. و«اَنْكَفَأْتُ»: اَنْقَلَبْتُ وَرَجَعْتُ. و«الْبُهَيْمَةُ» بَضَمَ الْبَاءَ: تَصْغِيرُ بُهْمَةٍ، وَهِيَ الْعَنَاقُ - يَفْتَحُ الْعَيْنَ - و«الدَّاجِرُ»: هِيَ الَّتِي أَلْفَتِ الْبَيْتَ. و«السُّورُ»: الطَّعَامُ الَّذِي يُدْعَى النَّاسُ إِلَيْهِ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ، وَ«حِيْهَلاً» أَي: تَعَالَوْا. وَقَوْلُهَا: «بِكَ وَبِكَ» أَي: خَاصَمْتُهُ وَسَبَّيْتُ، لِأَنَّهَا اعْتَقَلَتْ أَنَّ الَّذِي عِنْدَهَا لَا يَكْفِيهِمْ، فَاسْتَحْيَتْ وَخَفِيَ عَلَيْهَا مَا أَكْرَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ مِنْ هَذِهِ الْمُعْجَزَةِ الظَّاهِرَةِ وَالآيَةِ الْبَاهِرَةِ. «بَسَقَ» أَي: بَصَقَ؛ وَيُقَالُ أَيْضاً: بَرَقَ - ثَلَاثُ لُغَاتٍ - و«عَمَدَ» يَفْتَحُ الْمِيمَ: أَي: قَصَدَ. و«أَقْدَحِيْ» أَي: اغْرِفِي؛ وَالْمَقْدَحَةُ: الْمِغْرَقَةُ. و«تَغِطُّ» أَي: لِيُغْلِيَانَهَا صَوْتٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٢١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال أبو طلحة لأُمّ سليم: قد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعیفاً أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ فقالت: نعم، فأخرجت أقرصاً من شعير، ثم أخذت خماراً^(١) لها، فلقت الخبز ببعضه، ثم دسته تحت ثوبي وردتني ببعضه، ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ، فذهبت به، فوجدت رسول الله ﷺ جالساً في المسجد، ومعه الناس، فقمْتُ عليهم، فقال لي رسول الله ﷺ: «أرسلك أبو طلحة؟» فقلت: نعم، فقال: «الطعام؟» فقلت: نعم، فقال رسول الله ﷺ: «قوموا» فانطلقوا وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أمّ سليم: قد جاء رسول الله ﷺ بالناس وليس عندنا ما نطعمهم! فقالت: الله ورسوله أعلم. فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ، فأقبل رسول الله ﷺ معه حتى دخلا، فقال رسول الله ﷺ: «هلمي ما عندك يا أمّ سليم» فأتت بذلك الخبز، فأمر به رسول الله ﷺ فقت، وعصرت عليه أمّ سليم عكة^(٢) فادمته، ثم قال فيه رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول، ثم قال: «اثذن لعشرة» فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا، ثم خرجوا، ثم قال: «اثذن لعشرة» فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: «اثذن لعشرة» فأذن لهم حتى أكل القوم كلهم وشبعوا، والقوم سبعون رجلاً أو ثمانون. متفق عليه^(٣). وفي رواية: فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة، حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل، فأكل حتى شبع، ثم هياها^(٤) فإذا هي مثلها حين أكلوا منها.

وفي رواية: فأكلوا عشرة عشرة، حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً، ثم أكل النبي ﷺ بعد ذلك وأهل البيت، وتركوا سوراً.

وفي رواية: ثم أفضلوا ما بلغوا جيرانهم.

وفي رواية عن أنس قال: جئت رسول الله ﷺ يوماً، فوجدته جالساً مع أصحابه،

(١) الخمار «بكسر الخاء المعجمة»: ثوب تغطي به المرأة رأسها.

(٢) العكة «بضم الميملة وتشديد الكاف»: وعاء من جلد مستدير مخصص بالسمن والعسل وهو بالسمن أخص وقوله: فادمته «بمد الهمزة وتخفيف الدال المهملة» أي: صيرت الخارج منها إداماً له.

(٣) خ ٤٢٩/٦، ٤٣٢ و ٤٦٠/٩، م (٢٠٤٠).

(٤) ثم هياها: أي جمعها بعد الأكل.

وَقَدْ عَصَبَ بَطْنُهُ بِعَصَابَةٍ، فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لَمْ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنَهُ؟ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ، فَذَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سُلَيْمِ بْنِتِ مِلْحَانَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعَصَابَةٍ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ. فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ عِنْدِي كِسْرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٍ، فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَهُ أَشْبَعْنَاهُ، وَإِنْ جَاءَ آخَرُ مَعَهُ قُلْ عَنْهُمْ، وَذَكَرْتُ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

٥٣ - باب القناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة

والإنفاق وذم السؤال من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (١) لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ (٢) [البقرة: ٢٧٣] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ. مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا﴾ [الذاريات: ٥٦، ٥٧].

وأما الأحاديث، فَتَقَدَّمَ مُعْظَمُهَا فِي الْبَابَيْنِ السَّابِقَيْنِ، وَمِمَّا لَمْ يَتَقَدَّمَ:

٥٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ» متفق عليه (٣).
«الْعَرَضُ» بفتح العين والراء: هُوَ الْمَالُ.

٥٢٣ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ» رواه مسلم (٤).
٥٢٤ - وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي،

(١) أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ: أَي: حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِي الْجِهَادِ.

(٢) إِلْحَافًا: أَي: إِلْحَافًا.

(٣) خ ٢٣١/١١، ٢٣٢، م (١٠٥١) وأخرجه ت (٢٣٧٤) وح م ٢٤٣/٢ و ٢٦١ و ٣١٥.

(٤) م (١٠٥٤) وأخرجه ت (٢٣٤٩).

ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ؛ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» قَالَ حَكِيمٌ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرَى أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ، فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عَمْرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ، فَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ. فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَشْهَدُكُمْ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أُعْرِضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ الَّذِي قَسَمَهُ اللَّهُ لَهُ فِي هَذَا الْفَيْءِ، فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَرِزْ أَحَدًا مِنْ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوفِّي. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

«يَرِزًا» براء ثم زاي ثم همزة، أي: لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، وَأَصْلُ الرُّزْءِ: النِّقْصَانُ، أي: لَمْ يَنْقُصْ أَحَدًا شَيْئًا بِالْأَخْذِ مِنْهُ. وَ«إِشْرَافُ النَّفْسِ»: تَطَلُّعُهَا وَطَمَعُهَا بِالشَّيْءِ. وَ«سَخَاوَةُ النَّفْسِ»: هِيَ عَدَمُ الإِشْرَافِ إِلَى الشَّيْءِ، وَالطَّمَعُ فِيهِ، وَالْمُبَالَغَةُ بِهِ وَالشَّرُّ.

٥٢٥ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا (٢) وَتَقَبَّتْ قَدَمِي، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ، فَسَمَّيْتُ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ لِمَا كُنَّا نَعَصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ. قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، وَقَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكَرَهُ! قَالَ: كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٥٢٦ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ - بِفَتْحِ التَّاءِ الْمَثَانَةِ فَوْقَ وَإِسْكَانِ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَكسْرِ اللَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ أَوْسَبِي فَقَسَّمَهُ، فَأَعْطَى رَجُلًا، وَتَرَكَ رَجُلًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنِّي إِنَّمَا

(١) خ ٢٦٥/٣، م (١٠٣٥) وأخرجه ت (٢٤٦٥) ون ١٠١/٥.

(٢) فتقبت أقدامنا وبفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة: أي رقت.

(٣) خ ٣٢٥/٧، م (١٨١٦).

أُعْطِيَ أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : فَوَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ . رواه البخاري (١) .

«الْهَلَعُ» : هُوَ أَشَدُّ الْجَزَعِ ، وَقِيلَ : الضَّجْرُ .

٥٢٧ - وعن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» متفقٌ عليه (٢) .

وهذا لفظ البخاري ، ولفظ مسلم أخصر .

٥٢٨ - وعن أَبِي سُفْيَانَ صَخْرٍ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُلْحِفُوا» (٣) فِي الْمَسْأَلَةِ ، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا ، فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتَهُ مِنِّي شَيْئًا ، وَأَنَا لَهُ كَارِهِ ، فَيَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ» رواه مسلم (٤) .

٥٢٩ - وعن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً ، فَقَالَ : «أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» وَكُنَّا حَدِيثِي عَهْدٍ بِبَيْعَةِ ، فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ : «أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَعَلَّامَ تَبَايَعُكَ؟ قَالَ : «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ وَتُطِيعُوا» وَأَسْرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً : «وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ . رواه مسلم (٥) .

٥٣٠ - وعن ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا تَزَالِ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ» متفقٌ عليه (٦) .

«الْمُزْعَةُ» بضم الميم وإسكان الزاي وبالعين المهملة : الْقِطْعَةُ .

(١) خ ٣٣٤/٢ .

(٢) خ ٢٣٤/٣ ، ٢٣٥ ، م (١٠٣٤) .

(٣) لا تلحفوا «بضم الفوقية وكسر المهملة» : أي لا تلحوا .

(٤) م (١٠٤٣) .

(٥) م (١٠٣٨) .

(٦) خ ٢٦٨/٣ ، م (١٠٤٠) وأخرجه ن ٩٤/٥ .

٥٣١ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر، وذكر الصدقة والتعفف عن المسألة: «اليد العليا خير من اليد السفلى. واليد العليا هي المُنْفَقَة، والسفلى هي السائلة، متفق عليه^(١)».

٥٣٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا^(٢) فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا؛ فَلْيَسْتَقِلْ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ» رواه مسلم^(٣).

٥٣٣ - وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ كَذٌّ يَكْذُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَانًا^(٤) أَوْ فِي أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ» رواه الترمذي^(٥) وقال: حديث حسن صحيح. «الكذب: الخدش ونحوه».

٥٣٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تَسُدَّ فَاقَتَهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ» رواه أبو داود، والترمذي^(٦) وقال: حديث حسن. «يُوشِكُ» بكسر الشين: أي يُسْرِعُ.

٥٣٥ - وعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَكَفَّلَ^(٧) لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، وَأَتَكَفَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» فقلت: أنا؛ فكان لا يسأل أحدًا شَيْئًا، رواه أبو داود^(٨) بإسناد صحيح.

٥٣٦ - وعن أبي بشر قبيصة بن المخارق رضي الله عنه قال: تَحَمَّلْتُ حِمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: «أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا» ثُمَّ قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ»
(١) خ ٢٣٥/٣، م (١٠٣٣).

(٢) تكثر: أي ليكثر ماله. فإنما يسأل جمراً: قال القاضي عياض: إنه يعاقب بالنار، ويحتمل أن يكون على ظاهره، فإن الذي يأخذه يصير جمراً يكوى به، كما ثبت في مانع الزكاة.

(٣) م (١٠٤١).

(٤) إلا أن يسأل الرجل سلطاناً، أي: يطلب منه ما أوجب الله كالزكاة والخمس.

(٥) ت (٦٨١) وأخرجه د (١٦٣٩) ون ١٠٠/٥ وصححه حب (٨٤٢).

(٦) د (١٦٤٥)، ت (٢٣٢٧) وأخرجه حم ٣٨٩/١ وسنده حسن.

(٧) تكفل، أي: ضمن. (٨) د (١٦٤٣) وأخرجه ن ٩٦/٥ وهو صحيح.

إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ تَحْمِلُ حِمَالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمَسِّكُ. وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاكَتْ مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوَاماً مِنْ عَيْشٍ، أَوْ قَالَ: سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ، حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجْبَى مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوَاماً مِنْ عَيْشٍ، أَوْ قَالَ: سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ. فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيضَةُ سُخْتُ، يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُخْتاً» رواه مسلم^(١).

«الْحِمَالَةُ» بفتح الحاء: أَنْ يَقَعَ قِتَالٌ وَنَحْوُهُ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ، فَيُصْلِحُ إِنْسَانٌ بَيْنَهُمْ عَلَى مَالٍ يَتَحَمَّلُهُ وَيَلْتَزِمُهُ عَلَى نَفْسِهِ. و«الجائِحَةُ»: الْآفَةُ تُصِيبُ مَالَ الْإِنْسَانِ. و«القِوَامُ» بكسر القاف وفتحها: هُوَ مَا يَقُومُ بِهِ أَمْرُ الْإِنْسَانِ مِنْ مَالٍ وَنَحْوِهِ و«السِّدَادُ» بكسر السين: مَا يَسُدُّ حَاجَةَ الْمُغَوِّزِ وَيَكْفِيهِ، و«الفَاقَةُ»: الْفَقْرُ. و«الحِجْبَى»: الْعَقْلُ.

٥٣٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرَدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ^(٢)، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ، فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ» متفق عليه^(٣).

٥٤ - باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلع إليه

٥٣٨ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: «خُذْهُ؛ إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ، فَخُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ^(٤) فَإِنْ شِئْتَ كُلَّهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْ بِهِ، وَمَا لَا، فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئاً، وَلَا يَرُدُّ شَيْئاً أُعْطِيَ. متفق عليه^(٥).

«مُشْرِفٌ» بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ: أَيُّ: مُتَطَلِّعٌ إِلَيْهِ.

(١) م (١٠٤٤) وأخرجه د (١٦٤٠) ون (٩٦/٥ و ٩٧).

(٢) يغنيه: أي يكفيه عن سؤال الغير. ولا يفطن له: أي لتصرفه وكم حاله وما هو فيه.

(٣) خ ٢٧١/٣، م (١٠٣٩).

(٤) فتموله: أي اتخذه مالا.

(٥) خ ٢٦٧/٣ و ١٣٤/١٣، ١٣٥، م (١٠٤٥).

٥٥ - باب الحث على الأكل من عمل يده
والتعفف به عن السؤال والتعرض للإعطاء

قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة: ١٠].

٥٣٩ - عن أبي عبد الله الزبير بن العوام رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحِبَّهُ»^(١) ثُمَّ يَأْتِي الْجَبَلَ، فَيَأْتِي بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعُهَا، فَيَكْفُ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ» رواه البخاري^(٢).

٥٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ» متفق عليه^(٣).

٥٤١ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «كَانَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» رواه البخاري^(٤).

٥٤٢ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «كَانَ زَكْرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَارًا» رواه مسلم^(٥).

٥٤٣ - وعن المقدام بن معديكرب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» رواه البخاري^(٦).

٥٦ - باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير

ثقة بالله تعالى

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾ [سبا: ٣٩] وقال تعالى: ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ ﴾

(١) أحبله «يفتح الهمزة وسكون المهملة وضم الموحدة»: جمع حبل.

(٢) خ ٢٦٥/٣ و ٢٦٠/٤.

(٣) ٢٦٥/٣ و ٢٦٠/٤ م (١٠٤٢) وأخرجه ط ٩٩٨/٢، ٩٩٩ وت (٦٨٠) و ٩٦/٥.

(٤) خ ٢٥٩/٤.

(٥) م (٢٣٧٩) وأخرجه حم ٢٩٦/٢ و ٤٠٥ و ٤٨٥. (٦) خ ٢٥٩/٤.

وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ ﴿ [البقرة: ٢٧٢] وقال تعالى: ﴿ وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

٥٤٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَةٍ^(١) فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» متفقٌ عليه^(٢).

معناه: يَنْبَغِي أَنْ لَا يُغْبَطَ أَحَدٌ إِلَّا عَلَى إِحْدَى هَاتَيْنِ الْخَصْلَتَيْنِ.
٥٤٥ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قَالَ: «فَإِنْ مَالُهُ مَا قَدَّمَ^(٣) وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا أَخَّرَ» رواه البخاري^(٤).

٥٤٦ - وَعَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ^(٥)» متفقٌ عليه^(٦).

٥٤٧ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا. متفقٌ عليه^(٧).

٥٤٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُتَّقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمَسِيكًا تَلْفًا» متفقٌ عليه^(٨).

٥٤٩ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: انْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ يُنْفَقَ عَلَيْكَ» متفقٌ عليه^(٩).

٥٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ

(١) هلكته «يفتح أوائله» أي إنفاقه. في الحق: أي القرب والطاعات.

(٢) خ ١٥٢/١، ١٥٣، م (٨١٦).

(٣) ما قدم: أي بأن تصدق أو أكل أو لبس وفي الحديث الحث على ما يمكن تقديمه من المال في وجوه الخير لتنتفع به في الآخرة.

(٤) خ ٢٢١/١١ وأخرجه ن ٢٣٧/٦، ٢٣٨. (٧) خ ٣٨١/١٠، م (٢٣١١).

(٥) بشق تمرة «بكسر الشين المعجمة» أي بنصفها. (٨) خ ٢٤١/٣، م (١٠١٠).

(٦) خ ٢٢٥/٣، م (١٠١٦) (٦٨). (٩) خ ٢٦٥/٨، م (٩٩٣).

رسول الله ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تَطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» متفقٌ عليه^(١).

٥٥١ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهَا مَنِيحَةُ الْعَتْرِ^(٢) مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا الْجَنَّةَ» رواه البخاري^(٣). وقد سبق بيان هذا الحديث في باب بَيَانِ كَثْرَةِ طُرُقِ الْخَيْرِ^(٤).

٥٥٢ - وعن أَبِي أُمَامَةَ صُدِّيٍّ بْنِ عَجْلَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ^(٥) خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمَسِّكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامَ عَلَى كِفَافٍ^(٦)، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» رواه مسلم^(٧).

٥٥٣ - وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، وَلَقَدْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: يَا قَوْمَ أَسْلِمُوا؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءَ مَنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمَ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يَلْبَثُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. رواه مسلم^(٨).

٥٥٤ - وعن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَغَيْرِ هَؤُلَاءِ كَانُوا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «إِنَّهُمْ خَيْرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ، أَوْ يَبْخُلُونِي^(٩)»، وَلَسْتُ بِبَاخِلٍ رواه مسلم^(١٠).

٥٥٥ - وعن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَةً مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ،

(١) خ ٥٢/١، ٥٣، م (٣٩).

(٢) منيحة العترة: هي أن يعطي الرجل صاحبه شاة أو ناقة يتنفع بحلبها ثم يردّها.

(٣) خ ١٨٠/٥. (٤) انظر الحديث رقم ١٣٨.

(٥) الفضل: ما زاد على ما تدعو إليه حاجة الإنسان لنفسه ولمن يموّنه.

(٦) على كفاف: أي إمساك ما تكف به الحاجة.

(٧) م (١٠٣٦). (٨) م (٢٣١١).

(٩) يبخلوني: أي أنهم ألحوا عليّ في السؤال لضعف إيمانهم، والجؤوني بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش، أو نسبتي إلى البخل ولست بباخل!

(١٠) م (١٠٥٦).

فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ لِي عِدَدُ هَذِهِ الْعِضَاءِ نَعْمًا، لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخِيَلًا وَلَا كَذَابًا وَلَا جَبَانًا» رواه البخاري (١).

«مَقْفَلُهُ» أَي: حَالُ رُجُوعِهِ. وَ «السَّمْرَةُ»: شَجَرَةٌ. وَ «العِضَاءُ»: شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ.

٥٥٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا» رواه مسلم (٢).

٥٥٧ - وعن أبي كبشة عمر بن سعد الأنماري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظَلَمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا. وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ قَالَ: إِنَّمَا الدُّنْيَا لَارْبَعَةٍ نَفَرٍ: عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ.

وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا، وَلَمْ يَرَزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ.

وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا، وَلَمْ يَرَزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ.

وَعَبْدٌ لَمْ يَرَزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فَوَزَرُهُمَا سَوَاءٌ» رواه الترمذي (٣) وقال: حديث حسن صحيح.

٥٥٨ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّهَا دَبَّحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ مِنْهَا؟» قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَيْفُهَا، قَالَ: «بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَيْفُهَا» رواه الترمذي (٤) وقال: حديث صحيح.

(٢) م (٢٥٨٨).

(١) خ ٢٦/٦.

(٣) ت (٢٣٢٦) وأخرجه حم ٢٣٠/٤ و ٢٣١ وهو صحيح.

(٤) ت (٢٤٧٢) وسنده صحيح.

ومعناه: تَصَدَّقُوا بِهَا إِلَّا كَتَفَهَا فَقَالَ: بَقِيَتْ لَنَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَتَفَهَا.

٥٥٩ - وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «لَا تُوَكِّي (١) فَيُوَكِّي عَلَيْكَ».

وفي رواية «أَنْفِقِي أَوْ أَنْفِجِي، أَوْ أَنْضِجِي، وَلَا تُخْصِي (٢) فَيُخْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ» متفق عليه (٣).

و «أَنْفِجِي» بالحاء المهملة: وهو بمعنى أَنْفِقِي، وكذلك: «أَنْضِجِي».

٥٦٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُتَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تَدْيِهِمَا (٤) إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ، فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَتْ، أَوْ وَفَرَتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ، وَتَغْفُو أَثَرَهُ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ، فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسِعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ» متفق عليه (٥).
و «الْجُنَّةُ» الدَّرْعُ؛ وَمَعْنَاهُ: أَنَّ الْمُنْفِقَ كُلَّمَا أَنْفَقَ سَبَغَتْ، وَطَالَتْ حَتَّى تَجَرَّ وَرَاءَهُ، وَتُخْفِيَ رِجْلَيْهِ وَأَثَرَ مَشْيِهِ وَخُطْوَاتِهِ (٦).

٥٦١ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ (٧) مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِبَيْمِينِهِ، ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهَا، كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ فَلَوَّهُ

(١) أي: لا تدخري ما عندك، وتمنعي ما في يدك «فيوكي عليك»: أي: فيقطع الله عليك مادة الرزق.
(٢) ولا تحصي: أي: لا تمسكي المال، وتدخريه، ولا توعي، أي: تمنعي ما فضل عنك ممن هو محتاج إليه.
(٣) خ ٢٣٨/٣ و ١٦٠/٥، ١٦١، م (١٠٢٩).

(٤) تديهما: بضم التاء المثناة وكسر الدال وتشديد التحتية: جمع ثدي «إلى تراقيهما» جمع ترقوة «بضم الفوقية والقاف وسكون الراء» وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين.

(٥) خ ٢٤١/٣، ٢٤٢، م (١٠٢١) قال الخطابي: وهذا مثل ضربه النبي ﷺ للبخل والمتصدق فشبههما برجلين أراد كل واحد منهما لبس درع يستتر به من سلاح عدوه، فصبها على رأسه ليلبسها، والدراع أول ما يقع على الرأس إلى الثديين إلى أن يدخل الإنسان يديه في كميتها، فجعل المنفق كمن لبس درعا سابغة فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه، وجعل البخل كمثل رجل غلت يده إلى عنقه، فكلما أراد لبسها اجتمعت إلى عنقه فلزمت ترقوته، والمراد أن الجواد إذا هم بالصدقة انفسح لها صدره، وطابت نفسه، وتوسعت في الإنفاق، والبخل إذا حدثها بها شحت بها فضاقت صدره وانقبضت يده.

(٦) قال الحافظ: والمعنى أن الصدقة تستر خطاياهم كما يغطي الثوب الذي يجر على الأرض أثر صاحبه إذا مشى بمرور الذيل عليه.

(٧) يعدل تمرة: أي: بقيمتها.

حتى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ (١) متفق عليه (٢).

«الْفُلُوءُ» بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو، ويقال أيضاً: بكسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو: وهو المَهْرُ.

٥٦٢ - وعنه عن النبي ﷺ قال: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِقَلَاةٍ (٣) مِنَ الْأَرْضِ ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَبَّعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ لِلْأَسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَأْوُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِأَسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ فَقَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ، رواه مسلم (٤).

«الْحَرَّةُ» الْأَرْضُ الْمُبْسَةُ حِجَارَةً سَوْدَاءَ. «وَالشَّرْجَةُ» بفتح الشين المعجمة وإسكان الراء وبالجيم: هِيَ مَسِيلُ الْمَاءِ.

٥٧ - باب النهي عن البخل والشح

قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (٥) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى. وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى (٦)﴾ [الليل: ٨ - ١١] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقْ شَحٌّ (٧) نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦].

وأما الأحاديث فتقدمت جملة منها في الباب السابق.

٥٦٣ - وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ

(١) قال المازري: هذا الحديث وشبهه إنما عبر به ﷺ على ما اعتادوا في خطابهم، ليفهموا عنه، فكفى عن قبول الصدقة باليمين، وعن تضعيف أجرها بالتربة. وقال الترمذي: قال أهل العلم من أهل السنة والجماعة: نؤمن بهذه الأحاديث ولا نتوهم فيها تشبيهاً ولا نقول كيف؟!.

(٢) خ ٣/٢٢٠، ٢٢٢، م (١٠١٤).

(٣) الفلاة: الأرض التي لا ماء فيها.

(٤) م (٢٩٨٤).

(٥) واستغنى: أي بالدنيا عن الآخرة.

(٦) إذا تردى: أي هلك.

(٧) الشح: البخل والحرص.

ظَلَمَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشَّعْخَ، فَإِنَّ الشَّعْخَ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ^(١) وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ» رواه مسلم^(٢).

٥٨ - باب الإيثار والمواساة

قال الله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ^(٣) عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]
وقال تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْثُ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الذهر: ٨] إِلَى آخِرِ
الآيَاتِ.

٥٦٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي
مَجْهُودٌ^(٤)، فَأَرْسَلَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، ثُمَّ
أَرْسَلَ إِلَى أُخْرَى، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا
عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا يَا
رَسُولَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وفي رواية قال لِامْرَأَتِهِ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: لَا، إِلَّا قُوتَ صَبْيَانِي. قَالَ:
عَلَّلْنِيهِمْ بَشِيءًا وَإِذَا أَرَادُوا الْعِشَاءَ، فَتَوَمَّيْهِمْ، وَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا، فَأَطْفِئِي السَّرَاجَ، وَأَرِيهِ أَنَا
نَأْكُلُ؛ فَقَعَّدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ وَبَاتَا طَاوِئِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، غَدَا^(٥) عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَقَالَ:
«لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ^(٦)»، متفقٌ عليه^(٧).

٥٦٥ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ
كَافِي الْأَرْبَعَةِ» متفقٌ عليه^(٨).

(١) سفكوا دماءهم «بفتح الفاء»: أي قتل بعضهم بعضاً. واستحلوا محارمهم، أي: ما حرم الله عليهم من
الشحوم وغيرها.

(٢) م (٢٥٧٨).

(٣) ويؤثرون، أي: يقدمون غيرهم «على أنفسهم» فيما عندهم من الأموال. والخصاصة: الحاجة.

(٤) مجهود: أي أصابني الجهد، وهو: المشقة والحاجة وسوء العيش والجوع.

(٥) غدا: أي جاء صباحاً.

(٦) قال أبو سليمان الخطابي: المراد بالمعجب الرضى، فكأنه قال: إن ذلك الصنيع قد حل من الرضى عند الله
حلول المعجب عندهم، وقد يكون المراد بالمعجب هنا أن الله يعجب ملائكته من صنيعهما لندور ما وقع منهما

(٧) خ ٩٠/٧، ٩١ و ٤٨٤/٨، م (٢٠٥٤).

(٨) خ ٤٦٧/٩، م (٢٠٥٨) و (٢٠٥٩) وأخرجه ت (١٨٢١) وفي الحديث الحضيض على المكارم والتفنع =

وفي رواية لمسلم عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْارْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْارْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ».

٥٦٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى وَاحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ^(١) فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ^(٢). رواه مسلم^(٣).

٥٦٧ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرُدَّةٍ مَنْسُوجَةٍ، فَقَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدَيَّ لِأَكْسُو كَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا لِإِزَارُهُ^(٤)، فَقَالَ فُلَانٌ: اكْسِينِيهَا مَا أَحْسَنَهَا، فَقَالَ: «نَعَمْ» فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَاهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ! لَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلَتْهُ، وَعَلِمَتْ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا! فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبِسَهَا، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي. قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ. رواه البخاري^(٥).

٥٦٨ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسُّوْيَةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» متفق عليه^(٦).
«أَرْمَلُوا»: فَرَّغَ زَادُهُمْ، أَوْ قَارَبَ الْفَرَاغَ.

٥٩ - باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يُتَبَرَّكُ بِهِ

قال الله تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

= بالكفاية، وأنه لا ينبغي للمرء أن يستحقر ما عنده فيمتنع عن تقديمه، فإن القليل قد يحصل به الاكتفاء، بمعنى حصول سد الرمق وقيام البنية لا حقيقة الشيع.

(١) فضل ظهر، أي: مركوب فاضل عن حاجته، فليعد: أي: فليصدق به على من لا ظهر له.

(٢) في فضل: أي فاضل عن حاجته. (٣) م (١٧٢٨).

(٤) إزاره: بكسر الهمزة: هو ما يلبس في أسفل البدن لستر العورة.

(٥) خ ١١٣/٣، ١١٤ و ٢٦٨/٤ و ٢٣٤/١٠. (٦) خ ٩٣/٥ م (٢٥٠٠).

٥٦٩ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى بشراب، فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام: «أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟» فقال الغلام: لا والله يا رسول الله لا أؤثر بنصيبك منك أحداً، فتله رسول الله ﷺ في يده. متفق عليه^(١).

«تله» بالتاء المثناة فوق، أي: وضعه، وهذا الغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما.

٥٧٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «بيننا أيوب عليه السلام يغتسل غريباناً، فخر عليه^(٢) جراد من ذهب، فجعل أيوب يحثي في ثوبه، فناداه ربه عز وجل: يا أيوب، ألم أكن أغنيك عما ترى؟! قال: بلى وعزتك، ولكن لا غنى بي عن بركتك» رواه البخاري^(٣).

٦٠ - باب فضل الغني الشاكر وهو من أخذ المال

من وجهه وصرفه في وجوه المأمور بها

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ٧] وقال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُهَا الْأَتَقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى * إِلَّا إِثْمَاءً وَجَهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى * وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ [الليل: ١٧ - ٢١] وقال تعالى: ﴿إِنْ تَبْذُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٧٢] وقال تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٩٢] والآيات في فضل الإنفاق في الطاعات كثيرة معلومة.

٥٧١ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حسد

(١) خ ٧٦/١٠، م (٢٠٣٠) وفي الحديث أن سنة الشرب العامة تقديم الأيمن في كل موطن، وأن تقديم الذي على اليمين ليس لمعنى فيه بل لمعنى في جهة اليمين وهو فضلها على جهة اليسار.

(٢) فخر عليه «بالخاء المعجمة»، أي: سقط عليه جراد من ذهب.

(٣) خ ٣٣١/١ و ٣٠٠/٦ وفيه جواز الحرص على الاستكثار من الحلال في حق من وثق من نفسه بالشكر عليه، وفيه تسمية المال الذي يكون من هذه الجهة بركة.

إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا، متفقٌ عليه^(١) وتقدم شرحه قريباً^(٢).

٥٧٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ» متفقٌ عليه^(٣). «الْآتَاءُ»: السَّاعَاتُ.

٥٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» فَقَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيَعْتَقُونَ وَلَا نَعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تَدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونَ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تَسْبَحُونَ، وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ، ذُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً» فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ» متفقٌ عليه^(٤) وهذا لفظ رواية مسلم. «الدُّثُورُ»: الْأَمْوَالُ الْكَثِيرَةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦١ - باب ذكر الموت وقصر الأمل

قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] وقال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [النحل: ٦١] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ * وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُنْ مِنْ

(٣) خ ٦٥/٩، م (٨١٥).

(١) خ ١٥٢/١، ١٥٣، م (٨١٦).

(٤) خ ٢٧٠/٢، ٢٧٢ و ١١٣/١٠، م (٥٩٥).

(٢) انظر رقم (٥٤٤).

الصَّالِحِينَ * وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿ [المنافقون : ٩ - ١١] وقال تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ ^(١) إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ * فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ * فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ * تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ النَّارُ ^(٢) وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ * أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تَتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿ إلى قوله تعالى : ﴿ . . . كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ * قَالُوا : لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِينَ * قَالَ : إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا ^(٣) وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿ [المؤمنون : ٩٩ - ١١٥] وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ ^(٤) فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿ [الحديد : ١٦] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٥٧٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ : «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ غَابِرٌ سَبِيلٍ» .
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يقول : إِذَا أَمْسَيْتَ ، فَلَا تَتَنَظَّرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ ، فَلَا تَتَنَظَّرِ الْمَسَاءَ ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ ، رواه البخاري ^(٥) .

٥٧٥ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ ،

(١) برزخ : أي حاجز بينهم وبين الرجعة .

(٢) تلفح ووجوههم النار : أي تحرقها . وهم فيها كالحون ، أي : عابسون .

(٣) عبثًا : أي عابثين بلا فائدة .

(٤) فطال عليهم الأمد ، أي : الزمان بينهم وبين أنبيائهم .

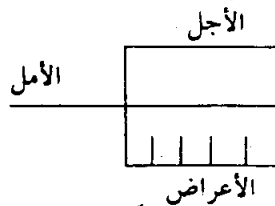
(٥) خ ٩٩/١١ ، ٢٠٠ وأخرجه ت (٢٣٣٤) وقد جاء في معنى قول ابن عمر حديث مرفوع أخرجه الحاكم ٣٠٦/٤ عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لرجل وهو يعظه : «اغتنم خمسا قبل خمس : شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك ، وغناك قبل فقرك ، وفراغك قبل شغلك ، وحياتك قبل موتك» وإسناده حسن كما قال الحافظ في «الفتح» .

بَيْتٌ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ» متفقٌ عليه^(١) هذا لفظ البخاري .

وفي رواية لمسلم «بَيْتٌ ثَلَاثٌ لَيْالٍ» قال ابن عمر: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي .

٥٧٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطُوطًا فَقَالَ: «هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ» رواه البخاري^(٢) .

٥٧٧ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خَطًّا صَغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ، فَقَالَ: «هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطًا بِهِ - أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصَّغَارُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَ هَذَا، نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا» رواه البخاري^(٣) . وَهَذِهِ صُورَتُهُ:



٥٧٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا»^(٤)، هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا، أَوْ غِنًى مُطْغِيًا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا^(٥)، أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا^(٦)، أَوِ الدَّجَالَ، فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةِ وَالسَّاعَةِ أَذْهَى وَأَمْرٌ؟! رواه الترمذي^(٧) وقال: حديثٌ حسنٌ .

٥٧٩ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرُ مَا ذَكَرَ هَازِمُ اللَّذَاتِ» يَعْنِي الْمَوْتَ،

(١) خ ٢٦٤/٥، م (١٦٢٧) واستدل بهذا الحديث على وجوب الوصية وبه قال الزهري وأبو مجلز وعطاء وطلحة ابن مصرف في آخرين .

(٢) خ ٢٠٣/١١ وأخرجه ت (٢٣٣٥) ووجه (٤٢٣٢) .

(٣) خ ٢٠٢/١١ وأخرجه ت (٢٤٥٦) ووجه (٤٢٣١) .

(٤) سبعا، أي: من النوازل، أو الشؤون وقد بين ﷺ تلك السبعة بقوله: هل تنتظرون إلا فقرًا منسيًا الخ .

(٥) مفند، أي: يتسبب عنه نقص العقل أو اختلاله .

(٦) مجهزاً «باسكان الجيم وكسر الهاء»، أي: سريعاً .

(٧) ت (٢٣٠٧) وفي سننه محررين هارون قال الحافظ في «التقريب»: متروك وروي من طريق آخر بسند فيه مجهول، فالحديث ضعيف .

رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

٥٨٠ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ثلث الليل، قام^(٢) فقال: «يا أيها الناس اذكروا الله جاءت الرأفة^(٣) تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه» قلت: يا رسول الله إنني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: «ما شئت» قلت: الرُّبُع؟ قال: «ما شئت، فإن زدت فهو خير لك» قلت: فالنصف؟ قال: «ما شئت، فإن زدت فهو خير لك» قلت: فالثلثين؟ قال: «ما شئت، فإن زدت فهو خير لك» قلت: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: «إذا تكفى همك، ويغفر لك ذنبك» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن.

٦٢ - باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر

٥٨١ - عن بُرَيْدَةَ، رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا» رواه مسلم^(٥).

٥٨٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ، كلما كان ليلتها من رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقيع، فيقول: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ^(٦)» رواه مسلم^(٧).

٥٨٣ - وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ أَنْ يَقُولَ قَائِلُهُمْ: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ» رواه مسلم^(٨).

(١) ت (٢٣٠٨) وأخرجه جه (٤٢٥٨) وإسناده حسن، وصححه حب (٢٥٥٩) و (٢٥٦٢) وفي الباب عن أنس عند البزار والطبراني: قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٨/١٠: وإسنادهما حسن، وعن ابن عمر عند الطبراني، وعن أبي سعيد عند ت (٢٤٦٢) فالحديث صحيح. وهادم بمعنى: قاطع.
(٢) قام: أي: من النوم.
(٣) الرأفة: النسخة الأولى، والرادفة: النسخة الثانية.

(٤) ت (٢٤٥٩) وأخرجه حم ١٣٦/٥ وسنده حسن.

(٥) م (٩٧٧) وأخرجه د (٣٢٣٥) ون ٨٩/٤، وت (١٠٥٤) وزاد «فإنها تذكركم الآخرة».

(٦) الغرقد: ضرب من شجر العضاة وشجر الشوك، واحدته الغرقدة، ومنه قيل لمقبرة أهل المدينة: بقيع الغرقد، لأنه كان فيها غرقد وقطع.

(٨) م (٩٧٥).

(٧) م (٩٧٤).

٥٨٤ - وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: مرَّ رسول الله ﷺ بِقُبُورٍ بِالْمَدِينَةِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ، أَنْتُمْ سَلَفُنَا وَنَحْنُ بِالْآثِرِ»^(١) رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

٦٣ - باب كراهية تمنى الموت بسبب ضر نزل به

ولا بأس به لخوف الفتنة في الدين

٥٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا، فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ»^(٣) متفق عليه^(٤) وهذا لفظ البخاري.

وفي رواية لمسلم عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ؛ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرُهُ إِلَّا خَيْرًا».

٥٨٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضَرِّ أَصَابِهِ»^(٥) فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فاعِلًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» متفق عليه^(٦).

٥٨٧ - وعن قيس بن أبي حازم قال: دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابِ بْنِ الْأَرَثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَعُوذُهُ وَقَدْ أَكْتَوَى سَنَعِ كَيَاتٍ فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا^(٧) مَضَوْا، وَلَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا، وَإِنَّا أَصَبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ^(٨) وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُرَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَتَنِي حَائِطًا لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤَجَّرُ فِي

(١) ونحن بالآثر: «بفتح الحين، أو بكسر فسكون»، أي: ميتون عن قريب.

(٢) ت (١٠٥٣) وفي سنده قابوس بن أبي ظبيان، فيه لين، لكن يشهد له، حديث عائشة وحديث بريدة المتقدمان، فهو حسن كما قال (ت).

(٣) يستعيب، أي: يرجع إلى الله تعالى بالتوبة، وتدارك الفات، وطلب عفى الله تعالى، أي: رضاه عنه.

(٤) خ ١٠٩/١، ١١٠، م (٢٦٨٢) وأخرجه حم ٢٦٣/٢ و ٣٠٩.

(٥) «لضر أصابه»: أي في دنياه.

(٦) خ ١٠٧/١، ١٠٨، م (٢٦٨٠).

(٧) «سلفوا»: أي ماتوا.

(٨) «إلا التراب»: أي يدفن فيه خوف السرقة، وفي رواية الترمذي: «لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ لا أملك درهماً وإن في جانب بيتي الآن أربعين ألف درهم».

كُلُّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التَّرَابِ. متفقٌ عليه^(١)، وهذا لفظ رواية البخاري.

٦٤ - باب الورع وترك الشبهات

قال الله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤].

٥٨٨ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ، وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ: أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» متفقٌ عليه^(٢). وَرَوَاهُ مِنْ طُرُقٍ بِالْفَاضِلِ مُتَقَارِبَةٍ.

٥٨٩ - وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا» متفقٌ عليه^(٣).

٥٩٠ - وعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رواه مسلم^(٤). «حَاكَ» بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْكَافِ، أَيُّ: تَرَدَّدَ فِيهِ.

٥٩١ - وعن وَاِبْصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ: مَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوَكَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالِدَارِمِيُّ فِي «مُسْنَدَيْهِمَا»^(٥).

(١) خ ١٠٨/١٠، ١٠٩، م (٢٦٨١) وقوله: «إلا في شيء يجعله في هذا التراب» أي: الذي يوضع في البنيان وهو محمول على ما زاد على الحاجة.

(٣) خ ٦٣/٥، م (١٠٧١).

(٢) خ ١١٦/١ و ٢٤٨/٤، ٢٤٩، م (١٥٩٩).

(٤) م (٢٥٥٣).

(٥) حم ٢٢٨/٤، دي ٢٤٥/٢، ٢٤٦ وفي سننه أيوب بن عبد الله بن مكرز وهو مجهول، لكن في الباب عن أبي ثعلبة عند حم ١٩٤/٤ بسند صحيح، فيتقوى به.

٥٩٢ - وعن أبي سَرُوعَةَ - بكسر السين المهملة ونصبها - عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَتَهُ لَأَبِي إِيَّاهَبِ بْنِ عَزِيزٍ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي قَدْ تَزَوَّجَ بِهَا، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي وَلَا أَخْبَرْتَنِي، فَكَرَبَ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ، وَقَدْ قِيلَ؟!» فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ وَتَكَحَّتْ زَوْجًا غَيْرَهُ. رواه البخاري^(٢).

«إِيَّاهَبُ» بكسر الهمزة، و«عَزِيزٌ» بفتح العين وبزاي مكررة.

٥٩٣ - وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما، قال: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ: «دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح. معناه: اترك ما تشك فيه، وخذ ما لا تشك فيه.

٥٩٤ - وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَجَ^(٤) وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: تَذَرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أَحْسِنَ الْكِهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقَيْتَنِي، فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ^(٥) هَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ، رواه البخاري^(٦).

«الْخَرَجُ»: شَيْءٌ يَجْعَلُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ يُؤَدِّيهِ إِلَى السَّيِّدِ كُلِّ يَوْمٍ، وَبَاقِي كَسْبِهِ يَكُونُ لِلْعَبْدِ.

٥٩٥ - وعن نافع أن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ قَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَقَرَضَ لِابْنِهِ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ

(١) فركب، أي: من مكة. (٢) خ ١٦٧/١ و ١٩٧/٥، ١٩٨.

(٣) ت (٢٥٢٠) وأخرجه حم ٢٠٠/١ وإسناده صحيح، وصححه حب (٥١٢) وهو قطعة من حديث ذكر فيه قنوت الوتر «اللهم اهدني فيمن هديت...».

(٤) يخرج له الخراج، أي: يأتيه بما يكسبه من الخراج.

(٥) أي: عوض تكهني له.

(٦) خ ١١٧/٧ قال الحافظ: والذي يظهر أن أبا بكر إنما جاء لما ثبت عنده من النهي عن حلوان الكاهن، وحلوان الكاهن: ما يأخذه على كهنته، والكاهن: من يخبر بما سيكون عن غير دليل شرعي.

فَلِمَ نَقَصَهُ؟ فقال: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبُوهُ. يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ. رواه البخاري^(١).
 ٥٩٦ - وعن عَطِيَّةَ بنِ عُرْوَةَ السَّعْدِيِّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ، حَذَرًا لِمَا بِهِ بَأْسٌ».

رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

٦٥ - باب استحباب العزلة عند فساد الزمان

أو الخوف من فتنة في الدين أو وقوع في حرام وشبهات ونحوها
 قال الله تعالى: ﴿فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ^(٣) إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ [الذاريات: ٥٠].
 ٥٩٧ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ» رواه مسلم^(٤).
 المراد بـ «الغني»: غني النفس، كما سبق في الحديث الصحيح^(٥).
 ٥٩٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رجل: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قال: ثم من؟ قال: «ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شُعْبٍ^(٦) مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ».
 وفي رواية: «يَتَّقِي اللَّهَ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» متفق عليه^(٧).
 ٥٩٩ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ^(٨) يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» رواه البخاري^(٩).
 و«شَعَفَ الْجِبَالِ»: أغلاها.

(١) خ ١٩٨/٧.

(٢) ت (٢٤٥٣) وفي سننه عبد الله بن يزيد اللمشقي وهو ضعيف.

(٣) فقرؤا إلى الله، أي: من جميع ما عداه. (٤) م (٢٩٦٥).

(٥) وهو: «ليس الغني من كثرة العرض، ولكن الغني غنى النفس» رقم ٥٢٢.

(٦) الشعب «بكسر الشين المعجمة»: الطريق في الجبل، وما انفرج بين الجبلين، ومسيل الماء.

(٧) خ ٢٨٤/١١، م (١٨٨٨).

(٨) القطر: الغيث. ومواقعه: هي مواضع الكلا فإن المطر إذا أصاب الأرض أعشبت.

(٩) خ ٦٥/١، ٦٦.

٦٠٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ» فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ» رواه البخاري (١).

٦٠١ - وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُنْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرْعَةً، طَارَ عَلَيْهِ يَتَّبِعِي الْقَتْلَ، أَوِ الْمَوْتَ مَظَانَّهُ، أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ، أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ» (٢) لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ» رواه مسلم (٣).

«يَطِيرُ»: أَي يُسْرِعُ. «وَمَتْنُهُ»: ظَهْرُهُ. «وَالْهَيْعَةُ»: الصَّوْتُ لِلْحَرْبِ. «وَالْفَرْعَةُ»: نَحْوُهُ. وَ «مَظَانُّ الشَّيْءِ»: الْمَوَاضِعُ الَّتِي يُطَنُّ وَجُودُهُ فِيهَا. «وَالْغَنِيمَةُ»: بَضْمُ الْغَنِيِّ - تَصْغِيرُ الْغَنَمِ. «وَالشَّعْفَةُ» بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْعَيْنِ: هِيَ أَعْلَى الْجَبَلِ.

٦٦ - بَابُ فَضْلِ الْإِخْتِلَاطِ بِالنَّاسِ وَحُضُورِ جَمْعِهِمْ وَجَمَاعَاتِهِمْ

ومشاهد الخير، ومجالس الذكر معهم، وعيادة مريضهم، وحضور جنازتهم، ومواساة محتاجهم، وإرشاد جاهلهم، وغير ذلك من مصالحهم لمن قدر على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وقمع نفسه عن الإيذاء، وصبر على الأذى

أَعْلَمُ أَنَّ الْإِخْتِلَاطَ بِالنَّاسِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ هُوَ الْمَخْتَارُ (٤) الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، وَكَذَلِكَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَخْيَارِهِمْ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَكْثَرِ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ، وَأَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] وَالآيَاتُ فِي مَعْنَى مَا ذَكَرْتُهُ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ.

(١) خ ٣٦٣/٤.

(٣) م (١٨٨٩).

(٢) اليقين: الموت.

(٤) ويشهد له حديث ابن عمر الصحيح عند حم وت وغيرهما «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم».

٦٧ - باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥]
وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ
وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ^(١) أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] وقال تعالى: ﴿يَا
أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ
أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] وقال تعالى: ﴿فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ^(٢) هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾
[النجم: ٣٢] وقال تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا:
مَا أَغْنَى عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ، أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ
ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [الأعراف: ٤٨ - ٤٩].

٦٠٢ - وعن عياض بن حماد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ
أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ^(٣) أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» رواه
مسلم^(٤).

٦٠٣ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ
مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» رواه مسلم^(٥).

٦٠٤ - وعن أنس رضي الله عنه أنه مرَّ على صبيان فسَلَّم عليهم وقال: كان
النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ. متفق عليه^(٦).

٦٠٥ - وعنه قال: إِنْ كَانَتْ الْأَمَةُ^(٧) مِنْ إِمَاءِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَنْطَلِقَ
بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ. رواه البخاري^(٨).

٦٠٦ - وعن الأسود بن يزيد قال: سُئِلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) أدلة على المؤمنين، أي: متذللين لهم عاطفين عليهم. أعزة على الكافرين، أي: شداد متغلبين عليهم.

(٢) فلا تزكوا أنفسكم: أي: لا تمدحوها.

(٣) م (٥٨٨) (٢٥٨٨).

(٤) ولا يبغي أحد، أي: لا يعتدي عليه.

(٥) خ ٢٧/١١، م (٢١٦٨) (١٥).

(٦) (٧) الأمة، أي: الجارية.

(٧) م (٢٨٦٥) (٦٤).

(٨) خ ١٠/٤٠٨، ٤٠٩، تعليقاً، ولفظه: وقال محمد بن عيسى: حدثنا هشيم، أخبرنا حميد الطويل، حدثنا
أنس وأخرجه حم موصولاً عن هشيم شيخ محمد بن عيسى به.

يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - يَعْنِي: خِدْمَةِ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. رواه البخاري (١).

٦٠٧ - وعن أبي رِفَاعَةَ تَمِيمِ بْنِ أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَانِي بِكُرْسِيِّ، فَقَعَدَ عَلَيَّ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا. رواه مسلم (٢).

٦٠٨ - وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَنَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ (٣) قَالَ: وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ، فَلْيَمِطْ (٤) عَنْهَا الْأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وَأَمَرَ أَنْ تُسَلَّتِ الْقِصْعَةُ. قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةَ» رواه مسلم (٥).

٦٠٩ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ» قَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ كُنْتُ أُرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيضَ لِأَهْلِ مَكَّةَ» رواه البخاري (٦).

٦١٠ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ (٧) أَوْ ذِرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أَهْدِي إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ» رواه البخاري (٨).

٦١١ - وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَضْبَاءُ (٩) لَا تُسَبِّقُ، أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ، فَجَاءَ أَغْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ، فَسَبَّقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى

(١) خ ٣٨٥/١٠ وأخرجه حم ٤٩/٦ و ١٢٦ و ٢٠٦. (٢) م (٨٧٦).

(٣) قال الخطابي: عاف قوم أفسد قلوبهم الترفه لعقها، وزعموا أنه مستقبح... كأنهم لم يعلموا أن الطعام الذي علق بالأصابع جزء ما أكلوه، وإذا لم يستقدر كله فلا يستقدر بعضه وليس فيه أكثر من مصها بباطن الشفة؟ ولا يشك عاقل أن لا بأس بذلك! وقد يدخل إنسان أصبعه فيه ويدلكه ولم يستقدر ذلك أحد.

(٤) فليمط «بضم التحتية»: أي يزل. وقوله: وأمر أن تسلت القيصعة: «بضم التاء»: أي تلعق.

(٥) م (٢٠٣٤). (٦) خ ٣٦٣/٤.

(٧) الكراع «بضم الكاف وتخفيف الراء آخره عين مهمله»: من الدابة ما بين الركبتين إلى الساق.

(٨) خ ١٤٧/٥.

(٩) العضباء: اسم لناقاة النبي ﷺ، والقعود، «بفتح القاف»: هو ما استحق الركوب من الإبل.

المُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفَعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ».
رواه البخاري^(١).

٦٨ - باب تحريم الكِبَر والإعجاب

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [الإسراء: ٣٧] وقال تعالى: ﴿وَلَا تُصَغِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨]. ومعنى «تُصَغِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ» أي: تَمِيلُهُ وَتُعَرِّضُ بِهِ عَنِ النَّاسِ تَكْبُرًا عَلَيْهِمْ. «وَالْمَرَحُ»: التَّبَخُّرُ. وقال تعالى: ﴿إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ^(٢) بِالْعَصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦] إلى قوله تعالى: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾ الآيات.

٦١٢ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» فقال رجل: «إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً؟» قال: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ^(٣)؛ الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ» رواه مسلم^(٤).

بَطَرُ الْحَقِّ: دَفَعُهُ وَرَدَّهُ عَلَى قَائِلِهِ، وَغَمْطُ النَّاسِ: اخْتِفَارُهُمْ.
٦١٣ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ». قَالَ: «لَا أُسْتَطِيعُ!» قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ. قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ. رواه مسلم^(٥).

٦١٤ - وعن حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا

(١) خ ٥٥/٦.

(٢) لتنوء، أي: لتثقل على العصب، أي: هذه الكنوز لكثرتها واختلاف أصنافها، يتعب حفظها القائمين عليها.

(٣) يحب الجمال: أي فليسي ذلك من الكبر.

(٤) م (٥) (٢٠٢١).

(٥) م (٩١) وأخرجه د (٤٠٩١) وت (١٩٩٩).

أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟: كُلُّ عُتْلٍ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ متفق عليه^(١). وتقدم شرحه في باب ضَعْفَةِ الْمُسْلِمِينَ^(٢).

٦١٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «اِخْتَجَبَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: فِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِي ضُعَفَاءِ النَّاسِ وَمَسَاكِينِهِمْ. فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا: إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحِمَتِي، أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي، أَعَذَّبُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ، وَلِكُلِّيْكُمْ عَلَيَّ مِلْؤُهَا» رواه مسلم^(٣).

٦١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» متفق عليه^(٤).

٦١٧ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ: شَيْخُ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» رواه مسلم^(٥). «العَائِلُ»: الْفَقِيرُ.

٦١٨ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْعِزُّ إِزَارِي، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذْبَتُهُ» رواه مسلم^(٦).

٦١٩ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ^(٧) تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجَّلٌ رَأْسَهُ، يَخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» متفق عليه^(٨).

«مُرَجَّلٌ رَأْسَهُ»، أَي: مُمَشِّطُهُ «يَتَجَلَجَلُ» بِالْجِيمَيْنِ، أَي: يَغْوِصُ وَيَنْزِلُ.

٦٢٠ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ

(١) خ ٥٠٧/٨، ٥٠٨، م (٢٨٥٣).

(٢) انظر الحديث رقم (٢٥٢).

(٣) م (٢٨٤٧).

(٤) خ ٢١٩/١٠، ٢٢٠، م (٢٠٨٧) وأخرجه ط ٩١٤/٢.

(٥) م (٢٦٢٠) وأخرجه د (٤٠٩٠).

(٦) خ ٢٢١/١٠، ٢٢٢، م (٢٠٨٨).

(٧) م (١٠٧).

(٨) الحلة «بضم الحاء المهملة» ثوب له ظهارة وبطانة.

الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ فِي الْجَبَّارِينَ، فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُمْ، رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن. «يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ» أي: يَرْتَفِعُ وَيَتَكَبَّرُ.

٦٩ - باب حسن الخلق

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [ن: ٤] وقال تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ الآية [آل عمران: ١٣٤].

٦٢١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، متفق عليه^(٢).

٦٢٢ - وعنه قال: مَا مَسِسْتُ دِيْبَاجًا وَلَا خَرِيرًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمَمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي قَطُّ: أَفٍّ، وَلَا قَالَ لِي شَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتُهُ؟ وَلَا لِي شَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَا فَعَلْتُ كَذَا؟ متفق عليه^(٣).

٦٢٣ - وعن الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رضي الله عنه قال: أَهْدَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَخَشِيئًا، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ»^(٤)، متفق عليه^(٥).

٦٢٤ - وعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يُطْلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»، رواه مسلم^(٦).

٦٢٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: لم يكن رسول الله ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا. وَكَانَ يَقُولُ: «إِنْ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا» متفق عليه^(٧).

(١) ت (٢٠٠١) وفي سنده عمر بن راشد اليمامي وهو ضعيف. (٢) خ ٤٨٠/١٠، م (٢١٥٠).

(٣) خ ٤٢٠/٦، ٤٢١، و ٣٨٣/١٠، ٣٨٤، م (٢٣٣٠) و (٢٣٠٩).

(٤) حرم «بضمين» أي: محرمون.

(٥) خ ٢٦/٤، ٢٨، م (١١٩٣).

(٦) م (٢٥٥٣) وأخرجه ت (٢٣٩٠).

(٧) خ ٣٧٨/١٠، م (٢٣٢١) وأخرجه ت (١٩٧٦) وح م ١٦١/٢ و ١٨٩ و ١٩٣.

٦٢٦ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق، وإن الله يفيض الفاحش البذي» رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح.

«البذي»: هو الذي يتكلم بالفحش، ورديء الكلام.

٦٢٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ قال: «تقوى الله وحسن الخلق» وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار، فقال: «الفرج والفرج». رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

٦٢٨ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم». رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

٦٢٩ - وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المؤمن ليذكر بحسن خلقه درجة الصائم القائم» رواه أبو داود^(٤).

٦٣٠ - وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا زعيم ببيت في ربض الجنة^(٥) لمن ترك المراء، وإن كان محققاً، وبيت في وسط الجنة لمن

(١) ت (٢٠٠٣) و (٢٠٠٤) وفي سنده يغلي بن مملك لم يوثقه غير ابن حبان، لكن أخرج الشطر الأول منه حم (٤٤٢/٦ و ٤٤٦ و ٤٤٨ و ٤٧٩٩) من طريق آخر عنه، وسنده صحيح، وصححه حب (١٩٢١) وللشطر الآخر شاهد من حديث عبد الله بن عمرو عند حم ١٦٢/٢ و ١٩٩ وآخر من حديث أسامة بن زيد عند حم ٢٠٢/٥، وصححه حب (١٩٧٤) فالحديث صحيح.

(٢) ت (٢٠٠٥) وأخرجه حم ٢٩١/٢ و ٣٩٢ و ٤٤٢ وجه (٤٢٤٦) وإسناده حسن، وصححه حب (١٩٢٣).
(٣) ت (١١٦٢) وأخرجه حم ٢٥٠/٢ و ٤٧٢ وسنده حسن، وصححه حب (١٣١١) وك ٣/١ وله شاهد من حديث عائشة عند حم ٤٧/٦ وت (٢٦١٥) وك ٥٣/١ بلفظ: «إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وأطفهم بأهل».

(٤) د (٤٧٩٨) وصححه حب (١٩٢٧)، وله شاهد صحيح عن أبي هريرة عند (ك) ٦٠/١ والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٩.

(٥) ربض الجنة «بفتح الراء والموحدة وضاد معجمة»: ما حولها خارجاً عنها تشبيهاً بالأبنية التي تكون حول المدينة وتحت القلاع. والمراء: الجدال.

تَرَكَ الْكَذِبَ، وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبَيَّتَ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ خُلُقُهُ» حديث صحيح،
رواه أبو داود^(١) بإسناد صحيح.

«الرَّعِيمُ»: الضَّامِنُ.

٦٣١ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا. وَإِنْ أَبْغَضْتُكُمْ إِلَيَّ، وَأَبْعَدْتُكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيِّهُونَ» قالوا: يا رسول الله قَدْ عَلِمْنَا الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ، فَمَا الْمُتَفَيِّهُونَ؟ قال: «الْمُتَكَبِّرُونَ» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

«الثَّرَثَارُ»: هُوَ كَثِيرُ الْكَلَامِ تَكَلُّفًا. «وَالْمُتَشَدِّقُ»: الْمُتَطَاوُلُ عَلَى النَّاسِ بِكَلَامِهِ، وَتَتَكَلَّمُ بِمَلَأٍ فِيهِ تَفَاضُحًا وَتَعْظِيمًا لِكَلَامِهِ؛ «وَالْمُتَفَيِّهُ»: أَصْلُهُ مِنَ الْفَهْقِ، وَهُوَ الْإِمْتِلَاءُ، وَهُوَ الَّذِي يَمْلَأُ فَمَهُ بِالْكَلَامِ، وَيَتَوَسَّعُ فِيهِ، وَيُغْرِبُ بِهِ تَكَبُّرًا وَارْتِفَاعًا، وَإِظْهَارًا لِلْفُضِيلَةِ عَلَى غَيْرِهِ.

وروى الترمذي عن عبد الله بن المبارك رحمه الله في تَفْسِيرِ حُسْنِ الْخُلُقِ قال: هُوَ طَلَاقَةُ الْوَجْهِ، وَبَدَلُ الْمَعْرُوفِ، وَكَفُّ الْأَذَى.

٧٠ - باب الحلم والأناة والرفق

قال الله تعالى: ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]. وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ، ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾^(٣) وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا، وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ. [فصلت: ٣٤ - ٣٥]. وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ

(١) د (٤٨٠٠) وسنده قوي، وله شاهد من حديث معاذ بن جبل عند الطبراني في «الصغير» ص ١٦٦.

(٢) ت (٢٠١٩) وإسناده حسن، وفي الباب عن أبي ثعلبة عند حم ١٩٣/٤ و ١٩٤، وصححه حب (١٩١٧).

وعن أبي هريرة عند حم ٣٦٩/٢.

(٣) ولي حميم، أي: صديق شفيق.

ذَلِكَ لِمَنْ عَزَمَ الْأُمُورَ ﴿[الشورى: ٤٣].

٦٣٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَشْجِ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْجِلْمُ وَالْأَنَاةُ^(١)». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٦٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» متفقٌ عليه^(٣).

٦٣٤ - وَعَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ^(٤)» وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

٦٣٥ - وَعَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٦).

٦٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَالَ أَغْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَقْعُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ وَأَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنْبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٧).

«السَّجْلُ» بفتح السين المهملة وإسكان الجيم: وَهِيَ الدَّلْوُ الْمُمْتَلِئَةُ مَاءً، وَكَذَلِكَ الذَّنُوبُ.

٦٣٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا. وَبَشِّرُوا وَلَا تَنْفِرُوا» متفقٌ عليه^(٨).

٦٣٨ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ يُحَرِّمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٩).

(١) الأناة: الثبوت وترك العجلة.

(٢) م (١٧) (٢٥) و (١٨) وأخرجه د (٥٢٢٥) وزاد في آخره: قال: يا رسول الله، أنا أتخلق بهما أم الله جبلي عليهما. قال: «بل الله جبلك عليهما» قال الحمد لله الذي جبلي على خلتين يحبهما الله ورسوله.

(٣) خ ٣٧٥/١٠ (٢١٦٥) وأخرجه حم ٣٧/٦ و ٨٥ و ١٩٩.

(٤) العنف: يضم العين المهملة وسكون النون: الشدة والمشقة.

(٥) م (٢٥٩٣). (٧) خ ٢٧٨/١، ٢٧٩.

(٦) م (٢٥٩٤). (٨) خ ١٥٠/١، م (١٧٣٤).

(٩) م (٢٥٩٢) ولقطة «كله» لم ترد عنده، وإنما هي في د (٤٨٠٩).

٦٣٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَوْصِنِي . قَالَ : « لَا تَغْضَبْ » فَرَدَّدَ مِرَارًا ؛ قَالَ « لَا تَغْضَبْ » . رواه البخاري (١) .

٦٤٠ - وعن أبي يعلى شَدَّاد بن أَوْس رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إِنْ اللَّهُ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ » (٢) وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ ، وَلْيَجِدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ » رواه مسلم (٣) .

٦٤١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا ، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا ، كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ تَعَالَى . متفقٌ عليه (٤) .

٦٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ - أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ ؟ تَحْرُمُ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ لِّئِنْ سَهَلَ » . رواه الترمذي (٥) وقال : حديثٌ حسنٌ .

٧١ - باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قال الله تعالى : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف : ١٩٩] . وقال تعالى : ﴿ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ﴾ [الحجر : ٨٥] . وقال تعالى : ﴿ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ؟ ﴾ [النور : ٢٢] . وقال تعالى : ﴿ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٣٤] . وقال تعالى : ﴿ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [الشورى : ٤٣] . والآيات في الباب كثيرة معلومة .

٦٤٣ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ : هل أتى عليك يومٌ كانَ

(١) خ ٤٣١/١٠ .

(٢) القِتْلَةُ «بكسر القاف» هيئة القتل وحالته . والذَّبْحَةُ «بكسر الذال المعجمة» : هيئة الذبح . والشفرة بفتح المعجمة وسكون الفاء : السكين العريضة .

(٣) م (١٩٥٥) . (٤) خ ٤١٩/٦ ، ٤٢٠ م (٢٣٢٧) .

(٥) ت (٢٤٩٠) وفي سنده عبد الله بن عمرو الأودي لم يوثقه غير ابن حبان .

أَشَدُّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ، وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِيقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَمَتْنِي، فَظَنَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبِّي إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، فَمَا شِئْتَ: إِنْ شِئْتَ أَطَبَقْتُ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَخَدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» متفق عليه^(١).

«الْأَخْشَبَانِ»: الْجِبَلَانِ الْمُحِيطَانِ بِمَكَّةَ. وَالْأَخْشَبُ: هُوَ الْجَبَلُ الْغَلِيزُ.

٦٤٤ - وَعنها قالت: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا أَمْرًا وَلَا خَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ تَعَالَى. رواه مسلم^(٢).

٦٤٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كُنْتُ أُمَشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِي غَلِيزٌ الْحَاشِيَّةُ، فَأَدْرَكَهُ أَغْرَابِيٌّ، فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ^(٣) جَبَذَةً شَدِيدَةً، فَظَنَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ، فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. متفق عليه^(٤).

٦٤٦ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، ضَرْبَةً قَوْمُهُ قَادِمُوهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» متفق عليه^(٥).

٦٤٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ

(١) خ ٢٢٤/٦، ٢٢٥، م (١٧٩٥). (٢) م (٢٣٢٨) وأخرجه حم ٣٢/٦ و ٢٨١.

(٣) الجبذة: الجبذة، والصفحة: الجانب. والعائق: ما بين العنق والكف.

(٤) خ ٢٣٤/١٠ و ٤٢١، ٤٢٠، م (١٠٥٧). (٥) خ ٢٤٩/١٢، ٢٥٠، م (١٧٩٢).

بِالصُّرْعَةِ^(١)، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ متفق عليه^(٢).

٧٢ - باب احتمال الأذى

قال الله تعالى: ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]. وفي الباب: الأحاديث السابقة في الباب قبله.

٦٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي قرابةً أصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ! فقال: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلُ^(٣)» وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ» رواه مسلم^(٤). وقد سبق شرحه في «باب صلة الأرحام»^(٥).

٧٣ - باب الغضب إذا انتهكت حرمت الشرع

والانتصار لدين الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]. وقال تعالى: ﴿إِنْ تَنَصَرُوا لِلَّهِ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧] وفي الباب حديث عائشة السابق في باب العفو^(٦).

٦٤٩ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدرى رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي لَا تَأْخُرُ عَن صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا! فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ؛ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ: إِنْ مِنْكُمْ مُتَفَرِّقِينَ. فَأَيْكُمْ أُمُّ النَّاسِ فُلْيُوجُز^(٧)؟ فَإِنْ مِنْ ورائِهِ الْكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ وَذَا الْحَاجَةِ» متفق عليه^(٨).

(١) الصرعة «بضم ففتح»: الذي يصرع الناس ويغلبهم. (٢) خ ٤٣١/١٠ م (٢٦٠٩).

(٣) تسفههم المل «بضم التاء»: أي تجعلهم يسفون الرماد الحار. والظهير: المعين.

(٤) م (٢٥٥٨).

(٥) انظر رقم ٦٤٣.

(٦) انظر رقم ٣١٨.

(٧) فليوجز، وفي البخاري «فليتجز» أي فليقتصر مع إتمام الأركان والسنن.

(٨) خ ٤٣٠/١٠ م (٤٦٦)، وأخرجه حم ١١٨/٤ و ١١٩.

٦٥٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَدِمَ رسول الله ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَائِيلٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ رسول الله ﷺ هَتَكَهُ وَتَلَوْنَ وَجْهَهُ وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ» متفقٌ عليه^(١).
«السَّهْوَةُ»: كالصَّفَةِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْبَيْتِ. و«القِرَامُ» بكسر القاف: سِتْرٌ رقيق، و«هتكه»: أفسد الصورة التي فيه.

٦٥١ - وعنها أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رسول الله ﷺ؟ فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رسول الله ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ؛ فَقَالَ رسول الله ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟!» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ^(٢) ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ! وَإِيْمُ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» متفقٌ عليه^(٣).

٦٥٢ - وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يَنَاجِي رَبَّهُ، وَإِنْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ» ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَّقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا» متفقٌ عليه^(٤).

وَالْأَمْرُ بِالْبُصَاقِ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ هُوَ فِيمَا إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ، فَأَمَّا فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يَبْصُقُ إِلَّا فِي ثَوْبِهِ.

٧٤ - باب أمر ولادة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم

والشفقة عليهم والنهي عن غشهم، والتشديد عليهم، وإهمال مصالحهم، والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء:

(١) خ ٣٢٥/١٠ و ٤٢٩ م ١٦٦٨/٣ رقم حديث الباب (٩٢).

(٣) خ ٧٧/١٢، ٨٥ م (١٦٨٨).

(٤) خ ٤٢٨/١، ٤٢٩ م (٥٥١).

(٢) فاخطب: أي: خطب.

٢١٥]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠].

٦٥٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» متفق عليه^(١).

٦٥٤ - وعن أَبِي يَعْلَى مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» متفق عليه^(٢).

وفي رواية: «فَلَمْ يَحْطَهَا بِنُصْحِهِ»^(٣) لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ. وفي رواية لمسلم: «مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ، وَيَتَضَخَّرَ لَهُمْ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ».

٦٥٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول في بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ» رواه مسلم^(٤).

٦٥٦ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قال: «أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فالأَوَّلِ، ثُمَّ أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ» متفق عليه^(٥).

٦٥٧ - وعن عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، فَقَالَ لَهُ:

(١) خ ٣١٧/٢ و ١٠٠/١٣، م (١٨٢٩) وأخرجه د (٢٩٢٨).

(٢) خ ١١٢/١٣، ١١٣، وم ١٤٦٠/٣ رقم حديث الباب (٢١) و (٢٢).

(٣) فلم يحطها «بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين» أي: يصنها. وقوله ﷺ: ثم لا يجهد «بفتح الهاء»: أي لا يتعب لهم.

(٤) م (١٨٢٨).

(٥) خ ٣٦٠/٦، م (١٨٤٢).

أَيُّ بُنَيٍّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ»^(١) فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ. متفقٌ عليه^(٢).

٦٥٨ - وعن أبي مَرِيَمَ الْأَزْدِيِّ رضي الله عنه، أنه قال لِمُعَاوِيَةَ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتْهُمْ وَفَقَّرَهُمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ دُونَ حَاجَتِهِ»^(٣) وَخَلَّتْهُ وَفَقَّرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَجَعَلَ مُعَاوِيَةَ رَجُلًا عَلَى خَوَائِجِ النَّاسِ. رواه أبو داود، والترمذي^(٤).

٧٥ - باب الوالي العادل

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]. وقال تعالى: ﴿وَأَقْسِطُوا﴾^(٥) إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ [الحجرات: ٩].

٦٥٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ» متفقٌ عليه^(٦).

٦٦٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ: الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَوْ» رواه مسلم^(٧).

٦٦١ - وعن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(١) الرعاء: جمع راع. والحطمة: العنيف برعاية الإبل. ضربه ﷺ مثلاً لوالي السوء، أي: القاسي الذي يظلمهم ولا يرق لهم ولا يرحمهم.

(٢) أخرجه م (١٨٣٠) فهو من أفراده، وليس عند خ كما قال المصنف هنا، وقد ذكره برقم (١٩٢) واقتصر في عزوه هناك على م وهو الصواب.

(٣) أي: لم يجب له دعاء، ولم يحقق له أملاً.

(٤) د (٢٩٤٨) ت (١٣٣٢) وأخرجه ك ٩٣/٤، ٩٤ وإسناده صحيح، وله شاهد من حديث معاذ عند حم ٢٣٨/٥، ٢٣٩.

(٥) وأقسطوا، أي: اعدلوا.

(٦) م (١٨٢٧) وأخرجه ن ٢٢١/٨ وح م ١٦٠/٢.

«خِيَارُ أَمْتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أَمْتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ!» قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ» رواه مسلم^(١).

قوله: «تُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ»: تَدْعُونَ لَهُمْ.

٦٦٢ - وعن عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ» رواه مسلم^(٢).

٧٦ - باب وجوب طاعة ولاية الأمور في غير معصية

وتحريم طاعتهم في المعصية

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

٦٦٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قَالَ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» متفق عليه^(٣).

٦٦٤ - وعنه قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ» متفق عليه^(٤).

٦٦٥ - وعنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ^(٥) لِقِيَّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ نِيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً^(٦)» رواه مسلم^(٧).

(١) م (٢٨٦٥).

(١) م (١٨٥٥).

(٣) خ ١٠٩/١٣، م (١٨٣٩) وأخرجه د (٢٦٢٦) وت (١٧٠٧) ون ١٦٠/٧.

(٤) خ ١٦٧/١٣ م (١٨٦٧).

(٥) من خلع يدا من طاعة، أي: خرج عنها بالخروج على الإمام، وعدم الانقياد له في غير معصية.

(٦) ميتة جاهلية، أي: مات على الضلالة، كما يموت أهل الجاهلية عليها، فإنهم كانوا لا يدخلون تحت طاعة

(٧) م (١٨٥١).

أمير ويرون ذلك عيباً.

وفي رواية له: «وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُ يَمُوتُ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً». «الْمَيِّتَةُ» بكسر الميم.

٦٦٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانَ رَأْسُهُ رُبَيْتَةً» رواه البخاري (١).

٦٦٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ (٢) وَمَنْشُطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ (٣)» رواه مسلم (٤).

٦٦٨ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ (٥)، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيَنْذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنْ أَمَّتْكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا (٦) فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنٌ يُرْقَقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْخَرْ عَنِ النَّارِ، وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَاتِهِ مَيِّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَاتٍ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ.

وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفَقَةً يَدِهِ، وَثَمَرَةً قَلْبِهِ، فَلْيُطِعهُ إِنْ اسْتَطَاعَ؛ فَإِنْ جَاءَ آخِرُ يَنَازَعُهُ، فَاضْرِبُوا عَنْقَ الْآخِرِ» رواه مسلم (٧).

قوله: «يَنْتَضِلُ» أي: يُسَابِقُ بِالرَّمْيِ بِالنَّبْلِ وَالنُّشَابِ. «وَالْجَشَرُ» بفتح الجيم والشين المعجمة وبالراء: وهي الدَّوَابُّ التي تَرْعى وَتَبِيْتُ مَكَانَهَا. وقوله: «يُرْقَقُ بَعْضُهَا

(١) خ ١٠٨/١٣.

(٢) في عسرك ويسرك، أي: في ففرك وغناك. ومنشطك ومكرهك، أي: ما تحب وما تكره، مما هو موافق لنشاطك وهواك، أو مخالف له مما ليس معصية، فإن كان معصية فلا سمع ولا طاعة. ابن علان ١٢٦/٣.

(٣) وأثرة عليك - بفتح الهمزة والمثناة - وهي الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا، أي: عليكم الطاعة، وإن اختص الأمراء بالدنيا، ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم.

(٤) م (١٨٣٦) وأخرجه ن ١٤٠/٧.

(٥) من يصلح خبائه: هو ما يعمل من وير أو صوف أو شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، وما فوق ذلك فهو ربيت.

(٦) م (١٨٤٤).

(٦) عافيتها، أي سلامتها من فتن الدين.

بَعْضُ أَي: يُصَيِّرُ بَعْضَهَا رَقِيقًا، أَي: خَفِيفًا لِعِظَمِ مَا بَعْدَهُ، فَالثَّانِي يُرَفِّقُ الْأَوَّلَ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: يَسُوقُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ بِتَحْسِينِهَا وَتَسْوِيلِهَا، وَقِيلَ: يُشَبِّهُ بَعْضَهَا بَعْضًا. ٦٦٩- وَعَنِ أَبِي هُنَيْدَةَ وَابْنِ أَبِي حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يُزَيْدٍ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ، وَیَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا؛ فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

٦٧٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ، وَأُمُورٌ تُتَكَبَّرُ وَنَهَاءٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَذْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

٦٧١- وَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٦٧٢- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا (٤) مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

٦٧٣- وَعَنِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَهَانَ السُّلْطَانَ أَهَانَهُ اللَّهُ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٦) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وفي الباب أحاديث كثيرة في الصحيح، وقد سبق بعضها في أبواب.

٧٧- باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات

إذا لم يتعین عليه أو تَدْعُ حاجة إليه

قال الله تعالى: ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص: ٨٣].

(١) م (١٨٤٦). (٢) خ ٤/١٣، م (١٨٤٣) وأخرجه ت (٢١٩١).

(٣) خ ٩٩/١٣، م (١٨٣٥). وأخرجه ن ١٥٤/٧.

(٤) من خرج من السلطان شبراً، أي: خرج من طاعته ولو قليلاً، فهو كناية عن القلة.

(٥) خ ٥/١٣، م (١٨٤٩) وأخرجه حم ٢٧٥/١ و ٢٧٧ و ٣١٠.

(٦) ت (٢٢٢٥) وأخرجه حم ٤٢/٥، والطيالسي ١٦٧/٢، وسنده حسن.

٦٧٤ - وعن أبي سعيد عبد الرحمن بن سمرّة رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ: لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِذَا خَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ» متفق عليه^(١).

٦٧٥ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأْمُرَنَّ^(٢) عَلَى اثْنَيْنِ وَلَا تَوَلِّينَ^(٣) مَالَ يَتِيمٍ» رواه مسلم^(٤).

٦٧٦ - وعنه قال: قلت يا رسول الله أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا» رواه مسلم^(٥).

٦٧٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري^(٦).

٧٨ - باب حث السلطان والقاضي وغيرهما

من ولاية الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم

من قرناء السوء والقبول منهم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف:

٦٧].

٦٧٨ - عن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ^(٧) بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ

(١) خ ١١٠/١٣، م (١٦٥٢) وأخرجه ت (١٥٢٩) ود (٣٩٢٩) ون ٢٢٥/٨ وح ٦٢/٥، ٦٣.

(٢) لا تأمرن - بفتح الهمزة والميم المشددة المفتوحة: أي لا تأمرن.

(٣) ولا تولىن «بفتح أوليه وتشديد ثالثة» أي: لا تولىن.

(٤) م (١٨٢٦).

(٥) م (١٨٢٥).

(٦) خ ١١١/١٣ وأخرجه ن ٢٢٥/٨ و٢٢٦، وح ٤٤٨/٢ و٤٧٦.

(٧) البطانة «بكسر الموحدة»: الأولياء والأصفياء. ونهضه، أي: تحمله.

عليه، وبطانة تأمره بالشر وتُحْضُهُ عليه، والمعصوم من عصم الله» رواه البخاري^(١).
 ٦٧٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَرَادَ اللهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا، جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ، إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ^(٢) جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ، إِنْ نَسِيَ لَمْ يَذْكُرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعْنَهُ» رواه أبو داود^(٣) بإسنادٍ جيدٍ على شرط مسلم.

٧٩ - باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما

من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرّض بها

٦٨٠ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَلِّي هَذَا الْعَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ، أَوْ أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤)».

كتاب الأدب

٨٠ - باب الحياء وفضله والحث على التخلق به

٦٨١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٦٨٢ - وعن عمران بن حصين، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

وفي رواية لمسلم: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» أَوْ قَالَ: «الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ».

(١) خ ١٦٤/١٣، ١٥٦ وأخرجه ن ١٥٨/٧.

(٢) غير ذلك، أي: شرًا، ولم يصرح به تحريضاً على اجتناب الشر، لأنه إذا اجتنب ذكر اسمه لشناعته، فلأن يجتنب المسمى به أولى.

(٣) د (٢٩٣٢) وأخرجه ن ١٥٩/٧، وإسناده صحيح.

(٤) خ ١١٢/١٣، م ١٤٥٦/٣ رقم حديث الباب (١٤) وأخرجه ن ٢٢٤/٨.

(٥) خ ٦٩/١، و ٤٣٣/١٠، م (٣٦) وأخرجه ط ٩٠٥/٢ ود (٤٧٩٥) وت (٢٦١٨) ون ١٢١/٨.

(٦) خ ٤٣٣/١٠ م (٣٧) وأخرجه د (٤٧٩٦).

٦٨٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان» متفق عليه^(١).

«البضع»: بكسر الباء، ويجوز فتحها، وهو من الثلاثة إلى العشرة. «والشعبة»: القطعة والخصلة. «والإماطة»: الإزالة. «والأذى»: ما يؤذي كحجر وشوك وطين ورماد وقذر ونحو ذلك.

٦٨٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء^(٢) في خدرها، فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه في وجهه. متفق عليه^(٣).

قال العلماء: حقيقة الحياء خلق يتبع على ترك القبيح، ويتمنع من التقصير في حق ذي الحق. وروينا عن أبي القاسم الجنيد رحمه الله قال: الحياء رؤية الآلاء - أي: النعم - ورؤية التقصير، فيتولد بينهما حالة تسمى حياء.

٨١ - باب حفظ السر

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾

[الإسراء: ٣٤].

٦٨٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى المرأة وتفضي إليه^(٤) ثم ينشر سرها» رواه مسلم^(٥).

٦٨٦ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه حين تأيمت بنته

(١) خ ٤٨/١، ٤٩، م (٣٥) (٥٨) وقوله: «فأفضلها» إلى قوله: «عن الطريق» ليس في (خ) وإنما هو عند (م).
(٢) العذراء: البكر، والخدر: ستر تجعله البكر في جنب البيت، أي: أشد حياء من البكر حال اختلاطها بالزوج الذي لم تعرفه قبل، واستحيائها منه.

(٣) خ ٤٣٤/١٠، م (٢٣٢٠).
(٤) يفضي إلى المرأة: من الإفضاء، وهو مباشرة البشرة، وهو هنا كناية عن الجماع. وقوله ﷺ: ثم ينشر سرها، أي: يذكر تفاصيل ما يقع حال الجماع، وقبله من مقدمات الجماع، وهو من الكبائر.

(٥) م (١٤٣٧).

حَفْصَةُ قَالَ: لَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ؟ قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي. فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ لَقِيتُ، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا. فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا! فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ خَطَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ. فَلَقِيتُني أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَنْفِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكْتُهَا النَّبِيُّ ﷺ لَقَبَلْتُهَا. رواه البخاري (١).

قوله: «تَأَيَّمْتُ» أَي: صَارَتْ بِلا زَوْجٍ، وَكَانَ زَوْجُهَا تُوفِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. «وَجَدْتُ»: غَضِبْتُ.

٦٨٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كُنْ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، فَأَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَمْشِي، مَا تُخْطِيءُ مَشْيَئَهَا مِنْ مَشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ بِهَا وَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا، سَارَهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصُّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ؟ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَنْفِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرًّا. فَلَمَّا تُوفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ (٢) بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، لَمَّا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ، أَمَّا حِينَ سَارَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرَنِي «أَنْ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً (٣) أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَأَنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَأَنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنَّهُ نَعِمَ السَّلَفُ أَنَا لَكَ، فَبَكَتْ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتُ. فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَنِي الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ أَمَا تَرْضَيْنِ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ

(٢) عزمْتُ عليك: أَي أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ.

(١) خ ١٥٢/٩، ١٥٣.

(٣) كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، أَي: كَانَ يَقْرَأُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْقُرْآنِ، فَيُعِيدُهُ بَعْنَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

هذه الأمة؟ فَصَحِّحْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتُ. متفق عليه^(١). وهذا لفظ مسلم.

٦٨٨ - وعن ثابت عن أنس، رضي الله عنه قال: أتى علي رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان، فسلم عليّنا، فبعثني في حاجة، فأبطأت على أُمي. فلما جئت قالت: ما حبسك؟ فقلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة، قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سِرٌّ. قالت: لا تخبرن سِرَّ رسول الله ﷺ أخداً. قال أنس: والله لو حدثت به أحداً لحدثت به يا ثابت. رواه مسلم^(٢)، وروى البخاري بغضه مختصراً.

٨٢ - باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]. وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ [النحل: ٩١]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ؟ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣].

٦٨٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ^(٣) ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ» متفق عليه^(٤).
زَادَ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَأَنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

٦٩٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا. وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا، إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» متفق عليه^(٥).

٦٩١ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ

(١) خ ٤٦٢/٦ و ١٠٣/٨، م (٢٤٥٠) (٩٨).

(٢) م (٢٤٨٢) وأخرجه خ ٦٩/١١ بلفظ «أَسْرُ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ سِرًّا، فَمَا أَخْبَرْتَ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي أَمَّ سَلِيمٍ، فَمَا أَخْبَرْتَهَا بِهِ».

(٣) آية المنافق، أي: علامته، وزعم، أي: قال «إنه مسلم»، أي: فهذه خصاله.

(٤) خ ٨٣/١، ٨٤، م (٥٩).

(٥) خ ٨٤/١، م (٥٨).

أَعْطَيْتَكَ هَكَذَا وَهَكَذَا^(١)، فَلَمْ يَجِبْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا. فَأَتَيْتُهُ وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، فَحَنَى لِي حَنِيَةً، فَعَدَدْتُهَا، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ، فَقَالَ لِي: خُذْ مِثْلَهَا. متفق عليه^(٣).

٨٣ - باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ^(٤) حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَضَتْ غَزْلَهُمَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ^(٥) أَنْكَاثًا﴾ [النحل: ٩٢].

«وَالْأَنْكَاثُ»: جَمْعُ نِكَثٍ، وَهُوَ الْغَزْلُ الْمَنْقُوضُ.

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ^(٦) فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦]. وقال تعالى: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧].

٦٩٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ!» متفق عليه^(٧).

٨٤ - باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨]. وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا^(٨) غَلِظَ الْقَلْبُ لَا نَقُضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

٦٩٣ - عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ

(١) كناية عن كيفية الأخذ ثلاثاً. وفي رواية للبخاري: فبسط يديه ثلاث مرات.

(٢) أي توفي ﷺ وولي الخلافة الصديق.

(٣) خ ٣٨٨/٤، م (٢٣١٤).

(٤) لا يغير ما بقوم، أي: من النعمة أو النعمة «حتى يغيروا ما بأنفسهم» من الأحوال الجميلة أو القبيحة.

(٥) من بعد قوة، أي: نقضته بعد قتلته وإحكامه.

(٦) فطال عليهم الأمد، أي: الزمان بينهم وبين أنبيائهم.

(٧) خ ٣١/٣، م ٨١٤/٢ رقم حديث الباب (١٨٥).

(٨) فظاً، أي: سيئ الخلق. غليظ القلب، أي: قاسيه.

بَشِقْ تَمْرَةً^(١) فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ متفق عليه^(٢).

٦٩٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ»

متفق عليه^(٣). وهو بعض حديث تقدم بطوله.

٦٩٥ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ

الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ^(٤)» رواه مسلم^(٥).

٨٥ - باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب

وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك

٦٩٦ - عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى

تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا. رواه البخاري^(٦).

٦٩٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَامًا فَضْلًا^(٧)

يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ. رواه أبو داود^(٨).

٨٦ - باب إصغاء المجلس لحديث جليسه الذي ليس بحرام

واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه

٦٩٨ - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ في حَجَّةِ

الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ^(٩)» ثُمَّ قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ

بَعْضٍ متفق عليه^(١٠).

٨٧ - باب الوعظ والاقتصاد فيه

قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل:

١٢٥].

٦٩٩ - عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يُذَكِّرُنَا

(١) بشق تمر، أي: نصفها.

(٢) خ ٣٧٥/١٠، م (١٠١٦) (٦٨).

(٣) خ ٩٢/٦، ٩٣، م (١٠٠٩).

(٤) بوجه طليق، أي: مهتلل بالبشر والابتسام.

(٥) م (٢٦٢٦).

(٦) خ ١٦٩/١، ١٧٠.

(٧) كلاماً فصلاً، أي: بيناً ظاهراً.

(٨) د (٤٨٣٩) وسنده حسن.

(٩) استنصت الناس، أي: مرَّهم بالإنصات.

(١٠) خ ١٩٣/١، ١٩٤، م (٦٥).

فِي كُلِّ خَمِيسٍ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ ، فَقَالَ :
أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ ، كَمَا كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا . متفقٌ عليه^(١) .

«يَتَخَوَّلُنَا» : يَتَعَهَّدُنَا .

٧٠٠ - وعن أبي اليَقْظَانَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ ، وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ ، مِثْنَةٌ مِنْ فَقْهِهِ ، فَأُطِيلُوا الصَّلَاةَ ،
وَأُقْصِرُوا الْخُطْبَةَ» . رواه مسلم^(٢) .

«مِثْنَةٌ» بِمِيمٍ مَفْتُوحَةٍ ، ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ، ثُمَّ نُونٌ مُشَدَّدَةٌ ، أَيُّ : عَلَامَةٌ دَالَّةٌ عَلَى
فَقْهِهِ .

٧٠١ - وعن مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «بَيْنَا أَنَا أَصْلِي مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ غَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ^(٣) فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ
بِأَبْصَارِهِمْ ! فَقُلْتُ : وَائْكُلْ أُمِّيَاهُ ! مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى
أَفْخَازِهِمْ ! فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ يُصَمْتُونَنِي^(٤) لَكِنِّي سَكَتُ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَبَابِي هُوَ
وَأُمِّي ، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ ، فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا
شَتَمَنِي ، قَالَ : «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ
وَالْتَكْبِيرُ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ» ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قلت : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ
بِجَاهِلِيَّةٍ ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَانَ؟^(٥) قَالَ : «فَلَا تَأْتِيهِمْ»
قلت : وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ^(٦)؟ قَالَ : «ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ، فَلَا يَصُدُّهُمْ»^(٧)
رواه مسلم^(٨) .

(١) خ ١٥٠/١ ، م (٢٨٢١) وأخرجه حم ٣٧٧/١ و ٤٢٥ و ٤٢٧ و ٤٤٠ .

(٢) م (٨٦٩) . (٣) من القوم ، أي : المصلين .

(٤) يصمتونني «بتشديد الميم» أي : يسكتونني . فبابي هو وامي ، أي : أفديه ﷺ بهما .

(٥) الكهان : جمع كاهن وهو من يدعي معرفة الضمير ويخبر عن المستقبل .

(٦) يتطهرون ، أي : يتشاءمون .

(٧) «فلا يصدنهم» أي : فلا يمنعونهم ذلك عن وجهتهم ، فإنه لا يؤثر نفعاً ولا ضرراً .

(٨) م (٥٣٧) وأخرجه د (٩٣٠) .

«النُّكْل» بضم الناء المثلثة: المصيبة والفجعة. «مَا كَهْرَنِي» أي: مَا نَهَرَنِي.
 ٧٠٢ - وعن العَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قال: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً
 وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) وَقَدْ سَبَقَ بِكَمَالِهِ فِي بَابِ الْأَمْرِ
 بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى السُّنَّةِ ^(٢)، وَذَكَرْنَا أَنَّ التِّرْمِذِيَّ قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٨٨ - باب الوقار والسكينة

قال الله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا^(٣) وَإِذَا خَاطَبَهُمُ
 الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

٧٠٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجِيمًا^(٤) قَطُّ
 صَاحِكًا حَتَّى تُرَى مِنْهُ لَهَوَاتُهُ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. متفق عليه^(٥).
 «الْلهَوَاتُ» جَمْعُ لَهَآءٍ: وَهِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي فِي أَقْصَى سَقْفِ الْفَمِ.

٨٩ - باب التذلل إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما

من العبادات بالسكينة والوقار

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].
 ٧٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا
 أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا
 أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» متفق عليه^(٦).

زاد مسلم في روايته له: «فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ يَعْبُدُ^(٧) إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ».

٧٠٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَسَمِعَ

(١) أخرجه د (٤٦٠٧) وت (٢٦٧٨) وإسناده صحيح. (٢) انظر الحديث برقم (١٥٧).

(٣) «هوناً» أي: هينين. «قالوا سلاماً» أي: سداً من القول يسلمون فيه من الإثم، أو تسليماً منكم لا خير بيننا ولا شر.

(٤) «مستجماً»: أي مبالغاً في الضحك لم يترك منه شيئاً.

(٥) خ ٤٢١/١٠، م (٨٩٩) (١٦).

(٦) خ ٩٧/٢، ٩٨ و ٣٢٥، م (٦٠٢) و (١٥٢).

(٧) يعبد إلى الصلاة «بكسر الميم» أي: يقصد إليها.

النَّبِيُّ ﷺ وَرَأَاهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلْإِبِلِ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ» رواه البخاري، وروى مسلم^(١) بعضه.

«الْبِرُّ»: الطَّاعَةُ. «وَالْإِيضَاعُ» بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ قَبْلَهَا يَاءٌ وَهَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ، وَهُوَ الْإِسْرَاعُ.

٩٠ - باب إكرام الضيف

قال الله تعالى: ﴿مَلَأْنَاكَ حَدِيثَ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ، إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا: سَلَامًا، قَالَ: سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ^(٢)﴾ * فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ * فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ: أَلَا تَأْكُلُونَ؟ ﴿[الذاريات: ٢٤ - ٢٧]. وقال تعالى: ﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ^(٣)﴾ إِلَيْهِ، وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ! قَالَ: يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي^(٤) هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزَوْنِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ؟! ﴿[هود: ٧٨].

٧٠٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَجْمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ» متفق عليه^(٥).

٧٠٧ - وعن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتُهُ» قالوا: وما جَائِزَتُهُ يا رسول الله؟ قال: «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ. وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ» متفق عليه^(٦).

وفي رواية لمسلم: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ^(٧)» قالوا: يا رسول الله، وَكَيْفَ يُؤْثِمُهُ؟ قال: «يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ يَقْرِبِهِ بِهِ».

(١) خ ٤١٧/٣، م (١٢٨٢).

(٢) «قوم منكرون» أي: أنتم قوم لا نعرفكم «فراغ» أي: ذهب.

(٣) «يهرعون» أي: يسرعون.

(٤) «هؤلاء بناتي» أي: فتزوجوهن واتركوا أصنافي.

(٥) خ ٣٧٣/١٠، م (٤٧).

(٦) خ ٤٤١/١٠، م ١٣٥٢/٣ (١٤) و (١٥).

(٧) أي: إلى أن يوقعه في الإثم.

٩١ - باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير

قال الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٧ - ١٨]. وقال تعالى: ﴿يُشْرِهِمُ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّتْ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ﴾ [التوبة: ٢١]. وقال تعالى: ﴿وَأُبَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠]. وقال تعالى: ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠١]. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرَى﴾ [هود: ٦٩]. وقال تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشِّرْنَاَهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١]. وقال تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى﴾ [آل عمران: ٣٩]. وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾ [آل عمران: ٤٥]، والآيات في الباب كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث فكثيرة جداً، وهي مشهورة في الصحيح، منها:

٧٠٨ - عن أبي إبراهيم ويُقال أبو محمد ويقال أبو معاوية عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ. متفق عليه^(١).

«الْقَصَبُ» هُنَا: اللَّوْلُؤُ الْمَجْجُوفُ. «وَالصَّخْبُ»: الصِّيَاحُ وَاللَّغْطُ. «وَالنَّصَبُ»:

التَّعَبُ.

٧٠٩ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: لَا لَزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا كُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: وَجَّهْ ههنا، قَالَ: فَمَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بَيْتُ أَرِيسَ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْتِ أَرِيسَ، وَتَوَسَّطَ قَفْهًا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ: لَا كُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَفَعَ الْبَابَ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ،

(١) خ ١٠٤/٧ م (٢٤٣٣).

ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «أَذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لَا بِي بَكْرٍ: ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ يَبْشُرُكَ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِشْرِ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ - يُرِيدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: «أَذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَجِئْتُ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَذْنُ وَبَشْرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِشْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يَعْنِي أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ الْبَابَ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «أَذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيْبُهُ» فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ وَبَشْرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيْبُكَ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلَأَ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوَلَّتْهَا قُبُورُهُمْ. مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(١).

وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ: «وَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ الْبَابِ. وَفِيهَا: أَنَّ عُثْمَانَ جِئَ بِبَشْرِهِ حَمْدَ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قوله: «وَجَه» بفتح الواو وتشديد الجيم، أي: تَوَجَّه. وقوله: «بَشْرُ أَرِيس»: هو ينتح الهزيمة وكسر الراء، وبعدها ياءٌ مُثَنَّةٌ مِنْ تَحْتِ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ سِينٌ مُهْمَلَةٌ، وهو مصروفٌ، ومنهم مَنْ مَنَعَ حَرْفَهُ. «وَالْقَفُّ» بضم القاف وتشديد الفاء: هُوَ الْمَبْنِيُّ حَوْلَ الْبِشْرِ. قوله: «عَلَى رِسْلِكَ» بكسر الراء على المشهور، وقيل بفتحها، أي: ارْفُقْ.

٧١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا^(٢) فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا وَفَرَعْنَا فَقُمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَغَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَّارِ، فَذَرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا؟ فَلَمْ أَجِدْ،

(١) من بين أظهرنا، أي: من بيننا.

(٢) خ ٣٠/٧، ٣١، م (٢٤٠٣) (٢٩).

فَإِذَا رُبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْتٍ خَارِجَهُ - وَالرَّبِيعُ: الْجَذُولُ الصَّغِيرُ - فَاحْتَفَزْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ» قُلْتُ: كُنْتُ بَيْنَ ظَهْرَيْنَا فَقُمْتُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تَقْتَطَعَ دُونَنَا، فَفَزَعْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ، فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ، وَهَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي. فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ فَقَالَ: «اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

«الرَّبِيعُ»: النَّهْرُ الصَّغِيرُ، وَهُوَ الْجَذُولُ - بفتح الجيم - كَمَا فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ. وَقَوْلُهُ: «احْتَفَزْتُ» رَوَى بِالرَّاءِ وَبِالزَّايِ، وَمَعْنَاهُ بِالزَّايِ: تَضَامَمْتُ وَتَصَاعَرْتُ حَتَّى أُمَكَّنْتَنِي الدُّخُولَ.

٧١١ - وَعَنْ ابْنِ شُمَّاسَةَ قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ فِي سِيَّاقَةِ الْمَوْتِ^(٢) فَبَكَى طَوِيلًا، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ، أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نَعُدُّ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ^(٣) ثَلَاثَ: لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَا بَايِعُكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ فَقَبَضْتُ يَدِي، فَقَالَ: «مَالِكَ يَا عَمْرُو؟» قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أُشْتَرِطَ قَالَ: «تَشْتَرِطُ مَاذَا؟» قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي، قَالَ: «أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟» وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَجَلَ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ، وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ لِأَنْ لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ وَلَيْنَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي

(١) م (٣١).

(٢) فِي سِيَّاقَةِ الْمَوْتِ «بِكسر المهملة وتخفيف التحتية»: أَيِ حَالِ حُضُورِ الْمَوْتِ.

(٣) أَطْبَاقُ، أَيِ: أَحْوَالُ.

ما حالي فيها؟ فإذا أنا مت فلا تصحبنني نائحة ولا نار، فإذا دفتنموني، فشنوا علي التراب شنًا، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحرج زور، ويقسم لحمها، حتى أستانس بكم، وأنظر ما أراجع به رسل ربي. رواه مسلم^(١).

قوله: «شنوا» روي بالشين المعجمة وبالمهملة، أي: صبوه قليلاً قليلاً والله سبحانه أعلم.

٩٢ - باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر

وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه

قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ: يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ، أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ: مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي؟ قَالُوا: نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢ - ١٣٣].

وأما الأحاديث:

٧١٢ - فمنها حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه - الذي سبق في باب إكرام أهل بيت رسول الله ﷺ - قال: قام رسول الله ﷺ فينا خطيباً، فحمد الله، وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما: كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به، فحث على كتاب الله، ورغب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» رواه مسلم^(٢). وقد سبق بطوله^(٣).

٧١٣ - وعن أبي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن شبيبة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رجيماً رفيقاً، فظننا قد اشتقنا أهلنا، فسألنا عن تركنا من أهلنا، فأخبرنا، فقال: «ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم، وعلموهم ومروهم، وصلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلوا كذا في حين كذا، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحذكم، وليؤمكم أكبركم» متفق عليه^(٤).

(٣) انظر الحديث (٣٤٦).

(١) م (١٢١).

(٤) خ ٩٣/٢، م (٦٧٤).

(٢) م (٢٤٠٨).

زاد البخاري في رواية له: «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي».

قوله: «رَحِيماً رَفِيقاً» روي بقاء وقاف، وروي بقافين.

٧١٤ - وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ، فَأَذِنَ، وَقَالَ: «لَا تَسْنَأْ يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ». فَقَالَ كَلِمَةً مَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي بِهَا الدُّنْيَا. وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «أَشْرَكْنَا يَا أَخِي فِي دُعَائِكَ». رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح.

٧١٥ - وعن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول للرجل إذا أراد سفراً: أَذِنْ مِنِّي حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَدِّعُنَا، فيقول: أَسْتُوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ. رواه الترمذي^(٢)، وقال: حديث حسن صحيح.

٧١٦ - وعن عبد الله بن يزيد الخطمي الصحابي رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُودِّعَ الْجَيْشَ قَالَ: «أَسْتُوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ، وَأَمَانَتَكُمْ، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ».

حديث صحيح، رواه أبو داود^(٣) وغيره بإسناد صحيح.

٧١٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا، فَزَوِّدْنِي، فَقَالَ: «زَوِّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى» قال: زِدْنِي، قال: «وَعَفَرَ ذَنْبَكَ»، قال: زِدْنِي، قال: «وَيَسِّرْ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن.

(١) ت (٣٥٥٧) وفي سنده عاصم بن عبيد الله العمري قال الحافظ في «التقريب»: ضعيف.

(٢) د (٢٦٠٠)، ت (٣٤٣٨) و (٣٤٣٩) وأخرجه حم ٧/٢ و ٢٥ و ٣٨ و ١٣٦ وصححه حب (٢٣٧٦) وك ٩٧/٢ ووافقه الذهبي.

(٣) د (٢٦٠١) وأخرجه ابن السني (٤٩٨) وإسناده صحيح.

(٤) ت (٣٤٤٠) وسنده حسن وأخرجه ك ٩٧/٢.

٩٣ - باب الاستخارة والمشاورة

قال الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقال تعالى ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى﴾ [الشورى: ٣٨]. أي: يَتَشَاوَرُونَ بَيْنَهُمْ فِيهِ.

٧١٨ - عن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْاِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي، أَوْ قَالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي» أَوْ قَالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ» قال: ويسمِّي حاجته.

رواه البخاري^(١).

٩٤ - باب استحباب الذهاب إلى العيد، وعبادة المريض

والحج والغزو والجنائز ونحوها من طريق، والرجوع من طريق آخر، لتكثير مواضع العبادة

٧١٩ - عن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ.

رواه البخاري^(٢).

قوله: «خَالَفَ الطَّرِيقَ» يعني: ذَهَبَ فِي طَرِيقٍ، وَرَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ.

٧٢٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمَعْرَسِ^(٣)، وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا^(٤) وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. متفقٌ عليه^(٥).

(٢) خ ٣٩٢/٢.

(١) خ ٤٠/٣.

(٣) من طريق المعرس - بضم الميم وفتح المهملة والراء المشددة، آخره مهملة - أي: في مسجد المعرس.

(٤) الثنية «بفتح المثناة، وكسر النون، وتشديد التحتية»: الطريق الضيقة بين الجبلين، والثنية العليا بالحجون والسفلى بالشيكة.

(٥) خ ٣١٠/٣ و ٣٤٧، م (١٢٥٧).

٩٥ - باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم كالوضوء والغسل والتيمم، ولبس الثوب والتعل والتخف والسرائيل ودخول المسجد، والسواك، والاكتحال، وتقليم الأظفار، وقص الشارب وتنف الإبط وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، والأكل والشرب، والمصافحة واستلام الحجر الأسود، والخروج من الخلاء، والأخذ والعطاء، وغير ذلك مما هو في معناه. ويستحب تقديم اليسار في ضد ذلك، كالامتنعاط والبصاق عن اليسار، ودخول الخلاء، والخروج من المسجد، وخلع الخف والتعل والسرائيل والثوب، والاستنجاء وفعل المستقذرات وأشباه ذلك.

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ: هَٰؤُلَاءِ (١) اقْرَأُوا كِتَابِيَّةً﴾ الآيات [الحاقة: ١٩]، وقال تعالى: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ * وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ﴾ [الواقعة: ٨، ٩].

٧٢١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ (٢) فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ: فِي طُهُورِهِ، وَتَرْجُلِهِ، وَتَنَعُّلِهِ. متفق عليه (٣).

٧٢٢ - وعنها قالت: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَيْمَنِي لِطُهُورِهِ وَطَعَامِهِ، وَكَانَتْ الْيُسْرَى لِخَلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى.

حديث صحيح، رواه أبو داود (٤) وغيره بإسناد صحيح.

٧٢٣ - وعن أم عطية رضي الله عنها أن النبي ﷺ، قَالَ لَهْنٌ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ رضي الله عنها: «أَبْدَانُ بِيَمَانِيهَا وَمَوَاضِعُ الْوُضُوءِ مِنْهَا» متفق عليه (٥).

(١) هاؤم: أي خذوا.

(٢) التيمن، أي: استعمال اليمين. «والطهور» استعمال الماء في الوضوء ونحوه و«الترجل»: تسريح شعر الرأس. «والتنعّل» إدخال الرجل في النعل.

(٣) خ ٢٣٥/١ و ٢٦١/١٠، م (٢٦٨) (٦٧).

(٤) د (٣٣) وأخرجه حم ٢٦٥/٦ وإسناده صحيح.

(٥) خ ٢٣٥/١، م ٦٤٨/٢ رقم حديث الباب (٤٢) و (٤٣).

٧٢٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمَنِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ. لِتَكُنَ الْيَمْنَى أَوْلَهُمَا تَنْعَلُ، وَآخِرُهُمَا تَنْزِعُ» متفقٌ عليه^(١).

٧٢٥ - وعن حفصة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ، كان يجعل يمينه لَطْعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ يَسَارَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ. رواه أبو داود والترمذي وغيره^(٢).

٧٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا لَبِسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ، فَأَبْدِئُوا بِأَيَّامِنَكُمْ» حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذي^(٣) بإسناد صحيح.

٧٢٧ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى منى: فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِيَمْنَى، وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَاقِ: «خُذْ» وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ. متفقٌ عليه^(٤).

وفي رواية: لَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ، وَنَحَرَ نُسْكَهُ^(٥) وَحَلَقَ: نَاولَ الْحَلَاقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ نَاولَهُ الشَّقَّ الْأَيْسَرَ فَقَالَ: «اخْلُقْ» فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ فَقَالَ: «اقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ».

(١) خ ٢٦٣/١٠، م (٢٠٩٧).

(٢) د (٣٢) وسنده حسن.

(٣) د (٤١٤١) وسنده صحيح، وأخرجه ت (١٧٦٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا لبس قميصاً بدأ بيمينه. وصححه حب (١٤٧).

(٤) خ ٢٣٨/١، م (١٣٠٥) و (٣٢٦) وأخرجه د (١٩٨١) وت (٩١٢).

(٥) نسكه «بضمين»: أي هديه الذي ساقه معه ﷺ.

كتاب أدب الطعام

٩٦ - باب التسمية في أوله والحمد في آخره

٧٢٨ - عن عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفقٌ عليه^(١).

٧٢٩ - وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ».

رواه أبو داود، والترمذي^(٢)، وقال: حديث حسن صحيح.

٧٣٠ - وعن جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ لِأَصْحَابِهِ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ؛ وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَذْرَكْتُمُ الْعِشَاءَ وَالْمَبِيتَ» رواه مسلم^(٣).

٧٣١ - وعن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا، لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَضَعُ يَدَهُ. وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِيَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَغْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهِذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهِذَا الْأَغْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدَيْهِمَا» ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى وَآكَلَ. رواه مسلم^(٤).

٧٣٢ - وعن أُمِّةَ بْنِ مَخْشِيٍّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) خ ٤٥٨/٩، م (٢٠٢٢) وأخرجه طه ٩٣٤/٢ ود (٣٧٧٧) وت (١٨٥٨).

(٢) د (٣٧٦٧)، ت (١٨٥٩) وصححه ك ١٠٨/٤، ووافقه الذهبي.

(٣) م (٢٠١٨) وأخرجه د (٣٧٦٥).

(٤) م (٢٠١٧) وأخرجه د (٣٧٦٦).

جَالِسًا، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ، فَلَمْ يُسَمِّ اللَّهَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ لُقْمَةٌ، فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ». رواه أبو داود، والنسائي^(١).

٧٣٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ^(٢). فقال رسول الله ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفَاكُمْ». رواه الترمذي^(٣)، وقال: حديث حسن صحيح.

٧٣٤ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا»^(٤) مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَعٍ. وَلَا مُسْتَفْنَى عَنْهُ رَبَّنَا» رواه البخاري^(٥).

٧٣٥ - وعن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا، وَزَرَقَنِي مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه أبو داود، والترمذي^(٦)، وقال: حديث حسن.

٩٧ - باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه

٧٣٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: «مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ». متفق عليه^(٧).

(١) د (٣٧٦٨)، وأخرجه ك ١٠٨/٤ وفي سنده المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي وهو مجهول، لكن يشهد له حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «قال إبليس: كل خلقك بينت رزقه فقيم رزقي؟ قال: «فيما لم يذكر اسمي عليه» أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٢٦/٨ وسنده صحيح.

(٢) بلقمتين: أي: في لقمتين. (٣) ت (١٨٥٩) وهو صحيح.

(٤) طيباً، أي: منزهاً عن سائر ما ينقصه من رياء أو سمعة، أو إخلال بإجلال. وقوله: «غير مكفي»، قال الخطابي: معناه أن الله سبحانه هو المطعم والكافي وهو غير مُطْعَمٍ وَلَا مَكْفِيٍّ كما قال سبحانه ﴿وَهُوَ يَطْعَمُ وَلَا يَظْعَمُ﴾ وقوله «ولا مودع» أي غير متروك الطلب إليه، والرغبة فيما عنده، ومنه قوله تعالى ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ أي: ما تركك ولا أهانك، ومعنى المتروك المستغنى عنه. ١ - ه قاله في شأن الدعاء ص ٢٠٨.

(٥) خ ٥٠١/٩، ٥٠٢. وأخرجه ت (٣٤٥٢) ود (٣٨٤٩). وشأن الدعاء ص ٢٠٧.

(٦) د (٤٠٢٣)، ت (٣٤٥٤) وأخرجه ج (٣٢٨٥) وحسنه الحافظ ابن حجر في «أمالي الأذكار».

(٧) خ ٤٧٧/٩، م (٢٠٦٤) وأخرجه د (٣٧٦٣) وت (٢٠٣٢).

٧٣٧ - وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأَذْمَ^(١) فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَقُولُ: «نِعْمَ الْأَذْمُ الْخَلُّ، نِعْمَ الْأَذْمُ الْخَلُّ» رواه مسلم^(٢).

٩٨ - باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر

٧٣٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجِبْ؛ فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ» رواه مسلم^(٣).
قال العلماء: معنى «فَلْيُصَلِّ»: فَلْيُذْعُ، ومعنى «فَلْيَطْعَمْ»: فَلْيَأْكُلْ.

٩٩ - باب ما يقوله من دعي إلى طعام فتبعه غيره

٧٣٩ - عن أبي مسعود البذري رضي الله عنه قال: دَعَا رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ لِبَطْعَامٍ صَنَعَهُ لَهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا تَبَعَنَا؛ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذُنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعْ» قال: بَلْ آذَنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. متفق عليه^(٤).

١٠٠ - باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه من يسيء أكله

٧٤٠ - عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال: كُنْتُ غُلَامًا فِي حِجْرِ^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصُّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ تَعَالَى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفق عليه^(٦).

قوله: «تَطِيشُ» بكسر الطاء وبعدها ياء مشاة من تحت، معناه: تتحرك وتمتد إلى نواحي الصُّحْفَةِ.

٧٤١ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أكلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أُسْتَطِيعُ قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ»! مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ! فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ. رواه مسلم^(٧).

(١) الأدم «بسكون الدال» مفرد كإدام: هو ما يؤدم به، مائماً كان أو جامداً.

(٢) م (٢٠٥٢) وأخرجه د (٣٨٢٠) و (٣٨٢١) وت (١٨٤٠) و (١٨٤٣) ون ١٤/٧.

(٣) م (١٤٣١).

(٤) خ ٤٨٤/٩، ٤٨٥ و ٥٠٥، م (٢٠٣٦) واللفظ له.

(٥) في حجر رسول الله ﷺ وبكسر المهملة وفتحها أي: تحت نظره ﷺ.

(٦) م (٢٠٢١).

(٧) خ ٤٥٨/٩، م (٢٠٢٢).

١٠١ - باب النهي عن القران بين تمرتين ونحوهما

إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقة

٧٤٢ - عن جبلة بن سحيم قال: أصابنا عام سنة مع ابن الزبير، فَرَزَقْنَا تَمْرًا، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمْرُؤًا وَنَحْنُ نَأْكُلُ فَيَقُولُ: لَا تَقَارِنُوا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ، ثُمَّ يَقُولُ: «إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ» متفق عليه (٢).

١٠٢ - باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٧٤٣ - عن وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبَعُ؟ قَالَ: «فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ، رواه أبو داود (٣).

١٠٣ - باب الأمر بالأكل من جانب القصعة

والنهي عن الأكل من وسطها

فيه: قوله ﷺ: «وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفق عليه كما سبق.

٧٤٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ الطَّعَامِ، فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ» (٤) وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ، رواه أبو داود، والترمذي (٥)، وقال: حديث حسن صحيح.

٧٤٥ - وعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا: الْغَرَاءُ (٦)، يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الضُّحَى أُنْبِيَ بِتِلْكَ الْقَصْعَةِ، يَعْنِي وَقَدْ ثُرِدَ فِيهَا، فَالْتَفَوْا عَلَيْهَا، فَلَمَّا كَثُرُوا جَثَا (٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَا هَذِهِ

(١) م (٢٠٢١).

(٢) خ ٤٩٣/٩، م (٢٠٤٥).

(٣) د (٣٧٦٤) وأخرجه حم ٥٠١/٣ وجه (٣٢٨٦) وحب (١٣٤٥) وك ١٠٣/٢ وسنده ضعيف لكن الحديث حسن لأن له شواهد في معناه انظرها في «الترغيب والترهيب» ١١٥/٣ و ١٢١.

(٤) من حافتيه «بتخفيف الفاء» أي من ناحيتيه.

(٥) د (٣٧٧٢)، ت (١٨٠٦) وأخرجه ج (٣٢٧٧)، وإسناده صحيح.

(٦) يقال لها الغراء «بالعين المعجمة»: سميت غراء لياضها بالآلية والشحم، أو لياض برها، أو لياضها باللبن.

(٧) جثا رسول الله ﷺ «بالجيم المثناة» أي: قعد على ركبتيه جالساً على ظهور قدميه.

الْجِلْسَةُ^(١)؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا^(٢) عَنِيدًا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا مِنْ حَوَائِثِهَا، وَدَعُوا ذُرْوَتَهَا يُبَارَكَ فِيهَا» رواه أبو داود^(٣) بإسناد جيد.

«ذُرْوَتَهَا»: أعلاها: بكسر الذال وضمها.

١٠٤ - باب كراهية الأكل متكئاً

٧٤٦ - عن أبي جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَكُلُ مُتَكِنًا» رواه البخاري^(٤).

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْمُتَكِنِيُّ هُنَا: هُوَ الْجَالِسُ مُعْتَمِدًا عَلَى وَطَاءٍ تَحْتَهُ^(٥)، قَالَ: وَأَرَادَ أَنَّهُ لَا يَقْعُدُ عَلَى الْوُطَاءِ وَالْوَسَائِدِ كَفَعْلٍ مَنْ يُرِيدُ الْإِكْتَارَ مِنَ الطَّعَامِ، بَلْ يَقْعُدُ مُسْتَوْفِرًا لَا مُسْتَوْطِنًا، وَيَأْكُلُ بُلْغَةً^(٦). هَذَا كَلَامُ الْخَطَّابِيِّ، وَأَشَارَ غَيْرُهُ إِلَى أَنَّ الْمُتَكِنِيَّ هُوَ الْمَائِلُ عَلَى جَنْبِهِ^(٧)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٤٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا مُقْعِيًا يَأْكُلُ تَمْرًا، رواه مسلم^(٨).

«الْمُقْعِي»: هُوَ الَّذِي يُلْصِقُ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ، وَيَنْصِبُ سَاقِيهِ.

١٠٥ - باب استحباب الأكل بثلاث أصابع، واستحباب لعق الأصابع،

وكراهة مسحها قبل لعقها واستحباب لعق القصعة وأخذ اللقمة التي

تسقط منه وأكلها وجواز مسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرهما

٧٤٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ

(١) ما هذه الجلسة «بكسر الجيم» أي: ما هذه الهيئة التي جلست عليها؟.

(٢) جباراً عنيداً، العنيد: الجائر عن القصد، الباغي الذي يرد الحق مع العلم به.

(٣) د (٣٧٧٣) وأخرجه ج (٣٢٦٣) و (٣٢٧٥) وحق ٢٨٣/٧ وإسناده صحيح.

(٤) خ ٤٧٢/٩ وأخرجه ت (١٨٣١) ود (٣٧٦٩).

(٥) وطاء تحته «بكسر الواو وتخفيف المهملة والالف ممدودة» المهاد الوطيء.

(٦) ويأكل بلغة «بضم الموحدة وسكون اللام» أي: يكتفي ويجتريء به.

(٧) وبه جزم ابن الجوزي، ولم يلتفت إلى إنكار الخطابي ذلك.

(٨) م (٢٠٤٤).

طَعَامًا، فَلَا يَمَسُّحُ أَصَابِعُهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا. ^(١) متفق عليه.

٧٤٩ - وعن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ، فَإِذَا فَرَغَ لَعَقَهَا. رواه مسلم ^(٢).

٧٥٠ - وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بَلْعَقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّخْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم ^(٣).

٧٥١ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ ^(٤) مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمَسَّحُ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعُهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم ^(٥).

٧٥٢ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَخْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ؛ فَإِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعُهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم ^(٦).

٧٥٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا، لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، وَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَدَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وَأَمَرْنَا أَنْ نَسْلُتَ ^(٧) الْقِصْعَةَ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم ^(٨).

٧٥٤ - وعن سعيد بن الحارث أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ: لَا، قَدْ كُنَّا زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِذَا نَحْنُ

(١) خ ٤٩٩/٩، ٥٠٠، م (٢٠٣١) وأخرجه د (٣٨٤٧).

(٢) م (٢٠٣٢) وأخرجه د (٣٨٤٨).

(٣) م (٢٠٣٣) وأخرجه ت (١٨٠٣).

(٤) فليمط «بضم التحتية وكسر الميم وبالطاء المهملة»: أي فليزل.

(٥) م (٢٠٣٣) (١٣٤).

(٦) م (٢٠٣٣) (١٣٥).

(٧) نسلت القصة - بفتح النون وضم اللام - أي: نمسحها.

(٨) م (٢٠٣٤) وأخرجه ت (١٨٠٤) ود (٣٨٤٥).

وَجَدْنَاهُ، لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ إِلَّا أَكْفَنَّا وَسَوَاعَدْنَا وَأَقْدَمْنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ. رواه البخاري^(١).

١٠٦ - باب تكثير الأيدي على الطعام

٧٥٥ - عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طَعَامُ الاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الأَرْبَعَةِ» متفق عليه^(٢).

٧٥٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ» رواه مسلم^(٣).

١٠٧ - باب أدب الشرب واستحباب التنفس ثلاثاً

خارج الإناء، وكراهية التنفس في الإناء، واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدئ

٧٥٧ - عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا. متفق عليه^(٤).

يعني: يَتَنَفَّسُ خَارِجَ الْإِنَاءِ.

٧٥٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَثْرَبِ الْبَعِيرِ، وَلَكِنْ اشْرَبُوا مِثْنِي وَثَلَاثَ، وَسَمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ، وَاحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ» رواه الترمذي^(٥) وقال: حديث حسن.

٧٥٩ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ. متفق عليه^(٦).

(١) خ ٥٠١/٩.

(٢) خ ٤٦٧/٩، م (٢٠٥٨) وأخرجه ط ٩٢٨/٢ وت (١٨٢١).

(٣) م (٢٠٥٩) وأخرجه ت (١٨٢١).

(٤) خ ٨١/١٠، م (٢٠٢٨) وأخرجه ت (١٨٨٥) ود (٣٧٢٧).

(٥) ت (١٨٨٦) وفي سننه يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي وهو، ضعيف وشيخه فيه مجهول، لذا ضعفه الحافظ في «الفتح» ٨١/١٠.

(٦) خ ٢٢١/١ و ٢٢، و ٨٠/١٠، م (٢٦٧) (٦٥) واللفظ له، وأخرجه ت (١٨٩٠) ون ٤٣/١.

يعني: يَتَنَفَّسُ في نَفْسِ الْإِنَاءِ.

٧٦٠ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى بلبن قد شيب بماء، وعن يمينه أعرابي، وعن يساره أبو بكر رضي الله عنه، فشرب، ثم أعطى الأعرابي وقال: «الأيمن فالأيمن» متفق عليه^(١).

قوله: «شيب» أي: خلط.

٧٦١ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى بشراب، فشرب منه. وعن يمينه غلام، وعن يساره أشياخ، فقال للغلام: «أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟» فقال الغلام: لا والله، لا أؤثر بنصيبي منك أحدا، فقله رسول الله ﷺ في يده. متفق عليه^(٢).

قوله: «قله» أي: وضعه، وهذا الغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما.

١٠٨ - باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها

وبيان أنه كراهة تنزيه لا تحريم

٧٦٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية^(٣). يعني: أن تكسر أفواهاها، ويشرب منها. متفق عليه^(٤).

٧٦٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يشرب من في السقاء^(٥) أو القربة. متفق عليه^(٦).

٧٦٤ - وعن أم ثابت كشيبة بنت ثابت أخت حسان بن ثابت رضي الله عنها وعنهما قالت: دخل علي رسول الله ﷺ، فشرب من في قربة معلقة قائما، فقمْتُ إلى فيها فقطعتُ. رواه الترمذي^(٧) وقال: حديث حسن صحيح.

(١) خ ٥/١٤٨ و ١٠/٦٦، م (٢٠٢٩) وأخرجه ط ٢/٩٢٦، وت (١٨٩٤) ود (٣٧٢٦).

(٢) خ ١٠/٧٦، م (٢٠٣٠).

(٣) الأسقية: جمع سقاء. والمراد: المتخذ من الجلد. واختناثها، من الخنث، وهو: الانطواء والانشاء وأن تكسر، أي: تشي.

(٤) خ ١٠/٧٨، م (٢٠٢٣) وأخرجه د (٣٧٢٠) وت (١٨٩١).

(٥) من في السقاء: أي: فيها.

(٦) خ ١٠/٧٨ و ٧٩، ولم نجده في (م).

(٧) ت (١٨٩٣). وأخرجه ج (٣٤٢٢) وإسناده صحيح.

وَأَمَّا قَطَعَتَهَا: لِنَحْفَظَ مَوْضِعَ قَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَبَرَّكَ بِهِ، وَتَصُونَهُ عَنِ الْإِبْذَالِ. وَهَذَا الْحَدِيثُ مَحْمُولٌ عَلَى بَيَانِ الْجَوَازِ، وَالْحَدِيثَانِ السَّابِقَانِ لِبَيَانِ الْأَفْضَلِ وَالْأَكْمَلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٠٩ - باب كراهة النفخ في الشراب

٧٦٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ، فَقَالَ رَجُلٌ: الْقَدَّاهُ أَرَاهَا فِي الْإِنَاءِ؟ فَقَالَ: «أَهْرِقْهَا»^(١) قَالَ: إِنِّي لَا أَرَوِي مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ قَالَ: «فَأَبِنِ الْقَدَحَ إِذَا عَنْ فَيْكَ» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

٧٦٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ، أَوْ يُتَنَفَّخَ فِيهِ. رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

١١٠ - باب بيان جواز الشرب قائماً وبيان أَنَّ الْأَكْمَلَ وَالْأَفْضَلَ الشُّرْبُ قَاعِداً

فيه حديث كبشة السابق.

٧٦٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ. متفقٌ عليه^(٤).

٧٦٨ - وعن الزَّوَالِ بْنِ سَبْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَابَ الرَّحْبَةِ^(٥) فَشَرِبَ قَائِماً، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ. رواه البخاري^(٦).

(١) اهرقها، أي: أرقها. وابن القدح، أي: أزله.

(٢) ت (١٨٨٨) وأخرجه ط ٩٢٥/٢ ود (٣٧٢٢) وح م ٣٢/٣ وسنده جيد، وصححه حب (١٣٦٧) وك ١٣٩/٤.

(٣) ت (١٨٨٩) وأخرجه د (٣٧٢٨) وجه (٣٤٢٨) وإسناده صحيح.

(٤) خ ٧٥، ٧٤/١٠، م (٢٠٢٧) وأخرجه ت (١٨٨٣) ون ٢٣٧/٥.

(٥) الرحبة «بفتح الراء وبالمهملة والموحدة»: المكان المتسع. والرحبة هنا: رحبة الكوفة.

(٦) خ ٧١/١٠، وأخرجه د (٣٧١٨) ون ٨٤/١ و ٨٥.

٧٦٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ. رواه الترمذي^(١)، وقال: حديث حسن صحيح.

٧٧٠ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا: رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

٧٧١ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا. قال قتادة: فَقُلْنَا لَأَنْسَ: فَلَا أَكُلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَشْرٌ - أَوْ أَخْبَثُ - رواه مسلم^(٣).

وفي رواية له أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا.

٧٧٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِ»^(٤) رواه مسلم^(٥).

١١١ - باب استحباب كون ساقى القوم آخرهم شرباً

٧٧٣ - عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ» يعني: شرباً. رواه الترمذي^(٦)، وقال: حديث حسن صحيح.

١١٢ - باب جواز الشرب

من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة، وجواز الكرع - وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير إناء ولا يد -
وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

٧٧٤ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ

(١) ت (١٨٨١) وسنده حسن.

(٢) ت (١٨٨٤) وأخرجه ج (٣٣٠١) وسنده حسن، وهو في حم ١٢/٢ و ٢٤ و ٢٩ من طريق آخر عن ابن عمر، فالحديث صحيح.

(٣) م (٢٠٢٤) (١١٣) وأخرجه ت (١٨٨٠) ود (٣٧١٧).

(٤) فليستقي، أي: يتقيا. م (٢٠٢٦).

(٦) ت (١٨٩٥) وأخرجه م (٦٨١) في حديث مطول، وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى عند (٣٧٢٥).

إلى أهله، وَيَقِي قَوْمٌ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ^(١) مِنْ حِجَارَةٍ، فَصَغَرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَسْطُ فِيهِ كَفُّهُ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ. قَالُوا: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢) هذه رواية البخاري.

وفي رواية له ولمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَتَى بِقَدَحٍ رَخْرَاحٍ^(٣) فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ. قَالَ أَنَسُ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ.

٧٧٥ - وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: أَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءٌ فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ قَوْضَاً. رواه البخاري^(٤).

«الصُّفْر» بضم الصاد، ويجوز كسرها؛ وهو النحاس، و«التَّور»: كالقدح، وهو بالتاء المشناة من فوق.

٧٧٦ - وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَةِ وَإِلَّا كَرَعْنَا»^(٥) رواه البخاري^(٦).

«الشَّن»: الْقِرْبَةُ.

٧٧٧ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالْدِّيَابِجِ^(٧) وَالشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: «هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

٧٧٨ - وعن أم سلمة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

(١) المِخْضَب: إِنَاءٌ مِنْ حِجَارَةٍ. (٣) بقدر رخواح، أي: قريب القدر مع سعة.

(٢) خ ٢٦١/١ و ٢٦٢، م (٢٢٧٩).

(٤) خ ٢٦١/١.

(٥) كرعنا، الكرع: تناول الماء بالقم من غير إناء ولا كف.

(٦) خ ٧٧/١٠.

(٧) الديباج: ثوب سداه ولحمته إبريسم. (٨) خ ٨٢/١٠، ٨٣، م (٢٠٦٧).

(٩) خ ٨٣/١٠، ٨٤، م (٢٠٦٥) وأخرجه حم ٣٠١/٦.

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آتِنَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ». وفي رواية له: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ».

كتاب اللباس

١١٣ - باب استحباب الثوب الأبيض، وجواز الأحمر والأخضر والأصفر

والأسود وجوازه من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير
قال الله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي (١) سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا، وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْ لَكُمْ سَرَابِيلَ (٢) تَقِيكُمْ الْحَرَّ، وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ﴾ [النحل: ٨١].

٧٧٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الْبُسُوءُ مِنْ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضُ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفُّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ» رواه أبو داود، والترمذي (٣) وقال: حديث حسن صحيح.

٧٨٠ - وعن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُسُوءُ الْبَيَاضُ، فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفُّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ» رواه النسائي، والحاكم (٤) وقال: حديث صحيح.
٧٨١ - وعن البراء رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرْبُوعًا (٥) وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

٧٨٢ - وعن أبي جَحِيفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ (٧) لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، فَخَرَجَ بِلَالٌ بَوْضُوتهُ، فَمِنْ نَاصِحٍ وَنَائِلٍ،

(١) لباساً يورِي، أي: يستر، سَوَاتِكُمْ، أي: عوراتكم. وريشاً: ما يتجمل به من الثياب.

(٢) السرابيل: القمص. والباس: الحرب.

(٣) د (٣٨٧٨)، ت (٩٩٤) وإسناده صحيح، وصححه حب (١٤٣٩).

(٤) ن ٢٠٥/٨، ك ١٨٥/٤ وأخرجه ت (٢٨١١)، وصححه هو و (ك) ووافق الأخير الذهبي وهو كما قالوا.

(٥) مربوعاً، أي: لم يكن طويلاً ولا قصيراً، وكان إلى الطول أقرب. والحلة «بضم الحاء المهملة وتشديد اللام»: ثوب له ظهارة وبطانة من جنس واحد.

(٦) خ ٢٥٨/١٠، م (٢٣٣٧) وأخرجه د (٤٠٧٢) وت (١٧٢٤) ون ٢٠٣/٨.

(٧) القبة «بضم القاف وتشديد الموحدة»: الخيمة. والأدم «بفتح الهمزة المهملة». جمع أديم، الجلد المدبوغ. والوضوء «بفتح الواو»: الماء المعد للوضوء.

فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ، فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَأَهْ هُهُنَا وَهُهُنَا، يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، ثُمَّ رُكِرَتْ (١) لَهُ عَنَزَةٌ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْجِمَارُ لَا يُمْنَعُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

«العَنْزَةُ» بفتح النون: نحو العُكَازَةِ.

٧٨٣ - وعن أبي رَمَثَةَ رِفَاعَةَ التَّيْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٧٨٤ - وعن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤).

٧٨٥ - وعن أبي سَعِيدٍ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ، قَدْ أَرَخَى طَرَفَيْهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

٧٨٦ - وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُفَّنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

«السَّحُولِيَّةُ» بفتح السين وضمها وضم الحاء المهملتين: ثِيَابٌ تُنْسَبُ إِلَى سَحُولٍ: قَرِيَّةٍ بِالْيَمَنِ. «وَالْكُرْسُفُ»: الْقُطْنُ.

٧٨٧ - وَعَنْهَا قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعِيرٍ أَسْوَدَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧).

«الْمِرْطُ» بِكسر الميم: وَهُوَ كِسَاءٌ «وَالْمُرَحَّلُ» بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ: هُوَ الَّذِي فِيهِ صَوْرَةُ رِحَالِ الْإِبِلِ، وَهِيَ الْأَكْوَارُ (٨).

(١) رُكِرَتْ، أَي: غُرِزَتْ. (٢) خ ٤٠٨/١، ٤٠٩، م (٥٠٣).

(٣) د (٤٠٦٥)، ت (٢٨١٣) وَأَخْرَجَهُ ن ٢٠٤/٨ وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٤) م (١٣٥٨). (٥) م (١٣٥٩) وَ (٤٥٣).

(٦) خ ١١٢/٣، م (٩٤١) وَأَخْرَجَهُ ح م ٤٠/٦ وَ ٩٣ وَ ١١٨.

(٧) م (٢٠٨١) وَأَخْرَجَهُ ح م ١٦٢/٦. (٨) الْأَكْوَارُ: جَمْعُ كَوْرٍ، وَهُوَ الرَّحْلُ بِأَدَاتِهِ.

٧٨٨ - وعن المُغيرة بن شُعْبَةَ رضي الله عنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة

في مسير، فقال لي: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟» قلت: نَعَمْ، فَتَزَلَّ عن راحِلَتِهِ فَمَشَى حتى تَوَارَى^(١) في سَوَادِ اللَّيْلِ ثم جاء فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِذَاوَةِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فلم يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرِجَ ذِرَاعِيهِ منها حتى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ^(٢) لَأَنْزِعَ خُفَيْهِ فقال: «دَعُهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. متفق عليه^(٣).

وفي آية: وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَيْنِ.

وفي رواية: أَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ كَانَتْ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

١١٤ - باب استحباب القميص

٧٨٩ - عن أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قالت: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

الْقَمِيصُ. رواه أبو داود، والترمذي^(٤) وقال: حديث حسن.

١١٥ - باب صفة طول القميص والكم والإزار

وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء

وكراهته من غير خيلاء

٧٩٠ - عن أسماء بنت يزيد الأنصارية رضي الله عنها قالت: كَانَ كُمٌ قَمِيصٍ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّسُفِ^(٥)، رواه أبو داود، والترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

٧٩١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ

يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فقال أبو بكر: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أُنْعَاهِدَهُ، فقال له رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ بِمِمَّنْ يَقْعَلُهُ خِيَلَاءٌ».

(١) حتى توارى: أي غاب عن رؤية البصر. والإداوة «بكسر الهمزة وبالدال المهملة»: المطهرة.

(٢) ثم أهويت: أي مددت يدي.

(٣) خ ١٠/٢٢٨، م (٢٧٤) (٧٧) و (٧٩).

(٤) د (٤٠٢٥)، ت (١٧٦٢) وهو حسن.

(٥) الرسف «بضم فسكون أو ضميتين»: مفصل الساعد والكف.

(٦) د (٤٠٢٧)، ت (١٧٦٥) وهو حسن.

رواه البخاري، وروى مسلم^(١) بعضه.

٧٩٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا»^(٢) متفق عليه^(٣).

٧٩٣ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ»^(٤) رواه البخاري^(٥).

٧٩٤ - وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ» قال: فقراها رسول الله ﷺ ثلاث مرار. قال أبو ذر: خابوا وخسروا! مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «الْمُسْبِلُ»^(٦)، والمَنَّانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ» رواه مسلم^(٧). وفي رواية له: «الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ».

٧٩٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ، وَالْقَمِيصِ، وَالْعِمَامَةِ؛ مَنْ جَرَّ شَيْئًا خِلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه أبو داود، والنسائي^(٨) بإسناد صحيح.

٧٩٦ - وعن أبي جُرَيْجٍ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَجُلًا يَصْدُرُ النَّاسُ عَنْ رَأْيِهِ؛ لَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ؛ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قالوا: رسول الله ﷺ. قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللهِ - مَرَّتَيْنِ - قال: «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى»^(٩) - قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ» قال: قُلْتُ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ؟ قال: «أَنَا رَسُولُ اللهِ الَّذِي

(١) خ ٢١٧/١٠، م (٢٠٨٥) وأخرجه د (٤٠٨٥) ون ٢٠٦/٨.

(٢) بطراً «بفتح الموحدة والمهملة»: أي عجباً وخيلاء.

(٣) خ ٢١٩/١٠، ٢٢٠، م (٢٠٨٧) وأخرجه ط ٩١٤/٢.

(٤) قال الخطابي: يريد ﷺ أن الموضع الذي يناله الإزار من أسفل الكعبين في النار، فكفى بالثوب عن لابس. ومعناه: أن ما دون الكعب من القدم يعذب عقوبة.

(٥) خ ٢١٨/١٠ وأخرجه ن ٢٠٧/٨.

(٦) المسبل، أي: المرخي لثوبه خيلاء. والمَنَّان: الذي يذكر إحسانه ممثلاً به على المحسن إليه.

(٨) د (٤٠٩٤)، ن ٢٠٨/٨ وهو صحيح.

(٩) م (١٠٦).

(٩) قال ابن القيم في «مختصر السنن» ٤٩/٦ الدعاء بالسلام دعاء بخير، والأحسن في دعاء الخير أن يقدم

إِذَا أَصَابَكَ ضَرْفٌ فَدَعْوَتُهُ كَشَفُهُ عَنْكَ، وَإِذَا أَصَابَكَ عَامٌ سَنَةٌ ^(١) فَدَعْوَتُهُ أَنْبَتُهَا لَكَ، وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ أَوْ فَلَاحٍ، فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ، فَدَعْوَتُهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ، قَالَ: قُلْتُ: اعْهَدْ إِلَيَّ ^(٢). قَالَ: «لَا تَسْبِيَنَّ أَحَدًا» قَالَ: فَمَا سَبَيْتُ بَعْدَهُ حُرًّا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا بَعِيرًا؛ وَلَا شَاةً وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا؛ وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهَكَ؛ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ. وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ ^(٣) وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَجِبُ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمَرُوا شَتَمَكَ وَعَبَّرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعِيرُهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، فَإِنَّمَا وَيَالُ ذَلِكَ عَلَيْهِ ^(٤) رواه أبو داود والترمذي ^(٥) بإسنادٍ صحيح، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٧٩٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما رجل يُصَلِّي مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ».

= الدعاء على المدعوله، كقوله تعالى: ﴿رَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتِهِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ وقوله ﴿وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ دَلَّى﴾ ويوم يموت وقوله: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ وأما الدعاء بالشر، فيقدم المدعو عليه على الدعاء غالباً، كقوله تعالى لإبليس: ﴿وَإِنْ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ وقوله: ﴿وَأَنْ عَلَيْكَ اللَّعْنَةُ﴾ وقوله: ﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ﴾ وقوله: ﴿وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ وإنما قال النبي ﷺ ذلك إشارة إلى ما جرت منهم في تحية الأموات، إذ كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء وهو مذكور في أشعارهم كقوله: عليك سلامٌ الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء أن يترحمها وكقول الشماخ:

عليك سلامٌ من أديم وباركت يدُ الله في ذاك الأديم الممزق
وليس مراده أن السنة في تحية الميت أن يقال له: عليك السلام، كيف وقد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه دخل المقبرة، فقال: «السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين» فقدم الدعاء على اسم المدعو كقوله في تحية الأحياء فالسنة لا تختلف في تحية الأحياء والأموات.

(١) السنة: العام القحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئاً، أي: عام شدة ومجاعة. والقفر: الأرض التي لا ماء بها ولا ناس. والفلاة: الأرض التي لا ماء فيها.

(٢) اعهد إلي «بفتح الهاء»: أي أوص لي.

(٣) من المخيلة «بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة»: الاختيال والكبر، واحتقار الناس، والعجب عليهم.

(٤) ويال ذلك عليه «بفتح الواو وتخفيف الباء»: أي: عاقبة ذلك عليه في الدنيا والآخرة.

(٥) د (٤٠٨٤)، ت (٢٧٢٢) والسياق لـ (د)، و (ت) رواه مختصراً، وأخرجه حم ٦٣/٥ و ٦٤ وإسناده صحيح.

رواه أبو داود^(١) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

٧٩٨ - وعن قيس بن بشر التَّغْلِبِيُّ قال: أَخْبَرَنِي أَبِي - وكان جَلِيساً لأبي الدَّرْدَاءِ - قال: كان يَدْمَشُقُّ رَجُلٌ من أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يقال له سهل بن الحَنْظَلِيَّةِ، وكان رَجُلًا مُتَوَحِّدًا^(٢) قَلَمًا يُجَالِسُ النَّاسَ، إِنَّمَا هو صَلَاةٌ فَإِذَا فَرَغَ فَإِنَّمَا هو تَسْبِيحٌ وَتَكْبِيرٌ حَتَّى يَأْتِيَ أَهْلُهُ، فَمَرَّ بِنَا وَنَحْنُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ^(٣) تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً^(٤) فَقَدِمْتُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَجَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي يَجْلِسُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: لَوْ رَأَيْنَا حِينَ التَّقِينَا نَحْنُ وَالْعَدُو، فَحَمَلْ فَلَانٌ وَطَعَنَ، فَقَالَ: خُذْهَا مِنِّي. وَأَنَا الْغَلَامُ الْغِفَارِيُّ، كَيْفَ تَرَى فِي قَوْلِهِ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ^(٥) إِلَّا قَدْ بَطَلَ أَجْرُهُ. فَسَمِعَ بِذَلِكَ آخَرُ فَقَالَ: مَا أَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، فَتَنَازَعَا حَتَّى سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ؟ لَا بَأْسَ أَنْ يُوجَرَ وَيُحَمَدَ» فَرَأَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ سُرَّ بِذَلِكَ، وَجَعَلَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَيَقُولُ: أَنْتَ سَمِعْتَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! فيقول: نَعَمْ. فَمَا زَالَ يَعِيدُ عَلَيْهِ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ لَيَبْرُكَنَّ عَلَى رَكْبَتَيْهِ.

قال: فَمَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «الْمُنْفِقُ عَلَى الْخَيْلِ^(٦) كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا».

ثم مرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعَمَ الرَّجُلُ خَرِيمٌ الْأَسَدِيُّ! لَوْلَا طُولُ جُمُعَتِهِ^(٧) وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ!» فَبَلَغَ

(١) د (٦٣٨) و (٤٠٨٦) قال المنذري: وفي سنده أبو جعفر رجل من أهل المدينة لا يعرف اسمه، وأخرج د (٦٣٧) من حديث ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أسبل إزاره في صلاته خيلاء، فليس من الله في حل ولا حرام» وسنده صحيح.

(٢) متوحدًا وبالحاء المهملة، أي: يحب التوحد والانفراد عن الناس. وقوله رضي الله عنه: «صلاة: أي ذو صلاة. وكذا: «إِنَّمَا هو تَسْبِيحٌ وَتَكْبِيرٌ» (٣) كلمة، أي: قل لنا كلمة.

(٤) السرية «بفتح فكسر فتشديد الياء»: هي القطعة من الجيش.

(٥) ما أراه «بضم الهمزة» أي: أظنه.

(٦) على الخيل، أي: في رعيها وسقيها وعلفها، ونحو ذلك، والمراد: الخيل المعدة للجهاد في سبيل الله تعالى.

(٧) الجمعة «بضم الجيم وتشديد الميم»: هي الشعر إذا طال حتى بلغ المنكبين وسقط عليهما. والشفرة «بفتح الشين المعجمة»: السكين العريضة.

خُرَيْمًا، فَعَجَّلَ، فَأَخَذَ شَفْرَةً فَقَطَعَ بِهَا جُمُتَهُ إِلَى أُذُنَيْهِ، وَرَفَعَ إِزَارَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ. ثُمَّ مَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَأُضْلِحُوا رِحَالَكُمْ، وَأُضْلِحُوا لِبَاسَكُمْ حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ^(١) فِي النَّاسِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ». رواه أبو داود^(٢) بإسنادٍ حسنٍ، إلا قيس بن بشر، فاختلَفُوا فِي تَوْبِيقِهِ وَتَضْعِيفِهِ، وَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ.

٧٩٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَجَ - أَوْ لَا جُنَاحَ - فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ». رواه أبو داود^(٣) بإسنادٍ صحيح.

٨٠٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي إِزَارِي اسْتِرْحَاءٌ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، ارْفَعْ إِزَارَكَ» فَرَفَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ: «زِدْ»، فَوَدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ». رواه مسلم^(٤).

٨٠١ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُبُولِهِنَّ، قَالَ: «يُرْخِجْنَ شِبْرًا». قَالَتْ: إِذَا تَنَكَّشَفَ أَقْدَامُهُنَّ. قَالَ: «فَيُرْخِجْنَهُ ذِرَاعًا لَا يَزِدْنَ». رواه أبو داود، والترمذي^(٥) وقال: حديث حسن صحيح.

١١٦ - باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعاً

قَدْ سَبَقَ فِي بَابِ فَضْلِ الْجُوعِ وَخُشُونَةِ الْعَيْشِ جُمْلُ تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْبَابِ.

(١) الشامة: هي الخال في الجسد.

(٢) د (٤٠٨٩) وأخرجه حم ٤/١٧٩، ١٨٠ وسنده قابل للتحسين، وصححه ك ٤/١٨٣، ووافقه الذهبي.

(٣) د (٤٠٩٣) وأخرجه ط ٢/٩١٤، ٩١٥ وجه (٣٥٧٣) وسنده صحيح كما قال المصنف رحمه الله.

(٤) م (٢٠٨٦). (٥) د (٤١١٩)، ت (١٧٣٦) وأخرجه ن ٨/٢٠٩ وإسناده صحيح.

٨٠٢ - وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ تَوَاضَعًا لِلَّهِ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، دَعَاَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلٍ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا». رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

١١٧ - باب استحباب التوسط في اللباس

ولا يقتصر على ما يزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

٨٠٣ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ». رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

١١٨ - باب تحريم لباس الحرير على الرجال وتحريم جلوسهم عليه

واستنادهم إليه وجواز لبسه للنساء

٨٠٤ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ؛ فَإِنْ مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» متفق عليه^(٣).
٨٠٥ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ» متفق عليه^(٤).

وفي رواية للبخاري: «مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ».

قوله: «مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ»، أي: لَا نَصِيبَ لَهُ.

٨٠٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» متفق عليه^(٥).

(١) ت (٢٤٨٣) وسنده حسن، وأخرجه حم ٤٣٨/٣ و ٤٣٩، وصححه ك ١٨٣/٤، ١٧٤.
(٢) ت (٢٨٢٠) وسنده حسن، وفي الباب عن أبي الأحوص أن أباه أتى النبي ﷺ وهو أشعث سبيء الهيئة، فقال له رسول الله ﷺ: «أمالك ما؟» قال: من كل المال قد آتاني الله عز وجل قال: «فإن الله عز وجل إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن ترى عليه» أخرجه حم ٤٧٣/٣، ٤٧٤، ون ١٩٦/٨ وسنده قوي.
(٣) خ ٢٤٣/١٠، م (٢٠٦٩) (١١) وأخرجه ت (٢٨١٨) ون ٢٠٠/٨.
(٤) خ ٢٤٤/١٠، م (٢٠٦٨) وأخرجه ن ٢٠١/٨.
(٥) خ ٢٤٢/١٠، م (٢٠٧٣).

٨٠٧ - وعن علي رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا، فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي». رواه أبو داود^(١) بإسناد حسن.

٨٠٨ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «حُرْمَ لِبَاسِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأَجَلَ لِإِنَائِهِمْ». رواه الترمذي^(٢) وقال حديث حسن صحيح.

٨٠٩ - وعن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذِّيَّاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ. رواه البخاري^(٣).

١١٩ - باب جواز لبس الحرير لمن به حكمة

٨١٠ - عن أنس رضي الله عنه قال: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِلزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكْمَةٍ بِهِمَا. متفق عليه^(٤).

١٢٠ - باب النهي عن افتراش جلود النمر والركوب عليها

٨١١ - عن مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْكَبُوا الْخَزَّ وَلَا النَّمَارَ».

حديث حسن، رواه أبو داود^(٥) وغيره بإسناد حسن.

٨١٢ - وعن أبي المليح عن أبيه، رضي الله عنه، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ.

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي^(٦) بأسانيد صحاح.

(١) د (٤٠٥٧) وأخرجه ن ١٦٠/٨ وح (١٤٦٥) وهو حديث صحيح بشواهده ومنها حديث أبي موسى الآتي، وانظر بقيتها في «نصب الراية» ٢٢٣/٤، ٢٢٥.

(٢) ت (١٧٢٠) وأخرجه ن ١٦١/٨. (٣) خ ٢٤٦/١٠.

(٤) خ ٢٤٩/١٠، م (٢٠٧٦) وأخرجه ت (١٧٢٢) ود (٤٠٥٦).

(٥) د (٤١٢٩) وأخرجه ج (٣٦٥٦) وسنده قوي.

(٦) د (٤١٣٢)، ت (١٧٧١)، ن ١٧٦/٧ واختلف في وصله وإرساله، وقال الترمذي: والمرسل أصح.

وفي رواية الترمذي: نهى عن جُلُودِ السَّبَاعِ أَنْ تُفْتَرَشَ.

١٢١ - باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلًا أو نحوه

٨١٣ - عن أبي سعيد الخُدْري رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ - عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً - يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ».

رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

١٢٢ - باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس

هذا الباب قد تقدم مقصوده وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه^(٢).

١٢٣ - كتاب آداب النوم والاضطجاع

٨١٤ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجِيَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ. وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه^(٣).

٨١٥ - وعنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، وَقُلْ: «وَذَكَرْ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: «وَأَجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» متفق عليه^(٤).

٨١٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى

(١) د (٤٠٢٠) ت (١٧٦٧) وأخرجه حم ٣/٣٠ و ٥٠ وهو حسن.

(٢) انظر الباب رقم ٩٥.

(٣) خ ٩٨/١١ في الدعوات: باب النوم على الشق الأيمن، وهو عقب كتاب الأدب.

(٤) خ ٩٣/١١، ٩٤ و ٣٨٨/١٣، م (٢٧١٠).

يَجِيءُ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤَذِّنُهُ (١) متفقٌ عليه (٢).

٨١٧ - وعن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا» وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» (٣) رواه البخاري (٤).

٨١٨ - وعن يَعِيشَ بن طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه قال: قال أبي: بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ ضِجْجَةٌ يَبْغِضُهَا اللَّهُ» قَالَ: فَتَنَظَّرْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه أبو داود (٥) بإسنادٍ صحيح.

٨١٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» رواه أبو داود (٦) بإسنادٍ حسن.

«التَّرَةُ» بكسر التاء المشاة من فوق، وهي: النَّقْصُ، وَقِيلَ: التَّبَعَةُ.

١٢٤ - باب جواز الاستلقاء على القفا

ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا لم يخف

انكشاف العورة وجواز القعود متربعا ومحبتيا

٨٢٠ - عن عبد الله بن زيد رضي الله عنهما أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَضِعَا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى. متفقٌ عليه (٧).

٨٢١ - وعن جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا صَلَّى الْفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءَ (٨) حديث صحيح، رواه أبو داود (٩) وغيره بأسانيد صحيحة.

(١) فيؤذنه «بضم الياء وسكون الهمزة» أي: يعلمه باجتماع الناس.

(٢) خ ٩٢/١١، م (٧٣٦).

(٣) خ ٩٨/١١.

(٤) وإليه النشور، أي: المرجع.

(٥) د (٥٠٤٠) وأخرجه حم ٤٣٠/٣ وجه (٣٧٢٢) وأخرجه من حديث أبي هريرة ت (٢٧٦٩) وح ٢٨٧/٢ وهو حديث صحيح.

(٦) د (٤٨٥٦) و (٥٠٥٩) وأخرجه ابن السني (٧٤٣) وسنده حسن.

(٧) خ ٣٣٤/١٠ و ٦٨/١١، م (٢١٠٠).

(٨) حسان، أي: بيضاء.

(٩) د (٤٨٥٠) وسنده حسن، وأخرجه م (٦٧٠) بلفظ: كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو الغداة =

٨٢٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة محتبياً يديه هكذا. ووصف يديه الاختباء، وهو القرفصاء. رواه البخاري^(١).

٨٢٣ - وعن قيلة بنت مخزومة رضي الله عنها قالت: رأيت النبي ﷺ وهو قاعد القرفصاء، فلما رأيت رسول الله ﷺ المتخضع في الجلسة أريدت من الفرق^(٢). رواه أبو داود، والترمذي^(٣).

٨٢٤ - وعن الشريد بن سويد رضي الله عنه قال: مر بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري، واتكأت على ألية يدي^(٤) فقال: «أَنْقَعْدُ قَعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟!» رواه أبو داود^(٥) بإسناد صحيح.

١٢٥ - باب في آداب المجلس والجلوس

٨٢٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا وَتَفَسَّحُوا» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ. متفق عليه^(٦).

٨٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» رواه مسلم^(٧).

٨٢٧ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنهما قال: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي.

= حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس، قام. وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية، فيضحكون ويتبسم.

(١) خ ٥٥/١١، ٥٦.

(٢) الفرق: «بفتح أوليه وآخره قاف»: الخوف.

(٣) د (٤٨٤٧)، ت (٢٨١٥) وفي سننه من لا يعرف.

(٤) ألية يدي: الألية، بفتح فسكون: اللحمة التي في أصل الإبهام.. والمغضوب عليهم: اليهود.

(٥) د (٤٨٤٨) ورجاله ثقات إلا أن فيه تدليس ابن جريج.

(٦) خ ٥٢/١١ و ٥٣، م (٢١٧٧) (٢٨) و (٢٩).

(٧) م (٢١٧٩).

رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

٨٢٨ - وعن أبي عبد الله سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَذْهَبُ مِنْ دُھْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ^(٢)، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يَنْصَبُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرِ» رواه البخاري^(٣).

٨٢٩ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا» رواه أبو داود، والترمذي^(٤) وقال: حديث حسن.

وفي رواية لأبي داود: «لَا يَجْلِسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا».

٨٣٠ - وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلَقَةِ. رواه أبو داود^(٥) بإسناد حسن.

وروى الترمذي عن أبي مجلز: أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسَطَ حَلَقَةٍ، فَقَالَ حَذِيفَةُ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ: لَعَنَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ - مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلَقَةِ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٨٣١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا».

(١) د (٤٨٢٥)، ت (٢٧٢٦) وأخرجه حم ٩١/٥، ٩٨، ١٠٧، ١٠٨ وفي سننه عندهم شريك بن عبد الله القاضي وهو سبىء الحفظ وانظر خ ١٤٣/١ في العلم: باب من قعد حيث ينتهي به المجلس.

(٢) في حديث عبد الله بن عمر عند (د): ثم لم يتخط رقاب الناس، وفي حديث أبي الدرداء عند حم: ولم يتخط أحدا، ولم يؤذ. (٣) خ ٣٠٨/٢، ٣٠٩.

(٤) د (٤٨٤٥)، ت (٢٧٥٣) وسنده حسن.

(٥) د (٤٨٢٦)، ت (٢٧٥٤) وفيه انقطاع. قال الخطابي: هذا يتناول فيمن يأتي حلقة قوم، فيتخطى رقابهم، ويقعد وسطها، ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس، فلعن للأذى، وقد يكون في ذلك إيذاء إذا قعد وسط الحلقة وحال بين الوجوه، وحجب بعضهم من بعض، فيتضررون بمكانه وبمقعدته هناك.

رواه أبو داود^(١) بإسنادٍ صحيحٍ على شرط البخاري.

٨٣٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ^(٢)» فقال قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ».

رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

٨٣٣ - وعن أبي بَرزَةَ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأَخْرَةٍ^(٤) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» فقال رجل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى؟ قال: «ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ» رواه أبو داود^(٥).

ورواه الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک» من رواية عائشة رضي الله عنها وقال:

صحيح الإسناد.

٨٣٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُو بِهِؤَلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا. اللَّهُمَّ مَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا، وَأَبْصَارِنَا، وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا، وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمًّا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا» رواه الترمذي^(٦) وقال حديث حسن.

(١) د (٤٨٢٠) وأخرجه حم ١٨/٣ و ٦٩، وخد (١١٣٦) وإسناده صحيح، وصححه ك ٢٦٩/٤.

(٢) فكثُر فيه لغطه «يفتح اللام والغين المعجمة وبالطاء المهملة أي: كثر فيه كلامه بما لا ينفعه في آخرته.

(٣) ت (٣٤٢٩) وأخرجه حم ٤٩٤/٢ وإسناده صحيح، وصححه ح (٢٣٦٦) وك ٥٣٦/١، و ٥٣٧ ووافقه الذهبي.

(٤) بأخرة - يفتح الهمزة والخاء المعجمة - أي: في آخر عمره.

(٥) د (٤٨٥٩) وسنده حسن، وأخرجه ك ٥٣٧/١ من حديث أبي بَرزَةَ، ومن حديث رافع بن خديج، ومن حديث جبير بن مطعم، ولم نجده عن عائشة عنده.

(٦) ت (٣٤٩٧) وأخرجه ك ٥٢٨/١ من طريق آخر فهو حسن.

٨٣٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةٌ». رواه أبو داود^(١) بإسنادٍ صحيح.

٨٣٦ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِساً لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ فِيهِ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ؛ فَإِنْ شَاءَ عَذَّبُهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

٨٣٧ - وعنه عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» رواه أبو داود^(٣). وقد سبق قريباً^(٤)، وشرحنا «الترة» فيه.

١٢٦ - باب الرؤيا وما يتعلق بها

قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [الروم: ٢٣].

٨٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قالوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ» رواه البخاري^(٥).

٨٣٩ - وعنه أن النبي ﷺ قال: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ^(٦) لَمْ تَكُذْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبٌ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوءَةِ» متفق عليه^(٧). وفي رواية: «أَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثاً».

٨٤٠ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ

(١) د (٤٨٥٥) وإسناده صحيح وأخرجه حم ٣٨٩/٢ و ٥١٥ وصححه ك ٤٩٢/١، ووافقه الذهبي.
(٢) ت (٣٣٧٧) وفيه صالح مولى التوأمة وهو ضعيف وأخرجه حم ٤٦٣/٢ من طريق آخر وسنده صحيح وصححه حب (٢٣٢٢).

(٣) د (٤٨٥٦) و (٥٠٥٩) وسنده حسن.

(٤) برقم ٨١٩.

(٦) إذا اقترب الزمان، أي: اقترب انتهاء أمد الحياة الدنيا.

(٧) خ (٢٢٧١) و (٥٠١٩).

- أَوْ كَأَنَّمَا رَأَى فِي الْيَقْظَةِ - لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي. متفق عليه^(١).

٨٤١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا - وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ - وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنهَا لَا تَضُرُّهُ» متفق عليه^(٢).

٨٤٢ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ - وَفِي رِوَايَةٍ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ - مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» متفق عليه^(٣).
«النَّفْثُ» نَفْخٌ لَطِيفٌ لَا رِيْقَ مَعَهُ.

٨٤٣ - وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلْيَنْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ». رواه مسلم^(٤).

٨٤٤ - وعن أبي الأسقع وإثله بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى^(٥) أَنْ يَدْعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» رواه البخاري^(٦).

(١) خ ٣٣٨/١٢، م (٢٢٦٦) قال ابن بطال: معنى «فسيراني في اليقظة»، أي: سيرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة، وصحتها وخروجها على الحق، وقال القاضي أبو بكر بن الطيب: إن المراد بقوله: «من رآني في المنام» أن رؤياه صحيحة لا تكون أضغاثًا، ولا من تشبيهات الشيطان، وبعضده قوله في بعض طرقه: «فقد رأى الحق» وكان ابن سيرين إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ، قال: صف لي الذي رأيته، فإن وصف له صفة لا يعرفها، قال: لم تره. رواه عنه إسماعيل القاضي بسند صحيح.

(٢) خ ٣٢٧/١٢ وأخرجه ت (٣٤٤٩) وليس هو في (م) من حديث أبي سعيد، وإنما هو عنده من حديث جابر وأبي قتادة كما سيأتي.

(٣) خ ١٧٧/١٠، ١٧٨ و ٣٤٤/١٢، م (٢٢٦١). (٤) م (٢٢٦٢) وأخرجه د (٥٠٢٢).

(٥) الفرى «بكسر الفاء وفتح الراء»: جمع فرية، وهي الكذبة العظيمة. وقوله: أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أي: يكذب في رؤياه.

(٦) خ ٣٩٤/٦ وأخرجه أيضاً ٣٧٦/١٢، ٣٧٧ من حديث ابن عمر مختصراً.

كتاب السلام

١٢٧ - باب فضل السلام والأمر بإفشائه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا^(١) وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ [النور: ٦١]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾ [النساء: ٨٦]. وقال تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ * إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا: سَلَامًا، قَالَ: سَلَامٌ﴾ [الذاريات: ٢٤، ٢٥].

٨٤٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أيُّ الإسلام خير؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» متفق عليه^(٢).

٨٤٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ ﷺ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَئِكَ - نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٍ - فَاسْتَمَعَ مَا يُحْيُونَكَ، فَإِنَهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ» متفق عليه^(٣).

٨٤٧ - وعن أبي عُمارة البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أمرنا رسول الله ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ الْمَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ. متفق عليه^(٤)، هذا لفظ إحدى روايات البخاري.

٨٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ

(١) حتى تستأذنوا، أي: تستأذنوا.

(٢) خ ١٨/١١، م (٣٩) وأخرجه د (٥١٩٤) وقد اقتصر ابن الأثير في جامع الأصول ٥٩٩/٦ على نسبه إلى أبي داود فيستدرك.

(٤) خ ٩٠/٣ و ١٥/١١، ١٦، م (٢٠٦٦).

(٣) خ ٢/١١، ٦، م (٢٨٤١).

حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَشُوا
السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» رواه مسلم^(١).

٨٤٩- وعن أبي يوسف عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: سمعت
رسول الله ﷺ يقول: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ،
وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن
صحيح.

٨٥٠- وعن الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِن كَعْبٍ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَيَغْدُمُهُ إِلَى
السُّوقِ، قَالَ: فَإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ، لَمْ يَمُرَّ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى سَقَاطٍ^(٣) وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ،
وَلَا مُسْكِينٍ، وَلَا أَحَدٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ، قَالَ الطُّفَيْلُ: فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمًا،
فَاسْتَبَعْنِي إِلَى السُّوقِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا تَصْنَعُ بِالسُّوقِ، وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ، وَلَا تَسْأَلُ
عَنِ السَّلْعِ، وَلَا تَسُومُ بِهَا، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ؟ وَأَقُولُ: أَجْلِسُ بِنَا هَهُنَا
نَتَحَدَّثُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَطْنٍ - وَكَانَ الطُّفَيْلُ ذَا بَطْنٍ - إِنَّمَا نَغْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ، فَتَسَلِّمُ
عَلَى مَنْ لَقِينَاهُ.

رواه مالك في الموطأ^(٤) بإسناد صحيح.

١٢٨ - باب كيفية السلام

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ الْمُبْتَدِئُ بِالسَّلَامِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتِي
بِضَمِيرِ الْجَمْعِ، وَإِنْ كَانَ الْمُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا، وَيَقُولُ الْمُجِيبُ: «وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ
اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتِي بِوَاوِ الْعَطْفِ فِي قَوْلِهِ: وَعَلَيْكُمْ.

(١) م (٥٤) وأخرجه د (٥١٩٣) وت (٢٦٨٩).

(٢) ت (٢٤٨٧) وأخرجه حم ٤٥١/٥ وجه (١٣٣٥) و (٣٢٥١) ودي ٣٤٠/١ وإسناده صحيح وصححه ك
١٣/٣، ووافقه الذهبي.

(٣) سقاط «بفتح المهملة الأولى وتشديد القاف» أي: بياح السقط وهو رديء المتاع.

(٤) ط ٩٦١/٢، ٩٦٢ وإسناده صحيح كما قال المؤلف رحمه الله.

٨٥١ - عن عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَشْرٌ» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «عِشْرُونَ» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «ثَلَاثُونَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٨٥٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «هذا جبريل يقرأ عليك السلام» قالت: قلت: «وعليه السلام ورحمة الله وبركاته» متفق عليه ^(٢). وهكذا وقع في بعض روايات الصحيحين: «وبركاته» وفي بعضها بحذفها، وزيادة الثقة مقبولة.

٨٥٣ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ، كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قومٍ فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(٣). وهذا محمول على ما إذا كان الجمع كثيراً.

٨٥٤ - وعن المقداد رضي الله عنه في حديثه الطويل قال: كُنَّا نَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيئَةً مِنَ اللَّبَنِ، فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْلُمُ تَسْلِيماً لَا يُوقِظُ نَائِماً، وَيُسْمَعُ الْيَقْظَانُ، فَيَجَاءُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٤).

٨٥٥ - وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ، مرَّ في المسجد يوماً، وعَصَبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلَوِي بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(١) د (٥١٩٥)، ت (٢٦٩٠) وإسناده قوي كما قال الحافظ في «الفتح» ٥/١١، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٦) من حديث أبي هريرة.

(٢) خ ٨٣/٧ و ٤٧٩/١٠، م (٢٤٤٧).

(٣) خ ٢٢/١١، وأخرجه ت (٢٧٢٤)، م (٢٠٥٥).

(٤) ت (٢٦٩٨)، د (٥٢٠٢) وفي سننه شهر بن حوشب وهو كثير الأوهام، لكن رواه خ في «الأدب المفرد»

(٥) (١٠٤٨) من طريق آخر وسنده حسن، وله شاهد من حديث جابر عند حم وآخر من حديث جرير بن عبد الله.

وهذا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: «فَسَلَّمَ عَلَيْنَا».

٨٥٦ - وعن أَبِي جُرَيْجٍ الْهَجِيمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةُ الْمُؤْمِنِ».

رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح. وقد سبق بطوله^(٢).

١٢٩ - باب آداب السلام

٨٥٧ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّكْبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» متفق عليه^(٣). وفي روايةٍ للبخاري: «وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ».

٨٥٨ - وعن أَبِي أُمَامَةَ صُدِّيِّ بْنِ عَجْلَانَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمُ بِالسَّلَامِ». رواه أبو داود^(٤) بإسنادٍ جيد.

ورواه الترمذي عن أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ، أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ قَالَ: «أَوَّلَاهُمَا بِاللَّهِ تَعَالَى». قال الترمذي: هذا حديث حسن.

١٣٠ - باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاءه على قرب بأن دخل ثم خرج، ثم دخل في الحال، أو حال بينهما شجرة ونحوها

٨٥٩ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ الْمَسِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ جَاءَ فَصَلَّى، ثُمَّ

(١) د (٤٠٨٤)، ت (٢٧٢٢) وأخرجه حم ٦٤/٥ وسنده صحيح.

(٢) انظر الحديث رقم ٧٩٥.

(٣) خ (١٣/١١)، م (٢١٦٠) وأخرجه د (٥١٩٨) و (٥١٩٩) وت (٢٧٠٤) و (٢٧٠٥).

(٤) د (٥١٩٧) وإسناده صحيح وت (٢٦٩٥).

جاء إلى النبي ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَردَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. متفقٌ عليه^(١).

٨٦٠ - وعنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ خَالَتَ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ، أَوْ جِدَارٌ، أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ» رواه أبو داود^(٢).

١٣١ - باب استحباب السلام إذا دخل بيته

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ [النور: ٦١].

٨٦١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ، فَسَلِّمْ، يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٢ - باب السلام على الصبيان

٨٦٢ - عن أنس رضي الله عنه أَنَّهُ مرَّ عَلَى صَبِيَّانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ. متفقٌ عليه^(٤).

١٣٣ - باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه

وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهنَّ،

وسلامهن بهذا الشرط

٨٦٣ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ - وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَتْ

(١) خ (٢٢٩/٢)، ٢٣٠، م (٣٩٧) وفي الحديث مشروعية السلام على من في المسجد.

(٢) د (٥٢٠٠) وإسناده صحيح.

(٣) ت (٢٦٩٩) وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وبقيّة رجاله ثقات، وفي الباب عند البيهقي عن قتادة مرسلًا بلفظ «إِذَا دَخَلْتُمْ بَيْتًا، فَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا خَرَجْتُمْ فَأَدْعُوا أَهْلَهُ بِسَلَامٍ» وسنده جيد.

(٤) خ (٢٧/١١)، م (٢١٦٨) وأخرجه د (٥٢٠٢) وت (٢٦٩٧).

لَنَا عَجُوزٌ - تَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السَّلَقِ ^(١) فَتَطْرَحُهُ فِي الْقَدْرِ، وَتُكَرِّرُ حَبَابَ مِنْ شَعِيرٍ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ، وَانْصَرَفْنَا، نُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَتَقْدِّمُهُ إِلَيْنَا. رواه البخاري ^(٢).

قوله «تُكَرِّرُ» أَي: تَطْحَنُ.

٨٦٤ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ فَاخْتَهَ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ، وَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ. رواه مسلم ^(٣).

٨٦٥ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ فَسَلَّمْنَا.

رواه أبو داود، والترمذي ^(٤) وقال: حديث حسن، وهذا لفظ أبي داود، ولفظ الترمذي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلَوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ.

١٣٤ - بَابُ تَحْرِيمِ ابْتِدَائِنَا الْكُفَّارَ بِالسَّلَامِ وَكَيْفِيَةِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ

وَاسْتِحْبَابِ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ مَجْلِسٍ فِيهِمْ مُسْلِمُونَ وَكُفَّارٌ

٨٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْنُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ» ^(٥) إِلَى أَضْيَقِهِ رواه مسلم ^(٦).

٨٦٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» متفقٌ عليه ^(٧).

(١) السلق «بكسر السين وسكون اللام آخره قاف»: معروف. والقدر «بكسر القاف»: الإناء الذي يطبخ فيه.

(٢) خ ٢٨/١١، ٢٩.

(٣) م ٤٩٨/١ (٨٢) وتماه: فقال: من هذه؟ قلت: أم هانيء بنت أبي طالب، قال: مرحباً بأم هانيء، فلما فرغ من غسله، قام فصلى ثماني ركعات ملتجئاً في ثوب واحد، فلما انصرف قلت: يا رسول الله زعم ابن أبي، علي بن أبي طالب، أنه قاتل رجلاً أجرته... فقال رسول الله ﷺ: «قد أجرنا من أجرته يا أم هانيء» قالت أم هانيء: وذلك ضحى.

(٤) د (٥٢٠)، ت (٢٦٩٨) وهو حديث حسن وقد تقدم برقم ٨٥٨.

(٥) فاضطروه، أي: الجئوه بالتضييق عليه إلى أضيقه.

(٦) م (٢١٦٧) وأخرجه ت (٢٧٠١) ود (٥٢٠٥).

(٧) خ ٣٦/١١، م (٢١٦٣) وأخرجه د (٥٢٠٧) وت (٣٢٩٦).

٨٦٨- وعن أسامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ مرَّ على مجلسٍ فيه أخلاطٌ من المسلمين والمُشركين - عبدة الأوثان واليهود - فسَلَّم عليهم النبي ﷺ . متفقٌ عليه^(١).

١٣٥ - باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساءه أو جلسه

٨٦٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليُسلِّم، فإذا أراد أن يقوم فليُسلِّم، فليست الأولى بأحقَّ من الآخرة» رواه أبو داود، والترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

١٣٦ - باب الاستئذان وآدابه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا^(٣) وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧]. وقال تعالى: ﴿وَلَا يَلْغُ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ^(٤) فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩].

٨٧٠- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك^(٥) وإلا فارجع، متفقٌ عليه^(٦)».

٨٧١- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الاستئذان من أجل البصر» متفقٌ عليه^(٧).

٨٧٢- وعن ربيعة بن جراح قال: حدثنا رجلٌ من بني عامرٍ استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت، فقال: أألج^(٨)؟ فقال رسول الله ﷺ لخادمه: «أخرج إلى

(١) خ ٣٢/١١، م (١٧٩٨) وأخرجه ت (٢٧٠٣).

(٢) د (٥٢٠٨)، ت (٢٧٠٧) وأخرجه خ في «الأدب المفرد» (٩٨٦) وسنده حسن وصححه حب (١٩٣١) و (١٩٣٢).

(٣) حتى تستأنسوا، أي: تستأذنوا.

(٤) الحلم «بضم الحاء واللام» أي: أوان الاحتلام.

(٥) فإن أذن لك، أي: فادخل.

(٦) خ ٢٣/١١، م (٢١٥٣) وأخرجه د (٥١٨٠) وت (٢٦٩١).

(٧) خ ٢٠/١١، ٢١، م (٢١٥٦) وأخرجه ت (٢٧١٠) ون ٦١، ٦٠/٨.

(٨) أألج «بهمزتين» أي: أَدْخِلْ؟

هَذَا فَعَلَّمَهُ الْإِسْتِذَانُ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ:
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ (١) صَحِيحٍ.
٨٧٣- وَعَنْ كِلْدَةَ بْنِ الْحَنْبَلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ
أُسَلِّمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْجِعْ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ؟» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢)
وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٧- بَابُ بَيَانِ أَنَّ السَّنَةَ إِذَا قِيلَ لِلْمُسْتَأْذِنِ: مَنْ أَنْتَ؟

أَنْ يَقُولَ: فُلَانٌ، فَيُسَمَّى نَفْسَهُ بِمَا يُعْرَفُ بِهِ مِنْ
اسْمٍ أَوْ كُنْيَةٍ، وَكَرَاهَةِ قَوْلِهِ: «أَنَا» وَنَحْوِهَا

٨٧٤- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الْمَشْهُورِ فِي الْإِسْرَاءِ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثُمَّ صَعِدَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ:
جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ
وَسَائِرِهِنَّ، وَيُقَالُ فِي بَابِ كُلِّ سَمَاءٍ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ» متفقٌ عليه (٣).

٨٧٥- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَإِذَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَخَدُّهُ، فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ، فَالْتَفَتَ فَرَأَنِي فَقَالَ: «مَنْ
هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ، متفقٌ عليه (٤).

٨٧٦- وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ
تَسْتُرُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ». متفقٌ عليه (٥).

٨٧٧- وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: «مَنْ
ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: «أَنَا أَنَا؟! كَأَنَّهُ كَرِهَهَا. متفقٌ عليه (٦).

(١) د (٥١٧٧) وإسناده صحيح كما قال النووي رحمه الله.

(٢) د (٥١٧٦) ت (٢٧١١) وأخرجه حم ٤١٤/٣ وإسناده صحيح.

(٣) خ ١٥٥/٧، ١٦٨، م (١٦٢).

(٤) خ ٢٢٢/١١، ٢٢٣، م ٦٨٨/٢ (٣٣).

(٥) خ ٣٣١/١، م (٣٣٦) (٧٢).

(٦) خ ٣٠/١١، م (٢١٥٥).

١٣٨ - باب استحباب تسميت العطاس إذا حمد الله تعالى
وكراهة تسميته إذا لم يحمد الله تعالى، وبيان
آداب التسميت والعطاس والتأوب

٨٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب العطاس، ويكره التأوب، فإذا عطس أحدكم وحمد الله تعالى كان حقاً على كل مسلم سميعة أن يقول له: يرحمك الله، وأما التأوب فإنا هو من الشيطان، فإذا تنأب أحدكم فليرده ما استطاع؛ فإن أحدكم إذا تنأب ضحك منه الشيطان» رواه البخاري (١).

٨٧٩ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله؛ وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله. فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم». رواه البخاري (٢).

٨٨٠ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته، فإن لم يحمد الله فلا تشمته» رواه مسلم (٣).

٨٨١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فقال الذي لم يشمت: عطس فلان فشمت، وعطست فلم تشمتني! فقال: هذا حمد الله، وإنك لم تحمد الله. متفق عليه (٤).

٨٨٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه، وخفص - أو غص - بها صوته. شك الراوي. رواه أبو داود، والترمذي (٥) وقال: حديث حسن صحيح.

٨٨٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ﷺ، يرجون أن يقول لهم: يرحمكم الله، فيقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم». رواه أبو داود؛ والترمذي (٦) وقال: حديث حسن صحيح.

(١) خ ٥٠١/١٠.

(٢) م (٢٩٩٢).

(٣) خ ٥٠٢/١٠.

(٤) خ ٥٠٤/١٠، م (٢٩٩١) وأخرجه د (٥٠٣٩) وت (٢٧٤٣).

(٥) د (٥٠٢٩)، ت (٢٧٤٦) وسنده حسن. (٦) د (٥٠٣٨) ت (٢٧٤٠).

٨٨٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ» رواه مسلم^(١).

١٣٩ - باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه

وتقبيل يد الرجل الصالح، وتقبيل ولده شفقة،

ومعانقة القادم من سفر، وكراهية الانحناء

٨٨٥ - عن أبي الخطاب قتادة قال: قلت لأنس: أكَانَتِ الْمُصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: نَعَمْ. رواه البخاري^(٢).

٨٨٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافِحَةِ» رواه أبو داود^(٣) بإسناد صحيح.

٨٨٧ - وعن البراء رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا» رواه أبو داود^(٤).

٨٨٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مِمَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ، أَيْنَحْنِي لَهُ؟ قال: «لا» قال: أَفَلْتَرَمُّهُ وَيُقْبَلُهُ؟ قال: «لا» قال: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قال: «نَعَمْ» رواه الترمذي^(٥) وقال: حديث حسن.

٨٨٩ - وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ، فَاتَّبِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ يَبَيِّنَاتٍ؛ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى

(١) م (٢٩٩٥) وأخرجه د (٥٠٢٦).

(٢) خ ٤٦/١١، وأخرجه ت (٢٧٣٠).

(٣) د (٥٢١٣) وأخرجه حم ٢١٢/٣ وخد (٩٦٧) وإسناده صحيح. وقوله: «وهم أول من جاء بالمصافحة» هو من قول أنس مدرجة فيه كما هو مصرح به في رواية حم ٢٥١/٣.

(٤) د (٥٢١٢) وأخرجه ت (٢٧٢٨) وحم ٢٨٩/٤ و٢٩٣ و٣٠٣، وله شاهد من حديث أنس عند حم ١٤٢/٣ يتقوى به فالحديث حسن.

(٥) ت (٢٧٢٩) وفي سننه حنظلة بن عبد الله السدوسي وهو ضعيف لكن تابعه شعيب بن الحبحاب، وكثير ابن عبد الله، والمهلب بن أبي صفرة عند الضياء في «المتقى من مسموعاته بمرور» ١/٢٣ و٢/٨٧، وابن شاهين في «رباعياته» ١٢/٧٢ فالحديث حسن كما قال الترمذي رحمه الله.

قَوْلِهِ: فَقَبَّلَا يَدَهُ وَرَجَلَهُ، وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. رواه الترمذي^(١) وغيره بأسانيد صحيحة.
 ٨٩٠- وعن ابن عمر، رضي الله عنهما، قصة قال فيها: فَذَنَّبْنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَبَّلْنَا يَدَهُ. رواه أبو داود^(٢).

٨٩١- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ. ورسول الله ﷺ في بَيْتِي، فَأَنَاهُ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ يَجْرُ ثَوْبُهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ. رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن.

٨٩٢- وعن أبي ذرٍّ، رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله، ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ» رواه مسلم^(٤).

٨٩٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، رضي الله عنهما، فقال الأقرع بن حابس: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا. فقال رسول الله، ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يُرْحَمَ!» متفق عليه^(٥).

١٤٠- كتاب عيادة المريض، وتشيع الميت، والصلاة عليه،

وحضور دفنه، والمكث عند قبره بعد دفنه

٨٩٤- عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَأَفْشَاءِ السَّلَامِ. متفق عليه^(٦).

(١) ت (٢٧٣٤) وأخرجه جه (٣٧٠٥) قال الحافظ في «تخريج أحاديث الكشاف»: ورواه الحاكم وأحمد وإسحاق وأبو يعلى والطبراني كلهم من رواية عبد الله بن سلمة عن صفوان... وعبد الله بن سلمة كبير، فساء حفظه.

(٢) د (٥٢٢٣) وأخرجه جه (٣٧٠٤) وفي سنده يزيد بن أبي زياد الهاشمي، وهو ضعيف، لكن في الباب أحاديث أخرى يدل مجموعها على ثبوت ذلك عنه ﷺ، فيؤخذ منها جواز تقبيل يد العالم المتقي، على ألا يتخذ ذلك عادة.

(٣) ت (٢٧٣٣) وفي سنده ضعيفان وتدليس ابن إسحاق.

(٤) م (٢٦٢٦).

(٥) خ ١٠/٣٥٩، ٣٦٠، م (٢٣١٨). (٦) خ ١١/١٥، ١٦، م (٢٠٦٩).

٨٩٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ» متفق عليه^(١).

٨٩٦ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي! قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تَعُدْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي! قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَنِي ذَلِكَ عِنْدِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي! قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَنِي ذَلِكَ عِنْدِي؟» رواه مسلم^(٢).

٨٩٧ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَفُكُّوا الْعَانِي» رواه البخاري^(٣).
«الْعَانِي»: الْأَسِيرُ.

٨٩٨ - وعن ثوبان، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْقَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَاهَا»^(٤) رواه مسلم^(٥).

٨٩٩ - وعن علي، رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غَدْوَةً^(٦) إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً

(١) خ ٩٠/٣، م (٢١٦٢).

(٢) م (٢٥٦٩).

(٣) خ ٩٧/١٠.

(٤) جناها «بفتح الجيم والنون»: هو ما يجتنى من الشجر.

(٥) م (٢٥٦٨) (٤١).

(٦) غدوة «بضم الغين وبالألف وسكون الدال بينهما»: هي ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس. والعشية: آخر النهار.

إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه الترمذي^(١)
وقال: حديث حسن.

«الخريف»: الثمر المخروف، أي: المَجْتَنِي.

٩٠٠ - وعن أنس، رضي الله عنه، قال: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ، ﷺ، فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ» فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ؟ فَقَالَ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ، ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري^(٢).

١٤١ - باب ما يدعى به للمريض

٩٠١ - عن عائشة، رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ، قَالَ النَّبِيُّ، ﷺ، بِأَصْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الرَّأْيِي سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بَرِيْقَةٌ بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا» متفق عليه^(٣).

٩٠٢ - وعنها أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ يَعُودُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهَبِ الْبَاسَ»^(٤)، وَاشْفِ، أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا» متفق عليه^(٥).

٩٠٣ - وعن أنس، رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ لِثَابِتٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَلَا أَرَاكَ بِرُقِيَّةٍ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الْبَاسِ، إِشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا. رواه البخاري^(٦).

٩٠٤ - وعن سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه، قال: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ،

(١) ت (٩٦٩) وأخرجه د (٣٠٩٨) و (٣٠٩٩) وجه (١٤٤٢) وهو حديث صحيح.

(٢) خ ١٧٦/٣ وأخرجه د (٣٠٩٥).

(٣) خ ١٧٦/١٠، ١٧٧، م (٢١٩٤).

(٤) البأس: الشدة، والتسقم: بفتحين أو بضم فسكون: المرض.

(٦) خ ١٧٥/١٠.

(٥) خ ١٧٦/١٠، م (٢١٩١).

فقال: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا» رواه مسلم^(١).

٩٠٥ - وعن أبي عبد الله عثمان بن أبي العاص، رضي الله عنه، أنه شكا إلى رسول الله، ﷺ، وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ، فقال له رسول الله، ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي يَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ - ثَلَاثًا - وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَازِرُ» رواه مسلم^(٢).

٩٠٦ - وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، عن النبي، ﷺ، قال: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَخْضِرْهُ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ: إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ» رواه أبو داود والترمذي^(٣) وقال: حديث حسن، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط البخاري.

٩٠٧ - وعنه أن النبي، ﷺ، دَخَلَ عَلَى أَغْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَنْ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ»^(٤) إِنْ شَاءَ اللَّهُ» رواه البخاري^(٥).

٩٠٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن جبريل أتى النبي، ﷺ، فقال: يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ، اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ» رواه مسلم^(٦).

٩٠٩ - وعن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، رضي الله عنهما، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، صَدَقَهُ رَبُّهُ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قَالَ: يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِي الْمُلْكُ وَلِي الْحَمْدُ. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا

(١) م ١٢٥٣/٣ (٨) وأخرجه خ ١٠٣/١٠ وفيه: ثم وضع يده على جبهته، ثم مسح يده على وجهي ويطني، ثم قال: «اللهم اشف سعدا، وأتمم له هجرته» فما زلت أجد برده على كبدي فيما يخال إلي حتى الساعة.

(٢) م (٢٢٠٢).

(٣) د (٣١٠٦)، ت (٢٠٨٤) وسنده حسن وحسنه غير واحد، وصححه ك ٣٤٢/١ ووافقه الذهبي.

(٤) طهور «بفتح أوله»: أي مرضك مطهر لذنبك، مكفر لعيك إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(٥) م (٢١٨٦).

(٦) خ ١٠٣/١٠.

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي» وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمَهُ النَّارُ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٢ - بَابُ اسْتِحْبَابِ سُؤَالِ أَهْلِ الْمَرِيضِ عَنْ حَالِهِ

٩١٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(٢).

١٤٣ - بَابُ مَا يَقُولُهُ مَنْ أَيْسَ مِنْ حَيَاتِهِ

٩١١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْتَبِدٌّ إِلَيَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

٩١٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، عِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يَدْخُلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يَمَسُّحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ» ^(٤) وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٥).

١٤٤ - بَابُ اسْتِحْبَابِ وَصِيَةِ أَهْلِ الْمَرِيضِ

وَمَنْ يَخْدُمُهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ وَاحْتِمَالِهِ وَالصَّبْرَ عَلَى مَا يَشُقُّ مِنْ أَمْرِهِ
وَكَذَا الْوَصِيَّةِ بِمَنْ قَرُبَ سَبَبُ مَوْتِهِ بِحَدِّ أَوْ قِصَاصٍ وَنَحْوِهِمَا

٩١٣ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُھَيْنَةَ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزَّانَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) ت (٣٤٢٦) وفي سننه سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي وهو ضعيف، وقد رواه شعبة بنحوه ولم يرفعه.

(٢) خ ٤٩/١١. (٣) خ ١١٠/١٠، م (٢٤٤٤).

(٤) غمرات الموت «بفتح الغين المعجمة والميم» أي: شدائده. وسكراته: مقدماته التي تقوى على الروح حتى تغيبها عن إدراكها.

(٥) ت (٩٧٨) وإخرجه جه (١٦٢٣) وفي سننه موسى بن سرجس وهو مجهول وفي خ ١١٣/٨ من حديث أنس قال: لما نفل النبي ﷺ جمل يتغشاه، فقالت فاطمة عليها السلام: واكرب أباه، فقال: «ليس على أبيك كرب بعد هذا اليوم».

وَلَيْهَا، فَقَالَ: «أَحْسِنَ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتَ قَائِلَتِي بِهَا» فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَشُدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فُرِجَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. رواه مسلم (١).

١٤٥ - باب جواز قول المريض: أنا وجع، أو شديد الوجع؛
أو موعوك، أو وأ رأساه ونحو ذلك، وبيان أنه لا كراهة
في ذلك إذا لم يكن على التسخط وإظهار الجزع

٩١٤ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ،
فَمَسِسْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَغَكَا شَدِيدًا، فَقَالَ: «أَجَلْ إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ
مِنْكُمْ» متفق عليه (٢).

٩١٥ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي
مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: بَلَّغْ بِي مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي، وَذَكَرَ
الْحَدِيثَ. متفق عليه (٣).

٩١٦ - وعن القاسم بن محمد قال: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَارَأَسَاهُ فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ» وذكر الحديث. رواه البخاري (٤).

١٤٦ - باب تلقين المحتضر: لا إله إلا الله

٩١٧ - عن معاذ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

رواه أبو داود والحاكم (٥) وقال: صحيح الإسناد.

(١) م (١٦٩٦) وتماه: قال له عمر: تصلي عليها يا نبي الله وقد زنت! فقال: لقد تابت توبة لو قسمت بين
سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى. وفيه الصلاة على
المقتول حداً، وأن الحد طهرة له من دنس الذنب.

(٢) خ ١٠٣/١٠، م (٢٥٧١).

(٤) خ ١٠٥/١٠.

(٣) خ ١٠٧/١٠، م (١٦٢٨).

(٥) د (٣١١٦)، ك ٣٥١/١ وأخرجه حم ٢٣٣/٥، وسنده حسن، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند جب
(٧١٩) بلفظ: «لَقِنُوا مَوْتَائِكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ يَوْمَئِذٍ مِنَ
الدَّهْرِ، وَإِنْ أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ».

٩١٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقُنُوا مَوْتَكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رواه مسلم^(١).

١٤٧ - باب ما يقوله بعد تغميض الميت

٩١٩ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ، تَبِعَهُ الْبَصَرُ» فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ^(٢)، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ^(٣)، وَاخْلُقْهُ^(٤) فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَأَفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ» رواه مسلم^(٥).

١٤٨ - باب ما يقال عند الميت وما يقوله من مات له ميت

٩٢٠ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ، أَوْ الْمَيِّتَ، فَقُولُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ»^(٦)، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ، قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي^(٧) مِنْهُ عَقَبَى حَسَنَةً» فَقُلْتُ: فَأَعْقِبْنِي اللَّهُ مِنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ: مُحَمَّدًا ﷺ. رواه مسلم^(٨) هكذا: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ» أَوْ «الْمَيِّتَ» عَلَى الشُّكِّ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ: «الْمَيِّتَ» بِلَا شَكِّ.

٩٢١ - وعنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ: اللَّهُمَّ أَوْجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا

(١) م (٩١٦) وأخرجه (٩٧٦) ود (٣١١٧) ون ٥/٤.

(٢) فضج ناس من أهله أي: رفعوا أصواتهم بالبكاء.

(٣) وارفَع درجته في المهديين «بتشديد الياء الأولى»: أي: الذين هداهم الله بالإسلام وبالهجرة إلى خير الأنام.

(٤) واخلقه «بضم اللام»: أي: كن له خلفاً في عقبه «بفتح فكسر»: أي: فيمن يعقبه في الغابرين أي: الباقين.

(٥) م (٩٢٠) واسم أبي سلمة: عبد الله بن عبد الأسد المخزومي.

(٦) يؤمنون على ما تقولون: أي: يقولون آمين.

(٧) وأعقبني منه عقبى حسنة، أي: عوضني.

(٨) م (٩١٩)، د (٣١١٥) وأخرجه ج (١٤٤٧) و (١٥٩٨) وم (٩٧٧).

أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا. قَالَتْ: فَلَمَّا تَوَفَّي أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم^(١).

٩٢٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: قَبِضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبِضْتُمْ ثَمَرَةً فَوَادِهِ^(٢)؟» فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَبْنَا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن.

٩٢٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، ثُمَّ اخْتَسَبَهُ^(٤) إِلَّا الْجَنَّةَ» رواه البخاري^(٥).

٩٢٤ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: أُرْسِلْتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ تَدْعُوهُ وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا - أَوْ ابْنًا - فِي الْمَوْتِ^(٦) فَقَالَ لِلرَّسُولِ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ» وذكر تمام الحديث. متفق عليه^(٧).

١٤٩ - باب جواز البكاء على الميت بغير نذب ولا نياحة

أَمَّا النِّيَاحَةُ فَحَرَامٌ وَسَيَأْتِي فِيهَا بَابٌ فِي كِتَابِ النَّهْيِ؛ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَمَّا الْبُكَاءُ فَجَاءَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ بِالنَّهْيِ عَنْهُ، وَأَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ، وَهِيَ مُتَأَوَّلَةٌ وَمَحْمُولَةٌ عَلَى مَنْ أَوْصَى بِهِ، وَالنَّهْيُ إِنَّمَا هُوَ عَنِ الْبُكَاءِ الَّذِي فِيهِ نَذْبٌ، أَوْ نِيَاحَةٌ، وَالذَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الْبُكَاءِ بِغَيْرِ نَذْبٍ وَلَا نِيَاحَةٍ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

(١) م (٩١٨) (٤).

(٢) قبضتم ثمرة فواده، أي: ثمرة قلبه.

(٣) ت (١٠٢١) وصححه حب (٧٢٦) وأخرجه أبو داود الطيالسي ٤٦/٢، وح ٤١٥/٤.

(٤) ثم احتسبه: أي: ادخره ورجا ثواب موته والصبر عليه من الله تعالى.

(٥) خ ٢٠٧/١١.

(٦) في الموت، أي: في مقدمات الموت.

(٧) خ ١٠١/١٠، م (٩٢٣).

٩٢٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ عاد سعد بن عبادة، ومعه عبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم، فبكى رسول الله ﷺ، فلما رأى القوم بكاء رسول الله، بكوا؛ فقال: «ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدمع العين، ولا يحزن القلب، ولكن يعذب بهذا أو يرحم» وأشار إلى لسانه. متفق عليه^(١).

٩٢٦ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ رفع إليه ابن أبيه وهو في الموت، ففاضت عينا رسول الله ﷺ، فقال له سعد: «ما هذا يا رسول الله؟» قال: «هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء» متفق عليه^(٢).

٩٢٧ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل على ابنه إبراهيم رضي الله عنه وهو يجود بنفسه^(٣) فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان^(٤). فقال له عبد الرحمن ابن عوف: وأنت يا رسول الله؟ فقال: «يا ابن عوف إنها رحمة» ثم أتبعها بأخرى، فقال: «إن العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون».

رواه البخاري^(٥)، وروى مسلم بعضه.

والأحاديث في الباب كثيرة في الصحيح مشهورة! والله أعلم.

١٥٠ - باب الكف عما يرى في الميت من مكروه

٩٢٨ - عن أبي رافع أسلم مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً» رواه الحاكم^(٦) وقال: صحيح على شرط مسلم.

(١) خ ١٤٠/٣، ١٤١، م (٩٢٤). (٢) خ ١٢٤/٣، ١٢٦، م (٩٢٣) وأخرجه ن ٢٢/٤.

(٣) وهو يجود بنفسه، أي: يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ما يجود به.

(٤) تذرفان «يسكون الذال المعجمة وكسر الراء»، أي: تدمعان.

(٥) خ ١٣٩/٣، ١٤٠، م (٢٣١٥) وأخرجه د (٣١٢٦).

(٦) ك ٣٥٤/١، ٣٦٢، وصححه على شرط م ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، وفي الباب عن أبي امامة عند الطبراني بلفظ «من غسل ميتاً فستره الله من الذنوب، ومن كفه، كساه الله من السندس».

١٥١ - باب الصلاة على الميت وتشيعه وحضور دفنه
وكراهة اتباع النساء الجنائز

وَقَدْ سَبَقَ فَضْلُ التَّشْيِيعِ .

٩٢٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ، فَلَهُ قِيرَاطَانِ» قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ». متفق عليه^(١).

٩٣٠ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَتَبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ^(٢) حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ» رواه البخاري^(٣).

٩٣١ - وعن أم عطية رضي الله عنها قالت: نُهِنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا متفق عليه^(٤).

«ومعناه» وَلَمْ يُشَدَّدْ فِي النَّهْيِ كَمَا يُشَدَّدُ فِي الْمُحَرَّمَاتِ .

١٥٢ - باب استحباب تكثير المصلين على الجنائز
وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر

٩٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٥) يَبْلُغُونَ مِائَةً كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ» رواه مسلم^(٦).

(١) خ ١٥٨/٣، ١٦٠، م (٩٤٥) وأخرجه د (٣١٦٨) و (٣١٦٩) وت (١٠٤٠) ون ٧٦/٤، ٧٧.

(٢) أي: مع المسلم، وللക്ഷميين «معها» أي: مع الجنائز.

(٣) خ ١٠٠/١.

(٤) خ ١١٥/٣، م (٩٣٨) وأخرجه د (٣١٦٧) قال القرطبي: ظاهر سياق أم عطية أن النهي نهى تنزيه، وبه قال جمهور أهل العلم، ومال مالك إلى الجواز، وهو قول أهل المدينة، ويدل على الجواز ما رواه ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان في جنازة، فرأى عمر امرأة فصاح بها فقال: «دعها يا عمر» وأخرجه ابن ماجه والنسائي من هذا الوجه، ومن طريق أخرى عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة ورجاله ثقات.

(٥) م (٩٤٧).

(٥) الأمة: الجماعة.

٩٣٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» رواه مسلم^(١).

٩٣٤ - وعن مَرْثِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ، قَتَمَ النَّاسَ عَلَيْهَا، جَزَأَهُمْ عَلَيْهَا ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةٌ صُفُوفٍ فَقَدْ أُوجِبَ»^(٢).

رواه أبو داود، والترمذي^(٣) وقال: حديث حسن.

١٥٣ - باب ما يقرأ في صلاة الجنابة

يُكَبِّرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ: يَتَعَوَّذُ بَعْدَ الْأُولَى، ثُمَّ يَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فيقول: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. وَالْأَفْضَلُ أَنْ يُتِمَّهُ بقوله: كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ... إِلَى قَوْلِهِ: إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ^(٤).

وَلَا يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعَوَامِّ مِنْ قِرَاءَتِهِمْ ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الْآيَةَ [الاحزاب: ٥٦] فَإِنَّهُ لَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ إِذَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ يُكَبِّرُ الثَّالِثَةَ، وَيَدْعُو لِلْمَيِّتِ وَلِلْمُسْلِمِينَ بِمَا سَنَذْكُرُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ يُكَبِّرُ الرَّابِعَةَ وَيَدْعُو، وَمِنْ أَحْسَنِ: اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَقْتِنَا بَعْدَهُ، وَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ.

(١) م (٩٤٨).

(٢) أوجب، أي: وجبت له الجنة.

(٣) د (٣١٦٦)، ت (١٠٢٨) وأخرجه ج (١٤٩٠) وح (٧٩/٤) وصححه ك (٣٦٢/١) ووافقه الذهبي، وفي الباب عن أبي أمامة: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ، وَمَعَهُ سَبْعَةٌ نَفَرٌ فَجَعَلَ ثَلَاثًا صَفًّا وَاثْنَيْنِ صَفًّا وَاثْنَيْنِ صَفًّا. رواه الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» ٣٢/٣ وفيه ابن لهيعة.

(٤) أما قراءة الفاتحة، ففي خ ١٦٤/٣ عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: صليت خلف ابن عباس على جنازة، فقرأ بفاتحة الكتاب، وقال: لتعلموا أنها سنة. وأما الصلاة على النبي، فأخرج الشافعي في «الأم» ٢٧٠/١ وك ٣٦٠/١، والبيهقي ٣٩/٤ من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف وكان من كبار الأنصار وعلمائهم وأبناء الذين شهدوا بدرًا مع رسول الله ﷺ: أخبره رجال من أصحاب النبي ﷺ في الصلاة على الجنابة أن يكبر الإمام، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويخلص الصلاة في التكبيرات الثلاث...

والمُخْتَارُ أَنَّهُ يُطَوَّلُ الدُّعَاءُ فِي الرَّابِعَةِ خِلَافَ مَا يَعْتَادُهُ أَكْثَرُ النَّاسِ ؛ لِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي
أَوْفَى الَّذِي سَنَدُكَرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فَأَمَّا الْأَدْعِيَةُ الْمَأْثُورَةُ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الثَّلَاثَةِ ، فَمِنْهَا :

٩٣٥- عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، وَارْحَمْهُ ،
وَغَافِرِهِ ، وَاعْفُ عَنْهُ ، وَأَكْرَمْ نُزْلَهُ»^(١) ، وَوَسَّعَ مُدْخَلُهُ^(٢) وَاغْسِلَهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ^(٣) ،
وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا ، كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ^(٤) ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ،
وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ
عَذَابِ النَّارِ حَتَّى تَمَيِّتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ . رواه مسلم^(٥) .

٩٣٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي قَتَادَةَ ، وَأَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ - وَأَبُوهُ
صَحَابِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا
وَمَيِّتِنَا ، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا ، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا ، وَشَاهِدِينَا وَغَائِبِينَ . اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا ، فَأُخِيهِ
عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا ، فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ ؛ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ ، وَلَا تَفْتِنَا
بَعْدَهُ»^(٦) . رواه الترمذي^(٧) مِنْ رَوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْأَشْهَلِيِّ ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ رَوَايَةِ أَبِي
هُرَيْرَةَ وَأَبِي قَتَادَةَ . قَالَ الْحَاكِمُ : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ،
قَالَ التِّرْمِذِيُّ : قَالَ الْبُخَارِيُّ : أَصَحُّ رَوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ رَوَايَةُ الْأَشْهَلِيِّ . قَالَ الْبُخَارِيُّ :
وَأَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ حَدِيثُ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ .

٩٣٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

-
- (١) وَأَكْرَمَ نُزْلَهُ «بِضْمَتَيْنِ» ، أَي : أَحْسَنَ نَصِيْبِهِ مِنَ الْجَنَّةِ .
(٢) مُدْخَلُهُ «بِضْمِ الْمِيمِ» : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ وَهُوَ قَبْرُهُ الَّذِي يَدْخُلُهُ اللَّهُ فِيهِ .
(٢) بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ «بِفَتْحَتَيْنِ» : الْغُرْضُ تَعْمِيمُ أَنْوَاعِ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفَرَةِ ، فِي مَقَابِلَةِ أَصْنَافِ الْمَعْصِيَةِ
وَالْغَفْلَةِ .
(٤) الدَّنَسُ «بِفَتْحَتَيْنِ» : الدَّرَنُ ، يَرِيدُ الْمِبَالِغَةَ فِي التَّطَهِيرِ مِنَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبِ .
(٥) م (٩٦٣) وَأَخْرَجَهُ حَم ٢٣/٦ و ٢٨ . (٦) بَعْدَهُ : أَي بَعْدَ مَوْتِهِ .
(٧) ت (١٠٢٤) ، د (٣٢٠١) وَأَخْرَجَهُ جِه (١٤٩٨) وَصَحَّحَهُ حَب (٧٥٧) وَكَ ٣٥٨/١ وَوَفَّقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَهُوَ
كَمَا قَالُوا .

يقول: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ، فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ» رواه أبو داود^(١).

٩٣٨ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا، جَنَّاتِكَ شُفَعَاءُ لَهَا، فَاعْفِرْ لَهَا» رواه أبو داود^(٢).

٩٣٩ - وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانًا ابْنُ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ^(٣) وَحَبْلِ جِوَارِكَ، فَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ؛ وَعَذَابَ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَمْدِ؛ اللَّهُمَّ فَاعْفِرْ لَهَا وَأَوْحِمَهَا، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» رواه أبو داود^(٤).

٩٤٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جَنَازَةِ ابْنَتِهِ لَهَا أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، فَقَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ كَقَدْرٍ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَسْتَغْفِرُ لَهَا وَيَدْعُو، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَكَذَا.

وفي رواية: «كَبَّرَ أَرْبَعًا، فَمَكَثَ سَاعَةً حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُكَبِّرُ خَمْسًا، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَزِيدُكُمْ عَلَى مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ، أَوْ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». رواه الحاكم^(٥) وقال: حديث صحيح.

(١) د (٣١٩٩) وأخرجه جه (١٤٩٧) وصححه حب (٧٥٤) وهو كما قال. ومعنى أخلصوا له الدعاء، أي: خصوه بالدعاء، وقال المناوي: أي ادعوا له بإخلاص وحضور قلب، لأن المقصود بهذه الصلاة إنما هو الاستغفار والشفاعة للميت، وإنما يرجى قبولها عند توفر الإخلاص والابتهاال، ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدعاء ما لم يشرع مثله في الدعاء للحي.

(٢) د (٣٢٠٠) وفي سننه علي بن شماس لم يوثقه غير ابن حبان.

(٣) في ذمتك «بكسر الذاال المعجمة وتشديد الميم»، أي: في عهدك، وقوله ﷺ: وحبل جوارك أي: في أمانك وذمامك. فقه فتنه القبر، أي: احفظه من فتنه القبر وعذاب النار.

(٤) د (٣٢٠٢) وأخرجه جه (١٤٩٩) وحسب ٤٩١/٣ وصححه حب (٧٥٨).

(٥) ك ٣٦٠/١ وأخرجه جه (١٥٠٣) وحسب ٣٨٣/٤، وفي سننه إبراهيم الهجري وهو ضعيف لسوء حفظه، وقد رواه البيهقي ٣٥/٤ بسند صحيح من حديث أبي يعفور عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: شهدته وكبر على جنازة أربعا، ثم قام ساعة يعني يدعو، ثم قال: أتروني أكبر خمسا؟ قالوا: لا، قال: إن رسول الله ﷺ كان يكبر أربعا.

١٥٤ - باب الإسراع بالجنّازة

٩٤١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أُسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً، فَخَيْرٌ تُقَدَّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ تَكَ سَوَى ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ». متفق عليه^(١).

وفي رواية لمسلم: «فَخَيْرٌ تُقَدَّمُونَهَا عَلَيْهِ».

٩٤٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَغْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً، قَالَتْ: قَدَّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ لِأَهْلِهَا: يَا وَلَدَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانُ لَصَبَقَ^(٢)». رواه البخاري^(٣).

١٥٥ - باب تعجيل قضاء الدين عن الميت

والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فجأة فيترك حتى يتيقن موته

٩٤٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدِينِهِ^(٤) حَتَّى يَقْضَى عَنْهُ». رواه الترمذي^(٥) وقال: حديث حسن.

٩٤٤ - وعن حصين بن خوح رضي الله عنه أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَرَى^(٦) طَلْحَةَ إِلَّا قَدْ حَدَثَ فِيهِ الْمَوْتُ فَأَذِّنُونِي^(٧) بِهِ وَعَجِّلُوا بِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِجِيفَةِ مُسْلِمٍ أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَهْلِهِ^(٨).

(١) خ ١٤٧/٣، ١٤٨ م (٩٤٤) وأخرجه ط ١٤٣/١ ود (٣١٨١) وت (١٠١٥) ون ٤٢/٤.

(٢) لصبق «يفتح فكسر»، أي: لغشي عليه.

(٣) خ ١٤٥/٣، ١٤٦ وأخرجه ن ٤١/٤.

(٤) معلقة بدنه: أي: محبوسة عن مقامها الكريم.

(٥) ت (١٠٧٨) و (١٠٧٩) وأخرجه حم ٤٤٠/٢ و ٤٧٥ و ٥٠٨ و دي ٢٦٢/٢ وسنده حسن.

(٦) لا أرى «بضم الهمزة»: أي أظن.

(٧) فأذنوني «بمد الهمزة وكسر الذال المعجمة»: أي: أعلموني بموته.

(٨) بين ظهراني أهله: أي بينهم.

رواه أبو داود^(١).

١٥٦ - باب الموعظة عند القبر

٩٤٥ - عن علي رضي الله عنه قال: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ^(٢) فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَعَدَ، وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ^(٣) فَكَسَّ وَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلَّمُ عَلَى كِتَابِنَا؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ» وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ. متفق عليه^(٤).

١٥٧ - باب الدعاء للميت بعد دفنه والقيود عند قبره ساعة

للدعاء له والاستغفار والقراءة

٩٤٦ - عن أبي عمرو - وقيل: أبو عبد الله، وقيل: أبو ليلى عثمان بن عفان - رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّيْبِيتَ^(٥)، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٦).

٩٤٧ - وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: إِذَا دَفَنْتُمُونِي، فَأَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنَحَرُ جُرُورٌ، وَيُقَسَّمُ لَحْمُهَا حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ، وَأَعْلَمَ مَاذَا أَرَايُكُمْ بِهِ رُسُلَ رَبِّي. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٧). وقد سبق بطوله.

قال الشافعي رحمه الله: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنْ خَتَمُوا الْقُرْآنَ عِنْدَهُ كَانَ حَسَنًا^(٨).

(١) د (٣١٥٩) وفي سنده مجهولان.

(٢) الغرقد وبالمعجمة والقاف: ضرب من شجر العضاء وشجر الشوك. والغرقة واحدة، ويقع الغرقد: مقبرة أهل المدينة المنورة.

(٣) المِخْصَرَةُ: بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة، هي هنا: عصا ذات رأس معوج ونكس، أي: طاطا رأسه.

(٥) التَّيْبِيتُ: أي: عند سؤال الملكين له، اللهم ثبتنا عند السؤال.

(٦) د (٣٢٢١) وسنده حسن، وصححه ك ٣٧٠/١، ووافقه الذهبي. (٧) م (١٢١).

(٨) في «المجموع» ٢٩٤/٥: هو قول الأصحاب لا قول الشافعي.

١٥٨ - باب الصدقة عن الميت والدعاء له

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

٩٤٨ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أُمِّي افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا^(١) وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ، تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قال: «نَعَمْ» متفق عليه^(٢).

٩٤٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم^(٣).

١٥٩ - باب ثناء الناس على الميت

٩٥٠ - عن أنس رضي الله عنه قال: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجِبَتْ»، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجِبَتْ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: مَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: «هَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» متفق عليه^(٤).

٩٥١ - وعن أبي الأسود قال: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَأَتَنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرُّ بِأُخْرَى، فَأَتَنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرُّ بِالثَّالِثَةِ، فَأَتَنِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبَتْ: قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» فَقُلْنَا:

(١) افلتت نفسها: أي ماتت، ونفسها: بضم السين وفتحها. وأراها وبضم الهمزة: أي اظنها.

(٢) خ ٢٠٣/٣، م (١٠٠٤).

(٣) م (١٦٣١) وأخرجه حم ٣٧٢/٢.

(٤) خ ١٨١/٣، م (٩٤٩).

وثلثة؟ قال: «وثلثة» فقلنا: واثنان؟ قال: «واثنان» ثم لم نسأله عن الواحد. رواه البخاري^(١).

١٦٠ - باب فضل من مات له أولاد صغار

٩٥٢ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «ما من مسلم يموت له ثلاثة لم يبلغوا الحنث^(٢) إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم^(٣)» متفق عليه^(٤).
٩٥٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد لا تمسه النار إلا تحلة القسم^(٥)» متفق عليه^(٦).
«وتحلة القسم» قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ والورود: هو العبور على الصراط، وهو جسر منصوب على ظهر جهنم. عافانا الله منها.
٩٥٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله، قال: «اجتمعن يوم كذا وكذا» فاجتمعن، فأتاهن النبي ﷺ فعلمهن مما علمه الله، ثم قال: «ما منكن من امرأة تقدم ثلاثة من الولد إلا كانوا لها حجاً من النار» فقالت امرأة: واثنين؟ فقال رسول الله ﷺ «واثنين» متفق عليه^(٧).

١٦١ - باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين

ومصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى

والتحذير من الغفلة عن ذلك

٩٥٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه - يعني لما وصلوا

(١) خ ١٨٢/٣.

(٢) الحنث «بكسر الحاء وسكون النون بعدها ثاء». أي لم يبلغوا الحلم فتكتب عليهم الأنام.

(٣) بفضل رحمته إياهم: أي: رحمة الله تعالى للأولاد، وفي رواية ابن ماجه: بفضل رحمة الله إياهم. وفي رواية النسائي من حديث أبي ذر رضي الله عنه: «إلا غفر الله لهما بفضل رحمته».

(٤) خ ٩٥/٣، ٩٦، ولم يخرج م من حديث أنس.

(٥) إلا تحلة القسم «بفتح التاء وكسر الحاء وتشديد اللام»: أي: إلا ما ينحل به القسم وهو اليمين.

(٦) خ ٩٨/٣، ٩٩، م (٢٦٣٢).

(٧) خ ٩٧/٣، م (٢٦٣٣).

الْحِجْرَ^(١): دِيَارَ ثُمُودَ - : «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ؛ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ» متفق عليه^(٢).

وفي رواية قال: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ بِالْحِجْرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ» ثُمَّ قَنَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأْسَهُ^(٣) وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَاَزَ الْوَادِي.

كتاب آداب السفر

١٦٢ - باب استحباب الخروج يوم الخميس أول النهار

٩٥٦ - عن كعب بن مالك، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ. متفق عليه^(٤).
وفي رواية في «الصحيحين» لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ.

٩٥٧ - وعن صَخْرِ بْنِ وَدَاعَةَ الْغَامِدِيِّ الصُّحَايِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمْتِي فِي بُكُورِهَا^(٥)»، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. وَكَانَ صَخْرُ تَاجِرًا، فَكَانَ يَبْعَثُ تِجَارَتَهُ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَثَرَى وَكَثُرَ مَالُهُ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٦) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٦٣ - باب استحباب طلب الرفقة

وتأميرهم على أنفسهم واحداً يطيعونه

٩٥٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ

(١) الحجر «بكسر الحاء وسكون الجيم» هي ديار ثمود فيما بين المدينة والشام.

(٢) خ ٤٤٣/١ و ٢٧٠/٦، م (٢٩٨٠).

(٣) قنع رأسه: أي ألقى عليه القناع. وأجاز الوادي: أي: قطعه وخلفه وراءه.

(٤) خ ٨٠/٦ (ولم نجده في م) وأخرجه د (٢٦٠٥).

(٥) في بكورها «بضم الموحدة والكاف» البكور أول النهار.

(٦) د (٢٦٠٦)، ت (١٢١٢)، وله شواهد عن ابن عمر عند «جه» وعن ابن عباس وابن مسعود وعبد الله بن سلام وعمران بن حصين عند الطبراني فهو صحيح بها.

النَّاسَ يَعْلَمُونَ مِنَ الْوَحْدَةِ^(١) مَا أَعْلَمَ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ، رواه البخاري^(٢).

٩٥٩- وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ». رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي^(٣) بأسانيد صحيحة، وقال الترمذي: حديث حسن.

٩٦٠- وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما قالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» حديث حسن، رواه أبو داود^(٤) بإسناد حسن.

٩٦١- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصُّحَابَةِ^(٥) أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمَائَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا عَنْ قَلَةٍ». رواه أبو داود والترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

١٦٤- باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر، واستحباب

السرى، والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها، وأمر

من قصر في حقها بالقيام بحقها وجواز الإرداف

على الدابة إذا كانت تطيق ذلك

٩٦٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ^(٧) فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْجَدْبِ، فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَبَادِرُوا بِهَا نَقِيهَا، وَإِذَا عَرُسْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى

(١) الوحلة «بفتح الواو وسكون الحاء المهملة»: أي: الانفراد في السفر.

(٢) خ ٩٦/٦ وأخرجه ت (١٦٧٣).

(٣) د (٢٦٠٧)، ت (١٦٧٤) وأخرجه ط ٩٧٨/٢ وسنده حسن.

(٤) د (٢٦٠٨) وسنده حسن، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند (د) (٢٦٠٩) وسنده حسن.

(٥) خير الصحابة. أي الأصحاب. والسرايا: جمع سرية وهي القطعة من الجيش تخرج منه، تغير وترجع إليه.

(٦) د (٢٦١١)، ت (١٥٥٥) وأخرجه حم ٢٩٤/١ وصححه حب (١٦٦٣) وك ٤٤٣/١ ووافقه الذهبي.

(٧) الخصب «بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة»: خلاف الجدب.

الهُوَامُ بِاللَّيْلِ» رواه مسلم^(١).

معنى: «أَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ» أي: اَرْفُقُوا بِهَا فِي السَّيْرِ لِتَرْعى فِي حَالِ سَيْرِهَا وقوله: «نَقِيَّهَا» هو بكسر النون، وإسكان القاف، وبالياء المثناة من تحت وهو: الْمُخ، معناه: أَسْرِعُوا بِهَا حَتَّى تَصِلُوا الْمَقْصِدَ قَبْلَ أَنْ يَذْهَبَ مُخُهَا مِنْ ضَنْكِ السَّيْرِ. و «التَّغْرِيسُ»: التَّزُولُ فِي اللَّيْلِ.

٩٦٣ - وعن أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، فَعَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ وَإِذَا عَرَّسَ قُبِيلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ. رواه مسلم^(٢).

قال العلماء: إِنَّمَا نَصَبَ ذِرَاعَهُ لِئَلَّا يَسْتَعْرِقَ فِي النَّوْمِ، فَتَقُوتَ صَلَاةُ الصُّبْحِ عَنْ وَقْتِهَا أَوْ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا.

٩٦٤ - وعن أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ». رواه أَبُو دَاوُدَ^(٣) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

«الدُّلْجَةُ»: السَّيْرُ فِي اللَّيْلِ.

٩٦٥ - وعن أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنَزَلًا تَفَرَّقُوا فِي الشُّعَابِ^(٤) وَالْأَوْدِيَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلَّكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ!» فَلَمْ يَنْزَلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنَزَلًا إِلَّا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ. رواه أَبُو دَاوُدَ^(٥) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

٩٦٦ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو - وَقِيلَ سَهْلُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ

(١) م (١٩٢٦) وأخرجه د (٢٥٦٩) وت (٢٨٦٢).

(٢) م (٦٨٣).

(٣) د (٢٥٧١) وأخرجه ك ١١٤/٢ و ٤٤٥/١ وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥٠/٩ وهو حسن.

(٤) الشعاب «بكسر الشين المعجمة: جمع شعب - بالكسر» وهو الطريق في الجبل. والأودية: جمع واد، وهو كل منفرج بين جبال أو آكام يكون منفذاً للسير.

(٥) د (٢٦٢٨) وأخرجه حم ١٩٣/٤ ورجاله ثقات.

المَعْرُوفِ بِابْنِ الْخَنْظَلِيَّةِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْتَةِ الرُّضْوَانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، بِبَعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ بَيْطْنِهِ؛ فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ الْمُعْجَمَةِ^(١)، فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً، وَكُلُّوهَا صَالِحَةً» رواه أبو داود^(٢) بإسناد صحيح.

٩٦٧ - وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أُرْزِدَنِي رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، وَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ،^(٣)، لِحَاجَتِهِ هَذَفَ أَوْ حَاشَرَ نَحْلًا. يَعْني: حَاطَطَ نَحْلًا. رواه مسلم^(٤) هكذا مختصراً.

وزاد فِيهِ الْبَرْقَانِي بِإِسْنَادٍ مُسْلِمٍ بَعْدَ قَوْلِهِ: حَاشَرَ نَحْلًا: فَدَخَلَ حَاطَطًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا فِيهِ جَمَلٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، جَرَّجَرًا^(٥) وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ، ﷺ، فَمَسَحَ سَرَاتَهُ - أَي: سَنَامَهُ - وَذَفَرَاهُ فَسَكَنَ؛ فَقَالَ: «مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ، لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ؟» فَجَاءَ فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: هَذَا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَفَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا؟ فَإِنَّهُ يَشْكُو إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُذْبِئُهُ». ورواه أبو داود كرواية الْبَرْقَانِي.

قَوْلُهُ: «ذَفَرَاهُ» هُوَ بِكَسْرِ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَإِسْكَانِ الْفَاءِ، وَهُوَ لَفْظٌ مُفْرَدٌ مُؤَنَّثٌ. قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الذَّفَرَى: الْمَوْضِعُ الَّذِي يَغْرُقُ مِنَ الْبَعِيرِ خَلْفَ الْأُذُنِ، وَقَوْلُهُ: «تُذْبِئُهُ» أَي: تَتْبَعُهُ.

٩٦٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا، لَا نُسَبِّحُ حَتَّى نَحُلَّ الرِّحَالَ. رواه أبو داود^(٦) بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وقوله: «لَا نُسَبِّحُ»: أَي لَا نُصَلِّي النَّافِلَةَ، ومعناه: أَنَا - مَعَ جَرِّصِنَا عَلَى الصَّلَاةِ - لَا نَقْدُمُهَا عَلَى حَظِّ الرِّحَالِ وَإِرَاحَةِ الدَّوَابِّ.

(١) المعجمة، والعجماء بمعنى، أي: التي لا تتكلم.

(٢) د (٢٥٤٨) وسنده صحيح كما قال المصنف رحمه الله.

(٣) ما استر به رسول الله ﷺ، أي: من الأعين عند قضاء حاجة الإنسان.

(٤) م (٣٤٢) د (٢٥٤٩) وأخرجه حم ٢٠٤/١ وإسناده صحيح، وصححه ك ٩٩/٢، ١٠٠ ووافقه الذهبي.

(٥) جر جر «بجيمين وراءين» أي: صوت. وذرفت «بالذال المفتوحة وفتح الراء» أي: سألت عيناه بالدموع.

(٦) د (٢٥٥١) وسنده حسن.

١٦٥ - بابُ إعانةِ الرفيقِ

في البابِ أحاديثُ كثيرةٌ تقدّمتُ كحديث:
«واللهُ في عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(١).
وحديث: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»^(٢)، وَأَشْبَاهُهُمَا.

٩٦٩ - وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ^(٣)؛ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ زَادَ؛ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ، فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَهُ، حَتَّى رَأَيْنَا: أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ. رواه مسلم»^(٤).

٩٧٠ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْزَوْا، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ! إِنَّ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا، لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ، وَلَا عَشِيرَةٌ، فَلْيَضُمُّ أَحَدُكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ، أَوِ الثَّلَاثَةَ، فَمَا لِأَحَدِنَا مِنْ ظَهَرٍ يَجْمَلُهُ إِلَّا عُقْبَةٌ^(٥) كَعُقْبَةٍ، يَغْنِي أَحَدَهُمْ. قال: فَضَمَمْتُ إِلَيَّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً مَا لِي إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ مِنْ جَمْلِي. رواه أبو داود»^(٦).

٩٧١ - وعنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ، فَيَزِجِي^(٧) الضَّعِيفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُ. رواه أبو داود»^(٨) بإسناد حسن.

١٦٦ - باب ما يقول إذا ركب دابته للسفر

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ. لَتَسْتَوتُوا عَلَى ظُهُورِهِ﴾

-
- (١) انظر الحديث رقم (٢٤٥).
(٢) انظر الحديث رقم (١٣٤).
(٣) الظهور: ما يركب.
(٤) م (١٧٢٨)، وأخرجه د (١٦٦٣).
(٥) عقبة «بضم فسكون»: ركوب مركب واحد بالنوب، يتعاقب عليه الرجلان أو الثلاثة أو الأكثر ولكل واحد نوبة.
(٦) د (٢٥٣٤).
(٧) فيزجي «بالزاي والجيم» أي: يسوق.
(٨) د (٢٦٣٩) وإسناده صحيح.

ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا: سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ. وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿ [الزخرف: ١٢، ١٤].

٩٧٢ - وعن ابن عمر، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجاً إِلَى سَفَرٍ؛ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنْ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى. اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرِنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ^(١)، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَلَدِ؛ وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: «أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» رواه مسلم^(٢).

معنى «مُقْرِنِينَ» مُطْبِقِينَ. «وَالْوَعَثَاءُ» بفتح الواو وإسكان العين المهملة وبالثاء المثناة وبالمد، وَهِيَ: الشَّدَّةُ. وَ«الْكَآبَةُ» بِالْمَدِّ، وَهِيَ: تَغْيِيرُ النَّفْسِ مِنْ حُزْنٍ وَنَحْوِهِ. «وَالْمُنْقَلَبُ»: الْمَرْجِعُ.

٩٧٣ - وعن عبدالله بن سرجس، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُونِ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ. وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. رواه مسلم^(٣). هَكَذَا هُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: الْحَوْرُ بَعْدَ الْكُونِ، بِالنُّونِ، وَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَيُرْوَى «الْكُورُ» بِالرَّاءِ، وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَمَعْنَاهُ بِالنُّونِ وَالرَّاءِ جَمِيعًا: الرَّجُوعُ مِنَ الْإِسْتِقَامَةِ أَوْ الزِّيَادَةِ إِلَى النِّقْصِ. قَالُوا: وَرَوَايَةُ الرَّاءِ مَأْخُودَةٌ مِنْ تَكْوِيرِ الْعِمَامَةِ، وَهُوَ لَفْظُهَا وَجَمْعُهَا، وَرَوَايَةُ النُّونِ، مِنَ الْكُونِ، مُصَدَّرٌ «كَانَ يَكُونُ كَوْنًا» إِذَا وُجِدَ وَاسْتَقَرَّ.

٩٧٤ - وعن عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَيْتَى

(١) وَكَآبَةُ الْمَنْظَرِ: أَيُّ وَأَنْ أَنْظَرَ مَا يَسُوؤُنِي فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ، أَيُّ: كَمُوتٍ وَمَرَضٍ وَتَلَفٍ.

(٢) م (١٣٤٢) وَأَخْرَجَتْ (٣٤٤٤) وَد (٢٥٩٩).

(٣) م (١٣٤٣) وَأَخْرَجَتْ (٣٤٣٥) وَن ٢٧٢/٨.

بِدَائِيهِ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَجَّكَ، فَقِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَجَّكَتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَّ كَمَا فَعَلْتُ، ثُمَّ ضَجَّكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَجَّكَتَ؟ قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ سُبْحَانَهُ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي». رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ: حسن صحيح. وهذا لفظ أبي داود.

١٦٧ - باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها

وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها، والنهي

عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه

٩٧٥ - عن جابر رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا. رواه

البخاري^(٢).

٩٧٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَجُوشُهُ إِذَا عَلَوْا

الثَّنايَا^(٣) كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا.

رواه أبو داود^(٤) بإسناد صحيح.

٩٧٧ - وعنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ

(١) د (٢٦٠٢)، ت (٣٤٤٣) وسنده حسن، وصححه حب (٢٣٨٠) و (٢٣٨١) وك ٩٨/٢.

(٢) خ ٩٤/٦.

(٣) الثنايا، جمع ثنية وهي: العقبة، لأنها تتقدم الطريق وتعرض.

(٤) د (٢٥٩٩) وهذه الجملة التي ذكرها المصنف وردت في آخر الحديث عند (د) وقد أخرجه مسلم بدونها انظر

رقم (١٣٤٢) وهي مدرجة ليست من الحديث بالسند الأول وإنما أخرجها عبد الرزاق في «المصنف»

١٦٠/٥ عن ابن جريج قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ . . . وهو معضل فتفطن لهذا الإدراج فإنه دقيق جداً وقد سها

الإمام النووي رحمه الله عنه فجعله من تمام الحديث وردده عليه الحافظ ابن حجر في «أمالي الأذكار» فيما

نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ١٤٠/٥.

فَذَفِدَ كَثِيرٌ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. صَدَقَ اللَّهُ وَعْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» متفق عليه^(١).

وفي رواية لمسلم: إذا قَلَّ^(٢) مِنَ الْجِيُوشِ أَوْ السَّرَايَا أَوْ الْحَجَّ أَوْ الْعُمْرَةَ. قوله: «أَوْفَى» أي: اِرْتَفَعَ، وقوله: «فَذَفِدَ» هو بفتح الفاءين بينهما دالٌ مهملة ساكنة، وآخره دالٌ أخرى وهو: الغليظ المرتفع من الأرض.

٩٧٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أريد أن أسافر فَأَرْصِنِي، قال: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ^(٣)». خَلَمًا وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ: «اللَّهُمَّ اطْوِلْهُ الْبُعْدَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن.

٩٧٩ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبُعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا. إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ» متفق عليه^(٥).

«ارْبُعُوا» بفتح الباء الموحدة أي: اِرْفُقُوا بِأَنْفُسِكُمْ.

١٦٨ - باب استحباب الدعاء في السفر

٩٨٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: (٦) دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ» رواه أبو داود، والترمذي^(٧) وقال: حديث حسن. وليس في رواية أبي داود: «على ولده».

(١) خ ١١/١٦٠، ١٦١، م (١٣٤٤).

(٢) قَلَّ، بالقاف: أي رجع.

(٣) على كل شرف «بفتح المعجمة والراء وبالفاء»: أي كل علو ومرتفع.

(٤) ت (٣٤٤١) وهو حسن، وصححه حب (٢٣٧٨) و (٢٣٧٩) وك ٩٨/٢.

(٥) خ ١١/١٥٩، م (٢٧٠٤).

(٦) لا شك فيهن: أي في استجابتهن.

(٧) د (١٥٣٦)، ت (١٩٠٦) وأخرجه جه (٣٨٦٢) وحب (٢٤٠٦) وحم ٢٥٨/٢، وفي سنده ضعف، لكن له =

١٦٩ - باب ما يدعو به إذا خاف ناساً أو غيرهم

٩٨١ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله كان إذا خاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» رواه أبو داود، والنسائي^(١) بإسناد صحيح.

١٧٠ - باب ما يقول إذا نزل منزلاً

٩٨٢ - عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مِنْزَلاً ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ: لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رواه مسلم^(٢).

٩٨٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال: «يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ وَشَرِّ مَا فِيكَ، وَشَرِّ مَا خَلَقَ فِيكَ، وَشَرِّ مَا يَدْبُ عَلَيْكَ»^(٣) أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ، وَمِنْ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ، وَمِنْ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ» رواه أبو داود^(٤).

«وَالْأَسْوَدُ»: الشَّخْصُ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «وَسَاكِنِ الْبَلَدِ»: هُمُ الْجِنَّ الَّذِينَ هُمْ سُكَّانُ الْأَرْضِ. قَالَ: وَالْبَلَدُ مِنَ الْأَرْضِ مَا كَانَ مَأْوَى الْحَيَوَانِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بِنَاءٌ وَمَنَازِلُ. قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ الْمَرَادَ «بِالْوَالِدِ»: إِبْلِيسُ «وَمَا وَلَدَ»: الشَّيَاطِينُ.

١٧١ - باب استحباب تعجيل المسافر

الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

٩٨٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ؛

= شاهد يتقوى به من حديث عقبة بن عامر الجهني عند حم ٤/١٥٤ بلفظ «ثلاثة تستجاب دعوتهم: الوالد والمسافر والمظلوم».

(١) د (١٥٣٧) وأخرجه حم ٤/٤١٤، وإسناده صحيح كما قال المصنف رحمه الله. (٢) م (٢٧٠٨).

(٣) ما يدب عليك «بكسر الدال المهملة وتشديد الموحدة»: أي يتحرك عليك.

(٤) د (٢٦٠٣) وأخرجه حم ٢/١٣٢ وفي سننه الزبير بن الوليد الشامي لم يوثقه غير ابن حبان ومع ذلك فقد صححه ك ٢/١٠٠ ووافقه الذهبي وحسنه الحافظ في «أمالي الأذكار».

يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ، وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ^(١)، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيَعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ. متفقٌ عليه^(٢). «نَهْمَتُهُ»: مَقْصُودُهُ.

١٧٢ - باب استحباب القدوم على أهله نهاراً

وكرهته في الليل لغير حاجة

٩٨٥ - عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله قال: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْثَةَ فَلَا يَطْرُقَنَّ أَهْلَهُ لَيْلاً».

وفي رواية أن رسول الله نهى أن يطرق الرجل أهله لَيْلاً. متفقٌ عليه^(٣).

٩٨٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غَدُوةً أَوْ عَشِيَّةً^(٤). متفقٌ عليه^(٥).

«الطُّرُوقُ»: الْمَجِيءُ فِي اللَّيْلِ.

١٧٣ - باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته

فيه حديثُ ابنِ عُمرَ السَّابِقُ فِي بَابِ تَكْبِيرِ الْمَسَافِرِ إِذَا صَعِدَ الثَّنَائِيَا.

٩٨٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ^(٦) قَالَ: «آيُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبَّنَا حَامِدُونَ» فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، زَوَاهِ مُسْلِمٌ^(٧).

(١) يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، أي يمنعه كمالها ولذاتها، لما فيه من المشقة والتعب، ومقاساة الحر والبرد، ومفارقة الأهل والوطن، وخشونة العيش.

(٢) خ ٤٩٥/٣، ٤٩٦، م (١٩٢٧) وأخرجه ط ٩٨٠/٢.

(٣) خ ٢٩٦/٩ و ٢٩٧، م ١٥٢٧/٣ رقم حديث الباب (١٨٢) وأخرجه د (٢٧٧٦) و (٢٧٧٧) و (٢٧٧٨) وت (٢٧١٣).

(٤) الغدوة: أول النهار، والعشية: آخره.

(٥) خ ٤٩٣/٣، م (١٩٢٨).

(٦) بظهر المدينة: أي بمحل تظهر فيه، وهي مدينة الرسول ﷺ.

(٧) م (١٣٤٥).

١٧٤ - باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد

الذي في جواره وصلاته فيه ركعتين

٩٨٨ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ. متفق عليه^(١).

١٧٥ - باب تحريم سفر المرأة وحدها

٩٨٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ^(٢) لِمَرْأَةٍ تَوَافِقَ^(٣) بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا» متفق عليه^(٣).

٩٩٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» فقال له رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَإِنِّي اكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «انْطَلِقِي فَحُجِّي مَعَ امْرَأَتِكَ» متفق عليه^(٤).

كتاب الفضائل

١٧٦ - باب فضل قراءة القرآن

٩٩١ - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ» رواه مسلم^(٥).

٩٩٢ - وعن النُّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْقُرْآنِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا تَقْدُمُهُ^(٦) سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالْ

(١) خ ٨/٨٩، م (٢٧٦٩) وأخرجه د (٢٧٨١).

(٢) لا يحل؛ بكسر الميم، أي: لا يجوز.

(٣) خ ٢/٤٦٨، م (١٣٣٩) وأخرجه د (١٧٢٦) وت (١١٧٠).

(٤) خ ٤/٦٤، ٦٥، م (١٣٤١).

(٥) م (٨٠٤).

(٦) تقدمه «بفتح التاء وضم الدال» أي: تتقدمه. وتحتاجان «بضم التاء وتشديد الجيم» أي: تجادلان عن صاحبيهما، وهو التالي لهما العامل بهما.

عِمْرَان، تَحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا» رواه مسلم^(١).

٩٩٣ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» رواه البخاري^(٢).

٩٩٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مُاهِرٌ بِهِ^(٣) مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ» متفقٌ عليه^(٤).

٩٩٥ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرَجَةِ: رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الثَّمَرَةِ: لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ: رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ: لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ» متفقٌ عليه^(٥).

٩٩٦ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ» رواه مسلم^(٦).

٩٩٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لَا حَسَدَ^(٧) إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ» متفقٌ عليه^(٨). والآتاء: الساعات.

٩٩٨ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ،

(١) م (٨٠٥) وأخرجه ت (٢٨٨٦).

(٢) خ ٦٦/٩، ٦٧ وأخرجه د (١٤٥٢) وت (٢٩٠٩).

(٣) ماهره، أي: مجيد لفظه على ما ينبغي بحيث لا يشابه ولا يقف في قراءته، مع السفرة: الملائكة الرسل إلى الرسل صلوات الله وسلامه عليهم. والبررة، أي: المطيعين، أي: معهم في منازلهم في الآخرة. وقوله يتتعتع فيه، أي: يتردد في قراءته.

(٤) خ ٥٣٢/٨، م (٧٩٨) واللفظ له.

(٥) خ ٥٨/٩، ٥٩، م (٧٩٧) وأخرجه د (٤٨٣٠) وت (٢٨٦٩) ون ١٢٤/٨، ١٢٥.

(٦) م (٨١٧).

(٨) خ ٦٥/٩، م (٨١٥).

(٧) لا حسد: أي لا غبطة.

وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَاطِئَيْنِ، فَتَغَشَّتهُ سَحَابَةٌ^(١) فَجَعَلَتْ تَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنْزَلَتْ لِلْقُرْآنِ» متفق عليه^(٢).

«الشَّطْنُ» بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة: الحبل.

٩٩٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لَا أَقُولُ: أَلَمْ حَرْفٌ، وَلَكِنْ: أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَا م حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

١٠٠٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ^(٤) كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ» رواه الترمذي^(٥) وقال: حديث حسن صحيح.

١٠٠١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ^(٦) وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تَرْتَّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مِزْلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا» رواه أبو داود، والترمذي^(٧) وقال: حسن صحيح.

١٧٧ - باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

١٠٠٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ^(٨) فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ ثَقَلًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا» متفق عليه^(٩).

(١) فتغشته سحابة، أي: علته سحابة.

(٢) خ ٥٢/٩، م (٧٩٥) وأخرجه ت (٢٨٨٧).

(٣) ت (٢٩١٢) وأخرجه دي ٤٢٩/٢ وهو صحيح.

(٤) ليس في جوفه شيء من القرآن، أي: الذي لم يحفظ شيئاً من القرآن.

(٥) ت (٢٩١٤) وأخرجه حم (١٩٤٧) وك ٥٥٤/١ ودي ٤٢٩/٢ وفي سنده قابوس بن أبي ظبيان لينة الحافظ

في «التقريب» وفي الباب عن ابن مسعود عند دي موقوفاً عليه.

(٦) وارتنق، أي: في درج الجنة بقدر ما حفظته من أي القرآن.

(٧) د (١٤٦٤)، ت (٢٩١٥) وأخرجه حم ١٩٢/٢ وسنده حسن.

(٨) تعاهدوا هذا القرآن، أي: حافظوا على قراءته وواظبوا على تلاوته. والتفلت: التخلّص. وعقلها «بضم

العين والقاف»: جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع.

(٩) خ ٧٣/٩، م (٧٩١).

١٠٠٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ (١) كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا، أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا، ذَهَبَتْ» متفقٌ عليه (٢).

١٧٨ - باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها.

١٠٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ» متفقٌ عليه (٣).
مَعْنَى «أَذِنَ اللَّهُ»: أَيِ اسْتَمَعَ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الرِّضَى وَالْقَبُولِ.

١٠٠٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» (٤) متفقٌ عليه (٥).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمَعُ لِقِرَاءَتِكَ (٦) الْبَارِحَةَ».

١٠٠٦ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ. متفقٌ عليه (٧).

١٠٠٧ - وَعَنْ أَبِي لُبَابَةَ بَشِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا» رواه أبو داود (٨) بإسنادٍ جيد.

وَمَعْنَى «يَتَغَنَّى»: يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ.

(١) صاحب القرآن: أي الحافظ له عن ظهر قلب. والمعقلة «بضم الميم وفتح العين المهملة والقاف المشددة»: أي: المربوطة بالعقال.

(٢) خ ٧٠/٩، م (٧٨٩) واللفظ له، وفي خ: كمثل صاحب.

(٣) خ ٦٠/٩، ٦١، م (٧٩٢) وأخرجه د (١٤٧٣) ون ١٨٠/٢.

(٤) آل داود، أي: داود نفسه. (٥) خ ٨١/٩، م (٧٩٣) (٢٣٦).

(٦) أي: لسرك ذلك، فقال أبو موسى: يا رسول الله لو أعلم أنك تسمعه لحبته لك تحبيراً.

(٧) خ ٢٠٨/٢، م (٤٦٤) (١٧٧).

(٨) د (١٤٧١) وسنده صحيح وهو في خ ٤٦٨/١٣ من حديث أبي هريرة بنحوه.

١٠٠٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ عليّ القرآن»، فقلت: يا رسول الله، اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «إني أحب أن أسمعه من غيري» فقرأت عليه سورة النساء حتى جئت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ^(١) شَهِيدًا﴾ قال: «حسبك الآن» فالتفت إليه، فإذا عيناه تذرفان. متفق عليه^(٢).

١٧٩ - باب في الحث على سور وآيات مخصوصة

١٠٠٩ - عن أبي سعيد رافع بن المعلّى رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد؟ فأخذ بيدي، فلما أردنا أن نخرج قلت: يا رسول الله إنك قلت: لأعلمك أعظم سورة في القرآن؟ قال: «الحمد لله رب العالمين»^(٣) هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته» رواه البخاري^(٤).

١٠١٠ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في: قل هو الله أحد: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن».

وفي رواية: أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: «أيعجز أحدكم أن يقرأ بثلث القرآن في ليلة؟ فسق ذلك عليهم، وقالوا: آيتنا يطيق ذلك يا رسول الله» فقال: «قل هو الله أحد، الله الصمد: ثلث القرآن» رواه البخاري^(٥).

١٠١١ - وعنه أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ: «قل هو الله أحد» يرددّها فلما أصبح جاء إلى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالها^(٦) فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن» رواه البخاري^(٧).

(١) هؤلاء، أي: أمك، وحسبك، أي: كافيك قراءتك. وتذرفان، أي: تجري دموعهما رحمة لأمته، فإنه ﷺ لا يشهد إلا حقاً، وأمه لا تخلو من اقتراف الذنوب.

(٢) خ ٨٥/٩، م (٨٠٠) وأخرجه د (٣٦٦٨) وت (٣٠٢٧).

(٣) الحمد لله رب العالمين، أي: الفاتحة.

(٤) خ ١١٩/٨، ١٢٠ وأخرجه د (١٤٥٨) ون ١٣٩/٢. (٥) خ ٥٤/٩، و ٣٠٠/١٣.

(٦) يتقالها «يفتح الباء والتاء وتشديد اللام» أي: يعدها قليلة في العمل.

(٧) خ ٥٣/٩ و ٤٦١/١١ و ٣٠٠/١٣ وأخرجه ط ٢٠٨/١ ود (١٤٦١) ون ١٧١/٢.

١٠١٢ - وعن أبي هريرة رضي الله أن رسول الله ﷺ قال في: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ: «إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رواه مسلم^(١).

١٠١٣ - وعن أنس رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أحب هذه السورة: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، قال: «إِنْ حُبَّهَا^(٢) أَذْخَلَكَ الْجَنَّةَ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن. ورواه البخاري في صحيحه تعليقاً.

١٠١٤ - وعن عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهَا قَطُّ؟ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» رواه مسلم^(٤).

١٠١٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ، وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ، حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَاتَانِ، فَلَمَّا نَزَلَتَا، أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا. رواه الترمذي^(٥) وقال: حديث حسن.

١٠١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مِنْ الْقُرْآنِ سُورَةُ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ: تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ».

رواه أبو داود والترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

وفي رواية أبي داود: «تَشْفَعُ».

١٠١٧ - وعن أبي مسعود البديري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفْتَاهُ، مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

قِيلَ: كَفْتَاهُ الْمَكْرُوهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَقِيلَ: كَفْتَاهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

(١) م (٨١٢).

(٢) إن حبها: وفي رواية للترمذي: «أن حبك إياها».

(٣) ت (٢٩٠٣)، خ ٢١٣/٢، و ٢١٤ وهو حسن.

(٤) م (٨١٤) وأخرجه د (١٤٦٢) وت (٢٩٠٤) ون ١٥٨/٢.

(٥) ت (٢٠٥٩) وأخرجه ج (٣٥١١).

(٦) د (١٤٠٠)، ت (٢٨٩٣) وسنده حسن، وصححه حب (١٧٦٦) وك ٤٩٧/٢، ٤٩٨ ووافقه الذهبي، وله

شاهد من حديث أنس عند الطبراني، وآخر من حديث ابن عباس عند ت (٢٨٩٢).

(٧) خ ٥٠/٩، م (٨٠٨) وأخرجه د (١٣٩٧) وت (٢٨٨٤).

١٠١٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ»^(١) إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ^(٢) مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تَقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» رواه مسلم^(٣).

١٠١٩ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَذَرِي أَيَّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «لِيَهْنَكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ» رواه مسلم^(٤).

١٠٢٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو^(٥) مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَبِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ» فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ» فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ. فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ! فَقَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ^(٦) إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ:

(١) مقابر: أي مثل المقابر في عدم اشتغال من فيها من الموتى بالصلاة والقراءة: أي: لا تكونوا كالموتى في ترك القراءة ونحوها.

(٢) ينفر «بكسر الفاء»: أي يصد ويعرض إغراضاً بالغا.

(٣) م (٧٨٠) وأخرجه ت (٢٨٨٠).

(٤) م (٨١٠) وأخرجه د (١٤٦٠).

(٥) يحثو «يسكون الحاء ويعلها ثاء مثله» أي: يأخذ.

(٦) إذا أويت، أي: أتيت.

يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: «مَا هِيَ؟»
 قلت: قَالَ لِي: إِذَا أَوْتَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: ﴿اللَّهُ
 لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وَقَالَ لِي: لَا يَزَالُ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَنْ يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ
 حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ»^(١) وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تَخَاطَبُ مِنْذُ
 ثَلَاثِ يَأْ أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قلت: لَا، قَالَ: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ» رواه البخاري^(٢).

١٠٢١ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ
 آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدُّجَالِ». وفي رواية: «مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ»
 رواهما مسلم^(٣).

١٠٢٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدٌ عِنْدَ
 النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضاً مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحَ الْيَوْمَ، وَلَمْ
 يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَتَزَلَّ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ،
 فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبِشْرُ بَنُورَيْنِ أَوْتِيْتَهُمَا، لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتَحَ الْكِتَابَ، وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ
 الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ» رواه مسلم^(٤).
 «النَّقِيضُ» الصَّوْتُ.

١٨٠ - باب استحباب الاجتماع على القراءة

١٠٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي
 بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَذَكَّرُونَ بِهِ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ،
 وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ»^(٥)، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» رواه مسلم^(٦).

(١) صدقك: بتخفيف الدال، أي: قال لك قولاً صادقاً.

(٢) خ ٣٩٦/٤، ٣٩٨.

(٣) م (٨٠٩) وأخرجه د (٤٣٢٣) وت (٢٨٨٨).

(٤) م (٨٠٦) وأخرجه ن ١٣٨/٢.

(٥) وغشيتهم الرحمة، أي: عمتهم، وحفتهم «بفتح الحاء وتشديد الفاء» أي: أحاطت بهم الملائكة تشریفاً
 لهم.

(٦) م (٢٦٩٩).

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ، وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ، وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

١٠٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ» (١) مِنْ أَثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ، فَلْيَفْعَلْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

١٠٢٥ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ» رواه مسلم (٣).

١٠٢٦ - وَعَنْ عِثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» رواه مسلم (٤).

١٠٢٧ - وَعَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً» (٥) رواه مسلم (٦).

١٠٢٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوِ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ يَبْطِشُهَا بِيَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ»

(١) غُرًّا مُحَجَّلِينَ، الغرة: غسل ما زاد على فرض الوجه من أطراف الناصية، والأذن وبعض العنق. والتحجيل: غسل ما فوق الفرض من اليد والرجل.

(٢) خ ١/٢٠٧، ٢٠٨، م (٢٤٦) وأخرجه ن ١/٩٤، ٩٥. وقوله: «من استطاع» مدرج في الحديث كما نبه عليه الحافظ وغيره.

(٣) نافلة، أي: زيادة.

(٣) م (٢٥٠).

(٦) م (٢٢٩).

(٤) م (٢٤٥).

الماء، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» رواه مسلم^(١).

١٠٢٩ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبِرَةَ^(٢) فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَبَدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْتُنَا إِخْوَانَنَا»^(٣)، قَالُوا: أَوْ لَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ» قَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ^(٤) لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غَرَّ^(٥) مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ خَيْلٍ دُفِمَ بِهِمْ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غَرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْخَوْضِ» رواه مسلم^(٦).

١٠٣٠ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَذْلكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ^(٧) عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ^(٨)؛ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ» رواه مسلم^(٩).

١٠٣١ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ»^(١٠) شَطْرُ الْإِيمَانِ» رواه مسلم^(١١).
وقد سبق بطوله في باب الصبر^(١٢).

وفي الباب حديث عمرو بن عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّابِقُ فِي آخِرِ بَابِ الرَّجَاءِ^(١٣)، وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ؛ مُشْتَمِلٌ عَلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ.

(١) م (٢٤٤). أي: رأيناهم في الحياة الدنيا.

(٢) أتى المقبرة: أي البقيع.

(٣) (٤) أَرَأَيْتَ «بفتح التاء»: أي: أخبرني.
(٥) الغرة: بياض في وجه الفرس، والتحجيل: بياض في قوائمه، والدهم: بضم الدال وسكون الهاء: السود. والبهم: بضم الباء وسكون الهاء: أي: لا يخالط لونهم لونا آخر غير السود.

(٦) م (٢٤٩).

(٧) إسباغ الوضوء: إتمامه وإكماله، وقوله ﷺ: «على المكاره»: أي: كشدة البرد.

(٨) فذلکم الرباط، أي: المرغوب فيه، وأصل الرباط الحبس على الشيء، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة.

(٩) م (٢٥١).

(١٠) الطهور «بضم الطاء المهملة»: التطهير.

(١١) (١٢) انظر الحديث رقم (٢٥).

(١٣) انظر الحديث رقم (٤٣٨).

١٠٣٢ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَبْلُغُ - أَوْ فَيَسْبُغُ الْوُضُوءَ - ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» رواه مسلم^(١).

وزاد الترمذي: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ».

١٨٢ - باب فضل الأذان

١٠٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ^(٢) وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ. ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ^(٣) وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» متفق عليه^(٤).

«الاستهام»: الافتراع، «والتَّهْجِيرُ»: التَّكْبِيرُ إلى الصَّلَاةِ.

١٠٣٤ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلَ النَّاسِ أَعْنَاقًا^(٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم^(٦).

١٠٣٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ^(٧) فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ - أَوْ بَادِيَتِكَ - فَأَذَنْتَ لِلصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ^(٨) جَنْ، وَلَا إِنْسٍ، وَلَا شَيْءٍ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قال أبو سعيد: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري^(٩).

(١) م (٢٣٤)، ت (٥٥) وزيادة الترمذي حسنة.

(٢) النداء «بكسر النون والمد»: الأذان، والصف الأول: هو الذي يلي الإمام.

(٣) العتمة «بفتح الحاء»: العشاء، والحبو «بفتح الحاء وسكون الباء»: المشي على اليدين والركبتين، أو على المقعدة.

(٤) خ ٧٩/٢، ٨٠، م (٤٣٧).

(٥) أطول الناس أعناقاً «بفتح الهمزة» جمع عنق أي: أكثر الناس تشوقاً إلى رحمة الله تعالى.

(٦) م (٣٨٧).

(٧) البادية: خلاف الحاضرة.

(٨) مدى صوت المؤذن «بفتح النون والبدال المهملة مخففة»: أي: غاية صوته.

(٩) خ ٧٢/٢، ٧٣.

١٠٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ، لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا نُتِبَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثَوُّبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ^(١) بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، وَادْكُرْ كَذَا - لِمَا لَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَبْلُ - حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ مَا يَذِرِي كَمْ صَلَّى» متفق عليه^(٢). «التَّوْبُ»: الإِقَامَةُ.

١٠٣٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ^(٣)» رواه مسلم^(٤).

١٠٣٨ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ» متفق عليه^(٥).

١٠٣٩ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ، وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري^(٦).

١٠٤٠ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ.

(١) يَخْطُرُ، أَي: يُوَسَّوِسُ.

(٢) خ ٦٩/٢، ٧٠، م (٣٨٩) (١٩).

(٣) حلت له الشفاعة: أي: وجبت له شفاعته ﷺ.

(٤) م (٣٨٤).

(٥) خ ٧٤/٢، م (٣٨٣).

(٦) خ ٧٧/٢، ٧٨.

رواه مسلم^(١).

١٠٤١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ لَا يَرُدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ». رواه أبو داود والترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

١٨٣ - باب فضل الصلوات

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].
١٠٤٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بَيْنَ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ شَيْءٌ؟»^(٣) قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ شَيْءٌ؛ قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الْخَطَايَا» متفق عليه^(٤).

١٠٤٣ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمِثْلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابٍ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رواه مسلم^(٥).
«الغمر» بفتح الغين المعجمة: الكثير.

١٠٤٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ^(٦) وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ فقال الرجل: ألي هذا؟ قال: «لجميع أمتي كلهم» متفق عليه^(٧).

(١) م (٣٨٦).

(٢) د (٥٢١)، ت (٢١٢) وسنده ضعيف، لكن رواه حم ١٥٥/٣ و ٢٢٥ من طريق آخر بإسناد صحيح وزاد فيه «فادعوا» وصححه حب (٢٩٦).

(٣) الدرن «بفتح الدال والراء آخره نون»: الوسخ.

(٤) خ ٩/٢، م (٦٦٧).

(٥) م (٦٦٨).

(٦) طرف النهار: الصبح والعصر أو الظهر. وزلفاً من الليل: ساعات منه، والمراد به: العشاء، أو المغرب والعشاء.

(٧) خ ٧/٢ و ٢٦٨/٨، ٢٦٩، م (٢٧٦٣).

١٠٤٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفارة لما بينهن، ما لم تغش الكبائر»^(١) رواه مسلم^(٢).

١٠٤٦ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها، وخشوعها، وزكوعها، إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة، وذلك الدهر كله» رواه مسلم^(٣).

١٨٤ - باب صلاة الصبح والعصر

١٠٤٧ - عن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى البردين دخل الجنة» متفق عليه^(٤).

«البردان»: الصبح والعصر.

١٠٤٨ - وعن أبي زهير عمارة بن ربيعة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يلج النار»^(٥) أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني الفجر والعصر. رواه مسلم^(٦).

١٠٤٩ - وعن جندب بن سفیان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الصبح فهو في ذمة الله»^(٧) فانظروا ابن آدم، لا يطلبنك الله من ذمته بشيء رواه مسلم^(٨).

١٠٥٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل، وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الصبح وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم، فيسألهم الله - وهو أعلم بهم - كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون» متفق عليه^(٩).

(١) ما لم تغش الكبائر، أي: ما لم تؤت.

(٢) م (٢٢٨).

(٣) م (٢٣٣).

(٤) خ ٤٣/٢، م (٦٣٥).

(٥) لن يلج النار «يفتح الياء وكسر اللام» أي: لن يدخل النار.

(٦) م (٦٣٤).

(٧) في ذمة الله: أي في حفظه.

(٨) م (٦٣٢).

(٩) م (٦٥٧).

١٠٥١ - وعن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ، فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال: إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون^(١) في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس، وقبل غروبها فافعلوا متفق عليه^(٢).

وفي رواية: «فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ».

١٠٥٢ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ» رواه البخاري^(٣).

١٨٥ - باب فضل المشي إلى المساجد

١٠٥٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا^(٤) كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» متفق عليه^(٥).

١٠٥٤ - وعنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَضَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خُطُوَاتُهُ، إِحْدَاهَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً» رواه مسلم^(٦).

١٠٥٥ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَتْ لَا تُخْطِئُهُ صَلَاةُ^(٧) فَقِيلَ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلُمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ^(٨) قَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرَجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» رواه مسلم^(٩).

(١) لا تضامون، أي: لا يلحقكم ضيم ولا مشقة في رؤيته.

(٢) خ ٤٣/٢، م (٦٣٣).

(٣) خ ٢٦/٢. وقوله: حبط عمله، بكسر الباء، أي: بطل وفسد عمله، والمراد به: بطلان ثوابه.

(٤) النزول «بضمين»: هو ما يهبأ للضيف من كرامة عند قدومه.

(٥) خ ١٢٤/٢، م (٦٦٩).

(٦) م (٦٦٦).

(٧) لا تخطفه صلاة «بضم» التاء وكسر الطاء، أي: لا تقوته.

(٨) الرمضاء: شدة الحر.

(٩) م (٦٦٣).

١٠٥٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَلَبَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «بَلَّغْنِي أَنْكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ؟! قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «بَنِي سَلَمَةَ دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ، دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ» فَقَالُوا: مَا يَسْرُنَا أَنَا كُنَّا تَحَوَّلْنَا. رواه مسلم^(١)، وروى البخاري معناه من رواية أنس.

١٠٥٧ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشًى، فَأَبْعَدُهُمْ. وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ» متفقٌ عليه^(٢).

١٠٥٨ - وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَشِّرُوا الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود، والترمذي^(٣).

١٠٥٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِلَّا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ» رواه مسلم^(٤).

١٠٦٠ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسَاجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَغْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾» الآية. رواه الترمذي^(٥) وقال: حديث حسن.

(١) م (٦٦٥)، خ ١١٧/٢. (٢) خ ١١٦/٢، م (٦٦٢). (٣) د (٥٦١)، ت (٢٢٣) وله شاهد من حديث أنس عند ج (٧٨١) وك ٢١٢/١ وعن سهل بن سعد الساعدي عند (ك) ٢١٢/٢ فالحديث صحيح. (٤) م (٢٥١) وقوله: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ، أَي: اسْتِيعَابُ أَعْضَائِهِ بِالْفَسْلِ وَالْمَسْحِ، مَعَ اسْتِيفَاءِ آدَابِهِ وَمُكْمَلَاتِهِ، وَ«عَلَى» بِمَعْنَى «مَعَ». وَالْمَكَارِهِ: جَمْعُ مَكْرَهٍ، وَهُوَ الْمَشَقَّةُ. (٥) ت (٣٠٩٢) وأخرجه حب (٣١٠) وك ٢١٢/١، ٢١٣ وفي سننه دراج أبو السمع وهو ضعيف في حديثه عن أبي الهيثم، وهذا من روايته عنه.

١٨٦ - باب فضل انتظار الصلاة.

١٠٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحِبُّهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ» متفق عليه^(١).
 ١٠٦٢ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّيُ^(٢) عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» رواه البخاري^(٣).

١٠٦٣ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ^(٤) ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ أَنْتَظَرْتُمُوهَا». رواه البخاري^(٥).

١٨٧ - باب فضل صلاة الجماعة

١٠٦٤ - عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ^(٦) بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». متفق عليه^(٧).
 ١٠٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَضَعُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا يَخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّتْ عَنْهَا بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّيُ عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرِ الصَّلَاةَ» متفق عليه^(٨). وهذا لفظ البخاري.

(١) خ ١١٩/٢، م ٤٦٠/١ رقم حديث الباب (٢٧٥).

(٢) تصلي، أي: تستغفر وتطلب الرحمة.

(٣) خ ١١٩/٢.

(٤) شطر الليل: نصفه.

(٥) الفذ (بفتح الفاء وتشديد الذال المعجمة): الواحد.

(٦) خ ١٠٩/٢، ١١٠، م (٦٥٠).

(٨) خ ١١٢/٢، ١١٤، م (٦٤٩).

١٠٦٦ - وعنه قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ أعمى، فقال: يا رسول الله، ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته؛ فرخص له، فلما ولى دَعَاهُ فقال له: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قال: نَعَمْ، قال: «فَأَجِبْ» رواه مسلم^(١).

١٠٦٧ - وعن عبد الله - وقيل: عمرو بن قيس المعروف بابن أم مكتوم المؤذن رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام^(٢) والسباع. فقال رسول الله ﷺ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ؛ فَحَيَّهَا». رواه أبو داود^(٣) بإسناد حسن. ومعنى «حَيَّهَا»: تعال.

١٠٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبُ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنُ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رِجَالٍ فَأَحْرِقُ عَلَيْهِمْ بَيْوتَهُمْ» متفق عليه^(٤).

١٠٦٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ، يُهَادَى^(٥) بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ. رواه مسلم^(٦).

وفي رواية له قال: إن رسول الله ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى؛ وَإِنْ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ.

١٠٧٠ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَمَا

(١) م (٦٥٣).

(٢) الهوام «بتشديد الميم»: هي خشايش الأرض كالانمى والعقرب.

(٣) د (٥٥٣) وأخرجه ن ١٠٩/٢ و ١١٠ وجه (٧٩٢) وإسناده صحيح.

(٤) خ ١٠٧/٢، ١٠٨، م (٦٥١). (٥) يهادى بين الرجلين «بالدال المهملة» أي: يتمال.

(٦) م ٤٥٣/١ رقم حديث الباب (٢٥٦) و (٢٥٧).

مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا يَذُو لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ. فَعَلَيْكُمْ
بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّنْبُ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ^(١)، رواه أبو داود^(٢) بإسناد حسن.

١٨٨ - باب الحثُّ على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

١٠٧١ - عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ
صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّمَا
صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ» رواه مسلم^(٣).

وفي رواية الترمذي عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ،
كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ» قَالَ الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٠٧٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي
الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» متفق عليه^(٤). وقد سبق بطوله.

١٠٧٣ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ صَلَاةِ
الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» متفق عليه^(٥).

١٨٩ - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات

والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن

قال الله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] وقال
تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

١٠٧٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ

(١) القاصية: أي الشاة البعيدة عن الغنم، المنفردة عنها.

(٢) د (٥٤٧) وأخرجه ن ١٠٦/٢، ١٠٧ وإسناده جيد، وقوله: استحوذ، أي: غلب.

(٣) م (٦٥٦)، ت (٢٢١).

(٤) خ ١١٦/٢، م (٤٣٧).

(٥) خ ١١٨/٢، م ٤٥١/ رقم حديث الباب (٢٥٢).

أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» متفق عليه^(١).

١٠٧٥ - ١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» متفق عليه^(٢).

١٠٧٦ - وعنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» متفق عليه^(٣).

١٠٧٧ - وعن معاذ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَأَدْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَبَلَدَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ^(٤) وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» متفق عليه^(٥).

١٠٧٨ - وعن جابر رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» رواه مسلم^(٦).

١٠٧٩ - وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ^(٧) الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» رواه الترمذي^(٨) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٠٨٠ - وعن شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّابَعِيِّ الْمُتَّفِقِ عَلَى جَلَالَتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كَانَ

(١) خ ٧/٢، ٨، م (٨٥).

(٢) خ ٤٦/١، ٤٧، م (١٦).

(٣) خ ٧٠/١، ٧٢، م (٢٢).

(٤) خ ٢٨٢/٣، ٢٨٥، م (١٩).

(٥) جمع كريمة وهي النفيسة.

(٦) م (٨٢).

(٧) الضمير للمنافقين.

(٨) ت (٢٦٢٣) وأخرجه ن ٢٣١/١، ٢٣٢ وجه (١٠٧٩) وصححه حب (٢٥٥) وك ٧/١ ووافقه الذهبي.

أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئاً مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكَهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ. رواه الترمذي (١) في كتاب الإيمان بإسناد صحيح.

١٠٨١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ، فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ» (٢)، وَإِنْ فَسَدَتْ، فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئاً، قَالَ الرَّبُّ، عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَيُكْمَلُ مِنْهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ؟ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ أَعْمَالِهِ عَلَى هَذَا. رواه الترمذي (٣) وقال حديث حسن.

١٩٠ - باب فضل الصف الأول

والأمر بإتمام الصفوف الأول، وتسويتها، والترأص فيها

١٠٨٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، فَقَالَ: أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَيَتَرَأَّصُونَ فِي الصَّفِّ» رواه مسلم (٤).

١٠٨٣ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهْمَوْا» متفق عليه (٥).

١٠٨٤ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا» رواه مسلم (٦).

١٠٨٥ - وعن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، رَأَى فِي

(١) ت (٢٦٢٤) ورجاله ثقات، وأخرجه ك ٧/١ عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، وقال: صحيح على شرطهما، وقال الذهبي: صالح.

(٢) وأنجح، أي: فاز وظفر بمطلوبه.

(٣) حديث صحيح وهو في ت (٤١٣) وأخرجه د (٨٦٤) وجه (١٤٢٥) وفي الباب عن تميم الداري عند

د (٨٦٦) وجه (١٤٢٦).

(٤) م (٤٣٠).

(٥) م (٤٤٠).

(٦) خ ١١٦/٢، م (٤٣٧).

أَصْحَابِهِ تَأَخَّرُوا، فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي. وَلَيَأْتِمَنَّ بِكُمْ مَن بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ» رواه مسلم^(١).

١٠٨٦ - وعن أبي مسعود، رضي الله عنه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»^(٢)، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ^(٣) وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» رواه مسلم^(٤).

١٠٨٧ - وعن أنس، رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ؛ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ» متفق عليه^(٥).

وفي رواية البخاري: «إِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ».

١٠٨٨ - وَعَنْهُ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ؛ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» رواه البخاري^(٦)، بَلْفِظِهِ، وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ.

وفي رواية للبخاري: وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ.

١٠٨٩ - وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، رضي الله عنهما، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَتَسُونَّ صُفُوفُكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ» متفق عليه^(٧).

وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا، حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ^(٨)، حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ. ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرَهُ مِنَ الصَّفِّ؛ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، لَتَسُونَنَّ صُفُوفُكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ».

(١) م (٤٣٨).

(٢) فتختلف قلوبكم، أي: أهويتها وإرادتها؛ وحينئذ تثار الفتن، وتختلف الكلمة، وتتحل شوكة الإسلام والمسلمين؛ فيتسلط العدو، ويفشو المنكر، وتقل العبادات، وفي ذلك من المفاسد ما لا يحصى.

(٣) أولو الأحلام؛ أي: البالغون العقل الكاملون في الفضيلة.

(٤) م (٤٣٣)، خ ١٧٤/٢.

(٥) م (٤٣٢).

(٦) م (٤٣٦) و (١٢٨)، خ ١٧٣/٢.

(٧) م (٤٣٤)، خ ١٧٦ و ١٧٤/٢.

(٨) القداح: جمع قده «بكسر فسكون» وهو السهم قبل أن يراش ويركب نصله.

١٠٩٠ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ؛ يَمَسُّحُ صُدُورَنَا، وَمَنَاكِبَنَا، وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولِ».

رواه أبو داود^(١) بإسنادٍ حسنٍ.

١٠٩١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ^(٢)، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَذَرُوا فُرْجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ».

رواه أبو داود^(٣) بإسنادٍ صحيحٍ.

١٠٩٢ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «رُضُوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَنْ خَلَلَ الصَّفَّ، كَأَنَّهُا الْحَذَفُ» حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد^(٤) على شرط مسلم.

«الحذف» بحاءٍ مهملةٍ وذالٍ معجمةٍ، مفتوحتين، ثم فاءٌ وهي: غَنَمٌ سُودٌ صَغَارٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ.

١٠٩٣ - وَعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «اتَّمُوا الصَّفَّ الْمَقْدَمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ؛ فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ» رواه أبو داود^(٥) بإسنادٍ حسنٍ.

١٠٩٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ» رواه أبو داود^(٦) بإسنادٍ على شرطٍ مُسْلِمٍ، وفيه رجلٌ مُخْتَلَفٌ فِي تَوْثِيقِهِ.

(١) د (٦٦٤) وأخرجه ن ٩٠/٢، وصححه حب (٣٨٦).

(٢) الخلل: الفرج التي في الصفوف.

(٣) د (٦٦٦) وإسناده صحيح، وصححه ابن خزيمة، وك ٢١٣/١ ووافقه الذهبي.

(٤) د (٦٦٧) وأخرجه ن ٩٢/٢ وإسناده صحيح، وصححه حب (٣٨٧) وك ٢١٧/١ ووافقه الذهبي.

(٥) د (٦٧١) وأخرجه ن ٩٣/٢ وإسناده صحيح، وصححه حب (٣٩٠).

(٦) د (٦٧٦) وأخرجه ج ١٠٠٥) وصححه حب (٣٩٣) وحسنه المنذري وابن حجر، وقال البيهقي:

المحفوظ: «يصلون على الذين يصلون الصفوف» انظر السنن ١٠٣/٣.

١٠٩٥ - وَعَنِ الْبَرَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ؛ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عِبَادَكَ» رواه مسلم^(١).

١٠٩٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَسُطُوا الْإِمَامَ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ» رواه أبو داود^(٢).

١٩١ - بَابُ فَضْلِ السَّنَنِ الرَّائِبَةِ مَعَ الْفَرَائِضِ وَبَيَانِ أَقْلَها وَأَكْمَلِها وما بينهما

١٠٩٧ - عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ حَبِيبَةَ رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ الْفَرِيضَةِ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ! أَوْ: إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه مسلم^(٣).

١٠٩٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ؛ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. متفقٌ عليه^(٤).

١٠٩٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ» متفقٌ عليه^(٥).

الْمُرَادُ بِالْأَذَانَيْنِ: الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ.

(١) م (٧٠٩).

(٢) د (٦٨١) وفي سننه يحيى بن بشير بن خلاد وأمه، وهما مجهولان، لكن قوله: «وسدوا الخلل» يشهد له حديث ابن عمر المتقدم.

(٣) م (٧٢٨) (١٠٣) وأخرجه د (١٢٥٠) وت (٤١٥) ون ٢٦١/٣.

(٤) خ ٤١/٣، م (٧٢٩) وأخرجه ط ١٦٦/١ ود (١٢٥٢) ون ١١٩/٢ وت (٤٣٣).

(٥) خ ٩١/٢، م (٨٣٨) وأخرجه د (١٢٨٣) وت (١٨٥) ون ٢٨/٢.

١٩٢ - باب تأكيد ركعتي سنة الصبح

١١٠٠ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ^(١).

رواه البخاري^(٢).

١١٠١ - وَعَنْهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ، ﷺ، عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١١٠٢ - وَعَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

وفي رواية: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً».

١١٠٣ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مُؤَدِّنَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، لِيُؤْذِنَهُ^(٥) بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَشَغَلَتْ عَائِشَةُ بِلَالاً بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ، حَتَّى أَصْبَحَ جِدًّا، فَقَامَ بِلَالٌ قَاذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، وَتَابَعَ أَذَانَهُ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصْبَحَ جِدًّا، وَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ، فَقَالَ - يَغْنِي النَّبِيُّ، ﷺ، -: «إِنِّي كُنْتُ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جِدًّا! قَالَ: «لَوْ أَصْبَحْتُ أَكْثَرَ مِمَّا أَصْبَحْتُ، لَرَكَعْتُهُمَا، وَأَحْسَنْتُهُمَا، وَأَجْمَلْتُهُمَا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٦) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

١٩٣ - باب تخفيف ركعتي الفجر

وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتها

١١٠٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ

(١) قبل الغداة: أي الصبح.

(٢) (٢) خ ٤٨/٣ وأخرجه د (١٢٥٣) ون ٢٥١/٣.

(٣) (٣) خ ٣٧/٣، م ٥٠١/١ رقم حديث الباب (٩٤) وأخرجه د (١٢٥٤).

(٤) (٤) م (٧٢٥).

(٥) ليؤذنه، أي: يعلمه.

(٦) د (١٢٥٧) من حديث عبيد الله بن أبي زيادة الكندي عن بلال ورجاله ثقات، لكن قال الحافظ في «التقريب»: روايته عن بلال مرسله.

بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١) .

وفي روايةٍ لهما: يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ فَيُخَفِّفُهُمَا حَتَّى أَقُولَ: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ!

وفي روايةٍ لمسلمٍ: كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَيُخَفِّفُهُمَا. وفي روايةٍ: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ.

١١٠٥ - وَعَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ إِذَا أَدَّى الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ، وَيَدَا الصُّبْحِ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي روايةٍ لمسلمٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا طَلَعَ صَلَّى الْفَجْرَ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

١١٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَكَانَ الْأَذَانَ^(٣) بِأَذْنَيْهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١١٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

وفي روايةٍ: فِي الْآخِرَةِ الَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ^(٥).

١١٠٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَرَأَ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ:

(١) خ ٨٤/٢ و ٣٨/٣، م (٧٢٤) وأخرجه د (١٢٥٥) ون ٢٥٦/٣.

(٢) خ ٨٣/٢ و ٨٤ و ٤١/٣، م (٧٢٣) وأخرجه ن ٢٥٣/٣، ٢٥٦.

(٣) وكان الأذان، أي: الإقامة بأذنيه، لقرب صلاته من الأذان، والمعنى: أنه ﷺ كان يسرع بركعتي الفجر لسراعه من يسمع إقامة الصلاة، خشية فوات أول الوقت.

(٤) خ ٤٠٥/٢، م (٧٤٩) وأخرجه ت (٤٦١).

(٥) م (٧٢٧) و (١٠٠) وأخرجه د (١٢٥٩) ون ١٥٥/٢.

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ رواه مسلم^(١).

١١٠٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ، ﷺ، شَهْرًا وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٩٤ - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن،
والحث عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا

١١١٠ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، إِذَا صَلَّى رُكْعَتِي الْفَجْرِ، اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. رواه البخاري^(٣).

١١١١ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رُكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، قَامَ فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، هَكَذَا حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

قَوْلُهَا: «يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رُكْعَتَيْنِ» هَكَذَا هُوَ فِي مُسْلِمٍ وَمَعْنَاهُ: بَعْدَ كُلِّ رُكْعَتَيْنِ.
١١١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رُكْعَتِي الْفَجْرِ، فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٩٥ - باب سنة الظهر

١١١٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ،

(١) م (٧٢٦) وأخرجه د (١٢٥٦) ون ١٥٥/٢ و ١٥٦.

(٢) ت (٤١٧) وأخرجه ن ١٧٠/٢ وصححه حب (٦٠٩). (٣) خ ٣٥/٣.

(٤) م (٧٣٦) رقم حديث الباب (١٢٢).

(٥) د (١٢٦١)، ت (٤٢٠) وصححه حب (٦١٢) والأمر فيه للتدب.

رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا. متفقٌ عليه^(١).

١١١٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

١١١٥ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. رواه مسلم^(٣).

١١١٦ - وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»^(٤). رواه أبو داود، والترمذي^(٥) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١١١٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُجِبُ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ» رواه الترمذي^(٦) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١١١٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، صَلَّاهُنَّ بَعْدَهَا.

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٧) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٩٦ - بَابُ سَنَةِ الْعَصْرِ

١١١٩ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، يُصَلِّي

(١) خ ٤٠/٣، م (٧٢٩) وأخرجه ت (٤٢٥).

(٢) خ ٤٨/٣.

(٣) م (٧٣٠).

(٤) حرمه الله على النار: في الحديث بشارة للمحافظ عليها بالموت على الإسلام.

(٥) د (١٢٦٩)، ت (٤٢٧) و (٤٢٨) وأخرجه ن ٢٦٥/٣ وهو صحيح، وصححه ك ٣١٢/١.

(٦) ت (٤٧٨) وإسناده صحيح.

(٧) ت (٤٢٦) وسنده حسن.

قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ.

رواه الترمذي^(١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١١٢٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١١٢١ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٩٧ - بَابُ سُنَّةِ الْمَغْرِبِ بَعْدَهَا وَقَبْلَهَا

تَقْدَّمَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ^(٤)، وَهُمَا صَحِيحَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ.

١١٢٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ» قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٥).

١١٢٣ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَتَذَرُونَ السَّوَارِيَّ^(٦) عِنْدَ الْمَغْرِبِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٧).

١١٢٤ - وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، فَقِيلَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا

(١) ت (٤٢٩) وسنده حسن.

(٢) د (١٢٧١)، ت (٤٣٠) وسنده حسن، وصححه حب (٦١٦).

(٣) د (١٢٧٢) وسنده حسن لكن رواية الأربع أصح. (٤) انظر رقم (١٠٩٨) ورقم (١١١٥).

(٥) خ ٤٩/٣، وأخرجه د (١٢٨١) ولفظه: «صلوا قبل المغرب ركعتين».

(٦) السواري: جمع سارية: وهي الأسطوانة، أي: يستبقون أساطين المسجد النبوي.

(٧) خ ٨٩/٢ وأخرجه ن ٢٨/٢، ٢٩.

فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١).

١١٢٥ - وعنه قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ إِذَا أَدَّانَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، ابْتَدَرُوا السَّوَارِي، فَزَكَّعُوا رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتُ مِنْ كَثَرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٢).

١٩٨ - باب سنة العشاء بعدها وقبلها

فيه حديث ابن عُمَرَ السَّابِقُ ^(٣): صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. كَمَا سَبَقَ.

١٩٩ - باب سنة الجمعة

فيه حديث ابن عُمَرَ السَّابِقُ ^(٣) أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١١٢٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٤).
١١٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٥).

٢٠٠ - باب استحباب جعل النوافل في البيت

سواء الراتب وغيرها، والأمر بالتحويل للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام

١١٢٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).
١١٢٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اجْعَلُوا مِنْ

(٢) م (٨٣٧).

(١) م (٨٣٦).

(٤) م (٨٨١) وأخرجه د (١١٣١) وت (٥٢٣).

(٣) انظر رقم (١٠٩٨) و (١١٢٢).

(٦) خ (١٧٩/٢ و ٤٣٠/١٠، م (٧٨١).

(٥) م (٨٨٢).

صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»^(١) متفق عليه^(٢).

١١٣٠ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي مَسْجِدِهِ؛ فَلْيَجْعَلْ لَبِيَّتِهِ نَصِيئاً مِنْ صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا» رواه مسلم^(٣).

١١٣١ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابْنِ أُخْتِ نَمْرِيسَئِلَهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ^(٤)، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ، قُمْتُ فِي مَقَامِي، فَصَلَّيْتُ. فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعُدْ لَمَّا فَعَلْتَ: إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ، فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَبْكُلَ أَوْ تَخْرُجَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، أَمَرَنَا بِذَلِكَ، أَنْ لَا نُؤْصِلَ صَلَاةً بِصَلَاةٍ حَتَّى تَبْكُلَ أَوْ نَخْرُجَ. رواه مسلم^(٥).

٢٠١ - باب الحثُّ على صلاة الوتر

وبيان أنه سنة مؤكدة^(٦) وبيان وقته

١١٣٢ - عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الْوُتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنْ سُنُّ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرُ^(٧) يُحِبُّ الْوُتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ». رواه أبو داود والترمذي^(٨) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(١) قبوراً: أي كالقبور مهجورة من الصلاة، شبه البيوت التي لا يصلّى فيها بالقبور التي لا يمكن الموتى التعبد فيها.

(٢) خ ٤٤٤/١ و ٥١/٣، م (٧٧٧).

(٣) م (٧٧٨).

(٤) مقصورة الدار: حجرتها، وكذا مقصورة المسجد.

(٥) م (٨٨٣).

(٦) وذهب أبو حنيفة، رحمه الله، إلى وجوبه، وذكر صاحب «المبدع» عن الإمام أحمد أنه قال فيمن يترك الوتر متعمداً: هذا رجل سوء. ومما استدل به على الوجوب حديث أبي أيوب الأنصاري عند حم ٤١٨/٥ ود (١٤٢٢) ون ٢٣٨/٣ مرفوعاً: «الوتر حق على كل مسلم، فمن أحب أن يوتر بخمس، فليفعل، ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل، ومن أحب أن يوتر بواحدة، فليفعل» وسنده صحيح، وحديث بريدة عند د (١٤١٩) وك ٣٠٥/١ مرفوعاً: «الوتر حق فمن لم يوتر، فليس منّا» قاله ثلاثاً وسنده حسن.

(٧) وتر: أي واحد.

(٨) د (١٤١٦)، ت (٤٥٣) وأخرجه ن ٢٢٨/٣ و ٢٢٩ وله شاهد من حديث ابن مسعود عند ج (١١٧٠) ود (١٤١٧) فهو حسن كما قال الترمذي.

١١٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أُوتِرَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَمِنْ أَوْسَطِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ. وَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١١٣٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَاءُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢)».

١١٣٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُوتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١١٣٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا بَقِيَ الْوِتْرُ، أَقْبَضَهَا فَأُوتِرَتْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).
وَفِي رَوَايَةٍ لَهُ: فَإِذَا بَقِيَ الْوِتْرُ قَالَ: «قُومِي فَأُوتِرِي يَا عَائِشَةُ».

١١٣٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١١٣٨ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ؛ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمَعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ، فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٦).

٢٠٢ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الضُّحَى

وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها، والحثُّ على المحافظة عليها

١١٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي، ﷺ، بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ

(١) خ ٤٠٦/٢، م (٧٤٥) و (١٣٧) وأخرجه ن ٢٣٠/٣ وت (٤٥٧) ود (١٤٣٥).

(٢) خ ٤٠٦/٢، م (٧٥١) وأخرجه د (١٤٣٨) ون ٢٣٠ و ٢٣١.

(٣) م (٧٥٤) وأخرجه ت (٤٦٨) ون ٢٣١/٣.

(٤) م (٧٤٤) (١٣٥).

(٥) د (١٤٣٦)، ت (٤٦٧) وقد فاته رحمه الله أن ينسب إلى (م) فهو عنده برقم (٧٥٠).

(٦) م (٧٥٥) وأخرجه ت (٤٥٦).

أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ متفقٌ عليه^(١).
وَالْإِيتَارُ قَبْلَ النَّوْمِ إِنَّمَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ لَا يَتَّقُ بِالْإِسْتِيقَاطِ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنْ وَثِقَ، فَآخِرُ
اللَّيْلِ أَفْضَلُ.

١١٤٠ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُضْبَحُ عَلَى كُلِّ
سَلَامٍ^(٢) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ: فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ
الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَىءُ مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى» رواه مسلم^(٣).
١١٤١ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّيُ
الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. رواه مسلم^(٤).

١١٤٢ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيءٍ فَاحِشَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ذَهَبْتُ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ^(٥) فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، صَلَّى ثَمَانِي
رَكَعَاتٍ، وَذَلِكَ ضُحَى متفقٌ عليه^(٦). وهذا مختصر لفظٍ إحدَى روايات مسلم.

٢٠٣ - باب: تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها
والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحرِّ وارتفاع الضحى

١١٤٣ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى،
فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:
«صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ^(٧) حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ» رواه مسلم^(٨).

«تَرْمَضُ» بفتح التاء والميم وبالضاد المعجمة، يعني: شدة الحرِّ. «وَالْفِصَالُ»
جَمْعُ فَصِيلٍ وَهُوَ: الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ.

(١) خ ٤٧/٣، م (٧٢١) وأخرجه د (١٤٣٢) وت (٧٦٠) ون ٢٢٩/٣.

(٢) السلامي «بضم السين، وتخفيف اللام وفتح الميم»: المفصل.

(٣) م (٧٢٠).

(٤) م (٧١٩).

(٥) عام الفتح: أي: فتح مكة.

(٦) خ ٤٣/٣، ٤٤ م ٤٩٧/١ رقم حديث الباب (٨٠) وأخرجه د (١٢٩٠) و (١٢٩١) وت (٤٧٤) ون ١٢٦/١.

(٧) الأوابين: الرجاعين من الغفلة إلى الحضور، ومن الذنب إلى التوبة.

(٨) م (٧٤٨).

٢٠٤ - باب الحث على صلاة تحية المسجد بركعتين

وكراهية الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل
وسواء صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها

١١٤٤ - عن أبي قتادة، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ، ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ» متفقٌ عليه^(١).

١١٤٥ - وعن جابر، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ، ﷺ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ» متفقٌ عليه^(٢).

٢٠٥ - باب استحباب ركعتين بعد الوضوء

١١٤٦ - عن أبي هريرة، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ، ﷺ، قَالَ لِبِلَالٍ: «يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ^(٣) عَمِلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ ذَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي مِنْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أَصَلِّيَ. متفقٌ عليه^(٤). وهذا لفظ البخاري.

«الذَّف» بالفاء: صَوْتُ النُّعْلِ وَخَرَكَتُهُ عَلَى الْأَرْضِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

٢٠٦ - باب فضل يوم الجمعة وجوبها والاغتسال لها، والطيب والتبكير إليها

والدعاء يوم الجمعة، والصلاة على النبي، ﷺ،

وفيه بيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله تعالى

بعد الجمعة

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ، وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ، وَادْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

(١) خ ٤٤٧/١، م (٧١٥).

(٢) خ ٤٤٧/١، م (٧١٤).

(٣) بأرجى عمل، أي: بالعمل الذي هو أكثر رجاء في حصول ثوابه.

(٤) خ ٢٨/٣، م (٢٤٥٨).

١١٤٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا» رواه مسلم^(١).

١١٤٨ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى، فَقَدْ لَغَا» رواه مسلم^(٢).

١١٤٩ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفَرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكِبَائِرُ» رواه مسلم^(٣).

١١٥٠ - وَعَنْهُ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ عَلَى أَغْوَادٍ مِنْبَرِهِ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمْ^(٤) الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» رواه مسلم^(٥).

١١٥١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةُ، فَلْيَغْتَسِلْ» متفقٌ عليه^(٦).

١١٥٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» متفقٌ عليه^(٧).

المُرَادُ بِالْمُحْتَلِمِ: الْبَالِغُ. وَالْمُرَادُ بِالْوُجُوبِ: وَجُوبُ اخْتِيَارٍ، كَقَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ حَقُّكَ وَاجِبٌ عَلَيَّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) م (٨٥٤).

(٢) م (٨٥٧) رقم حديث الباب (٢٧).

(٣) م (٢٣٣).

(٤) عن ودعهم الجمعات «بفتح الواو وسكون الدال»؛ أي: تركهم لها، والختم: الطبع والتغطية.

(٥) م (٨٦٥).

(٦) خ ٢٩٨/٢، ٢٩٩، م (٨٤٦) وأخرجه د (٣٤١) ون ٩٢/٣ واختلف أهل العلم في وجوب غسل الجمعة مع اتفاقهم على أن الصلاة جائزة من غير الغسل فذهب جماعة إلى وجوبه، يروى ذلك عن أبي هريرة، وهو قول الحسن، وبه قال مالك، وهو إحدى الروايتين عن أحمد، وذهب الجمهور إلى أنه سنة، وليس بواجب استدلوا بحديث سمرة الأتي وبغيره.

١١٥٣ - وَعَنْ سَمُرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهَا وَنِعِمَّتْ (١) وَمَنْ اغْتَسَلَ فَاغْتَسَلَ أَفْضَلُ» رواه أبو داود، والترمذي (٢) وقال حديث حسن.

١١٥٤ - وَعَنْ سَلْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ يَنْصِتُ (٣) إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى».

رواه البخاري (٤).

١١٥٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» متفق عليه (٥).

قوله: «غُسْلَ الْجَنَابَةِ»؛ أي: غُسْلًا كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ فِي الصُّفَةِ.

١١٥٦ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا، متفق عليه (٦).

١١٥٧ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَسَمِعْتُ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ

(١) فيها ونعمت؛ أي: فبالرخصة أخذ، ونعمت الرخصة، وهي الوضوء.

(٢) حديث حسن بشواهد وهو في د (٣٥٤)، ت (٤٩٧) وأخرجه ن ٩٤/٣ وانظر شواهد في «نصب الراية»

(٣) ثم ينصت «بضم الياء»؛ أي: يسكت.

٩٣، ٨٨/١.

(٤) خ ٣٠٨/٢، ٣٠٩.

(٥) خ ٣٠٨/٢، ٣٠٩.

(٦) خ ٣٤٤/٢، ٣٤٥، م (٨٥٢). وقوله: «يقلّلها» أي: يبين أنها لحظة لطيفة خفيفة.

أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ» رواه مسلم^(١).

١١٥٨ - وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ».

رواه أبو داود^(٢) بإسنادٍ صحيح.

٢٠٧ - باب استحباب سجود الشكر

عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

١١٥٩ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ نُرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيباً مِنْ غَزْوَرَاءَ^(٣) نَزَلَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَدَعَا اللَّهَ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِداً، فَمَكَثَ طَوِيلًا، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِداً - فَعَلَهُ ثَلَاثًا - وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي، وَشَفَعْتُ لِأُمْتِي، فَأَعْطَانِي ثُلْثَ أُمْتِي، فَخَرَزْتُ سَاجِداً لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمْتِي، فَأَعْطَانِي ثُلْثَ أُمْتِي، فَخَرَزْتُ سَاجِداً لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمْتِي، فَأَعْطَانِي الثُّلُثَ الْآخَرَ، فَخَرَزْتُ سَاجِداً لِرَبِّي» رواه أبو داود^(٤).

٢٠٨ - باب فضل قيام الليل

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ، عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا

(١) م (٨٥٣) وقد أعل بالانقطاع والاضطراب، وجزم الدارقطني بوقفه على أبي بردة كما في «الفتح» ٣٥١/٢، وأخرج د (١٠٤٨) ون ٩٩/٣، ١٠٠ عن جابر مرفوعاً «التمسوها آخر ساعة بعد العصر»، وسنده جيد، وصححه ك ٢٧٩/١، ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ ابن حجر، وفي الباب عن أنس مرفوعاً عند ت (٤٨٩).

(٢) د (١٠٤٧) وإسناده صحيح، وصححه حب (٥٥٠) وك ٢٧٨/١، ووافقه الذهبي.

(٣) غزوراء: «بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح الواو وراء مهملة»: موضع قريب من مكة.

(٤) د (٢٧٧٥) وأخرجه البيهقي ٣٧٠/٢، وفي سنده موسى بن يعقوب الزمعي وهو سبىء الحفظ، وشيخه يحيى بن الحسن بن عثمان مجهول، لكن في الباب عند د (٢٧٧٤) وت (١٥٧٨) من حديث أبي بكر أن النبي ﷺ كان إذا جاءه أمر يسره، خر ساجداً شاكراً لله تعالى. وسنده حسن. وسجد كعب بن مالك في عهد النبي ﷺ لما بشر بتوبة الله عليه وهو في الصحيح وقد تقدم برقم (٢١).

مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَتَجَافَى^(١) جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾^(٢) [الذاريات: ١٧].

١١٦٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ^(٣) قَدَمَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا!..».

متفق عليه. وَعَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ نَحْوَهُ، متفق عليه^(٤).

١١٦١ - وَعَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ لَيْلًا؛ فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» متفق عليه^(٥).

«طَرَقَهُ»: أَتَاهُ لَيْلًا.

١١٦٢ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. متفق عليه^(٦).

١١٦٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ: كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» متفق عليه^(٧).

١١٦٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ، ﷺ، رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ! قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالُ الشَّيْطَانِ فِي أُذُنَيْهِ - أَوْ قَالَ: فِي أُذُنَيْهِ -» متفق عليه^(٨).

(١) تتجافى، أي: ترفع. جنوبهم عن المضاجع، أي: الفراش ومواضع النوم.

(٢) يهجعون؛ أي: ينامون.

(٣) تتفطر قدماء: «يفتح الفاء والطاء»: أي: تشقق.

(٤) خ ٤٤٩/٨، م (٢٨٢٠) و (٢٨١٩).

(٥) خ ٨/٣، ٩، م (٧٧٥) وأخرجه ن ٢٠٥/٣، ٢٠٦.

(٦) خ ٥/٣، ٦، م (٢٤٧٩). وأخرجه ن ٢٥٣/٣.

(٧) خ ٣١/٣، م (١١٥٩) رقم حديث الباب (١٨٥).

(٨) خ ٢٤، ٢٣/٣، م (٧٧٤) وأخرجه ن ٢٠٤/٣.

١١٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «يُعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ، إِذَا هُوَ نَامَ، ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ، فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ» متفقٌ عليه^(١).

قَافِيَةُ الرَّأْسِ : آخِرُهُ.

١١٦٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامُ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». رواه الترمذي^(٢) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١١٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ» رواه مُسْلِمٌ^(٣).

١١٦٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ» متفقٌ عليه^(٤).

١١٦٩ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ. متفقٌ عليه^(٥).

١١٧٠ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يُفِطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفِطِرَ مِنْهُ شَيْئًا؛ وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ. رواه البخاري^(٦).

(١) خ ٢٠/٣، ٢٢، م (٧٧٦) وأخرجه ط ١٧٦/١ ود (١٣٠٦) ون ٢٠٣/٣.

(٢) ت (٢٤٨٧) وهو صحيح وقد تقدم. (٣) م (١١٦٣).

(٤) خ ٣٩٧/٢، ٣٩٨، م (٧٤٩) وأخرجه د (١٣٢٦).

(٥) خ ١٦/٣، م (٧٤٩) (١٥٧).

(٦) خ ١٩/٣، وأخرج م (١١٥٨) القسم الأول منه.

١١٧١ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً - تَغْنِي فِي اللَّيْلِ - يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١).

١١٧٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَزِيدُ - فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ - عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً: يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ! ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ! ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُتَوَرَّأَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» متفق عليه (٢).

١١٧٣ - وَعَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي. متفق عليه (٣).

١١٧٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ، ﷺ، لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ. قِيلَ: مَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ. متفق عليه (٤).

١١٧٥ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ، ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ، فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا (٥). إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ، سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ، سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ، تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦).

(٣) خ ٢٧/٣، م (٧٣٩).

(٤) خ ١٥/٣، ١٦، م (٧٧٣).

(١) خ ١٩/٣.

(٢) خ ٢٢٧/٣، م (٧٣٨).

(٥) متروكلاً؛ الترسل: ترتيب الحروف وأداؤها حقها.

(٦) م (٧٧٢) وأخرجه د (٨٧٤) ون ١٧٦/٢، ١٧٧.

١١٧٦ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ». رواه مسلم^(١).

المراد بالقنوت: القيام.

١١٧٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَيَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا» متفق عليه^(٢).

١١٧٨ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ» رواه مسلم^(٣).

١١٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَحِ الصَّلَاةَ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» رواه مسلم^(٤).

١١٨٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَحَ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، رواه مسلم^(٥).

١١٨١ - وَعَنْهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً. رواه مسلم^(٦).

١١٨٢ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ^(٧)، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» رواه مسلم^(٨).

(١) م (٧٥٦).

(٢) خ ١٣/٣، ١٤، م ٨١٦/٢ رقم حديث الباب (١٨٩).

(٣) م (٧٥٧). (٤) م (٧٦٨) وأخرجه د (١٣٢٣) و (١٣٢٤).

(٥) م (٧٦٧). (٦) م (٧٤٦) (١٤٠).

(٧) حزيه: هو ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة أو صلاة أو غيرهما.

(٨) م (٧٤٧).

١١٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى وَأَيَّظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَيَّظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ» رواه أبو داود^(١). بإسناد صحيح.

١١٨٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَيَّظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيَا - أَوْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُنَّا فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ» رواه أبو داود^(٢) بإسناد صحيح.

١١٨٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ^(٣) فَيَسُبُّ نَفْسَهُ» متفق عليه^(٤).

١١٨٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ، مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعَجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، فَلْيُضْطَجِعْ» رواه مُسْلِمٌ^(٥).

٢٠٩ - باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح

١١٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» متفق عليه^(٦).

١١٨٨ - وَعَنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَرْغُبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ^(٧)؛ فيقول: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه مُسْلِمٌ^(٨).

(١) د (١٣٠٨) وأخرجه ج (١٣٣٦) وصححه حب (٦٤٦).

(٢) د (١٣٠٩) وأخرجه ج (١٣٣٥) وصححه حب (٦٤٥).

(٣) يستغفر؛ أي: يدعو.

(٤) خ ٢٧١/١، م (٧٨٦).

(٥) م (٧٨٧).

(٦) خ ٢١٧/٤، ٢١٨، م (٧٥٩).

(٧) من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة؛ أي: لا يأمرهم أمر إيجاب.

(٨) م (٧٥٩) (١٧٤).

٢١٠ - باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى ليلاتها

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ^(١) فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] إلى آخر السورة.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ...﴾ [الدخان: ٣].

١١٨٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١١٩٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ، ﷺ، أَرَوَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتُ^(٣) فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١١٩١ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يُجَاوِرُ^(٥) فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١١٩٢ - وَعَنْهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» رواه البخاري^(٧).

١١٩٣ - وَعَنْهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضَانَ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَّقُظْ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِثْرَ^(٨)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

١١٩٤ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي

(١) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ؛ أي: القرآن.

(٢) خ ٢٢١/٤، م (٧٦٠).

(٣) قد تَوَاطَّاتُ؛ أي: توافقت.

(٤) خ ٢٢١/٤، ٢٢٢ م (١١٦٥).

(٥) يجاور؛ أي: يعتكف.

(٦) خ ٢٢٥/٤، ٢٢٦ م (١١٦٩).

(٧) خ ٢٢٥/٤.

(٨) وشد المِثْرَ «بكسر الميم»: الإزار، وهذا كناية عن الاجتهاد في العبادة، يقال: شددت لهذا الأمر مِثْرِي؛ أي: شمريت له.

(٩) خ ٢٣٣/٤، ٢٣٤ م (١١٧٤).

غَيْرِهِ، وَفِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْهُ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١).
 ١١٩٥ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ ^(٢) إِنْ عَلِمْتُ أَيْ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ
 مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٣)
 وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١١ - باب فضل السواك وخصال الفطرة

١١٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ
 عَلَى أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ - لِأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).
 ١١٩٧ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَامَ مِنَ
 النَّوْمِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ.
 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٥). «الشُّوْصُ»: الدَّلْكُ.

١١٩٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنَّا نُعِدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سِوَاكَهُ
 وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ ^(٦) مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ، وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي، رَوَاهُ
 مُسْلِمٌ ^(٧).

١١٩٩ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ
 فِي السَّوَاكِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(٨).

١٢٠٠ - وَعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ
 يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ. قَالَتْ: بِالسَّوَاكِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٩).

(١) م (١١٧٥).

(٢) أَرَأَيْتَ «بِفَتْحِ التَّاءِ» أَي: أَخْبِرْنِي.

(٣) ت (٣٥٠٨) وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٤) خ ٣١١/٢، ٣١٢، م (٢٥٢) وَأَخْرَجَهُ د (٤٦) وَت (٢٢) وَن ١٢/١.

(٥) خ ٣١٢/٢، م (٢٥٥) وَأَخْرَجَهُ د (٥٥) وَن ٨/١.

(٦) فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ، أَي: يَوْقِظُهُ مِنْ نَوْمِهِ.

(٧) م (٦٤٦).

(٨) م (٢٥٣) وَأَخْرَجَهُ د (٥١) وَن ١٧/١.

(٩) خ ٣١٢/٢.

١٢٠١ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَطَرَفَ السَّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١)، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

١٢٠٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ»^(٢) مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ^(٣).

١٢٠٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِثَانُ، وَالْأَسْنِخْدَادُ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

الْأَسْنِخْدَادُ: حَلَقُ الْعَانَةِ، وَهُوَ حَلَقُ الشَّعْرِ الَّذِي حَوْلَ الْفَرْجِ.

١٢٠٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ» قَالَ الرَّائِي: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمُضَةُ؛ قَالَ وَكِيعٌ - وَهُوَ أَحَدُ رَوَاتِهِ -: انْتِقَاصُ الْمَاءِ؛ يَعْنِي: الِاسْتِنْجَاءَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

«الْبَرَاجِمُ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْجِيمِ، وَهِيَ: عُقْدُ الْأَصَابِعِ «وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ» مَعْنَاهُ: لَا يَقْصُ مِنْهَا شَيْئًا.

١٢٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ»^(٦) وَأَعْفُوا اللَّحْيَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

٢١٢ - بَابُ تَأْكِيدِ وَجوبِ الزَّكَاةِ وَبَيَانِ فَضْلِهَا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ. وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا

(١) خ ٣٠٦/١، م (٢٥٤).

(٢) مطهرة «بفتح الميم وكسرها»: كل آلة يتطهر بها شبه السواك بها لأنه ينظف الفم والطهارة النظافة.

(٣) ن ١٠/١، وابن خزيمة (١٣٥) وسنده صحيح، وصححه حب (١٤٣).

(٤) خ ٢٩٥/١٠، م (٢٥٧). (٥) م (٢٦١).

(٦) أحفوا الشوارب «بقطع الهمزة أي: أحفوا ما طال منها على الشفتين، وأعفوا اللحى أي: وفروها واتركوها على حالها.

(٧) خ ٢٩٥/١٠، ٢٩٦، م (٢٥٩).

أَمُرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ^(١) وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ. وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ^(٢) [البينة: ٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

١٢٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

١٢٠٧ - وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ نَائِرُ الرَّأْسِ ^(٤) نَسَمِعَ دَوِيَّ صَوْتِهِ ^(٥)، وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ» قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ» قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، الزَّكَاةَ فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ» فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).

١٢٠٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْنَاهُمْ أَنَّ اللَّهَ، تَعَالَى، افْتَرَضَ ^(٧) عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْنَاهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٨).

(١) حنفاء، أي: مائلين عن كل دين إلى دين الإسلام.

(٢) وذلك دين القيمة؛ أي: الشريعة المستقيمة.

(٣) خ ٤٨، ٤٦/١، أي: منتشر شعر الرأس.

(٤) نائر الرأس، أي: منتشر شعر الرأس.

(٥) نسمع دوي صوته «بفتح الدال المهملة وكسر الواو وتشديد الياء» وهو: صوت مرتفع متكرر لا يفهم وذلك لأنه نادى من بعد.

(٦) افترض؛ أي: فرض.

(٧) خ ٩٩، ٩٧/١، م (١١).

(٨) خ ٢٥٥/٣، م (١٩) وأخرجه د (١٥٨٤) ون ٥٥/٥ وت (٦٢٥).

١٢٠٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٢١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرُ مِنْ كَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلُنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ. وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقْلًا^(٢) كَانُوا يُؤْذُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. قَالَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٢١١ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ، ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٢١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ، ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ، دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا. فَلَمَّا وُلِّي، قَالَ النَّبِيُّ، ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٢١٣ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ، ﷺ، عَلَى

(١) خ ٧٠/١، ٧٢، م (٢٢).

(٢) لو منعوني عقلاً «بكسر العين وبالقاف»: الحبل الذي يعقل به البعير.

(٣) خ ٢١٧/١٣ م (٢٠) وأخرجه ت (٢٦١٦) ود (١٥٥٦) ون ١٤/٥.

(٤) خ ٢٠٨/٣، ٢٠٩، م (١٣).

(٥) خ ٢١٠/٣، م (١٤).

إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٢١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٍ، وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا» (٢) إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ، وَجَبِينُهُ، وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَا إِبْلُ؟ قَالَ: وَلَا صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُطْحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ (٣) أَوْفَرَهَا كَانَتْ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فِصِيلًا (٤) وَاحِدًا، تَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ؟ قَالَ: وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يُطْحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ (٥)، وَلَا جِلْحَاءُ، وَلَا عُضْبَاءُ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا (٦)، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ؟ قَالَ: «الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: هِيَ لِرَجُلٍ وَزَرٌّ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزَرٌّ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِبَاءً وَفَخْرًا وَنِوَاءً (٧) عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ لَهُ وَزَرٌّ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا، وَلَا رِقَابِهَا؛ فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي

(١) خ ٢١٢/٣، م (٥٦).

(٢) بقاع قرقر؛ أي: في صحراء مستوية.

(٣) الفصيل: ولد الناقة إذا فصل عن أمه.

(٤) عقصاء، أي: ملتوية القرنين. والجلحاء: التي لا قرن لها. والمضباء: مكسورة القرن.

(٥) الأظلاف للبقرة، والغنم، والظباء، بمنزلة الخف للإبل.

(٦) نواء «بكسر النون وتخفيف الواو وبالمد»: المعادة.

سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ^(١)، أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَكَلْتَ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرُّوضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلْتَ حَسَنَاتٍ، وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٍ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلُهَا^(٢) فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ آثَارِهَا، وَأَرْوَائِهَا حَسَنَاتٍ، وَلَا مَرَبَهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحُمْرُ؟ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَائِدَةُ^(٣) الْجَامِعَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤). وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

٢١٣ - باب وجوب صوم رمضان

وبيان فضل الصيام وما يتعلق به

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ، وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا، أَوْ عَلَى سَفَرٍ، فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ الْآيَةُ [١٨٣/ من سورة البقرة].

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَقَدْ تَقَدَّمَتْ فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ.

١٢١٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ^(٥)؛ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزِفْتُ^(٦) وَلَا يَصْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ.

(١) مرج «بفتح فسكون»؛ أي: أرض ذات نبات ومرعى.

(٢) طولها «بكسر الطاء وفتح الواو الخفيفة»: وهو جبل طويل يشد طرفه في نحو وتد، وطرفه الآخر في يد الفرس، أو رجلها لتدور فيه وترعى من جوانبها وتذهب لوجهها. واستنت؛ أي: عدت في مرجها لتوفر نشاطها، والشرف: الشوط.

(٣) الفائدة «بإذال المشددة»؛ أي: المنفردة في معناها. وقوله، ﷺ: الجامعة؛ أي: لأنواع البر.

(٤) خ ٢١٢/٣، م (٩٨٧) وأخرجه ط ٤٤٤/٢ ود (١٦٥٨) ون ١٢/٥، ١٤.

(٥) جنة «بضم الجيم» أي: وقاية من النار أو المعاصي.

(٦) الرفت: الكلام الفاحش. والصخب «بفتح الخاء»: اللغط.

وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ ^(١) فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ» متفق عليه ^(٢).

وهذا لفظ رواية البخاري. وفي رواية له: «يَتْرُكُ طَعَامَهُ، وَشَرَابَهُ، وَشَهْوَتَهُ، مِنْ أَجْلِي، الصَّيَّامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا.

وفي رواية لمسلم: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ: يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ. وَلَخُلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

١٢١٦ - وعنه أن رسول الله ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَّامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ» قال أبو بكر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» متفق عليه ^(٣).

١٢١٧ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قَالَ: «إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ: الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ» متفق عليه ^(٤).

١٢١٨ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا

(١) الخلوف «بضم الخاء واللام وسكون الواو وبالفاء»: التغير.

(٢) خ ٨٨/٤، ٩٤، م (١١٥١) وأخرجه د (٢٣٦٣) وت (٧٦٤) ون ١٦٢/٤ و ١٦٥.

(٣) خ ٩٦/٤، م (١٠٢٧) والزوجان: فرسان أو عبدان أو بعيران، قاله الهروي.

(٤) خ ٩٥/٤، ٩٦، م (١١٥٢) وأخرجه ت (٧٦٥) ون ١٦٨/٤.

مَنْ عَبْدٌ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» (١) متفقٌ عليه (٢).

١٢١٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» متفقٌ عليه (٣).

١٢٢٠ - وَعَنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ، فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ (٤) الشَّيَاطِينُ» متفقٌ عليه (٥).

٢١٢١ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صُومُوا لِرُؤُوسِنَا، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِنَا، فَإِنْ غِيِبَ (٦) عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ» متفقٌ عليه (٧) وهذا لفظ البخاري. وفي رواية مسلم: «فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا».

٢١٤ - بَابُ الْجُودِ وَفَعَلَ الْمَعْرُوفُ وَالْإِكْثَارُ مِنَ الْخَيْرِ
فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالزِّيَادَةُ مِنْ ذَلِكَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْهُ

١٢٢٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ» متفقٌ عليه (٨).

١٢٢٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَشَدَّ الْمَثَرَةَ» متفقٌ عليه (٩).

(١) خريفاً، أي: مدة سير سبعين عاماً.

(٢) خ ٣٥/٦، م (١١٥٣).

(٣) خ ٢٢١/٤، م (٧٦٠).

(٤) وصفدت الشياطين «بضم أوله وتشديد الفاء» أي: غلّت.

(٥) خ ٩٧/٤، م (١٠٧٩).

(٦) غيبي «بفتح الغين وكسر الباء»: وهو بمعنى غم، أي: حال بينكم وبينه غيم فلم تروه.

(٧) خ ١٠٦/٤، م (١٠٨١).

(٨) خ ٩٩/٤، م (٢٣٠٧).

(٩) خ ٢٣٣/٤، ٢٣٤، م (١١٧٤).

٢١٥ - باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان

إلا لمن وصله بما قبله، أو وافق عادة له بأن كان

عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه

١٢٢٤ - عن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي، ﷺ، قال: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» متفق عليه^(١).

١٢٢٥ - وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله، ﷺ: «لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ خَالَتْ دُونَهُ غَيَابَةٌ فَأَكْمِلُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

«الغِيَابَةُ» بالغين المعجمة وبالياء المثناة من تحت المكررة، وهي: السَّحَابَةُ.

١٢٢٦ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه قال: قال رسول الله، ﷺ: «إِذَا بَقِيَ نِصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٢٧ - وعن أبي اليعقظان عمار بن ياسر، رضي الله عنهما، قال: «مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ، ﷺ» رواه أبو داود، والترمذي^(٤) وقال: حديث حسن صحيح.

٢١٦ - باب ما يُقَالُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهِلَالِ

١٢٢٨ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، هِلَالٌ رُشِدٌ»^(٥) وخبره رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

(١) خ ١٠٩/٤، م (١٠٨٢) وأخرجه ت (٦٨٤) ون (١٤٩/٤).

(٢) ت (٦٨٨) وأخرجه ن ١٥٣/٤، ١٥٤ وسنده حسن.

(٣) ت (٧٣٨) وأخرجه د (٢٣٣٧) وإسناده صحيح، وصححه حب (٨٧٦).

(٤) د (٢٣٣٤) ت (٦٨٦) وأخرجه ن ١٥٣/٤ وجه (١٦٤٥) وصححه حب (٨٧٨).

(٥) الرشد «بضم فسكون ويفتحين»: ضد الغي.

(٦) ت (٣٤٤٧) وأخرجه دي ٤/٢، وله شاهد من حديث ابن عمر عند دي ٤/٣، ٤ وحب (٢٣٧٤) يصح به.

٢١٧ - باب فَضْلِ السُّحُورِ وتأخيرِهِ
ما لَمْ يَخْشَ طُلُوعَ الْفَجْرِ

١٢٢٩ - عَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَهً» متفقٌ عليه^(١).

١٢٣٠ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قِيلَ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدَّرُ خَمْسِينَ آيَةً. متفقٌ عليه^(٢).

١٢٣١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، مُؤَدَّانِ: بِلَالٌ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِنَّ بِلَالاً يُؤَدِّنُ بَلِيلٍ؛ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» قَالَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا، متفقٌ عليه^(٣).

١٢٣٢ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «فَضْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةُ السَّحْرِ» رواه مسلم^(٤).

٢١٨ - باب فَضْلِ تَعْجِيلِ الْفِطْرِ
وما يُفْطَرُ عَلَيْهِ وما يَقُولُهُ بَعْدَ الْإِفْطَارِ

١٢٣٣ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ» متفقٌ عليه^(٥).

١٢٣٤ - وَعَنْ أَبِي عَظِيَّةٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، ﷺ، كَلَاهُمَا لَا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ: أَحَدُهُمَا

(١) خ ١٢٠/٤، م (١٠٩٥) وأخرجه ت (٧٠٨) ون ١٤١/٤.

(٢) خ ١١٨/٤، ١١٩، م (١٠٩٧) وأخرجه ن ١٤٣/٤.

(٣) خ ١١٧/٤، م (١٠٩٢) ٣٨ وأخرجه ط ٧٤/١ ون ١٠/٢.

(٤) م (١٠٩٦) وأخرجه د (٢٣٤٣) وت (٧٠٩) ون ١٤٦/٤ ومعناه أن الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور، فإنهم لا يتسحرون، ونحن يستحب لنا السحور.

(٥) خ ١٧٣/٤، م (١٠٩٨) وأخرجه ط ٢٢٨/١، وت (٦٩٩).

يُعَجَّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ، وَالْآخِرُ يُؤَخَّرُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ؟ فَقَالَتْ: مَنْ يُعَجَّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنُ مَسْعُودٍ - فَقَالَتْ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَصْنَعُ. رواه مسلم (١).

قوله: «لا يَأْلُو» أَي لا يَقْصُرُ فِي الْخَيْرِ.

١٢٣٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا» رواه الترمذي (٢) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٢٣٦ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ،: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَهْنَا (٣) وَأَذْبَرَ النَّهَارَ مِنْ هَهْنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» متفقٌ عليه (٤).

١٢٣٧ - وَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ: «يَا فُلَانُ أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ؟ قَالَ: «أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا» قَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا، قَالَ: «أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا» قَالَ: فَتَزَلَّ فَجَدَحَ لَهُمْ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ،، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهْنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ. متفقٌ عليه (٥).

قوله: «اجدَح» بجيم ثم دال ثم حاء مهملتين؛ أي: اخلط السويق بالماء.

١٢٣٨ - وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضُّبِّيِّ الصُّحَايِّيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفِطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفِطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٦) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢٣٩ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يُفِطِرُ قَبْلَ أَنْ

(١) م (١٠٩٩) وأخرجه د (٢٣٥٤) ون ١٤٣/٤، ١٤٤، وت (٧٠٢).

(٢) ت (٧٠٠)، وصححه حب (٨٨٦).

(٣) «من ههنا أي: من جهة المشرق» وأدبر من ههنا أي: من جهة المغرب.

(٤) خ ١٧١/٤، م (١١٠٠) وأخرجه د (٢٣٥١) وت (٦٩٨).

(٥) خ ١٧٢/٤، م (١١٠١) وأخرجه د (٢٣٥٢).

(٦) د (٢٣٥٥)، ت (٦٥٨) وأخرجه ج (١٦٩٩) وإسناده صحيح.

يُصَلِّي عَلَى رُطَبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَمُمِيزَاتٌ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُمِيزَاتٌ حَسَا^(١) حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٢١٩ - بَابُ أَمْرِ الصَّائِمِ بِحِفْظِ لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ عَنِ الْمُخَالَفَاتِ وَالْمُشَاتِمَةِ وَنَحْوِهَا

١٢٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ، فَإِنْ سَاءَ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ» متفق عليه^(٣).

١٢٤١ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ، ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» رواه البخاري^(٤).

٢٢٠ - بَابُ فِي مَسَائِلِ مِنَ الصَّوْمِ

١٢٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ، فَأَكَلَ، أَوْ شَرِبَ، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ». متفق عليه^(٥).

١٢٤٣ - وَعَنْ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟ قَالَ: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ^(٦)، وَخَلَّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ، وَبَالِغٌ فِي الِاسْتِنْشَاقِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا» رواه أبو داود، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٧) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢٤٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَذْرُكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. متفق عليه^(٨).

(١) حَسَا: أَي: شَرِبَ، وَقَوْلُهُ: حَسَوَاتٍ «بِفَتْحِ الْحَاءِ» جَمْعُ حَسْوَةٍ، وَهِيَ الْمَرَّةُ مِنَ الشَّرْبِ.

(٢) د (٢٣٥٦)، ت (٦٩٤) وَسَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٣) خ ٨٨/٤، ٨٩، م (١١٥١) وَأَخْرَجَهُ ط ٣١٠/١ وَد (٢٣٦٣) وَن ١٦٣/٤.

(٤) خ ٩٩/٤، ١٠٠ وَأَخْرَجَهُ د (٢٣٦٢) وَت (٧٠٧).

(٥) خ ١٣٥/٤، م (١١٥٥) وَأَخْرَجَهُ ت (٧٢١) وَد (٢٣٩٨). (٦) أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، أَي: أَمْتُهُ.

(٧) د (١٤٢) وَد (٢٣٦٦)، ت (٧٨٨) وَأَخْرَجَهُ ح ٣٣/٤، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٨) خ ١٢٣/٤، م (١١٠٩) (٧٥) وَأَخْرَجَهُ ط ٢٩١/١ وَد (٢٣٨٨).

١٢٤٥ - وعن عائشة وأم سلمة، رضي الله عنهما، قالتا: كان رسول الله، ﷺ، يضح جُبناً من غير حُلُم، ثُمَّ يَصُومُ. متفق عليه^(١).

٢٢١ - باب بيان فضل صوم المُحَرَّم وشعبان والأشهر الحُرُم

١٢٤٦ - عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَّامِ بَعْدَ رَمَضَانَ: شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ: صَلَاةُ اللَّيْلِ»، رواه مسلم^(٢).

١٢٤٧ - وعن عائشة، رضي الله عنها، قالت: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ، ﷺ، يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. وفي رواية: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً، متفق عليه^(٣).

١٢٤٨ - وعن مجيبة البَاهِلِيَّةِ عَنْ أَبِيهَا أَوْعَمَهَا، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَأَتَاهُ بَعْدَ سَنَةٍ، وَقَدْ تَغَيَّرَتْ حَالُهُ وَهَيْئَتُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «وَمَنْ أَنْتِ؟» قَالَ: أَنَا الْبَاهِلِيُّ الَّذِي جِئْتُكَ عَامَ الْأَوَّلِ. قَالَ: «فَمَا غَيْرُكَ، وَقَدْ كُنْتَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ؟» قَالَ: مَا أَكَلْتُ طَعَاماً مِنْذُ فَارَقْتُكَ إِلَّا بَلِيلٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «عَذَّبْتُ نَفْسَكَ!» ثُمَّ قَالَ: «صُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ، وَيَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» قَالَ: زِدْنِي؛ فَإِنْ بِي قُوَّةٌ، قَالَ: «صُمْ يَوْمَيْنِ» قَالَ: زِدْنِي، قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قَالَ: زِدْنِي، قَالَ: «صُمْ مِنَ الْحُرُمِ وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الْحُرُمِ وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الْحُرُمِ وَاتْرُكْ» وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ فَضَمَّهَا، ثُمَّ أَرْسَلَهَا. رواه أبو داود^(٤). و«شهر الصبر» رَمَضَانُ.

٢٢٢ - باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة

١٢٤٩ - عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله، ﷺ: «مَا مِنْ

(١) خ ١٣٣/٤، ١٣٤ م (١١٠٩) (٨٠).

(٢) م (١١٦٣).

(٣) خ ١٨٦/٤، م ٧١١/٢، رقم حديث الباب (١٧٦)، (١٧٧) وأخرجه ط ٣٠٩/١، ود (٢٤٣١) وت (٧٣٧) ون ١٩٩/٤، ٢٠٠.

(٤) د (٢٤٢٨) ومجيبه، قال الذهبي: لا تعرف، وباقي رجاله ثقات. قوله: «صم من الحرم» أي: الأشهر الحرم، وهي: شهر رجب، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم.

أَيَّامَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يَعْنِي: أَيَّامَ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ» رواه البخاري (١).

٢٢٣ - باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١٢٥٠ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ قَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ» رواه مسلم (٢).

١٢٥١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. متفق عليه (٣).

١٢٥٢ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ» رواه مسلم (٤).

١٢٥٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لِثْنِ بَقِيَّتِ إِلَى قَابِلٍ» (٥) «لَأُصُومَنَّ التَّاسِعَ» رواه مسلم (٦).

٤٢٤ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

١٢٥٤ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» رواه مسلم (٧).

٢٢٥ - باب استحباب صوم الاثنين والخميس

١٢٥٥ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ فَقَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وَلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ، أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ» (٨) فِيهِ رواه مسلم (٩).

(١) خ ٣٨١/٢، ٣٨٣ وأخرجه د (٢٤٣٨) وت (٧٥٧).

(٢) م (١١٦٢).

(٣) خ ٢١٤/٤، ٢١٥، م (١١٣٠) (١٢٨) وأخرجه د (٢٤٤٤).

(٤) م (١١٦٢).

(٥) قائل: أي: عام قائل. (٦) م (١١٣٤) (١٣٤).

(٧) م (١١٦٤) وأخرجه ت (٧٥٩) ود (٢٤٣٣) وله شاهد من حديث ثوبان عند جه (١٧١٥).

(٨) أنزل علي فيه، أي: الوحي. (٩) م (١١٦٢) (١٩٧).

١٢٥٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأُجِبُ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَرواهُ مُسْلِمٌ بِغَيْرِ ذِكْرِ الصَّوْمِ.

١٢٥٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَحَرَّى صَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. رواه الترمذي (٢) وقال: حديثٌ حسنٌ.

٢٢٦ - باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

والأفضل صومها في الأيام البيض، وهي: الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر. وقيل: الثاني عشر، والثالث عشر، والرابع عشر، والصحيح المشهور هو الأول.

١٢٥٨ - وعن أبي هريرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي، ﷺ، بِثَلَاثِ صِيَامٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٢٥٩ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي، ﷺ، بِثَلَاثِ لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عَشْتُ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ. رواه مُسْلِمٌ (٤).

١٢٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

١٢٦١ - وَعَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَتْ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ الشُّهُرِ كَانَ

(١) ت (٧٤٧) وفي سننه محمد بن رفاعه بن ثعلبة لم يوثقه غير ابن حبان، لكن له شاهد بمعناه من حديث أسامة ابن زيد عند د (٢٤٣٦) ون ٢٠١/٤، ٢٠٢ وسننه حسن، ومن حديث حفصة عند ن ٢٠٣/٤، ٢٠٤ فيتقوى، ونص رواية مسلم (٢٥٦٥) التي أشار إليها المصنف «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحوا».

(٢) ت (٧٤٥) وأخرجه ن ٢٠٢/٤ و ٢٠٣ وجه (١٧٣٩) وإسناده صحيح.

(٣) خ ٤٧/٣، م (٧٢١) وأخرجه د (١٤٣٢) وت (٧٦٠) ون ٢٢٩/٣.

(٤) م (٧٢٢) وأخرجه د (١٤٣٣). (٥) خ ١٩٢/٤ م (١١٥٩).

يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ. رواه مسلم^(١).

١٢٦٢ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةٍ، وَخَمْسَ عَشْرَةٍ» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

١٢٦٣ - وَعَنْ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةٍ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةٍ، وَخَمْسَ عَشْرَةٍ. رواه أبو داود^(٣).

١٢٦٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، لَا يُفْطِرُ أَيَّامَ الْبَيْضِ فِي حَضَرٍ وَلَا سَفَرٍ. رواه النسائي^(٤) بإسناد حسن.

٢٢٧ - بَابُ فَضْلِ مَنْ فَطَرَ صَائِمًا، وَفَضْلِ الصَّائِمِ

الَّذِي يُوْكَلُ عَنْده، وَدَعَاءُ الْآكِلِ لِلدَّائِمِ عَنْده

١٢٦٥ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ». رواه الترمذي^(٥) وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٦٦ - وَعَنْ أُمِّ عَمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَدِمَتْ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقَالَ: «كُلِي» فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّيُ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا» وَرُبَّمَا قَالَ: «حَتَّى يَشْبَعُوا» رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

١٢٦٧ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ،

(١) (١١٦٠) وأخرجه د (٢٤٥٣) وت (٧٦٣).

(٢) ت (٧٦١) وأخرجه ن ٢٢٢/٤ و ٢٢٤ وسنده حسن.

(٣) د (٢٤٤٩) وأخرجه ن ٢٢٤/٤ و ٢٢٥ ورجاله ثقات. وقوله: أيام البيض، أي: أيام الليالي البيض، بوجود القمر طول الليل.

(٤) ن ١٩٨/٤، ١٩٩ وسنده حسن كما قال المصنف رحمه الله.

(٥) ت (٨٠٧) وأخرجه ج (١٧٤٦) وح ١١٤/٤ و ١١٦ وإسناده صحيح، وصححه حب (٨٩٥).

(٦) ت (٧٨٥) وسنده ضعيف.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَاءَ بِخَبَرٍ وَزَيْتٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ» (١) وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ.

رواه أبو داود (٢) بإسنادٍ صحيحٍ.

كتاب الاعتكاف

١٢٦٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَكِفُ الْعَشَرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٢٦٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشَرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، تَعَالَى، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

١٢٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا. رواه البخاري (٥).

كتاب الحج

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ حِجًّا سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

١٢٧١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحِجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

١٢٧٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحِجَّ فَحُجُّوا» فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

(١) الأبرار: الأتقياء. وقوله ﷺ: «وصلت عليكم الملائكة» أي: استغفرت لكم.

(٢) د (٣٨٥٤) وإسناده صحيح، وصححه حب (١٣٥٣) من حديث عبد الله بن الزبير.

(٣) خ (٢٣٥/٤، ٢٣٦ م (١١٧١).

(٤) خ (٢٤٥/٤).

(٥) خ (٢٣٥/٤، ٢٣٦ م (١١٧٢) (٥).

(٦) خ (٤٦/١، ٤٧، م (١٦).

فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ» ثُمَّ قَالَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ» رواه مسلم^(١).

١٢٧٣ - وَعَنْهُ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ، ﷺ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ» متفق عليه^(٢).

«الْمَبْرُورُ» هُوَ الَّذِي لَا يَرْتَكِبُ صَاحِبُهُ فِيهِ مَعْصِيَةً.

١٢٧٤ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» متفق عليه^(٣).

١٢٧٥ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» متفق عليه^(٤).

١٢٧٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَمْ لَا نُجَاهِدُ؟ فَقَالَ: «لَكِنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ» رواه البخاري^(٥).

١٢٧٧ - وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ» رواه مسلم^(٦).

١٢٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً - أَوْ حَجَّةً مَعِي». متفق عليه^(٧).

١٢٧٩ - وَعَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، أَذْرَكْتَ

(١) م (١٣٣٧) وأخرجه ن ١١٠/٥، ١١١.

(٢) خ ٣٠٢/٣ م (٨٣).

(٣) خ ٣٠٢/٣، ٣٠٣، م (١٣٥٠) وأخرجه ط ٣٤٦/١ وت (٩٣٣).

(٤) م (١٣٤٨).

(٥) خ ٤٧٦/٣، م (١٣٤٩).

(٦) خ ٤٨٠/٣، ٤٨١، م (١٢٥٦).

(٧) خ ٣٠٢/٣.

أبي شيخاً كبيراً، لا يثبت على الرَّاحِلَةِ، أَفَأُحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». متفق عليه^(١).
 ١٢٨٠ - وعن لَقِيطِ بْنِ عَامِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي
 شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحُجَّ، وَلَا الْعُمْرَةَ، وَلَا الظَّعْنَ^(٢)؟ قَالَ: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ».
 رواه أبو داود، والترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٨١ - وعن السائب بن يزيد، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حُجَّ بِي مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ. رواه البخاري^(٤).

١٢٨٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَقِيَ رَجُلًا
 بِالرُّوحَاءِ^(٥)، فَقَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟» قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ. قَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ»
 فَرَفَعَتْ امْرَأَةً صَبِيًّا فَقَالَتْ: أَلْهَذَا حُجَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ» رواه مُسْلِمٌ^(٦).

١٢٨٣ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَجَّ عَلَى رَحْلِ،
 وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ^(٧). رواه البخاري^(٨).

١٢٨٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَتْ عُكَاظٌ وَمِجَنَّةٌ، وَذُو
 الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَأْتُمُوا^(٩) أَنْ يَتَجَرَّوْا فِي الْمَوَاسِمِ، فَتَزَلَّتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ
 جُنَاحٌ^(١٠) أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] فِي مَوَاسِمِ الْحُجَّ. رواه
 البخاري^(١١).

(١) خ ٣/٣٠٠، م (١٣٣٤).

(٢) ولا الظمن «بفتح الظاء والعين»؛ أي: الارتحال والسير للحج والعمرة.

(٣) د (١٨١٠)، ت (٩٣٠) وأخرجه ن ١١٧/٥ وإسناده صحيح.

(٤) خ ٦١/٤.

(٥) الروحاء «بفتح الراء والحاء المهملة»: موضع من عمل الفرع بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلاً.

(٦) م (١٣٣٦).

(٧) الزاملة: البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع. وأراد أنه ﷺ لم تكن معه زاملة تحمل متاعه وطعامه بل كان ذلك محمولاً معه على راحلته، وكانت هي الراحلة والزاملة.

(٨) خ ٣/٣٠١. (٩) فتأتموا، أي: تخرجوا وخافوا من الحرج.

(١٠) جناح، أي: خرج. فضلاً من ربكم: أي بالتجارة.

(١١) خ ٨/١٣٩ وقوله: «في مواسم الحج» هي قراءة ابن عباس، وهي من القراءة الشاذة، حكماها عند الأئمة حكم التفسير.

كتاب الجهاد

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ؛ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ، وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا، وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ، وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ. وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ، فَاسْتَبْشِرُوا بِنِعْمَتِ اللَّهِ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ، وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١] وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ، وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً، وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى، وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا. دَرَجَاتٍ مِنْهُ، وَمَغْفِرَةً، وَرَحْمَةً، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥، ٩٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ؟ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ. ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ، وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ، وَأُخْرَى تَحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ، وَبَشِيرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: ١٠ - ١٣] وَالآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، فَمِنْ ذَلِكَ:

١٢٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ» متفق عليه^(١).

(١) خ ٣٠٢/٣، م (٨٣) وقد سبق برقم ١٢٧١.

١٢٨٦ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرِّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» متفقٌ عليه^(١).

١٢٨٧ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» متفقٌ عليه^(٢).

١٢٨٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَعْدَوَةٌ (٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» متفقٌ عليه^(٤).

١٢٨٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ (٥) يَعْْبُدُ اللَّهَ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» متفقٌ عليه^(٦).

١٢٩٠ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «رِبَاطٌ يَوْمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعٌ سَوِّطٍ أَحَدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرْوَحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَعَالَى، أَوْ الْغَدَوَةُ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا» متفقٌ عليه^(٧).

١٢٩١ - وَعَنْ سَلْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «رِبَاطٌ يَوْمَ وَلَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ صِيَامٍ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ فِيهِ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفِتَانُ» (٨) رواه مُسْلِمٌ (٩).

(٢) خ ١٠٥/٥، م (٨٤).

(١) خ ٨٠٧/٢، م (٨٥).

(٣) الغدوة: «بفتح الغين وسكون المهملة»: المرة من الغدو وهو سير أول النهار، والروحة «بفتح المهملةتين

وسكون الواو بينهما»: المرة من الرواح. (٤) خ ١١/٦، م (١٨٨٠).

(٥) الشعب «بكسر المعجمة وسكون المهملة»: الطريق في الجبل.

(٦) خ ٤/٦، م (١٨٨٨) وأخرجه د (٢٤٨٥) وت (١٦٦٠) ون ١١/٦.

(٧) خ ١١/٦، م ٦٤، و (١٨٨١) وأخرجه ت (١٦٦٤).

(٨) الفتنان: «بفتح الفاء وتشديد الفوقية»: أي: فتان القبر، أعادنا الله منه.

(٩) م (١٩١٣) وأخرجته ت (١٦٦٥) ون ٣٩/٦.

١٢٩٢ - وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ يَنْمِي لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ» رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٩٣ - وَعَنْ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٩٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «تَضُمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي؛ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَيَّ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كَلِمٍ؛ لَوْثُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكِ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ^(٣) تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً^(٤) فَأَحْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْزَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَغْزَوْ، فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَغْزَوْ؛ فَأَقْتُلَ» رواه مسلم^(٥) وروى البخاري بَعْضَهُ.

«الْكَلِمُ»: الْجَرْحُ.

١٢٩٥ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَلِمُهُ يَدْمَى: اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ» متفق عليه^(٦).

١٢٩٦ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

(١) د (٢٥٠٠)، ت (١٦٢١) وسنده حسن، وله شاهد عند حم من حديث عقبة بن عامر يصح به.

(٢) ت (١٦٦٧) وأخرجه ن ٤٠/٦ وفي سنده أبو صالح مولى عثمان لم يوثقه غير ابن حبان.

(٣) السرية: القطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو.

(٤) لا أجد سعة: أي: ما يسع سائر المسلمين.

(٥) م (١٨٧٦)، خ ١٥٤/٦.

(٦) خ ١٥/٦، و ٥٦٩/٩، م (١٨٧٦) وأخرجه ت (١٦٥٦) ون ٢٩، ٢٨/٦.

مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوقَ نَاقَةٍ^(١) وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً^(٢)؛ فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ: لَوْنُهَا الزُّعْفَرَانُ، وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ». رواه أبو داود، والترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٩٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِشُعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ؛ فَأَعْجَبَتْهُ، فَقَالَ: لَوْ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، فَإِنْ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ؟ أَغْرَؤُا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن.

«وَالْفُوقُ»: مَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ.

١٢٩٨- وَعَنْهُ قَالَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَعْدِلُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ» فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ!» ثُمَّ قَالَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ^(٥) الْقَائِمِ بآيَاتِ اللَّهِ لَا يَقْتَرُ: مِنْ صَلَاةٍ، وَلَا صِيَامٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(٦). وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

وفي رواية البخاري، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادُ؟ قَالَ: «لَا أَجِدُهُ» ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَقْتَرُ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرُ؟» فَقَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟!

١٢٩٩- وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ

(١) فوق ناقة؛ بضم الفاء وتخفيف الواو آخره قلب، هو كناية عن قليل الجهاد.
(٢) النكبة «بفتح النون وسكون الكاف»: هي ما يصيب الإنسان، من الحوادث، والجمع نكبات مثل سجدة وسجدات.

(٣) د (٢٥٤١)، ت (١٦٥٧) وأخرجه ن ٢٦، ٢٥/٦ صحيح، وصححه حب (١٦١٥) وك.

(٤) ت (١٦٥٠) وسنده حسن، وصححه ك.

(٥) القائم؛ أي: المجتهد. والقائم: المطيع. وقوله، ﷺ: لا يفتره بضم الفاء، أي: لا يفغل.

(٦) خ ٣/٦، م (١٨٧٨) وأخرجه ن ١٩/٦.

مُمْسِكَ بَعْنَانٍ^(١) فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ^(٢) عَلَى مَنِّهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً، أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَى مَنِّهِ، يَتَّبِعِي الْقَتْلَ أَوِ الْمَوْتَ، مَظَانَّهُ^(٣) أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ أَوْ شَعْفَةٍ مِنْ هَذَا الشَّعْفِ^(٤) أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ^(٥) لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ» رواه مسلم^(٦).

١٣٠٠ - وَعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» رواه البخاري^(٧).
١٣٠١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رِبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا. وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ أَعَدَّهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْعَبْدَ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه مسلم^(٨).

١٣٠٢ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ بِخَضْرَةِ الْعَدُوِّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى أَأَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ؛ فَقَالَ: «أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ» ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ^(٩) سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ» رواه مسلم^(١٠).
١٣٠٣ - وَعَنْ أَبِي عَبَسٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمًا عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ» رواه البخاري^(١١).

(١) العنان «بكسر العين وتخفيف النون بعدها ألف»: اللجام.

(٢) يطير أي: يسرع على منته «بفتح أوله وسكون التاء وبعدها نون» أي: ظهره. والهيعة «بفتح أوله وسكون الياء بعدها عين مهملة»: الصوت للحرب، ونحوها الفزعة.

(٣) مظانه «بفتح الميم والطاء وتشديد النون» أي: يطلبه في المحل الذي يظن وجوده فيه.

(٤) الشعفة «بفتح الشين المعجمة والعين المهملة وبالفاء» أي: على جبل من هذه الجبال.

(٥) اليقين: الموت.

(٦) م (١٨٨٩).

(٧) م (١٨٨٤) وأخرجه ن ١٩/٦، ٢٠.

(٨) جفن سيفه: «بفتح الجيم وسكون الفاء وبالنون» أي: غلافه.

(٩) م (١٩٠٢) وأخرجه ت (١٦٥٩).

١٣٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ. «لَا يَلُجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَى عَبْدٍ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَخَانُ جَهَنَّمَ» رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

١٣٠٦ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ^(٣) غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» متفق عليه^(٤).

١٣٠٧ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ^(٥) فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنْبَحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرُوقَةٌ فَحَلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٠٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْغَزَا وَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ، قَالَ: «أَنْتِ فُلَانَا، فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ تَجَهَّزَ فَمَرَضَ» فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقْرُثُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزَتْ بِهِ. قَالَ: يَا فُلَانَةُ، أَعْظِيهِ الَّذِي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ بِهِ، وَلَا تَحْبِسِي عَنْهُ شَيْئًا، فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ. رواه مسلم^(٧).

١٣٠٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ، فَقَالَ: «لِيَنْبِعثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأُخْرَى بَيْنَهُمَا» رواه مسلم^(٨).

(١) ت (١٦٣٣) وأخرجه ن ١٢/٦ وإسناده صحيح، وصححه ك.

(٢) ت (١٦٣٩) وهو صحيح.

(٣) خلف: «بفتح الحاء وتخفيف اللام وبالفاء» غازياً: في أهله بخير بأن قام بحوائجهم أو بعضها.

(٤) خ ٣٧/٦، م (١٨٩٥) وأخرجه ن ٤٦/٦ وت (١٦٢٨).

(٥) الفسطاط «بضم الفاء وكسرهما»: بيت من الشعر. والطروقة «بفتح فضم»: الناقة التي بلغت أن يطرقتها الفحل.

(٦) ت (١٦٢٧) وسنده حسن.

(٨) م (١٨٩٦) و (١٣٨).

(٧) م (١٨٩٤).

وفي رواية له: «لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ».

١٣١٠ - وَعَنْ الْبَرَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ، ﷺ، رَجُلٌ مُقَنَّعٌ (١) بِالْحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُ أَوْ أُسَلِّمُ؟ قَالَ: «أُسَلِّمُ، ثُمَّ قَاتِلُ» فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا». متفقٌ عليه (٢)، وهذا لفظ البخاري.

١٣١١ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ». وفي رواية: «لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ» متفقٌ عليه (٣).

١٣١٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلشَّهِيدِ كُلَّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ» رواه مسلم (٤). وفي رواية له: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدِّينَ».

١٣١٣ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ، أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ (٥) إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ، مُحْتَسِبٌ (٦) مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذْبِرٍ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ» رواه مسلم (٧).

(١) مقنع بالحديد؛ أي: مغطى بالسلاح أو على رأسه بيضة وهي الخوذة.

(٢) خ ١٩/٦، م (١٩٠٠).

(٣) خ ٢٥/٦، م (١٨٧٧) وأخرجه ن ٣٦/٦. من حديث عبادة بن الصامت.

(٤) م (١٨٨٦) و (١١٩) و (١٢٠). (٥) أرايت «بفتح الهمزة» أي: أخبرني.

(٦) محتسب، أي: طالب ثواب الله تعالى.

(٧) م (١٨٨٥) وأخرجه ط ٤٦١/٢ وت (١٧١٢) ون ٣٤/٦.

١٣١٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).
 ١٣١٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْدَمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ» فَذَنَّا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى جَنَّةِ عَرْضِهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةُ عَرْضِهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: بَخٍ بَخٍ! (٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا رَجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا» فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ لَيْتَ أَنَا حَيٌّ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٌ! فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣).

«الْقَرْنَ» بفتح القاف والراء: هو جُعبَةُ النَّشَابِ.

١٣١٦ - وَعَنْهُ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالًا يَعْلَمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَّاءُ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَذَكَّرُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ بِالْمَاءِ، فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَخْتَطِبُونَ فَيُبَيِّعُونَهُ، وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ، وَلِلْفُقَرَاءِ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَعَرَضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا، وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ، فَطَعَنَهُ بِرُمَحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ، فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قَتَلُوا وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا».

متفقٌ عليه (٤)، وهذا لفظ مسلم.

(١) م (١٨٩٩).

(٢) بخ: كلمة تطلق لتضخيم الأمر وتعظيمه في الخير.

(٣) م (١٩٠١).

(٤) خ ١٤/٦، م ١٥١١/٣ رقم حديث الباب (١٤٧).

١٣١٧ - وَعَنْهُ قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتُ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنْ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرِيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْجَنَّةُ وَرَبُّ النَّضْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ! قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعْتُ! قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا فِيهِ بَضْعًا^(١) وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمِيَةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَمِثْلُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بَيْنَانَهُ^(٢). قَالَ أَنَسُ: كُنَّا نُرَى - أَوْ نَظُنُّ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ﴾^(٣) إِلَى آخِرِهَا [الْأَحْزَابُ: ٢٣] مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤)، وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ الْمَجَاهِدَةِ^(٥).

١٣١٨ - وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ

أَتْيَانِي، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَذْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرَقُ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَا: أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٦) وَهُوَ بَعْضُ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِيهِ أَنْوَاعُ الْعِلْمِ سَيَاتِي فِي بَابِ تَحْرِيمِ الْكَذِبِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

١٣١٩ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ

سُرَاقَةَ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ. وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ؛ فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهِدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٧).

١٣٢٠ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ

(١) بَضْعًا «بَكْسَرِ الْبَاءِ وَسُكُونِ الضَّادِ الْمَعْجَمَةُ»: يَسْتَعْمَلُ فِي الثَّلَاثَةِ وَالتَّسْعَةِ وَمَا بَيْنَهُمَا.

(٢) الْبَنَانُ: أَطْرَافُ الْأَصَابِعِ.

(٣) مَنْ قَضَى نَحْبَهُ، أَي: مَاتَ أَوْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(٤) خ ١٦/٦، ١٧، م (١٩٠٣).

(٦) خ ١٠/٦.

(٧) خ ٢٠/٦، ٢١.

(٥) انْظُرْ رَقْمَ ١٠٩.

مُثْلَ بِهِ، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ فَهَانِي قَوْمٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تُظَلِّلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا» متفقٌ عليه^(١).

١٣٢١ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» رواه مسلم^(٢).

١٣٢٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا»^(٣) وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ» رواه مسلم^(٤).

١٣٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقِرْصَةِ» رواه الترمذي^(٥) وقال: حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣٢٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ انْتَهَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السَّيْفِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنِّزِلَ الْكِتَابِ»^(٦) وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ^(٧) اهْزِمْنَاهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ» متفقٌ عليه^(٨).

١٣٢٥ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ شُعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ، أَوْ قَلَمًا تُرَدَّانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ»^(٩) وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

رواه أبو داود^(١٠) بإسناد صحيح.

١٣٢٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَالَ: «اللَّهُمَّ

(١) خ ٢٤/٦، م (٢٤٧١).

(٢) م (١٩٠٩) وأخرجه د (١٥٢٠) وت (١٦٥٣) ون ٣٦/٦، ٣٧.

(٣) أعطيا. أي أعطى ثوابها. (٤) م (١٩٠٨).

(٥) ت (١٦٦٨) وأخرجه ن ٣٦/٦ وسنده حسن وصححه حب (١٦١٣).

(٦) منزل الكتاب، أي: القرآن.

(٧) وهازم الأحزاب، أي: في غزوة الخندق. (٩) النداء: الأذان. والبأس: الحرب.

(١٠) د (٢٥٤٠) وصححه حب ٢٩٨.

(٨) خ ٨٥/٦، م (١٧٤٢).

أَنْتَ عَضْدِي^(١) وَنَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أَقَاتِلُ» رواه أبو داود،
والترمذي^(٢) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٢٧ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا
قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» رواه أبو داود^(٣) بإسنادٍ
صحيح.

١٣٢٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «الْخَيْلُ
مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا^(٤) الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» متفق عليه^(٥).

١٣٢٩ - وَعَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ
فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ، وَالْمَغْنَمُ» متفق عليه^(٦).

١٣٣٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ
اِحْتَبَسَ^(٧) فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيمَانًا بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقًا بَوَعْدِهِ، فَإِنَّ شَبْعَهُ، وَرِيَّةَ وَرَوْنَهُ،
وَيَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري^(٨).

١٣٣١ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ، ﷺ، بِنَاقَةٍ
مَخْطُومَةٍ^(٩) فَقَالَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِمِائَةَ
نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ» رواه مسلم^(١٠).

١٣٣٢ - وَعَنْ أَبِي حَمَادٍ - يُقَالُ: أَبُو سَعَادٍ، وَيُقَالُ: أَبُو أَسَدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَامِرٍ،
وَيُقَالُ: أَبُو عَمْرٍو، وَيُقَالُ: أَبُو الْأَسْوَدِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْسٍ - عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ، رَضِيَ

(١) أنت عضدي «بفتح العين وضم الصاد» أي: نصيري، فهو عطف تفسير.

(٢) د (٢٦٣٢)، ت (٣٥٧٨) وإسناده صحيح. (٣) د (١٥٣٧) وإسناده صحيح.

(٤) النواصي: جمع ناصية وهي الشعر المسترسل على الجبهة.

(٥) خ ٤٠/٦، م (١٨٧١) وأخرجه ط ٤٦٧/٢ ون ٢٢١/٦، ٢٢٢.

(٦) خ ٤٠/٦، م (١٨٧٣) وأخرجه ت (١٦٩٤) ون ٢٢٢/٦.

(٧) احتبس فرساً أي: حبس فرساً واتخذته استعداداً لما عسى أن يحدث في ثغر من ثغور الإسلام.

(٨) خ ٤٣/٦.

(٩) ناقة مخطومة، أي: مجعول في رأسها الخطام.

(١٠) م (١٨٩٢).

اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ» رواه مسلم^(١)
١٣٣٣ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُلْهَوْ بِأَسْهُمِهِ» رواه مسلم^(٢).

١٣٣٤ - وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَلَّمَ الرَّمْيَ، ثُمَّ تَرَكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، أَوْ فَقَدَ عَصَى» رواه مسلم^(٣).

١٣٣٥ - وَعَنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِي بِهِ، وَمُنْبَلَّهُ. وَارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا. وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ مَا عَلَّمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهَا بَعْمَةٌ تَرَكَهَا» أَوْ قَالَ: «كَفَرَهَا». رواه أبو داود^(٤).

١٣٣٦ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى نَفَرٍ يَنْتَضِلُونَ^(٥)، فَقَالَ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا» رواه البخاري^(٦).

١٣٣٧ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عَدْلٌ^(٧) مُحَرَّرَةٌ». رواه أبو داود، والترمذي^(٨) وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٣٨ - وَعَنْ أَبِي يَحْيَى خُرَيْمِ بْنِ قَاتِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَتَبَ لَهُ سَبْعُمِائَةِ ضِعْفٍ» رواه الترمذي^(٩) وقال: حديث حسن.

(١) م (١٩١٧).

(٢) م (١٩١٩).

(٣) م (١٩١٨).

(٤) د (٢٥١٣) وأخرجه ت (١٦٣٧) ون ٢٨/٦، وجه (٢٨١١) ودي ٢٠٤/٢، وحم ٢٠٥ وحم ١٤٤/٤، وفي سنده مجهول.

(٥) ينتضلون؛ أي: يترامون بالسهم للسبق.

(٦) خ ٢٩٥/٦، ٢٩٦.

(٧) فهو له عدل محررة «بكسر العين وسكون الدال المهملتين»: المثل، والمحررة: الرقبة المعتقة.

(٨) د (٣٩٦٥)، ت (١٦٣٨) وأخرجه ن ٢٧/٦، وإسناده صحيح.

(٩) ت (١٦٢٥) وأخرجه حم ٣٤٥/٤، وصححه ك ٨٧/٢ ووافقه الذهبي، وهو كما قال.

١٣٣٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»^(١) متفقٌ عليه^(٢).

١٣٤٠ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٤١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ»^(٤) مِنَ النِّفَاقِ رواه مسلم^(٥).

١٣٤٢ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ، ﷺ، فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ».

وفي رواية: «حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ». وفي رواية: «إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ» رواه البخاري^(٦) من رواية أنسٍ، ورواه مسلمٌ من رواية جابرٍ واللفظ له.

١٣٤٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ، ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيَرَى مَكَانَهُ؟ وفي رواية: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً^(٧).

وفي رواية: وَيُقَاتِلُ غَضَبًا، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» متفقٌ عليه^(٨).

١٣٤٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ

(١) الخريف: العام.

(٢) (١٦٢٤)، وله شاهد من حديث أبي الدرداء، وآخر من حديث ابن جابر، كلاهما في «المعجم الأوسط» للطبراني فهو صحيح بهما.

(٣) على شعبة من النفاق، أي: خصلة من النفاق.

(٤) (١٩١٠) ورواية مسلم: «ولم يحدث به نفسه».

(٥) (١٩١١) م (٦) خ ٣٥، ٣٤/٦ م (١٩١١).

(٦) ويقال حمية «بفتح الحاء وكسر الميم وتشديد الياء» أي أنفة وغيره ومحاماة عن العشيرة ونحوها.

(٧) (١٩٠٤) م (٢٢، ٢١/٦) م (١٩٠٤).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ تُغْزَوْنَ، فَتَغْنَمُ وَتَسْلَمُ، إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلْثِي أَجُورِهِمْ، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ^(١) أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ».

رواه مسلم^(٢).

١٣٤٥ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي السِّيَاحَةِ^(٣) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ» رواه أبو داود^(٤) بإسنادٍ جيدٍ.

١٣٤٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ».

رواه أبو داود^(٥) بإسنادٍ جيدٍ.

«القَفْلَةُ»: الرُّجُوعُ، والمراد: الرُّجُوعُ مِنَ الْغَزْوِ بَعْدَ فَرَاغِهِ؛ ومعناه: أَنَّهُ يُثَابُ فِي رُجُوعِهِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْغَزْوِ.

١٣٤٧ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ النَّاسُ، فَتَلَقَّيْتُهُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عَلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ^(٦). رواه أبو داود^(٧) بإسنادٍ صحيحٍ بهذا اللفظ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ قَالَ: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ.

١٣٤٨ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ

(١) ما من غازية، أي: طائفة غازية، والسرية: قطعة من الجيش. وقوله ﷺ: تخفق «بضم التاء وكسر الفاء» أي: لم تغنم شيئاً.

(٢) م (١٩٠٦) (١٥٤).

(٣) السياحة: مفارقة الوطن والذهاب في الأرض، وأصله من السبح، وهو الماء الجاري منبسطة على وجه الأرض، كأنه استأذن في الذهاب في الأرض قهراً لنفسه بمفارقة المألوفات وهجر المباحات واللذات، فرد عليه ذلك لما فيه من ترك الجمعة والجماعات.

(٤) د (٢٤٨٦) وصححه ك ٧٣/٢، وأقره الذهبي، وفي الباب عن سعد بن مسعود الكندي عند ابن المبارك. فالحديث صحيح.

(٥) د (٢٤٨٧) وأخرجه حم ١٧٤/٢ وصححه ك ٧٣/٢، وأقره الذهبي.

(٦) ثنية الوداع: محل بقرب المدينة يشيع المسافرين إليها، ويودع عندها.

(٧) د (٢٧٧٩)، خ ١٣٣/٦.

يُجَهِّزُ غَازِيَا، أَوْ يَخْلُفُ غَازِيَا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ^(١) قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود^(٢) بإسناد صحيح.

١٣٤٩ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّتْرُكُمْ» رواه أبو داود^(٣) بإسناد صحيح.

١٣٥٠ - وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَيُقَالُ: أَبُو حَكِيمٍ، النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا لَمْ يُقَاتَلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وَتَهَبَّ الرِّيَّاحُ، وَيَنْزِلَ النَّصْرُ.

رواه أبو داود^(٤)، والترمذي، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣٥١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ، فَاصْبِرُوا» متفق عليه^(٥).

١٣٥٢ - وَعَنْهُ وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ»^(٦) متفق عليه^(٧).

٢٢٦ - باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة

ويغسلون ويُصلَّى عليهم بخلاف القتل في حرب الكفار

١٣٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «الشُّهَدَاءُ

(١) القارعة: الداهية.

(٢) د (٢٥٠٣) وأخرجه ج (٢٧٦٢) ودي ٢/٢٠٩ وإسناده قوي.

(٣) د (٢٥٠٤) وأخرجه حم ٣/١٢٤ ودي ٢/١١٣ ون ٦/٧ وإسناده صحيح، وصححه حب (١٦١٨) وك ٨١/٢ ووافقه الذهبي.

(٤) د (٢٦٥٥)، ت (١٦١٣) وإسناده صحيح، وأخرج خ ٦/١٩٠ عن النعمان بن مقرن: ولكنني شهدت القتال مع رسول الله ﷺ كان إذا لم يقاتل في أول النهار، انتظر حتى تهب الأرواح، وتحضر الصلوات. (٥) خ ٦/٨٥، م (١٧٤٢).

(٦) قال الخطابي: هذا الحرف يروى بفتح الخاء، وسكون الدال وهو أفصحها، ومعناه: أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم يكن لها إقالة، وبضم الخاء وسكون الدال وهو اسم من الخداع، وبضم الخاء وفتح الدال: ومعناه أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم، ولا تفي لهم، كما يقال: فلان رجل لعبة إذا كان يكثر اللعب، وضحكة للذي يكثر الضحك.

(٧) خ ٦/١١٠، م (١٧٣٩) وأخرجه د (٢٦٣٦) وت (١٦٧٥).

خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ^(١) وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٣٥٤ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشُّهَدَاءَ فِيكُمْ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ. قَالَ: «إِنْ شُهِدَاءُ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلُوا! قَالُوا: فَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٣٥٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٣٥٦ - وَعَنْ أَبِي الْأَعْوَرِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، أَحَدِ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣٥٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي^(٦)؟ قَالَ: «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «قَاتِلْهُ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: «قَاتِلْتَهُ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتَهُ؟ قَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٧).

(١) المَطْعُون: الذي مات بالطاعون، والمَبْطُون: من مات بمرض البطن، وصاحب الهدم: الذي مات تحت الهدم.

(٢) خ ٣٢/٦، ٣٣، م (١٩١٤) وأخرجه ط ١٣١/١ وت (١٠٦٣).

(٣) م (١٩١٥).

(٤) ٨٨/٥ م (١٤١)، وأخرجه ت (١٤١٩) ود (٤٧٧١) ون ١١٤/٧، ١١٥.

(٥) د (٤٧٧٢)، ت (١٤٢١) وأخرجه ن ١١٥/٧، ١١٦ وجه (٢٥٨٠) وح (١٦٢٨) وإسناده صحيح.

(٦) أي: بغير حق، وحذف جوابه للدلالة المقام عليه، أي: فما أفعل؟

(٧) م (١٤٠) وأخرجه ن ١١٤/٧.

٢٢٧ - باب فضل العتق

قال الله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ^(١) الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ * فَكُ رَقَبَةً﴾ [البلد:

١١-١٣].

١٣٥٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ» متفق عليه^(٢).

١٣٥٩ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا» متفق عليه^(٣).

٢٢٨ - باب فضل الإحسان إلى المملوك

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، وَبِذِي الْقُرْبَى، وَالْيَتَامَى، وَالْمَسَاكِينِ، وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى، وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^(٤) [النساء: ٣٦].

١٣٦٠ - وَعَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ^(٥)، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلَهَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّه سَأَلَ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَعَبَّرَهُ بِأَمِّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ، ﷺ: «إِنَّكَ أَمْرُؤُ فَيْكِ جَاهِلِيَّةٌ»^(٦): هُمْ إِخْوَانُكُمْ، وَخَوَلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ؛ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ». متفق عليه^(٧).

(١) اقتحم العقبة: دخل وتجاوز بشدة. جعل الأعمال الصالحة عقبة، وعملها اقتحاماً لما فيه من مجاهدة النفس.

وفك الرقبة: تخلصها من الرق. (٢) خ ١١/٥١٩، م (١٥٠٩) (٢٢).

(٣) خ ٥/١٠٥، م (٨٤). (٤) وما ملكت أيمانكم: أي: المماليك.

(٥) الحلة: بضم الحاء وتشديد اللام: ثوب مركب من ظهارة وبطانة من جنس واحد.

(٦) إنك امرؤ فيك جاهلية، أي: خلق من أخلاق الجاهلية، وهي ما قبل الإسلام. والخول: بفتح الخاء والواو: الخدم والحشم.

(٧) خ ١/٨٠، ٨١، م (١٦٦١) وأخرجه د (٥١٥٨).

١٣٦١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيَنَازِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ؛ فَإِنَّهُ وَلِيَّ عِلَاجِهِ»^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).
«الْأَكْلَةُ» بضم الهمزة: هِيَ اللَّقْمَةُ.

٢٢٩ - باب فضل المملوك الذي يؤدي حقَّ الله وحقَّ مواليه

١٣٦٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).
١٣٦٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُضْلِحِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَقُّ، وَبِرُّ أُمِّي، لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).
١٣٦٤ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، وَالنَّصِيحَةِ، وَالطَّاعَةِ، لَهُ أَجْرَانِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٥).

١٣٦٥ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ، وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

٢٣٠ - باب فضل العبادة في الهرج وهو الاختلاط والفتن ونحوها

١٣٦٦ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٧).

(١) فإنه ولي علاجه؛ أي: عمله.

(٢) خ ٥٠٢/٩، ٥٠٣، وأخرجه م (١٦٦٣) وت (١٨٥٤) ود (٣٨٤٦).

(٣) خ ١٢٦/٥، م (١٦٦٤).

(٤) خ ١٧٠/١، ١٧١ م (١٥٤).

(٥) خ ١٢٧/٥، م (١٦٦٥).

(٦) م (٢٩٤٨).

(٧) خ ١٢٨/٥.

٢٣١ - باب فضل السّماحة في البيع والشراء والأخذ والعطاء
وحسن القضاء والتّقاضي وإرجاح المكيال والميزان، والنهي عن
التّطفيف، وفضل إنظار المومس المعسر، والوضع عنه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥] وَقَالَ تَعَالَى:
﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ (١) وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [هود: ٨٥]
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ (٢) لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ، وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ
وَزَنُوهُمْ يَخْسِرُونَ، أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ١ - ٦].

١٣٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ، ﷺ، يَتَقَاضَاهُ (٣)
فَأَعْلَطَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» ثُمَّ
قَالَ: «أَعْطُوهُ سِنًا مِثْلَ سِنِّهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نَجِدُ إِلَّا أَمْتَلَ مِنْ سِنِّهِ (٤)، قَالَ: «أَعْطُوهُ
فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

١٣٦٨ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا
سَمْحًا (٦) إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧).

١٣٦٩ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ:
«مَنْ سَرَّهُ (٨) أَنْ يُنَجِّيه اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلْيَنْفَسْ عَنْ مُعْسِرٍ (٩) أَوْ يَضَعْ عَنْهُ». رَوَاهُ
مُسْلِمٌ (١٠).

(١) القسط: العدل «ولا تبخسوا» أي: لا تنقصوا.

(٢) «ويل» أي: هلاك «للمطففين» وهم الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون «وإذا كالوهم» أي: كالوا لهم «أو
وزنوهم» أي: وزنوا لهم «بخسرون» أي: ينقصون.

(٣) يتقاضاه: أي: يطلب عنه قضاء ماله عنده، وقوله: فهم به أصحابه، أي: أن يفعلوا به جزاء إغلاظه.

(٤) الأمتل: الأعلى. (٥) خ ٣٩٤/٤، م (١٦٠١).

(٦) سمحاً أي: سهلاً، وإذا اقتضى، أي: طلب قضاء حقه بسهولة.

(٧) خ ٢٦٠/٤ وأخرجه ت (١٣٢٠). (٨) من سره أي: أفرحه.

(٩) فلينفس عن معسر أي: ليؤخره إلى ميسرة أو يضع عنه؛ أي: من الدين.

(١٠) م (١٥٦٣).

١٣٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يَدَايِنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِراً فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٣٧١ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ^(٢)، وَكَانَ مُوسِراً، وَكَانَ يَأْمُرُ غُلَمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ. قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٣٧٢ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى اللَّهَ، تَعَالَى، بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ أَنَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: - وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً - قَالَ: يَا رَبِّ أَتَيْتَنِي مَالَكَ، فَكُنْتُ أَبَايَعِ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَارُ، فَكُنْتُ أَتَيْسِرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأَنْظِرُ الْمُعْسِرَ. فَقَالَ تَعَالَى: «أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِنْكَ تَجَاوَزُوا عَنِ عَبْدِي» فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

١٣٧٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظْلَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣٧٤ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، اشْتَرَى مِنْهُ بَعِيراً [بِوَقَّتَيْنِ] وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَوَزَنَ لَهُ، فَأَرْجَحَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٣٧٥ - وَعَنْ أَبِي صَفْوَانَ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيِّ بَرًّا^(٧) مِنْ هَجَرَ، فَجَاءَنَا النَّبِيُّ، ﷺ، فَسَاوَمَنَا بِسَرَاوِيلَ، وَعِنْدِي وَزَانٌ

(١) خ ٢٦٢/٤، م (١٥٦٢).

(٢) يخالط الناس؛ أي: يعاملهم بالبيع والمداينة. (٤) م (١٥٦٠) (٢٩).

(٣) م (١٥٦١). (٥) ت (١٣٠٦) وهو صحيح.

(٦) خ ٢٦٩/٤، م ٧١٥ (١١٥) وما بين معقوفين زيادة من مسلم.

(٧) بَرَّا «يفتح الباء وتشديد الزاي»: الثياب التي هي أمتعة البراز.

يَزُنُ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لِلزُّوْزَانِ: «زِنْ وَأَرْجِحْ» رواه أبو داود، والترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح.

كتاب العلم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

١٣٧٦ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٣٧٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَاسْلَطَهُ عَلَى هَلَكِهِ فِي الْحَقِّ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيُعَلِّمُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).
والمراد بالحسد البغظة، وهو أن يتمنى مثله.

١٣٧٨ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ^(٤) أَصَابَ أَرْضًا؛ فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ فَأَنْبَتِ الْكَلَّا، وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ؛ فَشَرَبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ، لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

(١) د (٣٣٣٦)، ت (١٣٠٥) وأخرجه ن ٢٨٤/٧، وجه (٢٢٢٠) وح م ٣٥٢/٤ وسنده حسن.

(٢) خ ١/١٥٠، ١٥١، ١٥٢/٦، م (١٠٣٧). (٣) خ ١/١٥٢، ١٥٣، م (٨١٦).

(٤) الغيث: المطر. والكلا «بفتح أوليه»: المرعى. والعشب «بضم العين وسكون الشين»: الكلا الرطب في أول الربيع. والأجاذب «بالجيم والذال المهملة»: الأرض لا تنبت.

(٥) خ ١/١٦٠، ١٦١، م (٢٢٨٢) وأخرجه حم ٣٩٩/٤.

١٣٧٩ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِعَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٣٨٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بن العاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»^(٣)، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري^(٤).

١٣٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» رواه مسلم^(٥).

١٣٨٢ - وَعَنْهُ، أَيْضًا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا» رواه مسلم^(٦).

١٣٨٣ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم^(٧).

١٣٨٤ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ»^(٨)، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى، وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمًا، أَوْ مُتَعَلِّمًا» رواه الترمذي^(٩) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله «وَمَا وَالَاهُ» أي: طاعة الله.

(١) من حمر النعم؛ أي: من الإبل الحمر، وهي أشرف أموال العرب.

(٢) خ ٥٨/٧، م (٢٤٠٦).

(٣) وهذا الإذن محمول على الأخبار المسكوت عنها عندنا، فليس عندنا ما يصدقها ولا ما يكذبها، فيجوز روايتها للاعتبار، فأما ما شهد له شرعنا بالصدق، فلا حاجة بنا إليه استغناء بما عندنا، وما شهد له شرعنا بالبطلان، فذاك مردود لا تجوز حكايته إلا على سبيل الإنكار والإبطال. وانظر ما قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «البداية والنهاية» ٦/١، ٧ و«تفسير القرآن العظيم»: ٤/١ و١٤١ و٢/٢٧٥ و٣/١٨١ و٣٦٦ و٤١٦.

(٤) خ ٣٦١/٦، م (٢٦٧٤).

(٥) م (٢٦٩٩).

(٦) م (١٦٣١).

(٨) الدنيا ملعونة؛ أي: بعيدة عن الله تعالى.

(٩) ت (٢٣٢٣) وأخرجه جه (٤١١٢) ولا بأس بإسناده، وله شاهد من حديث ابن مسعود عند الطبراني في «الأوسط»، فالحديث حسن.

١٣٨٥ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١) حَتَّى يَرْجِعَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٢).

١٣٨٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةُ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٨٧ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَاكُمْ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحَوْتُ لَيَصْلُونَ عَلَى مُعَلِّمِي النَّاسِ الْخَيْرَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٨٨ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَتَّبِعِيهِ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضاً بِمَا يَصْنَعُ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْجِبَّتَانِ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَاراً وَلَا دِرْهماً وَإِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ. فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥).

١٣٨٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً^(٦) سَمِعَ مِنْ شَيْئاً، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، قَرَبَ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٧) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) فهو في سبيل الله؛ أي: في طاعته.

(٢) ت (٢٦٤٩) وفي سننه ضعف، لكن له شاهد بمعناه عند ح (٢٢٧) من حديث أبي هريرة بلفظ «من جاء مسجدي هذا لم يأت إلا لخير يتعلمه أو يعلمه» فهو بمنزلة «مجاهد في سبيل الله» وسننه حسن وصححه حب (٨١).

(٣) ت (٢٦٨٧) من حديث دراج عن أبي الهيثم، ودراج في روايته عن أبي الهيثم ضعيف.

(٤) ت (٢٦٨٦) وهو صحيح.

(٥) د (٣٦٤١) و (٣٦٤٢)، ت (٢٦٨٣) وأخرجه ح (٢٢٣) وصححه حب (٨٠).

(٦) نضر الله امرأة «بالضاد المعجمة» أي: نعمه، من النضارة وهي الحسن. والمراد حسن خلقه وقلده.

(٧) ت (٢٦٥٩) وأخرجه ح ١/٤٣٧، و ح (٢٣٠) و (٣٠٥٦) وصححه حب (٧٤) و (٧٥). وفي الباب عن =

١٣٩٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ، أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٩١ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَنَغَّى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي: رِيحَهَا.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٢) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٣٩٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ» ^(٣) حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَقْتَرُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

كتاب

حمد الله تعالى وشكره

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ، وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الإسراء: ١١١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠].

١٣٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ. فَقَالَ جَبْرِيلُ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ

= جبير بن مطعم عند حم ٨٠/٤ وصححه ك ٨٦/١، ٨٧، وعن زيد بن ثابت عند حم ١٨٣/٥ وفي ٧٥/١ وصححه حب (٧٢) و (٧٣).

(١) د (٣٦٥٨)، ت (٢٦٥١) وأخرجه ج (٢٦١) وإسناده صحيح وصححه حب (٩٥) وفي الباب عن عبد الله ابن عمرو عند حب (٩٦).

(٢) د (٣٦٦٤) وأخرجه ج (٢٥٢) وصححه حب (٨٩) وك ٨٥/١، ووافقه الذهبي.

(٣) أي: بموتهم.. (٤) خ ١٧٤/١، ١٧٥، م (٢٦٧٣).

لِلْفِطْرَةِ^(١) لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ» رواه مسلم^(٢).

١٣٩٤ - وَعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أَمْرِ ذِي بَالٍ^(٣) لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِ: الْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ» حَدِيثٌ حَسَنٌ، رواه أبو داود^(٤) وغيره.

١٣٩٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: قَبِضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبِضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ^(٥)» فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ» رواه الترمذي^(٦) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٩٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ يَأْكُلُ الْأَكْلَةَ^(٧) فَيَحْمَدُ عَلَيْهَا، وَيَشْرِبُ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدُ عَلَيْهَا» رواه مسلم^(٨).

كتاب

الصلاة على رسول الله ﷺ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

١٣٩٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) الفطرة هنا: الإسلام والاستقامة: أي اخترت علامة الإسلام والاستقامة.

(٢) م (١٦٨) وأخرجه خ ٢٩٧/٨ و ٢٧، ٢٦/١٠ واللفظ له.

(٣) ذي بال: أي شأن يهتم به شرعاً. وقوله ﷺ: «فَهُوَ أَقْطَعُ» أي: ناقص.

(٤) د (٤٨٤٠) وأخرجه ج (١٨٩٤) وح ٣٥٩/٢ وفي سنده قرعة بن عبد الرحمن المعافري قال أحمد: منكر.

الحديث جداً، وعن ابن معين أنه ضعيف، وقال أبو داود بعد أن أخرجه من حديث قرعة مسنداً: رواه يونس

وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً.

(٥) واسترجع، أي: قال: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(٦) ت (١٠٢١) وهو حسن كما قال الترمذي.

(٧) الأكلة «بفتح الهمزة»: المرة من الأكل، والشربة «بفتح الشين»: المرة من الشرب.

(٨) م (٢٧٣٤).

يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» رواه مسلم^(١).

١٣٩٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً». رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

١٣٩٩ - وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَاتَّبِعُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعَرِّضُ صَلَاتَنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أُرْمَتْ^(٣)؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلِيَّتْ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ». رواه أبو داود^(٤) بإسناد صحيح.

١٤٠٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ^(٥) أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

١٤٠١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُ» رواه أبو داود^(٧) بإسناد صحيح.

١٤٠٢ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ» رواه أبو داود^(٨) بإسناد صحيح.

١٤٠٣ - وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ».

(١) م (٣٨٤) وأخرجه أيضاً برقم (٤٠٨) ود (١٥٣٠) ون ٥٠/٣، وت (٤٨٥) من حديث أبي هريرة.

(٢) ت (٤٨٤) وأخرجه حب (٢٣٨٩) وفي سنده عبد الله بن كيسان الزهري مولى طلحة بن عبد الله بن عوف لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات.

(٣) أرمّت وبفتحتين فسكون ففتح، أي: صرت رميمًا.

(٤) د (١٠٤٧) وأخرجه حم ٨/٤ وصححه حب (٥٥٠) وك ٢٧٨/١، ووافقه الذهبي وهو كما قالوا.

(٥) رغم أنف رجل «بكسر الغين» أي: لصق بالرغام، وهو التراب، وهو كناية عن الذل والحقارة.

(٦) ت (٣٥٣٩) وسنده حسن، وصححه حب (٢٣٨٧) وك ٥٤٩/١، وهو صحيح بشواهده.

(٧) د (٢٠٤٢) وأخرجه حم ٣٦٧/٢ وسنده حسن. (٨) د (٢٠٤١) وسنده حسن.

رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن صحيح.

١٤٠٤ - وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يُعْجِدِ اللَّهَ تَعَالَى، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَلَ هَذَا» ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ - أَوْلَيْغَيْرِهِ - : «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ».

رواه أبو داود والترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

١٤٠٥ - وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» متفق عليه^(٣).

١٤٠٦ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَذَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارَكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ» رواه مسلم^(٤).

١٤٠٧ - وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ

(١) ت (٣٥٤٠) وأخرجه حم ٢٠١/١، وك ٥٤٩/١ وسنده حسن وهو صحيح بشواهد.

(٢) د (١٤٨١)، ت (٣٤٧٥) وأخرجه حم ١٨/٦ وإسناده صحيح. وصححه حب (٥١٠). وك ٢٣٠/١، ووافقه الذهبي.

(٣) خ ٤٠٩/٨، ٤١٠، ١٢٨/١١، ١٣٨، م (٤٠٦) وأخرجه د (٩٧٦) ون ٤٧/٣.

(٤) م (٤٠٥) وأخرجه ت (٣٢١٨) ود (٩٨٠) و (٩٨١) ون ٤٥/٣، ٤٦.

عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارَكَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

كِتَابُ الْأَذْكَارِ

٢٣٣ - بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ^(٢)﴾ [العنكبوت: ٤٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ^(٣) مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ، وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا، وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً^(٤) وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١، ٤٢] وَالآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ.

١٤٠٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٤٠٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»^(٦) رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٧).

(١) خ ٢٩٢/٦ و ١٤٦/١١، ١٤٧، م (٤٠٧) وأخرجه ط ١/١٢٦٥، ود (٩٧٩) ون ٣/٤٩.

(٢) ولذكر الله أكبر، أي: ذكر العبد ربه أفضل من كل شيء.

(٣) واذكرك في نفسك، أي: سرًا. وتضرعًا، أي: تذللاً. وخيفة، أي: خوفاً من الله تعالى. ودون الجهر، أي: أن تسمع نفسك دون غيرك. بالغدو والآصال، أي: أوائل النهار وأواخره، ولا تكن من الغافلين عن ذكر الله تعالى.

(٤) البكرة أول النهار. والأصيل: آخره.

(٥) خ ١١/١٧٥، م (٢٦٩٤) وأخرجه ت (٣٤٦٣).

(٦) مما طلعت عليه الشمس: كناية عن الدنيا. (٧) م (٢٦٩٥).

١٤١٠ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ» ^(١) وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرَ رِقَابٍ ^(٢) وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِيسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ» وَقَالَ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» ^(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

١٤١١ - وَعَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ: كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٥).

١٤١٢ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟ إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٦).

١٤١٣ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ» ^(٧) شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٨).

١٤١٤ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ. قَالَ: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ» قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٩).

(١) له الملك «بضم الميم»: أي السلطنة والقهر له دون غيره.

(٢) عدل عشر رقاب، أي: في ثواب عتقها.

(٣) الزيد «يفتح الزاي والباء وبالدال المهملة» الرغبة.

(٤) خ ١٦٨/١١، ١٦٩، م (٢٦٩١) وأخرجه ط ٢٠٩/١ و ت (٣٤٦٤).

(٥) خ ١٧٠/١١، م (٢٦٩٣).

(٨) م (٢٢٣).

(٦) م (٢٧٣١) (٨٥).

(٩) م (٢٦٩٦).

(٧) الطهور «بضم الطاء المهملة»: الطهارة.

١٤١٥ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» قِيلَ لِلْأَوْزَاعِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ: كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: تَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

١٤١٦ - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ (٢) مِنْكَ الْجَدُّ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٤١٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ، حِينَ يُسَلِّمُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ (٤) وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ. قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُهْلِلُ بِهِنَّ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥).

١٤١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ: يَحْجُونَ، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ. فَقَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تَذَرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تُسَبِّحُونَ، وَتُحَمِّدُونَ. وَتُكَبِّرُونَ، خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» قَالَ أَبُو صَالِحٍ الرَّاوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَمَّا سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ ذِكْرِهِنَّ، قَالَ: يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ،

(١) م (٥٩١) وأخرجه د (١٥١٣) وت (٣٠٠) ون ٦٨/٣.

(٢) الجَدُّ «بفتح الجيم»: الحظ والغنى، أي: لا ينفع الغنى غناء، وإنما ينفعه عنايتك، وما قدم من عمل صالح.

(٣) خ ٢٧٥/٢، م (٥٩٣) وأخرجه د (١٥٠٥) ون ٧٠/٣.

(٤) م (٥٩٤).

(٥) الفضل: الكمال.

حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ كُلُّهُمْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. متفق عليه (١).

وزاد مُسلمٌ في روايته: فَرَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقالوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

«الدُّثُورُ»: جَمْعُ دُثْرٍ «بفتح الدالِ وإسكانِ الشاءِ المثلثة» وهو المَالُ الكثيرُ.

١٤١٩ - وَعَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ (٢) كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» رواه مسلم (٣).

١٤٢٠ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُعَقَّبَاتُ (٤) لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ - أَوْ فَاعِلُهُنَّ - دُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً» رواه مسلم (٥).

١٤٢١ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وقاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ دُبُرَ الصَّلَوَاتِ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبَخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ (٦) وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ» رواه البخاري (٧).

١٤٢٢ - وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ. وَاللَّهِ إِنِّي لِأَجِيبُكَ» فَقَالَ: «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدْعُنِي فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» رواه أبو داود (٨) بإسنادٍ صحيحٍ.

(١) خ ٢٧٠/٢، ٢٧٢، م (٥٩٥) وأخرجه ط ٢٠٩/١ ود (١٥٠٤).

(٢) في دبر كل صلاة «بضم الدال المهملة والموحدة»: أي عقب كل صلاة مكتوبة.

(٣) م (٥٩٧).

(٤) معقبات، أي: تسيحات تفعل أعقاب الصلاة. (٦) أَرْدَلُ الْعُمُرِ: أَخْسُهُ وهو الهرم.

(٥) م (٥٩٦) وأخرجه ت (٣٤٠٩) ون ٧٥/٣. (٧) خ ١٥٢/١١.

(٨) د (١٥٢٢) وأخرجه ن ٥٣/٣ وإسناده صحيح.

١٤٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ؛ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» رواه مسلم^(١).

١٤٢٤ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» رواه مسلم^(٢).

١٤٢٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» متفق عليه^(٣).

١٤٢٦ - وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ^(٤) رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» رواه مسلم^(٥).

١٤٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعُظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقِمْنَ^(٦) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» رواه مسلم^(٧).

١٤٢٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ؛ فَاكْثِرُوا الدُّعَاءَ» رواه مسلم^(٨).

١٤٢٩ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ: دِقَّةً وَجِلَّةً^(٩)، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ» رواه مسلم^(١٠).

(١) م (٥٨٨) وأخرجه د (٩٨٣) ون ٥٨/٣. م (٧٧١).

(٢) خ (٢٤٧/٢)، م (٤٨٤) وأخرجه د (٨٧٧) ون ٢١٩/٢.

(٤) سبوح قدوس «بضم أولهما» أي: ركوعي وسجودي لمن هو البالغ في النزاهة والطهارة المبلغ الأعلى والروح: جبريل عليه السلام.

(٥) م (٤٨٧) وأخرجه د (٨٧٢) ون ٢٢٤/٢.

(٦) فقمين «يفتح القاف وكسر الميم» أي: حقيق.

(٧) م (٤٧٩) وفي أوله: «ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً».

(٨) م (٤٨٢).

(٩) دقه «بكسر الدال المهملة» أي: صغيره. وجله «بكسر الجيم» أي: كبيره.

١٤٣٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَتَحَسَّنْتُ^(١)، فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ - أَوْ سَاجِدٌ - يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ وَيَحْمَدُكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» وفي رواية: فَوَقَّعَتْ يَدَيَّ عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخِطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» رواه مسلم^(٢).

١٤٣١ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وقاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ!» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ» رواه مسلم^(٣).

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: كَذَا هُوَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ: «أَوْ يُحِطُّ» قَالَ الْبَرْقَانِيُّ: وَرواهُ شُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ مُوسَى الَّذِي رواه مُسْلِمٌ مِنْ جِهَتِهِ فَقَالُوا: «وَيُحِطُّ» بِغَيْرِ أَلْفٍ.

١٤٣٢ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُضْبَحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي^(٤) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ: فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى» رواه مسلم^(٥).

١٤٣٣ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(١) افْتَقَدْتُ أَي: فَدَدْتُ النَّبِيَّ، ﷺ. وَتَحَسَّنْتُ أَي: تَطَلَّعْتُ.

(٢) م (٤٨٦) وأخرجه ط ٢١٤/١ ود (٨٧٩) وت (٣٤٩١) ون ٢٢٢/٢. وقوله: لَا أَحْصِي، أَي: لَا أَطِيقُ أَنْ أَعِدَ، ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَي: حَمْدًا وَشُكْرًا لَكَ.

(٣) م (٢٦٩٨) وأخرجه ت (٣٤٥٩) بلفظ «ويحط».

(٤) السَّلَامِي «بضم السين المهملة وباللام والميم» المفصل.

(٥) م (٧٢٠) و (١٠٠٩) وانظر «جامع العلوم والحكم» ٢٢٦ - ٢٢٨.

«لَقَدْ قُلْتُ بِعْدِكَ أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وَزَنْتُ بِمَا قُلْتُ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَاءِ نَفْسِهِ، وَزِنَةِ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ»^(١) رواه مسلم^(٢).
وفي رواية له: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَاءِ نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

وفي رواية الترمذي: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُ لِنَهَا؟ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».
١٤٣٤ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» رواه البخاري^(٣).
ورواه مسلم فقال: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ».

١٤٣٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ» متفق عليه^(٤).
١٤٣٦ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» قالوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ» رواه مسلم^(٥).
روي: «الْمُفْرَدُونَ» بتشديد الراء وتخفيفها، وَالْمَشْهُورُ الَّذِي قَالَهُ الْجُمْهُورُ: التَّشْدِيدُ.

(١) مداد كلماته: «بكسر الميم» من المدد، وهو ما كثرت به الشيء. وهذا مجاز عن المبالغة في الكثرة، وإلا فكلماته لا تعد ولا تحصى.

(٢) م (٢٧٢٦) ت (٣٥٥٠) وأخرجه د (١٥٠٣) ون ٧٧/٤ وانظر شأن الدعاء ص ١٥٩.

(٣) خ ١٧٥/١١، ١٧٧، م (٧٧٩).

(٤) خ ٣٢٥/١٣، ٣٢٦، م (٢٦٧٥) وأخرجه ت (٣٥٩٨).

(٥) م (٢٦٧٦) وأخرجه ت (٣٥٩٠).

١٤٣٧ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

رواه الترمذي^(١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٣٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّهُ بِهِ^(٢) قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ».

رواه الترمذي^(٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٣٩ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ».

رواه الترمذي^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٤٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَقْرَأْ أَمْتُكَ مِنِّي السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ، عَذْبَةُ الْمَاءِ؛ وَأَنَّهَا قِيَعَانٌ^(٥) وَأَنَّ غِرَاسَهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٦) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٤١ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُتَبِّحُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِكِكُمْ، وَأَرْفَعُهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ

(١) ت (٣٣٨٠) وسنده حسن، وصححه حب (٢٣٢٦) وك ٤٩٨/١، وأقره الذهبي.

(٢) أتشبت به أي: أتعلق به. وقوله ﷺ «لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله» قال الطيبي: رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه، كما أن يسه، عبارة عن ضده، ثم إن جريان اللسان عبارة عن مداومة الذكر، فكانه ﷺ قال داوم الذكر: فهو من أسلوب قوله تعالى ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

(٣) ت (٣٣٧٢) وأخرجه حم ١٨٨/٤، وصححه حب (٢٣١٧) وك ٤٩٥/١ ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا.

(٤) ت (٣٤٦٠) وأخرجه حب (٢٣٣٥) وك ٥٠١/١، ٥٠٢، ٥٠٢ ورجاله ثقات، وله شاهد عند حم ٤٤٠/٣ من حديث معاذ بن سهل بنحوه، وسنده حسن في الشواهد، فيتقوى به.

(٥) قيعان: جمع قاع، وهو المكان الواسع، المستوي من الأرض. والغراس «بكسر المعجمة»: جمع غرس، وهو ما يستر في الأرض من البذر ونحوه.

(٦) ت (٣٤٥٨) وفي سنده عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي وهو ضعيف.

وَالْفَضَّةَ وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ، فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى».

رواه الترمذي^(١)، قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

١٤٤٢ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوَى - أَوْ حَصَى - تُسَبِّحُ بِهِ فَقَالَ: «أَخْبِرُكَ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا - أَوْ أَفْضَلُ» فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ. وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ».

رواه الترمذي^(٢) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٤٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُدْلِكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» متفق عليه^(٣).

٢٣٤ - بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى قَائِمًا وَقَاعِدًا وَمُضْطَجِعًا

وَمُخْدِتًا وَجُنُبًا وَحَائِضًا، إِلَّا الْقُرْآنَ فَلَا يَحِلُّ لَجْنِبٍ وَلَا حَائِضٍ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(٤)، الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ﴿[آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

(١) ت (٣٣٧٤) وأخرجه حم ٤٤٧/٦، وجه (٣٧٩٠) وإسناده صحيح، وصححه ك ٤٩٦/١، ووافقه الذهبي.

(٢) ت (٣٥٦٣) وأخرجه د (١٥٠٠) وفي سنده خزيمة راويه عن عائشة بنت سعد، لا يعرف، وباقي رجاله ثقات ومع ذلك فقد صححه حب (٢٣٣٠) والحافظ في «أمالى الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان في الفتوحات الربانية ٢٤٤/١، وذكر له شاهداً من حديث أبي أمامة عند حب (٢٣٣١) ون وغيرهما.

(٣) خ ١٥٩/١١، م (٢٧٠٤) وأخرجه د (١٥٢٦) وت (٣٤٥٧).

(٤) لأولي الألباب، أي: لذوي العقول.

١٤٤٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. رواه مسلم^(١).

١٤٤٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقَضَى بَيْنَهُمَا وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ»^(٢)، متفق عليه^(٣).

٢٣٥ - باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه

١٤٤٦ - عَنْ حُذَيْفَةَ، وَأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَى إِلَى فَرَّاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ» وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»^(٤)، رواه البخاري^(٥).

٢٣٦ - باب فضل خلق الذكر

والنَّدْبَ إِلَى مِلَازِمَتِهَا وَالتَّهْيِي عَنْ مَفَارِقَتِهَا لِغَيْرِ عَذَرٍ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨].

١٤٤٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةٌ يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، تَنَادَوْا»^(٦): «هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ، فَيُحْفَوْنَهُمْ»^(٨) بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ -: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيُحَمِّدُونَكَ، وَيُمَجِّدُونَكَ»^(٩)، فيقول: هل رأوني؟ فيقولون: لا والله ما رأوك، فيقول: كيف لورأوني؟!

(١) م (٣٧٣) وأخرجه د (١٨) وت (٣٣٨١). (٣) خ ١١/١٦٦. م (١٤٣٤).

(٢) لم يضره، أي: الشيطان. (٤) النشور: هو الحياة بعد الموت.

(٥) خ ١١/٩٦، ٩٧ و ١١١ وأخرجه د (٥٠٤٩) وت (٣٤١٣).

(٦) بالغداة والعشي، أي: طرفي النهار. ولا تعد، أي: تصرف.

(٧) تنادوا، أي: نادى بعضهم بعضاً؛ هلموا، أي: تعالوا.

(٨) فيحفونهم «يفتح الياء وضم الحاء المهملة» أي: يطوفون ويدورون حولهم.

(٩) ويمجدونك، أي: يعظمونك.

قَالَ: يَقُولُونَ لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجُّدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا. فَيَقُولُ: فَمَاذَا يَسْأَلُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ. قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا. قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً. قَالَ: فِيمَ يَتَعَوَّدُونَ؟ قَالَ: يَتَعَوَّدُونَ مِنَ النَّارِ؛ قَالَ: فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْهَا. فَيَقُولُ: كَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً. قَالَ: فَيَقُولُ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، قَالَ: هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ» متفق عليه^(١).

وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً»^(٢) فَضُلًا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ، قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَخَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ أَعْلَمُ -: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيُهَلِّلُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ. قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ، جِتَّتِكَ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جِئْتِي؟ قَالُوا: لَا، أَيْ رَبِّ: قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جِئْتِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ، وَنَسْتَجِيرُوكَ. قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَنَسْتَغْفِرُوكَ، فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا. قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فَلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ إِنَّمَا مَرَّ، فَجَلَسَ مَعَهُمْ، فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

١٤٤٨ - وعنه وعن أبي سعيد رضي الله عنهما قالا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا أَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ»^(٣) وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ؛ وَذَكَرَهُمْ

(١) خ ١٧٧/١١، ١٧٩، م (٢٦٨٩) وأخرجه ت (٣٥٩٥).

(٢) إن لله ملائكة سيارة، أي: سياحين في الأرض.

(٣) «وغشيتهم الرحمة» أي: عمتهم «والسكينة»: هي الحالة التي يطمئن بها القلب فيسكن عن الميل إلى الشهوات وعن الرعب.

اللهُ فَيَمْنُ عِنْدَهُ» رواه مسلم^(١).

١٤٤٩ - وعن أبي واقد الحارث بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله، ﷺ، بينما هو جالس في المسجد، والناس معه، إذ أقبل ثلاثة نفر، فأقبل اثنان إلى رسول الله، ﷺ، وذهب واحد، فوفقا على رسول الله ﷺ: «مَا أَوَّاهُ فَرَجَةً فِي الْحَلْفَةِ، فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ، فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَادْبَرَ ذَاهِبًا. فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ: أَمَّا أَحَدُهُمْ، فَأَوَّى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَّاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا^(٢)، فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ، فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ» متفق عليه^(٣).

١٤٥٠ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج معاوية رضي الله عنه على حلقة في المسجد، فقال: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ. قَالَ اللَّهُ^(٤) مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْلَ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ؛ وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا. قَالَ: «اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ. قَالَ: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ». رواه مسلم^(٥).

٢٣٧ - باب الذكر عند الصباح والمساء

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: «الْأَصَالُ»:

(١) م (٢٧٠٠) وأخرجه ت (٣٣٧٥).

(٢) فاستحيا، أي: من المزاحمة.

(٣) خ ١/١٤٣، ١٤٤، م (٢١٧٦).

(٤) الله: بعد الهمزة، والأصل: «اللَّهُ» بهزتين أولاهما للاستفهام، والثانية همزة ال فأبدلت الثانية مدة، وجر الاسم الكريم بقسم مقدر بعد الاستفهام.

(٥) م (٢٧٠١).

جَمَعَ أَصِيلٌ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥] قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: «الْعِشِيُّ»: مَا بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٦، ٣٧]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨].

١٤٥١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ» رواه مسلم^(٢).

١٤٥٢ - وَعَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقَرٍ لَدَغَتْني الْبَارِحَةَ^(٣)! قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ». رواه مسلم^(٤).

١٤٥٣ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ. وَإِلَيْكَ النُّشُورُ».

رواه أبو داود، والترمذي^(٥) وقال: حديث حسن.

١٤٥٤ - وَعَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُزِنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٦)

(١) والإشراق، أي: وقت إشراق الشمس، حكمة تخصيص أول النهار وآخره بما ذكر، ليكون البدء والختم بعمل ديني وطاعة، فيكون كفارة لما يكون في باقي النهار.

(٢) م (٢٦٩٢) وأخرجه د (٥٠٩١).

(٣) ما لقيت، أي: شيء عظيم لقيته، البارحة: الليلة الماضية.

(٤) م (٢٧٠٩).

(٥) د (٥٠٦٨)، ت (٣٣٨٨) وأخرجه ج (٣٨٦٨) وسنده قوي، وصححه حب (٢٣٥٤).

(٦) فاطر السموات والأرض، أي: خالقهما ومبدعهما. ومليكه، أي: مالكه.

عَالَمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَ^(١)» قَالَ: «قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٤٥٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» قَالَ الرَّائِي: أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ» وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ اللَّهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٤٥٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ - بَضَمُ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأْ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَالْمَعُودَتَيْنِ^(٤) حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٤٥٧ - وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءٍ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، إِلَّا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٦) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣٨ - بَابُ مَا يَقُولُهُ عِنْدَ النَّوْمِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ،

(١) وشركه وبكسر الشين وسكون الراء أي: ما يدعو إليه من الإشراف بالله تعالى.

(٢) د (٥٠٦٧)، ت (٣٣٨٩) وسنده حسن، وصححه حب (٢٣٤٩) وك ٥١٣/١ ووافقه الذهبي.

(٣) م (٢٧٢٣) وأخرجه ت (٣٣٨٧) ود (٥٠٧١).

(٤) المعودتين وبكسر الواو: قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس.

(٥) د (٥٠٨٢)، ت (٣٥٧٠) وسنده حسن.

(٦) د (٥٠٨٨)، ت (٣٣٨٥) وأخرجه حم (٤٤٦) و (٤٧٤) وجه (٣٦٩) وسنده صحيح، وصححه حب (٢٣٥٢) وك ٥١٤/١ ووافقه الذهبي.

لَا يَأْتِ لِأُولَى الْأَلْبَابِ، الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا، وَعَلَى جُنُوبِهِمْ، وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿١﴾ الْآيَاتِ. [آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

١٤٥٨ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ» رواه البخاري^(١).

١٤٥٩ - وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ وَلِفَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، أَوْ: إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا - فَكَبِّرَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَآحْمِدا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» وفي رواية: التَّسْبِيحُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ» وفي رواية: «التَّكْبِيرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ» متفق عليه^(٢).

١٤٦٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ^(٣) فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنِّي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَأَرْحَمَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا، فَأَحْفَظَهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ» متفق عليه^(٤).

١٤٦١ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ، وَقَرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ. متفق عليه^(٥).

وفي رواية لهما: أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلُّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. متفق عليه.

قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: «النَّفْثُ»: نَفَخَ لَطِيفٌ بِلَا رِيْقٍ.

(١) خ ٩٦/١١ و ١١١ وأخرجه ت (٣٤١٣) ود (٥٠٤٩).

(٢) خ ٥٩/٧، م (٢٧٢٧) وأخرجه ت (٣٤٠٥) ود (٥٠٦٢).

(٣) داخلة الإزار: طرفه الذي يلي الجسد، وقوله ﷺ: «إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي» أي: قبضت روحي. وإرسالها: إيقاظها في الدنيا.

(٤) خ ١٠٧/١١، ١٠٨، م (٢٧١٤) وأخرجه ت (٣٣٩٨) ود (٥٠٥٠).

(٥) خ ١٠٠/٨ و ٥٦/٩، م (٢١٩٢) وأخرجه د (٣٩٠٢) وت (٣٣٩٩).

١٤٦٢ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَنَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ^(١)، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٤٦٣ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا أَرَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا؛ وَكَفَانَا وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤَيِّي» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٤٦٤ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

كتاب الدعوات

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢].

١٤٦٥ - وَعَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «الدَّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ».

(١) الفطرة: الإسلام.

(٢) خ ٩٧/١١، م (٢٧١٠) وأخرجه د (٥٠٤٦) وت (٣٣٩١).

(٣) م (٢٧١٥).

(٤) ت (٣٣٩٥)، د (٥٠٤٥) وأخرجه ج (٣٨٧٧) وصححه ج (٢٣٥٠) والحافظ ابن حجر في «الفتح»

٩٨/١١.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(١)، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٤٦٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢) بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

١٤٦٧ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً؛ وَفِنَا عَذَابَ النَّارِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعْوَةٍ دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهِ.

١٤٦٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالعِفَافَ، وَالعِغْيَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

١٤٦٩ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ، الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنْ طَارِقٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

١٤٧٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفِ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٦).

١٤٧١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ

(١) د (١٤٧٩)، ت (٢٩٧٣) وأخرجه ج (٣٨٢٧) وإسناده صحيح، وصححه حب (٢٣٩٦) وك ١/٤٩٠، ووافقه الذهبي.

(٢) د (١٤٨٢) وصححه حب (٢٤١٢).

(٣) خ ٨/١٤٠ و ١١/١٦١، م (٢٦٩٠) وأخرجه د (١٥١٩).

(٤) م (٢٧٢١) وأخرجه ت (٣٤٨٤).

(٦) م (٢٦٥٤).

(٥) م (٢٦٩٧).

جَهْدِ الْبَلَاءِ^(١)، وَدَرَكَ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي رواية: قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكُ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

١٤٧٢ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي^(٣)، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

١٤٧٣ - وَعَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي، وَسَلِّدْنِي».

وفي رواية: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالسَّدَادَ^(٥)» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٦).

١٤٧٤ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ^(٧) وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ.

وفي رواية: «وَضَلَعِ الدِّينَ^(٨) وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٩).

١٤٧٥ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١٠).

(١) الجهد، بفتح الجيم وضمها: المشقة. والدرك «بفتح الدال والراء»: الإدراك واللاحاق. والشقاء: الشدة والعسر. والشماتة: الفرح بحزن العدو.

(٢) خ ٤٩٩/١١، م (٢٧٠٧) وأخرجه ن ٢٦٩/٨، ٢٧٠.

(٣) الذي هو عصمة أمري؛ أي: ما اعتصم به في أموري، وقوله، ﷺ: «التي فيها معادي» أي: مكان عودي أو زمان إعدادتي.

(٤) م (٢٧٢٠).

(٥) السداد: الاستقامة والقصد في الأمر.

(٦) (٧) الجبن: الخوف والضعف. والهزم: الكبر.

(٨) وضلع الدين، أي: نقل الدين وشدته. وغلبة الرجال، أي: أعوذ بك من أن أكون ظالماً أو مظلوماً.

(٩) م (٢٧٠٦) ورواية «وضلع الدين وغلبة الرجال» أخرجه خ ١٥٢/١١ وت (٣٤٨٠) وليست عند (م).

(١٠) خ ٢٦٥/٢، م (٢٧٠٥) وأخرجه ت (٣٥٢١) ون ٥٣/٣.

وَفِي رَوَايَةٍ: «وَفِي بَيْتِي» وَرَوَى: «ظُلْمًا كَثِيرًا» وَرَوَى «كَبِيرًا» بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَبِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَيَقَالُ: كَثِيرًا كَبِيرًا.

١٤٧٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطْئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمَقْدَمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٤٧٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢).

١٤٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ؛ وَجَمِيعِ سَخَطِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣).

١٤٧٩ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤).

١٤٨٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ» (٥) وَبِكَ خَاصَمْتُ،

(١) خ ١١/١٦٥، ١٦٦، م (٢٧١٩).

(٢) م (٢٧١٦) وأخرجه د (١٥٥٠) ون ٥٦/٣.

(٣) م (٢٧٣٩) وأخرجه د (١٥٤٥).

(٤) م (٢٧٢٢)، وأخرجه ت (٣٥٦٧) ون (٢٦٠/٨).

(٥) وإليك أنبت؛ أي: رجعت في جميع أموري. وقوله ﷺ: خاصم؛ أي: العبر. وحكمت؛ أي: حكمت بما أنزلت من الكتاب والوحي.

وَالَيْكَ حَاكَمْتُ. فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

زَادَ بَعْضُ الرُّوَاةِ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٤٨١ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الْغِنَى وَالْفَقْرِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ.

١٤٨٢ - وَعَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ عَمِّهِ، وَهُوَ قُطَيْبَةُ بْنُ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالْأَهْوَاءِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٨٣ - وَعَنْ شَكْلِ بْنِ حُمَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَّمَنِي دُعَاءً. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي^(٤)» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٨٤ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجَذَامِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٦) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٤٨٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ، فَإِنَّهُ يَشْسُ الضَّجِيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّهَا يَشْسُ الْبِطَانَةُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٧) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(١) خ ٢/٣، ٤، م (٧٦٩).

(٢) د (١٥٤٣)، ت (٣٤٨٩) وأخرجه خ ١٥١/١١.

(٣) ت (٣٥٨٥) وصححه حب (٢٤٢٢).

(٤) ومن شرمني: أي: فرجي.

(٥) د (١٥٥١)، ت (٣٤٨٧) وأخرجه ن ٢٥٩/٨، ٢٦٠، وإسناده صحيح.

(٦) د (١٥٥٤) وأخرجه ن ٢٧١/٨ وسنده قوي.

(٧) د (١٥٤٧) وأخرجه ن ٢٦٣/٨، وسنده حسن.

١٤٨٦ - وَعَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ مُكَاتِبًا جَاءَهُ، فَقَالَ: إِنِّي عَجِزْتُ عَنْ كِتَابَتِي^(١). فَأَعْنِي. قَالَ: إِلَّا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمْنِيَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ دَيْنًا أَذَاهُ اللَّهُ عَنْكَ؟ قُلْ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ».

رواه الترمذي^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٨٧ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، عَلَّمَ أَبَاهُ حُصَيْنًا كَلِمَتَيْنِ يَدْعُو بِهِمَا: «اللَّهُمَّ الْهِنِّي رُشْدِي، وَأَعِزَّنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي».

رواه الترمذي^(٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٨٨ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَّمَنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ: «سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ» فَمَكْتُتُ أَيَّامًا، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَّمَنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ لِي: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولَ اللَّهِ، سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». رواه الترمذي^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٤٨٩ - وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قُلْتُ لَأُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا كَانَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» رواه الترمذي^(٥)، وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٩٠ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاوُدَ، ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، وَأَهْلِي، وَمِنْ الْمَاءِ الْبَارِدِ» رواه الترمذي^(٦) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(١) إني عجزت عن كتابتي؛ أي: الدين اللازم لي بها.

(٢) ت (٣٥٥٨) وأخرجه حم ١/١٥٤، وقال الحافظ في «أمالي الأذكار»: حديث حسن.

(٣) ت (٣٤٧٩) وفيه عنقة الحسن ومع ذلك فقد حسنه الحافظ في «أمالي الأذكار».

(٤) ت (٣٥٠٩) وفي سنده ضعف، لكن يشهد له حديث أبي بكر الصديق عند حم (٥) و (١٧) وجه (٣٨٤٩).

وت (٣٥٥٣) و حب (٢٤٢١) وحديث أنس عند ت (٣٥٠٧) وجه (٣٨٤٨) فهو صحيح.

(٥) ت (٣٥١٧) وهو صحيح بشواهد انظرها في تفسير ابن كثير ٢/٢٩٨.

(٦) ت (٣٤٨٥) وفي سنده عبد الله بن ربيعة الدمشقي وهو مجهول كما قاله الحافظ في «التقريب».

١٤٩١ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْطُّوَّا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

رواه الترمذي^(١) وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ الصَّحَابِيِّ، قَالَ الْحَاكِمُ: حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

«الطُّوَّا» بكسر اللام وتشديد الطاء المعجمة معناه: الزموا هذه الدُّعْوَةَ وأكثرُوا منها.

١٤٩٢ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ، لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا؛ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعَوْتَ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا؛ فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ؟ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرٍ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ؛ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» رواه الترمذي^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٩٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ^(٣)، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ».

رواه الحاكم^(٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

٢٣٩ - باب فضل الدعاء بظهر الغيب

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]. وَقَالَ تَعَالَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي،

(١) ت (٣٥٢٣) وأخرجه حم ١٧٧/٤ وك ٤٩٨/١، ٤٩٩، وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه ك وغيره.

(٢) ت (٣٥١٦) وفي سننه ليث بن أبي سليم وهو سيء الحفظ، لكن له شاهد بنحوه من حديث عائشة عند حم ١٣٤/٦ و ١٤٧ وجه (٣٧٤٦) وصححه حب (٢٤١٣).

(٣) موجبات رحمتك، أي: ما يوجبها، وعزائم مغفرتك، أي: موجبات غفرانك، والبر، بكسر الباء: الطاعة.

(٤) ك ٥٢٥/١، وفي سننه حميد الأعرج، قال الذهبي في «الميزان»: متروك، وقال أحمد: ضعيف، وقال أبو زرعة: واه، وقال الدارقطني: متروك.

وَلَوْلَا الَّذِي، وَلِلْمُؤْمِنِينَ، يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴿[إبراهيم: ٤١].

١٤٩٤ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ

عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ وَلَكَ بِمِثْلٍ» رواه مسلم^(١).

١٤٩٥ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ

مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ^(٢) بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ» وَلَكَ بِمِثْلٍ» رواه مسلم^(٣).

٢٤٠ - باب في مسائل من الدعاء

١٤٩٦ - عَنْ أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَنَعَ

إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّانِ»^(٤).

رواه الترمذي^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٤٩٧ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛

وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُؤَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسَأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيُسْتَجِيبَ لَكُمْ» رواه مسلم^(٦).

١٤٩٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ

الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ» رواه مسلم^(٧).

١٤٩٩ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ: يَقُولُ: قَدْ

دَعَوْتُ رَبِّي، فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي» متفق عليه^(٨).

(١) م (٢٧٣٢).

(٢) لأخيه، أي: في الإسلام، وقوله ﷺ: «بظهر الغيب» أي: في غيبة المدعوله وفي سره وقوله: «ولك بمثل، أي: مثل ما دعوت به».

(٣) م (٢٧٣٣).

(٤) «قد أبلغ في الشان، أي: بالغ في الشان على فاعله، وجازى المحسن إليه بالحسن مما صنع إليه حيث أظهر عجزه، وأحاله على ربه».

(٥) ت (٢٠٣٦) وسنده جيد، وصححه حب. برقم (٢٠٧١) موارد. (٦) م (٩٢٠).

(٧) م (٤٨٢) وأخرجه د (٨٧٥) ون ٢٢٦/٢.

(٨) خ ١١٩/١١، م (٢٧٣٥) وأخرجه ت (٣٣٨٤) ود (١٤٨٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قِطِيعَةٍ رَجِمَ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ»^(١) عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ.

١٥٠٠ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ»^(٢) الْآخِرُ، وَدُبُرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن.

١٥٠١ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ الشَّوْءِ مِثْلَهَا. مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قِطِيعَةٍ رَجِمَ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِذَا تَكْثُرُ^(٤) قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ»^(٥). رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن صحيح. وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ، وَزَادَ فِيهِ: «أَوْ يَذْخِرْ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَهَا».

١٥٠٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» متفق عليه^(٧).

٢٤١ - باب كرامات الأولياء وفضلهم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ: الَّذِينَ آمَنُوا

(١) فيستحسر، أي: يقطع.

(٢) جوف الليل: وسطه، ودبر «بضمتين» أي: عقب الصلوات المكتوبات، أي: المفروضات.

(٣) ت (٣٤٩٤) وفي الباب عن عمرو بن عبسة عند ن في «عمل اليوم والليلة» برقم (١٠٨) وت (٣٥٧٤) مرفوعاً: «أقرب ما يكون العبد من الدعاء جوف الليل الآخرة» وسنده صحيح، وصححه ت وابن خزيمة.

(٤) إذن تكثر، أي: من الدعاء.

(٥) الله أكثر، أي: أكثر إحساناً مما تسألون.

(٦) ت (٣٥٦٨) وأخرجه من حديث أبي سعيد حم ١٨/٣، وصححه ك ٤٩٣/١، ووافقه الذهبي، وهو كما

قالا، وفي الباب عن جابر عند ت (٣٣٧٨).

(٧) خ ١٢٣/١١، م (٢٧٣٠).

وَكَانُوا يَتَّقُونَ، لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ، ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿[يونس: ٦٢، ٦٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهَزَيَ إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رُطْبًا حَبِيبًا^(١)﴾ فَكُلِي وَاشْرَبِي ﴿[مريم: ٢٥، ٢٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الصُّخْرَاءَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ: يَا مَرْيَمُ أَنَّى لِكَ هَذَا؟^(٢)﴾ قَالَتْ: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿[آل عمران: ٣٧]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ^(٣) وَمَا يَبْعُدُونَ إِلَّا اللَّهَ، فَأَوْوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ، وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا، وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ﴿[الكهف: ١٦، ١٧].

١٥٠٣ - وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ^(٤) كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَرَّةً «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ، أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَصْيَافِكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشِيْتَهُمْ؟ قَالَتْ: أَبَوَا حَتَّى تَجِيءَ وَقَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ^(٥) قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا، فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غُثْرُ، فَجَدَعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَيْبَتًا، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، قَالَ: وَإِنَّمِ اللَّهُ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا^(٦) مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ

(١) رطبا، أي: غضا.

(٢) أنى لك هذا، أي: من أين لك هذا في غير أوانه والأبواب مغلقة.

(٣) وإذا اعتزلتموهم، أي: الكفار، فأووا إلى الكهف أي: انضموا إليه «ينشروا»، أي: ييسط، ومرفقا، أي: ما ترتفعون به من غدا وعشاء، وتزاور: تميل، وتقريضهم، أي: تتركهم وتتجاوز عنهم، فلا تصيهم.

(٤) الصفة: الطلة التي جعلها النبي ﷺ في مؤخرة مسجد المدينة المنورة يأوي إليها من لا أهل له ولا صاحب من الفقراء.

(٥) وفي رواية: «قد عرضنا عليهم فامتنعوا».

(٦) إلا ربا: أي زاد.

لَامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ (١) مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقَرَّةٌ عَيْنِي (٢) لَهَا الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِنَاتٍ مَرَّاتٍ! فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي يَمِينَهُ. ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَضْبَحَتْ عِنْدَهُ. وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَتَفَرَّقْنَا إِنِّي عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَطْعُمُهُ، فَحَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَطْعُمُهُ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ - أَوِ الْأَصْيَافُ - أَنْ لَا يَطْعَمَهُ، أَوْ يَطْعُمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ! فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَّتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: وَقَرَّةٌ عَيْنِي إِنَّهَا الْآنَ لَأَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ، فَأَكَلُوا، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافُكَ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَفْرُغْ مِنْ قِرَاهِمُ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ، فَاَنْطَلِقْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَاهُم بِمَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: اطْعَمُوا؛ فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنَزِلِنَا؟ قَالَ: اطْعَمُوا، قَالُوا: مَا نَحْنُ بِأَكِلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنَزِلِنَا، قَالَ: اقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا، لَنَلْقَيْنَ مِنْهُ (٣) فَأَبَوْا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ، فَلَمَّا جَاءَ تَخَيُّتُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَبَسَكْتُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَسَكْتُ، فَقَالَ: يَا غُثْرَ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتُ! فَخَرَجْتُ، فَقُلْتُ: سَلْ أَضْيَافُكَ، فَقَالُوا: صَدَقَ، أَتَانَا بِهِ. فَقَالَ: إِنَّمَا أَنْتَظَرُ تَمُونِي وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ الْآخَرُونَ: وَاللَّهِ لَا نَطْعُمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ، فَقَالَ: وَيَلَكُمْ مَا لَكُمْ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَاكُمْ؟ هَاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَ بِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ. الْأُولَى مِنَ الشَّيْطَانِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

(١) يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ بكسر الفاء وتخفيف الراء آخره مهملة: من كنانة، أي يَا أُخْتَ الْقَوْمِ الْمُتَسَيِّينَ إِلَى بَنِي فِرَاسٍ.

(٢) قَرَّةُ الْعَيْنِ: سُرُورُهَا.

(٣) لَنَلْقَيْنَ مِنْهُ، أي: شَيْئًا عَظِيمًا.

(٤) خ ٤٣٦/٦، ٤٤٢، ٤٤٣/١٠، م (٢٠٥٧) وأخرجه حم ١٩٨/١.

قوله: «عُتِّر» بغير معجمة مضمومة، ثم نون ساكنة، ثم ثاء مثناة وهو: الغني الجاهل، وقوله: «فجَدَع» أي: شتمه، والجَدَع: القطع. قوله: «يَجِدُّ علي» هو بكسر الجيم، أي: يغضب.

١٥٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ، فَإِنَّهُ عَمْرٌ» رواه البخاري^(١)، ورواه مسلم من رواية عائشة، وفي روايتهما قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: «مُحَدِّثُونَ» أي: مُلْهُمُونَ.

١٥٠٥ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا، يَغْنِي: ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَزَلَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكُّوا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَقَ، إِنْ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي، فَقَالَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا أَخْرِمُ عَنْهَا^(٢) أَصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُدُ^(٣) فِي الْأَوَّلِينَ، وَأُخِفُ فِي الْآخِرِينَ، قَالَ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، وَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا - أَوْ رَجُلَيْنِ - إِلَى الْكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ، فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ أَسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ، يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ، فَقَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا^(٤) فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَةِ^(٥) وَلَا يَقْسِمُ بِالسُّوِيَةِ، وَلَا يَغْدِلُ فِي الْقَضِيَةِ، قَالَ سَعْدٌ: أَمَّا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَامَ رِيَاءٌ، وَسُوءَةٌ، فَأُطْلِ عُمُرَهُ، وَأُطْلِ فَقْرَهُ، وَعَرِّضْهُ لِلْفِتَنِ. وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابَتْني دَعْوَةُ سَعْدٍ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ الرَّائِي عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرِيقِ فَيَغْمِزُهُنَّ. متفق عليه^(٦).

(١) خ ٤٠/٧، ٤١، م (٢٣٩٨).

(٢) لا أخرج «بفتح الهمزة وبالباء المعجمة وكسر الراء» أي: لا أنقص.

(٣) «فأركد» أي: أقوم طويلاً.

(٤) نشدتنا «بفتح النون والشين» أي: طلبت منا القول.

(٥) لا يسير بالسرية، أي: معها، والسرية: القطعة من الجيش، والقضية: الحكومة.

(٦) خ ١٩٦/٢، ١٩٨، م (٤٥٣).

١٥٠٦ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَاصَمْتُهُ أُرْوَى بِنْتُ أَوْسٍ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، وَادَّعَتْ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا ، فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا كُنْتُ أَخَذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، طُوقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ » فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : لَا أَسْأَلُكَ بَيْنَهُ بَعْدَ هَذَا ، فَقَالَ سَعِيدٌ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً ، فَأَعْمِ بَصَرَهَا ، وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا ، قَالَ : فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا ، وَبَيَّتَمَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ . متفقٌ عليه (١) .

وفي رواية لمسلم عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِمَعْنَاهُ وَأَنَّهُ رَأَاهَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ تَقُولُ : أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدٍ ، وَأَنَّهُا مَرَّتْ عَلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ الَّتِي خَاصَمْتُهُ فِيهَا ، فَوَقَعَتْ فِيهَا ، فَكَانَتْ قَبْرَهَا .

١٥٠٧ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَحَدُ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : مَا أَرَانِي (٢) إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنْ عَلَيَّ دَيْنًا فَاقْضِ ، وَاسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا : فَأَصْبَحْنَا ، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ ؛ وَدَفَنْتُ مَعَهُ آخَرَ فِي قَبْرِهِ ، ثُمَّ لَمْ تَطْبُ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ آخَرَ ، فَاسْتَخَرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ غَيْرَ أَذْنِهِ ، فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ عَلِيٍّ حِدَّةً . رواه البخاري (٣) .

١٥٠٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِضْبَاحَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ، فَلَمَّا افْتَرَقَا ، صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ .
رواه البخاري (٤) مِنْ طَرَقٍ ؛ وَفِي بَعْضِهَا أَنَّ الرَّجُلَيْنِ أُسَيِّدُ بْنُ حُضَيْرٍ ؛ وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

١٥٠٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ (٥)

(١) خ ٢١١/٦ ، م (١٦١٠) (١٣٨) و (١٣٩) .

(٢) ما أَرَانِي وبضم الهمزة . أي : اظنني .

(٤) خ ٩٥/٧ .

(٥) الرهط : الجمع من الرجال .

(٣) خ ١٧٢/٣ ، ١٧٣ .

عَيْنًا سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَذَاةِ، بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ؛ ذُكِرُوا لِحِجِّيٍّ مِنْ هَذِلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ، فَتَفَرُّوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامٍ، فَاقْتَصَمُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ، لَجَوْا إِلَى مَوْضِعٍ، فَأَخَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا انْزِلُوا، فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ أَمَّا أَنَا، فَلَا أَنْزِلُ عَلَى ذِمَّةِ كَافِرٍ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، ﷺ؛ فَرَمَوْهُمْ بِالْثَبَلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ، وَزَيْدُ بْنُ الدُّثَنَةِ وَرَجُلٌ آخَرُ. فَلَمَّا اسْتَمَكُّوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيَّهِمْ، فَرَبَطُوهُمْ بِهَا. قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْعَذْرِ وَاللَّهُ لَا أَصْحَبُكُمْ إِنَّ لِي بِهِؤَلَاءِ أَسُوءَ^(١)، يُرِيدُ الْقَتْلَى، فَجَرَّوهُ وَعَالَجَوْهُ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَقَتَلُوهُ، وَأَنْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ الدُّثَنَةِ، حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ؛ فَابْتَاعَ^(٢) بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ نُوْفَلٍ بَنَ عِيدٍ خُبَيْبًا وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا^(٣) فَاعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنْيُ لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزَعَتْ فَزَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، فَقَالَ: أَتَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ! قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثِقٌ بِالْحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرَزَقَ رِزْقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أَصْلِي رَكْعَتَيْنِ، فَتَرْكُوهُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا، وَلَا تَبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، وَقَالَ:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَرَّعٍ^(٤)

(١) الأسوة: القدوة.

(٢) فابتاع: أي: اشترى.

(٣) يستحد بها: أي: يحلق عانته بها.

(٤) أوصال: جمع وصل وهو العضو، والشلو «بكسر الشين وسكون اللام»: الجسد، وممرع بالزاي ثم المهملة: أي مقطع، والمعنى: أعضاء جسد مقطع.

وَكَانَ خَبِيبٌ هُوَ سَنٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا^(١) الصَّلَاةَ، وَأَخْبَرَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرِفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبَرِ، فَحَمَتَهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).
 قَوْلُهُ: الْهَذَاةُ: مَوْضِعٌ، وَالظِّلَّةُ: السَّحَابُ. وَالِدَّبَرُ: النَّحْلُ. وَقَوْلُهُ: «أَقْتَلَهُمْ بِدَأً» بِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا، فَمَنْ كَسَرَ، قَالَ: هُوَ جَمْعٌ بِدَاءٍ بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَهِيَ النَّصِيبُ، وَمَعْنَاهُ: أَقْتَلَهُمْ حِصَصًا مُنْقَسِمَةً لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَصِيبٌ، وَمَنْ فَتَحَ، قَالَ: مَعْنَاهُ: مُتَفَرِّقِينَ فِي الْقَتْلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ مِنَ التَّبْدِيدِ.

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ سَبَقَتْ فِي مَوَاضِعِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، مِنْهَا حَدِيثُ الْغَلَامِ الَّذِي كَانَ يَأْتِي الرَّاهِبَ وَالسَّاحِرَ، وَمِنْهَا حَدِيثُ جُرَيْجٍ، وَحَدِيثُ أَصْحَابِ الْغَارِ الَّذِينَ أَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّخْرَةُ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي سَمِعَ صَوْتًا فِي السَّحَابِ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ^(٣)، وَغَيْرُ ذَلِكَ وَالِدَّلَائِلُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.
 ١٥١٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَشَيْءٍ قَطُّ: إِنِّي لَا أَظُنُّهُ كَذًا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٤).

(١) «صبراً» قال في «الصحاح»: كل ذي روح يوثق حتى يقتل فقد قتل صبراً.

(٢) خ ٢٤٠/٧ و ٢٩١، ٢٩٥.

(٣) انظر الحديث رقم (٣٠) (٢٥٧) (١٢) (٥٦٠).

(٤) خ ١٣٥/٧.

كتاب الأمور المنهي عنها

٢٤٢ - باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾^(١) أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا؛ فَكَرِهْتُمُوهُ! وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴿[الحجرات: ١٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ﴾^(٢) مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّ السَّمْعَ، وَالْبَصَرَ، وَالْفُؤَادَ، كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿[الإسراء: ٣٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ﴾^(٣) عَتِيدٌ ﴿[ق: ١٨].

اعْلَمْ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ الْكَلَامِ إِلَّا كَلَامًا ظَهَرَتْ فِيهِ الْمَصْلَحَةُ، وَمَتَى اسْتَوَى الْكَلَامُ وَتَرَكُهُ فِي الْمَصْلَحَةِ، فَالْسُّنَةُ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ قَدْ يَنْجُرُ الْكَلَامُ الْمُبَاحَ إِلَى حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوهٍ؛ وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْعَادَةِ، وَالسَّلَامَةُ لَا يَغْدِلُهَا شَيْءٌ.

١٥١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ» متفق عليه^(٤).

وَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ إِلَّا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ خَيْرًا، وَهُوَ الَّذِي ظَهَرَتْ مَصْلَحَتُهُ، وَمَتَى شَكَّ فِي ظُهُورِ الْمَصْلَحَةِ، فَلَا يَتَكَلَّمُ.

١٥١٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» متفق عليه^(٥).

١٥١٣ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ»^(٦) وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ متفق عليه^(٧).

١٥١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا يَزُلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَوْ يَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» متفق عليه^(٨).

(١) الغيبة «بكسر الغين وسكون الياء»: ذكرك أخاك بما يكره.

(٢) ولا تقف، أي: تتبع.

(٣) رقيب، أي: ملك يرقبه، عتيد، أي: حاضر.

(٤) خ ٢٦٥/١١، م (٤٧).

(٥) خ ٥١/١، م (٤٢).

(٦) ما بين لحييه: هو اللسان، وما بين رجليه: الفرج.

(٧) خ ٢٦٥/١١، م (٢٩٨٨) وأخرجه ط ٩٨٥/٢ وت (٢٣١٥).

ومعنى: «يَتَفَكَّرُ أَنَّهَا خَيْرٌ أَمْ لَا».

١٥١٥ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ» رواه البخاري (١).

١٥١٦ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ».

رواه مالك في «الموطأ» والترمذي (٢) وقال: حديث حسن صحيح.

١٥١٧ - وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَنِي بِأَمْرِ أَعْتَصِمُ بِهِ قَالَ: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَقِمْ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخَوْفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا» رواه الترمذي (٣) وقال: حديث حسن صحيح.

١٥١٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ! وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي» رواه الترمذي (٤).

١٥١٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه الترمذي (٥) وقال: حديث حسن.

١٥٢٠ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعَكَ بَيْتُكَ، وَأَبْكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ» رواه الترمذي (٦) وقال: حديث حسن.

(١) خ ٢٦٦/١١، ٢٦٧.

(٢) ط ٩٨٥/٢ ت (٢٣٢٠) وأخرجه حم ٤٦٩/٣ وجه (٣٩٦٩) وصححه حب (١٥٧٦) وك ٤٥/١، ٤٦.

(٣) ت (٢٤١٢) وسنده حسن.

(٤) ت (٢٤١١) وسنده حسن، وصححه حب (٢٥٤٦).

(٥) ت (٢٤٠٨) وأخرجه حم ١٤٨/٤ و ١٥٨ و ٢٥٩/٥ من طرق فهو حسن.

١٥٢١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِّرُ اللِّسَانَ، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ: فَإِنْ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمْنَا وَإِنْ اغْوَجَتْ اغْوَجْنَا» رواه الترمذي (١).

معنى «تُكْفِّرُ اللِّسَانَ»: أَي تَذِلُّ وَتَخْضَعُ لَهُ (٢).

١٥٢٢ - وَعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» (٣) ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦]. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ» (٤) قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ فَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُوَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: تُكَلِّتُكَ أُمُّكَ (٥) وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟»

رواه الترمذي (٦) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقد سبق شرحه (٧).

١٥٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟»

(١) ت (٢٤٠٩) وهو حسن، وصححه ابن خزيمة.

(٢) أو هو كناية عن تنزيل الأعضاء اللسان منزلة الكافر بالنعم.

(٣) جوف الليل: وسطه، وتتجافى، ترتفع.

(٤) ذروة سنامه: أعلاه.

(٥) تكلتك أمك بالثناء: أي: فقدتك.

(٦) حديث صحيح بطرقه وهو في ت (٢٦١٩) وأخرجه حم ٢٣١/٥ من حديث أبي وائل، عن معاذ، ولم يثبت سماع أبي وائل من معاذ، وأخرجه حم ٢٣٧/٥ من رواية عروة بن النزال وميمون بن أبي شبيب، كلاهما عن معاذ، ولم يسمعا منه أيضاً، وأخرجه حم ٢٣٦/٥ مختصراً من رواية شهر ابن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ.

(٧) لم يرد له ذكر فيما تقدم، فليتأمل.

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ (١) إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ» (٢) رواه مسلم (٣).

١٥٢٤ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» متفق عليه (٤).

١٥٢٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَسْبُكَ (٥) مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ بَعْضُ الرِّوَاةِ: تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مَزَجْتَ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجْتَهُ!» قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا (٦) فَقَالَ: «مَا أَحَبُّ أُنِي حَكَيْتُ إِنْسَانًا» (٧) وَإِنْ لِي كَذَا وَكَذَا» رواه أبو داود، والترمذي (٨) وقال: حديث حسن صحيح.

ومعنى: «مَزَجْتَهُ» خَالَطْتَهُ مُخَالَطَةً يَتَغَيَّرُ بِهَا طَعْمُهُ، أَوْ رِيحُهُ لَشِدَّةِ نَتْنِهَا وَقُبْحِهَا، وَهَذَا مِنْ أَبْلَغِ الزَّوْاجِرِ عَنِ الْغِيْبَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾

١٥٢٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا أَعْرَجَ بِي مَرَزْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ وَجُوهَهُمْ» (٩) وَصُدُّورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ! رواه أبو داود (١٠).

(١) أفرأيت: أي: أخبرني.

(٢) بهته «بفتح أوليه»: أي: افترت عليه الكذب.

(٣) م (٢٥٨٩) وأخرجه د (٤٨٧٤) وت (١٩٣٥).

(٤) خ ١/١٤٥، ١٤٦، م (١٦٧٩).

(٥) حسبك: أي: كافيك.

(٦) وحكيت له إنساناً، أي: حكيت له حركة إنسان يكرهها.

(٧) أُنِي حكيت إنساناً، أي: فعلت مثل فعله.

(٨) د (٤٨٧٥)، ت (٢٥٠٤) و (٢٥٠٥) وأخرجه حم ١٨٩/٦ وإسناده صحيح.

(٩) يخمشون وجوههم وصدورهم «يسكون الخاء وكسر الميم» أي: يجرحونها.

(١٠) د (٤٨٧٨) وأخرجه حم ٢٢٤/٣، وإسناده صحيح.

١٥٢٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَعِرْضُهُ»^(١). وَمَالُهُ» رواه مسلم^(٢).

٢٤٣ - باب تحريم سماع الغيبة

وأمر من سمع غيبة محرمة بردها، والإنكار على قائلها
فإن عجز، أو لم يقبل منه، فارق ذلك المجلس إن أمكنه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ^(٣) أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣]. وَقَالَ تَعَالَى:
﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ: كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. وَقَالَ
تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا^(٤) فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ
غَيْرِهِ، وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

١٥٢٨ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ
أَخِيهِ، رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه الترمذي^(٥) وَقَالَ: حديث حسن.

١٥٢٩ - وَعَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ الْمَشْهُورِ الَّذِي
تَقَدَّمَ فِي بَابِ الرَّجَاءِ^(٦) قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فَقَالَ: «أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُم؟» فَقَالَ
رَجُلٌ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَلَا رَسُولَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ:
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ! وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي
بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» متفق عليه^(٧).

(١) العرض «بالكسر»: الحسب.

(٢) م (٢٥٦٤).

(٣) اللغو: القول القبيح.

(٤) يخوضون في آياتنا: أي بالطمع والاستهزاء. والذكرى: التذكير.

(٥) ت (١٩٣٢) وأخرجه حم ٤٥٠/٦ وسنده حسن.

(٦) انظر الحديث رقم (٤١٥).

(٧) خ ٤٩/٣، ٥٠، م ٤٥٥/١ رقم حديث الباب (٢٦٣).

«وَعِتْبَانُ» بكسر العين على المشهور، وَحُكِّي ضُمُّهَا، وبعدها تاءُ مثناةٌ مِنْ فوق، ثُمَّ بَاءٌ موحدةٌ. وَ «الدُّخْشُمُ» بضم الدال وإسكان الخاءِ ، وَضُمُّ الشين المعجمتين.

١٥٣٠ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ تَوْبَتِهِ وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ التَّوْبَةِ^(١). قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ يَتَبَوَّكُ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ ابْنُ مَالِكٍ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَالنَّظَرُ فِي عِطْفِيهِ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. متفقٌ عليه^(٢).

«عِطْفَاهُ»: جَانِبَاهُ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى إِعْجَابِهِ بِنَفْسِهِ.

٢٤٤ - بَابُ بَيَانِ مَا يَبَاحُ مِنَ الْغِيَةِ

اعْلَمْ أَنَّ الْغِيَةَ تُبَاحُ لِغَرَضٍ صَحِيحٍ شَرْعِيٍّ لَا يُمَكِّنُ الْوُصُولَ إِلَيْهِ إِلَّا بِهَا، وَهُوَ سَبَبٌ:

الْأَوَّلُ: التَّظَلُّمُ، فَيَجُوزُ لِلْمَظْلُومِ أَنْ يَتَظَلَّمَ إِلَى السُّلْطَانِ وَالْقَاضِي وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ لَهُ وِلَايَةٌ، أَوْ قُدْرَةٌ عَلَى إِنْصَافِهِ مِنْ ظَالِمِهِ، فَيَقُولُ: ظَلَمَنِي فَلَانٌ بِكَذَا.

الثَّانِي: الْاِسْتِعَانَةُ عَلَى تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ، وَرَدِّ الْعَاصِي إِلَى الصَّوَابِ، فَيَقُولُ لِمَنْ يَرْجُو قُدْرَتَهُ عَلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ: فَلَانٌ يَفْعَلُ كَذَا، فَارْجُرْهُ عَنْهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَيَكُونُ مَقْصُودُهُ التَّوَصُّلُ إِلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ كَانَ حَرَامًا.

الثَّالِثُ: الْاِسْتِفْتَاءُ، فَيَقُولُ لِلْمُفْتِي: ظَلَمَنِي أَبِي، أَوْ أَخِي، أَوْ زَوْجِي، أَوْ فَلَانٌ بِكَذَا، فَهَلْ لَهُ ذَلِكَ؟ وَمَا طَرِيقِي فِي الْخُلَاصِ مِنْهُ، وَتَحْصِيلِ حَقِّي، وَتَدْفِيعِ الظُّلْمِ؟ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا جَائِزٌ لِلْحَاجَةِ، وَلَكِنَّ الْأَخْوَاطَ وَالْأَفْضَلَ أَنْ يَقُولَ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَوْ شَخْصٍ، أَوْ زَوْجٍ، كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا؟ فَإِنَّهُ يَحْصُلُ بِهِ الْغَرَضُ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ وَمَعَ ذَلِكَ، فَالْتَّعْيِينُ جَائِزٌ كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِي حَدِيثٍ هُنْدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) خ ٨/٨٦، ٩٣، م (٢٦٦٩).

(١) انظر الحديث رقم (٢١) ..

الرَّابِعُ: تَحْذِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّرِّ وَنَصِيحَتُهُمْ، وَذَلِكَ مِنْ وَجْهِ:
مِنْهَا جَرَحُ الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الرُّوَاةِ وَالشُّهُودِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ بِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ
وَاجِبٌ لِلْحَاجَةِ.

ومنها المُشَاوَرَةُ فِي مُصَاهَرَةِ إِنْسَانٍ، أَوْ مُشَارَكَتِهِ، أَوْ إِيدَاعِهِ، أَوْ مُعَامَلَتِهِ، أَوْ غَيْرِ
ذَلِكَ، أَوْ مُجَاوَزَتِهِ، وَيَجِبُ عَلَى الْمُشَاوِرِ أَنْ لَا يُخْفِيَ حَالَهُ، بَلْ يَذْكُرُ الْمَسَاوِيءَ الَّتِي فِيهِ
بَنِيَّةَ النَّصِيحَةِ.

ومنها إِذَا رَأَى مُتَّفَقًا يَتَرَدَّدُ إِلَى مُبْتَدِعٍ، أَوْ فَاسِقٍ يَأْخُذُ عَنْهُ الْعِلْمُ، وَخَافَ أَنْ يَتَضَرَّرَ
الْمُتَّفَقُ بِذَلِكَ، فَعَلَيْهِ نَصِيحَتُهُ بَيَانِ حَالِهِ، بِشَرْطِ أَنْ يَقْصِدَ النَّصِيحَةَ، وَهَذَا مِمَّا يُغْلَطُ
فِيهِ. وَقَدْ يَحْمِلُ الْمُتَكَلِّمُ بِذَلِكَ الْحَسَدَ، وَيُلْبِسُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَيُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ
نَصِيحَةٌ فَلْيَتَّقِ لِلذَّكَ.

ومنها أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَايَةٌ لَا يَقُومُ بِهَا عَلَى وَجْهِهَا: إِمَّا بَأَنْ لَا يَكُونَ صَالِحًا لَهَا، وَإِمَّا
بَأَنْ يَكُونَ فَاسِقًا، أَوْ مُغْفَلًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ فَيَجِبُ ذِكْرُ ذَلِكَ لِمَنْ لَهُ عَلَيْهِ وَلَايَةٌ عَامَّةٌ لِيُزِيلَهُ،
وَيُؤَلِّي مَنْ يَصْلُحُ، أَوْ يَعْلَمَ ذَلِكَ مِنْهُ لِيُعَامِلَهُ بِمُقْتَضَى حَالِهِ، وَلَا يَغْتَرِّبَهُ، وَأَنْ يَسْعَى فِي أَنْ
يُحْتَهُ عَلَى الْاسْتِقَامَةِ أَوْ يَسْتَبْدِلَ بِهِ.

الخَامِسُ: أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا بِفِسْقِهِ أَوْ بِذَعَتِهِ كَالْمُجَاهِرِ بِشُرْبِ الْخَمْرِ، وَمُصَادَرَةِ
النَّاسِ، وَأَخْذِ الْمَكْسِ؛ وَجَبَايَةِ الْأَمْوَالِ ظُلْمًا، وَتَوَلَّى الْأُمُورِ الْبَاطِلَةَ، فَيَجُوزُ ذِكْرُهُ بِمَا
يُجَاهِرُ بِهِ؛ وَيَحْرُمُ ذِكْرُهُ بِغَيْرِهِ مِنَ الْعُيُوبِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِحَوَازِهِ سَبَبٌ آخَرُ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ.

السَّادِسُ: التَّعْرِيفُ، فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مَعْرُوفًا بِلَقَبٍ؛ كَالْأَعْمَشِ وَالْأَعْرَجِ
وَالْأَصَمِّ، وَالْأَعْمَى؛ وَالْأَحْوَلِ، وَغَيْرِهِمْ جَازَ تَعْرِيفُهُمْ بِذَلِكَ؛ وَيَحْرُمُ إِطْلَاقُهُ عَلَى جِهَةِ
التَّقْصِيرِ؛ وَلَوْ أَمَكْنَ تَعْرِيفُهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ أَوْلَى.

فهذه سِتَّةُ أَسْبَابٍ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ وَأَكْثَرُهَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ؛ وَدَلَالَتُهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ
الصَّحِيحَةِ مَشْهُورَةٌ. فَمِنْ ذَلِكَ:

١٥٣١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اتُّدْنُوا

لَهُ، بِشَسْ أَخُو الْعَشِيرَةِ^(١)؟» متفق عليه^(٢).

اِحْتَجَّ بِهِ الْبَخَارِيُّ فِي جَوَازِ غِيْبَةِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَأَهْلِ الرِّيبِ.

١٥٣٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا».

رواه البخاري^(٣). قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ أَحَدُ رَوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ: هَذَانِ الرَّجُلَانِ كَانَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

١٥٣٣ - وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ

أَبَا الْجَهْمِ وَمُعَاوِيَةَ خَطْبَانِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ، فَصُغْلُوكُ^(٤) لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ، فَلَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ» متفق عليه^(٥).

وفي رواية لمسلم: «وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَضْرَابٌ لِلنِّسَاءِ» وهو تفسير لرواية: «لَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ» وقيل: معناه: كثير الأسفار.

١٥٣٤ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ

أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: لَا تُتَفَقُّوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا^(٦) وقال: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ: مَا فَعَلَ، فَقَالُوا: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ^(٧) حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَصْدِيقِي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ، ﷺ، لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوْوا رُؤُوسَهُمْ^(٨). متفق عليه^(٩).

١٥٣٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَتْ هِنْدُ امْرَأَةُ أَبِي سُفْيَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ:

(١) العشيرة: القبيلة.

(٣) خ ٤٠٥/١٠.

(٢) خ ٣٩٣/١٠، م (٢٥٩١).

(٤) الصغلوكة بضم الصاد الفقير.

(٥) م (١٤٨٠) وأخرجه ط ٥٨٠/٢ والشافعي في «الرسالة» رقم (٨٥٦) ولم يخرج خ كما نص عليه غير واحد من الأئمة.

(٦) «حتى ينفضوا»، أي: يتفرقوا عنه.

(٧) شدة، أي: كرب شديد.

(٨) فللوا رؤوسهم، أي: أمالوها إعراضاً ورجية عن الاستغفار.

(٩) خ ٤٩٤/٨، ٤٩٥ و ٤٩٦، م (٢٧٧٢).

إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ^(١) وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَلَوْلِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ، وَهَوَ لَا يَعْلَمُ؟ قَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَلِلَّذِي بِالْمَعْرُوفِ» متفقٌ عليه^(٢).

٢٤٥ - باب تحريم النيمة

وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَمَّازٍ^(٣) مَشَاءٍ بَنِيمٍ﴾ [ن: ١١]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

١٥٣٦ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ» متفقٌ عليه^(٤).

١٥٣٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ! بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ: أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ^(٥) مِنْ بَوْلِهِ».

متفقٌ عليه^(٦)، وهذا لفظ إحدى روايات البخاري.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى: «وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» أَيُّ: كَبِيرٌ فِي رَعْمِهِمَا وَقِيلَ: كَبِيرٌ تَرَكُهُ عَلَيْهِمَا.

١٥٣٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُتَبِّحُكُمْ مَا الْعَضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رواه مسلم^(٧).

«الْعَضَةُ»: بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِلِهَاجٍ عَلَى وَزْنِ

(١) رجل شحيح، أي: بخيل حريص.

(٢) خ ٤٤٤/٩، ٤٤٥، م (١٧١٤).

(٣) همّاز، أي: مقتاب، والنميمة: نقل الكلام سعاية وإفساداً.

(٤) خ ٣٩٤/١٠، م (١٠٥) وأخرجه د (٤٨٧١) وت (٢٠٢٧).

(٥) وفي رواية لـ (م) «لا يستتره» ومعنى «لا يستتره» أنه لا يجعل بينه وبين بوله سترة، يعني لا يتحفظ منه فتوافق رواية «لا يستتره» لأنها من التنزه وهو الإبعاد.

(٦) خ ٢٧٣/١، ٢٧٦، م (٢٩٢) وأخرجه د (٢٠) وت (٧٠) ون ٢٨/١، ٣٠.

(٧) م (٢٦٠٦).

الوجه، ورُوي: «العِصَّة» بكسر العين وفتح الضاد المُعْجَمَةِ عَلَى وَزْنِ الْعِدَّة، وهي: الكَذِبُ والبُهْتَانُ، وعلى الرواية الأولى: العِصَّةُ مصدر، يقال: عَصَّه عَصَاهَا، أي: رمَاهُ بالعِصَّة.

٢٤٦ - باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس

إلى ولاية الأمور إذا لم تدع إليه حاجةً كخوفٍ مفسدةٍ ونحوها

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]. وفي الباب الأحاديث السابقة في الباب قبله.

١٥٣٩ - وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ» رواه أبو داود، والترمذي^(١).

٢٤٧ - باب ذم ذي الوجهين

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ، إِذْ يُبَيِّتُونَ^(٢) مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ، وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨].

١٥٤٠ - وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ^(٣): خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا^(٤)»، وَتَجِدُونَ خِيَارَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ^(٥) أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِ» متفقٌ عليه^(٦).

١٥٤١ - وعن محمد بن زيد أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِحَدِّثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

(١) د (٤٨٦٠)، ت (٣٨٩٣) وفي سنده مجهولان.

(٢) إذ يبيتون، أي: يدبرون.

(٣) تجدون الناس معادن، أي: ذري أصول ينسبون إليها ويتفاخرون بها.

(٤) إذا فقهوا «بضم القاف» أي: علموا الأحكام الشرعية.

(٥) في هذا الشأن: أي في الإمارة.

(٦) خ ٣٨٤/٦، ٣٨٥ و ٣٩٥/١٠، م (٢٥٢٦).

إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلَاطِينِنَا^(١) فنقول لَهُمْ بِخِلَافِ مَا تَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ قَالَ : كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . رواه البخاري^(٢) .

٢٤٨ - باب تحريم الكذب

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء : ٣٦] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق : ١٨] .

١٥٤٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ^(٣)» وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ^(٤) حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا ، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا^(٥) .

١٥٤٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ ، كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَوْهَا : إِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» متفق عليه^(٦) .

وقد سبق بيانه مع حديث أبي هريرة بنحوه في «باب الوفاء بالعهد»^(٧) .

١٥٤٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ ، كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً ، عُذِّبَ ، وَكُلِّفَ أَنْ يَنْفِخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» رواه البخاري^(٨) .

(١) على سلاطيننا ، أي : ذوي الولاية علينا .

(٢) خ ١٤٩/١٣ ، ١٥٠ .

(٣) البر «يكسر الباء وتشديد الراء» : الطاعة .

(٤) ليصدق ، أي : يتكرر منه الصدق . وفي رواية مسلم : ليتحرى الصدق .

(٥) خ ٤٢٣/١٠ ، م (٢٦٠٧) .

(٦) خ ٨٤/١ ، م (٥٨) وحديث أبي هريرة أخرجه خ ٨٣/١ ، ٨٤ ، م (٥٩) .

(٧) انظر الحديث رقم (٦٨٧) و (٦٨٨) .

(٨) خ ٣٧٤/١٢ ، ٣٧٥ .

«تَحَلَّمَ» أَي: قَالَ إِنَّهُ حَلَمَ فِي نَوْمِهِ وَرَأَى كَذَا وَكَذَا؛ وَهُوَ كَاذِبٌ. وَ«الْآنُكَ» بِالْمَدِّ وَضَمُّ النُّونِ وَتَخْفِيفِ الْكَافِ: وَهُوَ الرُّصَاصُ الْمَذَابُ.

١٥٤٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَرَى الْفَرَى^(١) أَنْ يُرَى الرَّجُلُ عَيْنِيهِ مَا لَمْ تَرَيَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢). وَمَعْنَاهُ: يَقُولُ: رَأَيْتُ فِيمَا لَمْ يَرَهُ.

١٥٤٦ - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدُ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟» فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصُ، وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ^(٣): «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيَنْلُغُ رَأْسَهُ، فَيَنْدَهْدَهُ الْحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتَّبِعُ الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى!» قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ^(٤)، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقْيَى وَجْهِهِ فَيُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى» قَالَ: قُلْتُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ، وَأَصْوَاتٌ، فَاطْلَعْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوهَا. قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَحْمَرُ مِثْلُ الدَّمِ»، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِغٌ يَسْبِغُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِغُ يَسْبِغُ مَا يَسْبِغُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ، فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ، فَيَلْقِمُهُ

(١) الْفَرَى «بِكَسْرِ الْفَاءِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ»: جَمْعُ فَرِيَةٍ وَهِيَ الْكَذِبُ.

(٢) خ ٣٧٧، ٣٧٦/١٢.

(٣) ذَاتُ غَدَاةٍ، أَي: صَبِيحَ يَوْمٍ.

(٤) مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، أَي: عَلَيْهَا.

حَجْرًا، فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبَحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ، فَعَرَلَهُ فَاهُ، فَأَلْقَمَهُ حَجْرًا. قلت لهما: ما هذان؟ قالا لي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَاةِ، أَوْ كَاكْرِهِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ رَجُلًا مَرَأَى، فَإِذَا هُوَ عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا. قلت لهما: ما هذا؟ قالا لي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرٍ^(١) الرِّبْعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةَ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانِ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ، قُلْتُ: ما هذا؟ وما هؤلاء؟ قالا لي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا إِلَى دَوْحَةٍ^(٢) عَظِيمَةٍ لَمْ أَرْ دَوْحَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا، وَلَا أَحْسَنَ! قالا لي: ارْقُ فِيهَا، فَارْتَقَيْنَا فِيهَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَيْنٍ ذَهَبٍ وَلَبِنٍ فَضَّةٍ، فَأَتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا، فَفُتِحَ لَنَا، فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا رَجَالٌ شَطْرَ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ! وَشَطْرَ مَنْهُمْ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ! قالا لهم: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ، وَإِذَا هُوَ نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبَيَاضِ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ. ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. قال: قالا لي: هذه جَنَّةُ عَدْنِ^(٣)، وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ، فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرِّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ. قالا لي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ؟ قلت لهما: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، فَذَرَانِي فَأَدْخُلْهُ. قالا: أَمَا الْآنَ فَلَ، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ. قلت لهما: فَإِنِّي رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا؟ فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ قالا لي: أَمَا إِنَّا سَنَخْبِرُكَ: أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشْرَسِرُ شِدْقُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ؛ وَأَمَّا الرَّجُلُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ هُمْ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ، فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ وَالزُّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهْرِ، وَيُلْقِمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنَّهُ أَكَلُ الرَّبَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيهُ الْمَرَاةِ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنٌ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي

(١) النور «يفتح النور آخره راء»: الزهر.

(٢) هذه رواية أحمد والنسائي وأبي عوانة والإسماعيلي، ورواية (خ) «روضة».

(٣) جنة عدن «يفتح المهملة الأولى وسكون الثانية»: من عدن بالمكان إذا أقام به.

في الرُّوضَةِ، فإنه إبراهيم، وأما الولدان الذين حوَّله، فكلُّ مولودٍ مَاتَ على الفِطْرَةِ، وفي رواية البرقاني: «وُلِدَ عَلَى الفِطْرَةِ» فقال بعض المسلمين: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وأولادُ المشركين؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «وأولادُ المشركين، وأما القومُ الذين كَانُوا شَطَرُ مِنْهُمْ حَسَنٌ، وشَطَرُ مِنْهُمْ قَبِيحٌ، فإنهم قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ» رواه البخاري (١).

وفي رواية له: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أُتِيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ» ثم ذكره وقال: «فَانْطَلَقْنَا إِلَى نَقَبٍ مِثْلِ الثُّورِ، أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ؛ يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا، وَإِذَا خَمَدَتْ، رَجَعُوا فِيهَا، وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عِرَاءُ، وَفِيهَا: حَتَّى أُتِيَانَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ وَلَمْ يَشْكُ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسَطِ النَّهْرِ، وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ جَعَلَ يَرْمِي فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ». وفيها: «فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرَقَطُ أَحْسَنَ مِنْهَا، فِيهَا رِجَالٌ شُبُوحٌ وَشَبَابٌ. وَفِيهَا: الَّذِي رَأَيْتُهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ، يُحَدِّثُ بِالْكَذِبَةِ فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وفيها: «الَّذِي رَأَيْتُهُ يُشَدِّحُ رَأْسَهُ فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ، فَيَفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالِدَارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارَ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جِبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ، قَالَا: ذَاكَ مَنَزْلُكَ، قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلَ مَنَزْلِي، قَالَا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَهُ، أَتَيْتَ مَنَزْلَكَ» رواه البخاري (٢).

قوله: «يَبْلُغُ رَأْسُهُ» هو بالثاء المثلثة والغين المعجمة، أي: يَشَدِّحُهُ وَيَشَقُّهُ. قوله: «يَتَذَهَّدُ» أي: يتدحرج. و «الْكُلُوبُ» بفتح الكاف، وضم اللام المشددة، وهو معروف. قوله: «فَيُشْرِشِرُ» أي: يُقَطِّعُ. قوله: «ضَوْضَوْا» وهو بضادين معجمتين، أي: صاحوا. قوله: «فَيَقْفَرُ» هو بالقاف والغين المعجمة، أي: يفتح. قوله: «المرأة» هو بفتح

(٢) خ ٢٠٠/٣، ٢٠١.

(١) خ ٣٨٤/١٢، ٣٩٠.

الميم، أي: المنظر. قوله: «يَحْشُهَا» هو بفتح الياء وضم الحاء المهملة والشين المعجمة، أي: يوقدها. قوله: «رَوْضَةٌ مُعْتَمَّةٌ» هو بضم الميم وإسكان العين وفتح التاء وتشديد الميم، أي: وافية النبات طويْلَتُهُ. قوله: «دَوْحَةٌ» وهي بفتح الدال، وإسكان الواو وبالحاء المهملة: وهي الشجرة الكبيرة. قوله: «الْمَحْضُ» هو بفتح الميم وإسكان الحاء المهملة وبالضاد المعجمة: وهو اللبن. قوله: «فَسَمًا بَصْرِي» أي: ارتفع. «وَصُعْدًا»: بضم الصاد والعين، أي: مرتفعاً. «وَالرَّبَابَةُ»: بفتح الراء وبالباء الموحدة مكورة، وهي السحابة.

٢٤٩ - باب بيان ما يجوز من الكذب

اعْلَمْ أَنَّ الْكَذِبَ، وَإِنْ كَانَ أَضْلُهُ مُحَرَّمًا، فَيَجُوزُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ بِشُرُوطٍ قَدْ أَوْضَحْتُهَا فِي كِتَابِ: «الْأَذْكَارِ»، وَمُخْتَصَرُ ذَلِكَ: أَنَّ الْكَلَامَ وَسِيلَةٌ إِلَى الْمَقَاصِدِ، فَكُلُّ مَقْصُودٍ مُحْمُودٍ يُمَكِّنُ تَحْصِيلَهُ بِغَيْرِ الْكَذِبِ يَحْرُمُ الْكَذِبُ فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنِ تَحْصِيلُهُ إِلَّا بِالْكَذِبِ، جَازَ الْكَذِبُ. ثُمَّ إِنْ كَانَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ الْمَقْصُودِ مُبَاحًا كَانَ الْكَذِبُ مُبَاحًا، وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا، كَانَ الْكَذِبُ وَاجِبًا. فَإِذَا اخْتَفَى مُسْلِمٌ مِنْ ظَالِمٍ يَرِيدُ قَتْلَهُ، أَوْ أَخَذَ مَالَهُ، وَأَخْفَى مَالَهُ، وَسُئِلَ إِنْسَانٌ عَنْهُ، وَجَبَ الْكَذِبُ بِإِخْفَائِهِ، وَكَذَا لَوْ كَانَ عِنْدَهُ وَدِيعَةٌ، وَأَرَادَ ظَالِمٌ أَخْذَهَا، وَجَبَ الْكَذِبُ بِإِخْفَائِهَا. وَالْأَخُوطُ فِي هَذَا كُلُّهُ أَنْ يُورِيَ، وَمَعْنَى التَّوْرِيَةِ: أَنْ يَقْصِدَ بِعِبَارَتِهِ مَقْصُودًا صَاحِبًا لَيْسَ هُوَ كَاذِبًا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَفْهَمُهُ الْمُخَاطَبُ، وَلَوْ تَرَكَ التَّوْرِيَةَ وَأَطْلَقَ عِبَارَةَ الْكَذِبِ، فَلَيْسَ بِحَرَامٍ فِي هَذَا الْحَالِ.

وَاسْتَدَلَّ الْعُلَمَاءُ لِحَوَازِ الْكَذِبِ فِي هَذَا الْحَالِ بِحَدِيثٍ أَمْ كُلْثُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْبِئُ خَيْرًا» (١) أَوْ يَقُولُ خَيْرًا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رَوَايَةٍ: «قَالَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرْخِصْ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ

(١) «فينبي خيراً» بفتح أوليه: أي يبلغ خيراً.

(٢) خ ٢٢٠/٥، م ٢٦٠٥، وأخرجه د (٤٩٢١) وت (١٩٣٩).

النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ؛ تَعْنِي: الْحَرْبَ، وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثَ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

٢٥٠ - باب الحث على الثبوت فيما يقوله ويحكيه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

١٥٤٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُفِيَ بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» رواه مسلم^(١).

١٥٤٨ - وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» رواه مسلم^(٢).

١٥٤٩ - وَعَنْ أَشْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ضَرَّةً^(٣) فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَايِسَ نَوْبِي زَوْرٍ» متفق عليه^(٤).

الْمُتَشَبِّعُ: هُوَ الَّذِي يُظْهَرُ الشَّبَحَ وَلَيْسَ بِشَبْعَانَ، وَمَعْنَاهُ هُنَا: أَنَّهُ يُظْهَرُ أَنَّهُ حَصَلَ لَهُ فَضِيلَةٌ وَلَيْسَتْ حَاصِلَةً. «وَلَا يَسَ نَوْبِي زَوْرٍ» أَي: ذِي زَوْرٍ، وَهُوَ الَّذِي يُزَوِّرُ عَلَى النَّاسِ، بِأَنْ يَتَزَيَّرَ بِزَيِّ أَهْلِ الزُّهْدِ أَوِ الْعِلْمِ أَوِ الثَّرْوَةِ؛ لِيَعْتَزَّ بِهِ النَّاسُ وَلَيْسَ هُوَ بِتِلْكَ الصِّفَةِ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٥١ - باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾^(٥) [الحج: ٣٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبَلِْمْرَصَادٍ﴾^(٦) [الفجر: ١٤]. وَقَالَ

(١) م ١٠/١ (٥).

(٢) م ٩/١، وأخرجه ت (٢٦٦٤).

(٣) «الضرة» بفتح الضاد وتشديد الراء: امرأة الزوج. و«الجناح» بضم الجيم: الإثم.

(٤) خ ٩/٢٧٨، ٢٧٩، م (٢١٣٠).

(٥) واجتنبوا قول الزور، أي: الكذب والبهتان.

(٦) لبلمرصاد، أي: لأعمال العباد.

تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢].

١٥٥٠ - وعن أبي بكرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأكْبَرِ الْكِبَايِرِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ؟» فَمَا زَالَ يَكُرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. متفق عليه^(١).

٢٥٢ - باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة

١٥٥١ - عَنْ أَبِي زَيْدٍ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْتَةِ الرُّضْوَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمَلَةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ، عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُهُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ» متفق عليه^(٢).

١٥٥٢ - وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعْنًا» رواه مسلم^(٣).

١٥٥٣ - وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم^(٤).

١٥٥٤ - وعن سمرة بن جندب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللهِ، وَلَا بِغَضَبِهِ، وَلَا بِالنَّارِ» رواه أبو داود، والترمذي^(٥) وقالوا: حديث حسن صحيح.

١٥٥٥ - وعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيّ» رواه الترمذي^(٦) وقال: حديث حسن.

١٥٥٦ - وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا، صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى

(١) خ ١٩٣/٥، م (٨٧) وأخرجه ت (٢٣٠٢). (٣) م (٢٥٩٧).

(٢) خ ٣٨٩/١٠، م (١١٠). (٤) م (٢٥٤٨) وأخرجه د (٤٩٠٧).

(٥) د (٤٩٠٦)، ت (١٩٧٧) ورجاله ثقات وأخرجه حم ١٥/٥، وصححه ك ٤٨/١، ووافقه للذهبي.

(٦) ت (١٩٧٨) وأخرجه حم (٢٨٣٩) وصححه حب (٤٨) وك ١٢/١ ووافقه للذهبي.

الأرض ، فخلق أبوابها دونها ، ثم تأخذ يميناً وشمالاً ، فإذا لم تجد مساعاً^(١) رجعت إلى الذي لعن ، فإن كان أهلاً لذلك ، وإلا رجعت إلى قائليها ، رواه أبو داود^(٢) .

١٥٥٧ - وعن عمران بن الحصين رضي الله عنها قال : بيننا رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ، وامرأة من الأنصار على ناقه ، فضجرت^(٣) ، فلعنتها ، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال : «خذوا ما عليها ودعوها ؛ فإنها ملعونة» قال عمران : فكأنني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد . رواه مسلم^(٤) .

١٥٥٨ - وعن أبي بزرّة نضلة بن عبيد الأسلمي رضي الله عنه قال : بينما جارية^(٥) على ناقه عليها بعض متاع القوم ، إذ بصرت بالنبي ﷺ ، وتضايق بهم الجبل ، فقالت : حل ، اللهم العنّها . فقال النبي ﷺ : «لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة» رواه مسلم^(٦) . قوله : «حل» : بفتح الحاء المهملة ، وإسكان اللام ، وهي كلمة لزجر الإبل . واعلم أن هذا الحديث قد يستشكل معناه ، ولا إشكال فيه ، بل المراد النهي أن تصاحبهم تلك الناقة ، وليس فيه نهى عن بيعها ودبحها وركوبها في غير صحبة النبي ﷺ ، بل كل ذلك وما سواه من التصرفات جائزة لا منع منه ، إلا من مصاحبته ﷺ بها ، لأن هذه التصرفات كلها كانت جائزة فمنع بعض منها ، فبقي الباقي على ما كان . والله أعلم .

٢٥٣ - باب جواز لعن بعض أصحاب المعاصي غير المعينين

قال الله تعالى : ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود : ١٨] . وقال تعالى : ﴿فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف : ٤٤] . وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : «لعن الله الواصلة^(٧) والمستوصلة^(٨)» وأنه

(١) فإذا لم تجد مساعاً «بالعين المعجمة» : أي مدخلاً وطريقاً .

(٢) د (٤٩٠٥) وله شاهد من حديث ابن مسعود عند حم (٣٨٧٦) و (٤٠٣٦) .

(٣) فضجرت : أي من علاج الناقة وصعوتها . (٥) جارية ، أي : امرأة شابة .

(٤) م (٢٥٩٥) . (٦) م (٢٥٩٦) .

(٧) الواصلة : هي التي تصل شعرها بشعر آدمي . والمستوصلة : هي التي تطلب من يفعل بها ذلك .

(٨) أخرجه م (٢١٢٢) وهو في خ ٣١٦/١٠ و ٣١٩ ، وم (٢١٢٤) بلفظ «لعن رسول الله» .

قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا»^(١)، وَأَنَّهُ لَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ^(٢)؛ وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ»^(٣)، أَيْ: حُدُودَهَا؛ وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ»^(٤)، وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ»^(٥)، «وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»^(٦)، وَأَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَدَثَ فِيهَا»^(٧) حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدَّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٨)، وَأَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَن رِغْلًا، وَذَكَوَانًا وَعُصْبَةً؛ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٩)، وَهَذِهِ ثَلَاثُ قَبَائِلَ مِنَ الْعَرَبِ وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١٠)، وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١١)، وَأَنَّهُ «لَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»^(١٢).

وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَلْفَافِ فِي الصَّحِيحِ، بَعْضُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَبَعْضُهَا فِي أَحَدِهِمَا، وَأَمَّا قَصْدُ الْإِخْتِصَارِ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهَا، وَسَأَذْكُرُ مُعْظَمَهَا فِي أَبْوَابِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٥٤ - باب تحريم سب المسلم بغير حق

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الْأَحْزَاب: ٥٨].

١٥٥٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَابُ»^(١٢) الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١٣).

١٥٦٠ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ

- (١) أَخْرَجَهُ خ ١٠/٣٣٠، م (١٥٩٧).
- (٢) أَخْرَجَهُ خ ٤/٢٦٦.
- (٣) أَخْرَجَهُ م (١٩٧٨).
- (٤) أَخْرَجَهُ م (١٩٧٨).
- (٥) أَخْرَجَهُ م (١٩٧٨).
- (٦) أَخْرَجَهُ م (١٩٧٨).
- (٧) مَنْ أَحَدَثَ فِيهَا، أَيْ: فِي الْمَدِينَةِ. «حَدَّثًا» بفتح أوليه وبالثاء، أَيْ: ابْتَدَعَ فِيهَا مَنْكَرًا.
- (٨) أَخْرَجَهُ خ ٤/٧٣، وَم (١٣٦٦).
- (٩) أَخْرَجَهُ م (٦٧٥).
- (١٠) مَسَاجِدَ، أَيْ: يَتَعَبَّدُونَ بِعِبَادَتِهَا. وَأَخْرَجَهُ خ ٣/١٦١ وَم (٥٢٩).
- (١١) أَخْرَجَهُ خ ١٠/٢٧٩.
- (١٢) السَّبَابُ: بِكسر السين: السب، وَهُوَ الشَّتْمُ وَالتَّكْلُمُ فِي عَرَضِ الْإِنْسَانِ بِمَا يَعْيبُهُ.
- (١٣) خ ١٠/٣٨٧، م (٦٤) وَأَخْرَجَتْ (١٩٨٤) وَن ٧/١٢١.

رَجُلًا بِالْفِسْقِ أَوْ الْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ» رواه البخاري^(١).

١٥٦١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُتَسَابِحَانِ مَا قَالَا»^(٢) فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا حَتَّى يَغْتَدِي الْمَظْلُومُ» رواه مسلم^(٣).

١٥٦٢ - وعنه قال: أَيْ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ^(٤) قَالَ: «اضْرِبُوهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِشَوْبِهِ. فَلَمَّا انصَرَفَ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، قَالَ: «لَا تَقُولُوا هَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ»^(٥) رواه البخاري^(٦).

١٥٦٣ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزُّنَى يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ» متفق عليه^(٧).

٢٥٥ - باب تحريم سبِّ الأموات بغير حقٍّ ومصلحة شرعية

وَهُوَ التَّحْذِيرُ مِنَ الْاِقْتِدَاءِ بِهِ فِي بَذْعَتِهِ، وَفِسْقِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ وَفِيهِ الْآيَةُ وَالْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

١٥٦٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا»^(٨) إِلَى مَا قَدَّمُوا» رواه البخاري^(٩).

٢٥٦ - باب النهي عن الإيذاء

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

(١) خ ٣٨٨/١٠.

(٢) المتسابحان ما قالا، أي: إثم ما قالا من السب، وهو مبتدأ، خبره: «فعلى البادي منهما» وقوله ﷺ: «حتى يعتدي المظلوم» أي: يتجاوز حد الانتصار.

(٣) م (٢٥٨٧) وأخرجه د (٤٨٩٤) وت (١٩٨٢). (٤) قد شرب، أي: الخمر.

(٥) لا تعينوا عليه الشيطان: وذلك أن الشيطان يريد بتزيينه المعصية له حصول الخزي، فإذا دعوا عليه بالخزي، فكانهم حصلوا مقصود الشيطان.

(٦) خ ٥٧/١٢. (٧) خ ١٦٣/١٢، ١٦٤، م (١٦٦٠).

(٨) أفضوا، أي: وصلوا «إلى ما قدموا» من عمل فلا فائدة في سبهم.

(٩) خ ٢٠٦/٣ وأخرجه د (٤٨٩٩) ون ٥٣/٤.

١٥٦٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه» متفق عليه^(١).

١٥٦٦ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يزحزح^(٢) عن النار، ويدخل الجنة، فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه» رواه مسلم^(٣).

وهو بعض حديث طويل سبق في باب طاعة ولادة الأمور^(٤).

٢٥٧ - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابير

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. وقال تعالى: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]. وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ، رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

١٥٦٧ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» متفق عليه^(٥).

١٥٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ^(٦)» فيقال: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا! أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا! رواه مسلم^(٧).

(١) خ ٥٠/١، ٥١، م (٤٠).

(٢) أن يزحزح «بالزاي والحاء المهملة» أي: يبعد. والمنية: الموت. والمعنى: ليدم على الإيمان وما معه حتى يأتيه الموت وهو على ذلك، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

(٣) م (١٨٤٤).

(٤) خ ٤٠١/١٠، ٤٠٣، م (٢٥٥٩).

(٥) انظر رقم (٦٦٦).

(٦) الشحنة «بفتح الشين وسكون الحاء والنون وبالمد»: العداوة. وقوله ﷺ: أَنْظِرُوا «بفتح الهمزة وكسر الظاء المعجمة» أي: أخرُوا.

(٧) م (٢٥٦٥).

وفي رواية له: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَالثَّانِينَ» وَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٥٨ - باب تحريم الحسد

وَهُوَ تَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنْ صَاحِبِهَا: سَوَاءٌ كَانَتْ نِعْمَةً دِينٍ أَوْ دُنْيَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]. وَفِيهِ حَدِيثُ أَنَسٍ السَّابِقُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

١٥٦٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ؛ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ، أَوْ قَالَ: الْعُشْبُ^(١)» رواه أبو داود^(٢).

٢٥٩ - باب النهي عن التجسس

وَالْتَسَمَعَ لِكَلَامٍ مَنْ يَكْرَهُ اسْتِمَاعُهُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا، فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٥٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا^(٣)، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ^(٤)، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَهُنَا، التَّقْوَى هَهُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ «بِحَسَبِ أَمْرِي مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَعِزُّهُ، وَمَالُهُ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

(١) العشب «بضم العين» الكلال، أي: الحشيش.

(٢) د (٤٩٠٣) وفي سنده مجهول، وفي الباب عن أنس عند ج (٤٢١٠) بلفظ: «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار».

(٣) ولا تجسسوا: أي: لا تجسسوا عن عيوب الناس ولا تتبعوها. والتنافس: الرغبة في الشيء والانفراد به.

(٤) ولا يخذله «بضم الذال» أي: يترك نصرته وإعانتة ويتأخر عنه.

وفي رواية: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسُّسُوا وَلَا تَنَاجَشُوا»^(١) وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

وفي رواية: «لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَذَابِرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

وفي رواية: «لَا تَهَاجَرُوا وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ».

رواه مسلم^(٢) بكل هذه الروايات، وروى البخاري أكثرها.

١٥٧١ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كَذَبْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رواه أبو داود^(٣) بإسنادٍ صحيحٍ.

١٥٧٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى بِرَجُلٍ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا فَلَانٌ تَقْطُرُ لِحَيْتَهُ خَمْرًا، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ نَهَيْنَا عَنِ التَّجَسُّسِ، وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرُ لَنَا شَيْءٌ، نَأْخُذُ بِهِ. حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. رواه أبو داود^(٤) بإسنادٍ على شرط البخاري ومسلم.

٢٦٠ - باب النهي عن سوء الظن بالمسلمين من غير ضرورة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ^(٥) إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

١٥٧٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» متفقٌ عليه^(٦).

٢٦١ - باب تحريم احتقار المسلمين

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ، عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا

(١) ولا تناجشوا، أي: من النجش، وهو الزيادة في السلعة ليغر غيره ويخدعه.

(٢) م (٢٥٦٣) و (٢٥٦٤)، خ ٤٠٤/١٠.

(٣) د (٤٨٨٨) وسنده حسن.

(٤) د (٤٨٩٠) وسنده صحيح.

(٥) من الظن، أي: ظن السوء بالمسلمين.

(٦) خ ٤٠٤/١٠، م (٢٥٦٣).

مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ، وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ^(١) وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ^(٢)، بِشَى الْأَسْمِ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ، وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿[الحجرات: ١١]﴾. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلَ لِكُلِّ هُمْزَةٍ^(٣) لُحْمَةً﴾ [الهمزة: ١].

١٥٧٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ».

رواه مسلم^(٤)، وقد سبق قريباً بطوله^(٥).

١٥٧٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ! فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنًا، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ» رواه مسلم^(٦).

وَمَعْنَى «بَطَرُ الْحَقِّ»: دَفَعَهُ، «وَعَمْطُهُمْ»: اخْتِفَارُهُمْ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ أَوْضَحَ مِنْ هَذَا فِي بَابِ الْكِبَرِ^(٧).

١٥٧٦ - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى^(٨) عَلَيَّ أَنْ لَا أَعْفِرَ لِفُلَانٍ! إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ^(٩)» رواه مسلم^(١٠).

٢٦٢ - بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِظْهَارِ الشَّمَاتَةِ بِالْمُسْلِمِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ^(١١) الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

(١) وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ «اللمز»: الطعن باللسان، أي: لَا يَعْيبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

(٢) وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ، أي: يَدْعُو بَعْضُكُمْ بَعْضًا بِاللُّقَبِ السَّوِّءِ.

(٣) هُمَزَةٌ لُحْمَةٌ، أي: كَثِيرُ الْهَمْزِ وَاللَّمْزِ، أي: الْغَنِيَّةِ.

(٤) م (٢٥٦٤). (٨) يَتَأَلَّى عَلَى اللَّهِ، أي: يَحْلِفُ عَلَيْهِ سَبْحَانَهُ.

(٥) بِرَقْم ١٥٧٠. (٩) وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ، أي: أَبْطَلْتُ ثَوْبَهُ.

(٦) م (٩١) وَأَخْرَجَهُ د (٤٠٩١) وَت (١٩٩٩). (١٠) م (٢٦٢١).

(٧) أَنْتَظِرُ رَقْم ٦١٢. (١١) أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ: أَيِ يَشِيعُ خَبَرُهَا.

١٥٧٧ - وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ» (١) لِأَخِيكَ: فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَتَلَيَّكَ» رواه الترمذي (٢) وقال: حديث حسن.
وفي الباب حديث أبي هريرة السابق في باب التَّجَسُّس (٣): «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ» الحديث.

٢٦٣ - باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].
١٥٧٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِئْتَنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ» (٤): الطُّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ (٥) عَلَى الْمَيِّتِ» رواه مسلم (٦).

٢٦٤ - باب النهي عن الغش والخداع
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].
١٥٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا، فَلَيْسَ مِنَّا» رواه مسلم (٧).
وفي رواية لَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ (٨) طَعَامٍ، فَأَذْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَتَأَلَّتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ (٩) يَا رَسُولَ اللَّهِ:

- (١) الشَّمَاتَةُ: الفرح ببلية غيرك.
(٢) ت (٢٥٠٨) ورجاله ثقات، وأخرج له شاهداً بمعناه (٢٥٠٧)، عن معاذ بن جبل بلفظ «من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمل» وفيه ضعف وانقطاع.
(٣) انظر رقم (١٥٧٠).
(٤) كفر: أي: من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية.
(٥) النياحة «بكسر النون وتخفيف الباء»: رفع الصوت بالبكاء.
(٦) م (٦٧).
(٧) م (١٠١) و (١٠٢).
(٨) صبرة «بضم الصاد، وسكون الموحدة» جمعها صبر كغرفة وغرف.
(٩) أصابته السماء: أي: المطر.

قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ! مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا».

١٥٨٠ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَنَاجَشُوا» متفق عليه^(١).

١٥٨١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجَشِ^(٢). متفق عليه^(٣).

١٥٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخَذِّعُ فِي الْبُيُوعِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَايَعْتَ، فَقُلْ لَا خِلَابَةَ» متفق عليه^(٤).

«الْخِلَابَةُ» بخاء معجمة مكسورة، وباء موحدة: وهي الخديعة.

١٥٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَبَبَ زَوْجَةً أَمْرِي، أَوْ مَمْلُوكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا» رواه أبو داود^(٥).

«خَبَبَ» بخاء معجمة، ثم باء موحدة مكررة: أي: أفسده وخدعه.

٢٦٥ - باب تحريم الغدر

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

١٥٨٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» متفق عليه^(٦).

١٥٨٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا: قَالَ

(١) خ ٣٠٩/٤، م (١٥١٥) (١١) وأخرجه ت (١٣٠٤) ود (٣٤٣٨) ون ٢٥٩/٧.

(٢) النجش «يفتح فسكون أو بفتحتين»: الزيادة في ثمن سلعة ليغر غيره.

(٣) خ ٢٩٨/٤، م (١٥١٦) وأخرجه ن ٢٥٨/٧ وجه (٢١٧٣).

(٤) خ ٢٨٣/٤، م (١٥٣٣) وأخرجه د (٣٥٠٠) ون ٢٥٢/٧ وط ٦٨٥/٢.

(٥) د (٥١٧٠) وأخرجه حم ٣٩٧/٢ وإسناده صحيح، وصححه حب (١٣١٩).

(٦) خ ٨٤/١، م (٥٨).

النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ»^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَذْرَةُ فُلَانٍ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).
 ١٥٨٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ»^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَذْرِهِ، إِلَّا وَلَا غَادِرٌ أَعْظَمُ غَذْرًا مِنْ أَمِيرِ عَامَةٍ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

١٥٨٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَغْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا، فَاسْتَوْفَى مِنْهُ، وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٥).

٢٦٦ - باب النهي عن المنّ بالعطية ونحوها

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى﴾ [البقرة: ٢٦٢].

١٥٨٨ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلِيفِ الْكَاذِبِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٦).

وفي رواية له: «المُسْبِلُ إِزَارَةٌ» يَعْنِي: الْمُسْبِلُ إِزَارَةٌ وَثَوْبَةٌ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ لِلْمُخِيلَاءِ.

(١) الغادر: هو الذي يعاهد ولا يفي. واللواء: الراية العظيمة لا يمسكها إلا صاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش، ويكون الناس تبعاً له. والمعنى: أن لكل غادر لواء، أي: علامة يشتهر بها في الناس، وكانت العرب تنصب الألوية في الأسواق لغدر الغادر ليشتهر.

(٢) خ ٤٦٤/١٠، م (١٧٣٥) و (١٧٣٦) و (١٧٣٧).

(٣) عند استه «بوصل الهمة وسكون السين»: أي: دبره.

(٤) م (١٧٣٨) (١٦).

(٥) خ ٣٤٦/٤، ٣٤٧.

(٦) م (١٠٦).

٢٦٧ - باب النهي عن الافتخار والبغي

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تُزَكُّوا^(١) أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ [النجم : ٣٢]. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ، وَيَتَّغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [الشورى : ٤٢].

١٥٨٩ - وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ جِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخَرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» رواه مسلم^(٢).

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الْبَغْيُ : التَّعَدِّي وَالْإِسْطِطَالَةُ.

١٥٩٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» رواه مسلم^(٣).

الرُّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ : «أَهْلَكُهُمْ» يَرْفَعِ الْكَافِ، وَرُويَ بِنَضْبِهَا. وَهَذَا النَّهْيُ لِمَنْ قَالَ ذَلِكَ عُجْبًا بِنَفْسِهِ، وَتَصَاغُرًا لِلنَّاسِ، وَارْتِفَاعًا عَلَيْهِمْ، فَهَذَا هُوَ الْحَرَامُ : وَأَمَّا مَنْ قَالَهُ لِمَا يَرَى فِي النَّاسِ مِنْ نَقْصٍ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ، وَقَالَهُ تَحَزُّنًا عَلَيْهِمْ، وَعَلَى الدِّينِ، فَلَا بَأْسَ بِهِ. هَكَذَا فُسِّرَهُ الْعُلَمَاءُ وَفَصَّلُوهُ، وَمِمَّنْ قَالَهُ مِنَ الْأَثَمَةِ الْأَعْلَامِ : مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَالْخَطَّابِيُّ، وَالْحَمِيدِيُّ وَآخَرُونَ، وَقَدْ أَوْضَحْتَهُ فِي كِتَابِ «الْأَذْكَارِ».

٢٦٨ - باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام

إِلَّا لِبُدْعَةٍ فِي الْمَهْجُورِ، أَوْ تَظَاهَرِ بِفُسْقٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٠]. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة : ٢].

١٥٩١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقَاطَعُوا،

(١) فلا تزكوا أنفسكم : أي : لا تمدحوها.

(٢) م (٢٨٦٥) (٦٤).

(٣) م (٢٦٢٣).

وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. وَلَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١) .

١٥٩٢ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ: يَلْتَقِيَانِ، فَيَعْرِضُ هَذَا وَيَعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٥٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُعْرِضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ أَمْرٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقُولُ: اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا» رواه مسلم^(٣).

١٥٩٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَغْبِطَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» رواه مسلم^(٤). «التَّحْرِيشُ»: الْإِفْسَادُ وَتَغْيِيرُ قُلُوبِهِمْ وَتَقَاطُعُهُمْ.

١٥٩٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٥) بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

١٥٩٦ - وَعَنْ أَبِي خِرَاشٍ حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا أَبُو حَذْرَدِ بْنِ أَبِي حَذْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ، وَيُقَالُ السُّلَمِيِّ الصُّحَابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفِكَ دَمِهِ^(٦)». رواه أبو داود^(٧) بإسناد صحيح.

(١) خ ٤٠١/١٠، م ٤٠٣ (٢٥٥٩) وأخرجه د (٤٩١٠).

(٢) خ ٤١٣/١٠، م (٢٥٦٠) وأخرجه د (٤٩١١).

(٣) م (٢٥٦٥) (٣٦) وأخرجه د (٤٩١٦).

(٤) م (٢٨١٢).

(٥) د (٤٩١٤) وإسناده صحيح.

(٦) كسفك دمه، أي: قتله عدواناً.

(٧) د (٤٩١٥) وأخرجه حم ٢٢٠/٤ وخد (٤٠٤) و (٤٥٠)، وصححه ك ١٦٣/٤ والحافظ العراقي

والذهبي، وهو كما قالوا.

١٥٩٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجُلُ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ، فَلْيَلْقَهُ، فَلْيَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَدْ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ»^(١)، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ^(٢) مِنْ الْهَجْرَةِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِذَا كَانَتِ الْهَجْرَةُ لِلَّهِ تَعَالَى، فَلَيْسَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ.

٢٦٠ - بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَنَاجِيِ اثْنَيْنِ دُونَ الثَّلَاثِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ إِلَّا لِحَاجَةٍ، وَهُوَ أَنْ يَتَحَدَّثَا سِرًّا بِحَيْثُ لَا يَسْمَعُهُمَا، وَفِي مَعْنَاهُ مَا إِذَا تَحَدَّثَ اثْنَانِ بِلِسَانٍ لَا يَفْهَمُهُمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ [المجادلة: ١٠].

١٥٩٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ» متفقٌ عليه^(٤).

ورواه أبو داود وزاد: قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: فَارْبَعَةٌ؟ قَالَ: لَا يَضُرُّكَ.

ورواه مالك في «الموطأ»: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عَقَبَةَ الَّتِي فِي السُّوقِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُتَاجِيَهُ، وَلَيْسَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي، فَدَعَا ابْنَ عُمَرَ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الثَّلَاثِ الَّذِي دَعَا: اسْتَخِرَا شَيْئًا، فَلَمَّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ».

١٥٩٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ» متفقٌ عليه^(٥).

٢٧٠ - بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَعْذِيبِ الْعَبْدِ وَالِدَابَةِ

وَالْمَرْأَةِ وَالْوَلَدِ بِغَيْرِ سَبَبٍ شَرْعِيٍّ أَوْ زَائِدٍ عَلَى قَدْرِ الْأَدَبِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، وَبِذِي الْقُرْبَى، وَالْيَتَامَى، وَالْمَسَاكِينِ،

(١) بَاءَ بِالْإِثْمِ، أَي: رَجَعَ بِهِ. (٢) وَخَرَجَ الْمُسْلِمَ، أَي: الْبَادِيَءَ بِالسَّلَامِ.

(٣) د (٤٩١٢)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا (٤٩١٣) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ وَإِسْنَادِهِ حَسَنٌ كَمَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) خ ٦٨/١١، ٦٩، م (٢١٨٣)، د (٤٨٥٢)، ط ٩٨٨/٢.

(٥) خ ٦٩/١١، ٧٠، م (٢١٨٤) وَأَخْرَجَهُ د (٤٨٥١).

وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى، وَالْجَارِ الْجُنُبِ، وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ؛ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا^(١) فَخُورًا ﴿النساء: ٣٦﴾.

١٦٠٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» متفق عليه^(٢).

«خَشَاشِ الْأَرْضِ» بفتح الخاء المعجمة، وبالشين المعجمة المكسرة: وهي هَوَامُّهَا وَحَشَرَاتُهَا.

١٦٠١ - وَعَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِفَتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَضَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِئَةٍ مِنْ تَبْلِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. متفق عليه^(٣).

«الْغَرَضُ»: بفتح الغين المعجمة، والراء وهو الهداف، والشئ الذي يرمى إليه. ١٦٠٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ. متفق عليه^(٤). وَمَعْنَاهُ: تُحْبَسَ لِلْقَتْلِ.

١٦٠٣ - وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقَرِّنٍ مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةً لَطَمَهَا أَصْغَرُنَا فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهَا. رواه مسلم^(٥). وفي رواية: «سَابِعَ إِخْوَةَ لِي».

١٦٠٤ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي

(١) الجار الجنب: هو البعيد، والصاحب بالجنب: الصديق الصالح، وابن السبيل: المسافر الغريب الذي انقطع عن بلده وأهله، والمختال: المتكبر.

(٢) خ ٢٥٤/٦، م (٢٢٤٢).

(٣) خ ٥٥٤/٩، م (١٩٥٨).

(٤) خ ٥٣٣/٩، م (١٩٥٦).

(٥) م (١٦٥٨) (٣).

بِالسُّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ» فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ» فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا.

وفي رواية: فَسَقَطَ السُّوْطُ مِنْ يَدِي مِنْ هَيْبَتِهِ.

وفي رواية: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ خُرْ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: «أَمَا لَوْلَمْ تَفْعَلْ، لَلْفَحْتِكَ النَّارَ»^(١)، أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارَ» رواه مسلم^(٢) بهذه الروايات.

١٦٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنْ كَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ» رواه مسلم^(٣).

١٦٠٦ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصُبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ! فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذِّبُونَ فِي الْخَرَاجِ، وَفِي رِوَايَةٍ: حُبِسُوا فِي الْجَزْيَةِ. فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا» فَدَخَلَ عَلَى الْأَمِيرِ، فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُوا^(٤). رواه مسلم^(٥).

«الْأَنْبَاطُ» الْفُلَاخُونَ مِنَ الْعَجَمِ.

١٦٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ، فَأَتَكَرَّ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسْمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ، فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوِيَ الْجَاعِرَتَيْنِ. رواه مسلم^(٦).

«الْجَاعِرَتَانِ»: نَاحِيَتَا الْوَرِكَيْنِ حَوْلَ الدُّبُرِ.

١٦٠٨ - وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وَسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَمَهُ» رواه مسلم^(٧).

(١) للفتحك النار «بتخفيف الفاء وبالحاء المهملة» أي: أحرقتك.

(٢) م (١٦٥٩). م (٢٦١٣) (١١٨).

(٣) م (١٦٥٧). م (٢١١٨) (٦).

(٤) فخلوا: أي تركوا من العذاب. م (٢١١٧) (٧).

وفي رواية لمسلم أيضاً: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ.

٢٧١ - باب تحريم التعذيب بالنار

في كل حيوان حتى النملة ونحوها

١٦٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ: «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا، لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَاهُمَا «فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: «إِنِّي كُنْتُ أُمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا» رواه البخاري (١).

١٦١٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَرَأَيْنَا حُمْرَةً مَعَهَا فَرْخَانِ، فَأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا، فَجَاءَتِ الْحُمْرَةُ فَجَعَلَتْ تَغْرِشُ (٢) فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدَيْهَا! رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا» وَرَأَى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا، فَقَالَ: «مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ؟» قُلْنَا: نَحْنُ. قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ».

رواه أبو داود (٣) بإسناد صحيح.

قوله: «قَرْيَةُ نَمْلٍ» مَعْنَاهُ: مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّمْلِ.

٢٧٢ - باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ آمَنَ بَعْضُكُمْ بِغَضًا فَلْيُوْذِ الَّذِي أُوتِيَ أَمَانَتَهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣].
١٦١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ

(١) خ ١٠٤/٦، ١٠٥.

(٢) تمرش: من التمريش، وهو أن ترتفع وتظلل بجناحها على من تحتها، وقوله ﷺ: من فجع، أي: رزأ هذه بأخذ ولدها.

(٣) د (٢٦٧٥) وأخرجه خد (٣٨٢) وصححه ك ٢٣٩/٤ ووافقه الذهبي.

ظَلَمَ، وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ (١) فَلْيَتَّبِعْ» متفقٌ عليه (٢).
مَعْنَى «أَتَبَعَ»: أَجْبَلَ.

٢٧٣ - باب كراهة عود الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له
وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلمها، وكراهة شرائه
شيئاً تصدَّق به من الذي تصدَّق عليه، أو أخرجه
عن زكاة، أو كفارة ونحوها، ولا بأس
بشرائه من شخص آخر قد انتقل إليه

١٦١٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَعُودُ فِي
هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْتِهِ» متفقٌ عليه (٣).
وفي رواية: «مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ
فَيَأْكُلُهُ».

وفي رواية: «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ».

١٦١٣ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ، فَأَصَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ
النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدَرَاهِمٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي
صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ» متفقٌ عليه (٤).

قوله: «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مَعْنَاهُ: تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى بَعْضِ
الْمُجَاهِدِينَ.

٢٧٤ - باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً

(١) للمليء: الغني.

(٢) خ ٣٨١/٤، م (١٥٦٤).

(٣) خ ١٦٠/٥، م (١٦٢٢) وأخرجه د (٣٥٣٨) وت (١٢٩٨) ون ٢٦٥/٦.

(٤) خ ١٧٣/٥، ١٧٤، م (١٦٢٠).

وَسَيُصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿ [النساء: ١٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ، وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

١٦١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤِيقَاتِ! قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّخَرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ^(١)، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» متفق عليه^(٢).
«المُؤِيقَاتُ» المَهْلِكَاتُ.

٢٧٥ - باب تغليظ تحريم الربا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ^(٣) إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ. ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا، وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا، فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ، يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا^(٤) وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَةٌ فِي الصَّحِيحِ مَشْهُورَةٌ، مِنْهَا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِقُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ^(٥).

١٦١٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤَكِّلَهُ» رواه مسلم^(٦).

(١) التولي يوم الزحف، أي: التولي وقت لقاء الجيش للكفار فراراً.

(٢) خ ٢٩٤/٥، م (٨٩).

(٣) لا يقومون، أي: من قبورهم، والممس: الجنون.

(٤) يمحق الله الربا: أي: يذهب بركته، فلا يتفع به في الدنيا والآخرة، ويربي الصدقات: أي: يكثرها وينمّيها. وذرُوا ما بقي من الربا: أي: اتركوه.

(٥) انظر رقم (١٦١٤).

(٦) م (١٥٩٧) وأخرجه ت (١٢٠٦) ود (٣٣٣٣).

زاد الترمذي وغيره: «وَشَاهِدِيهِ، وَكَاتِبُهُ».

٢٧٦ - باب تحريم الرياء

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ (١) ﴿[البينة: ٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَبْطُلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى، كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُرَاؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

١٦١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» رواه مسلم (٢).

١٦١٧ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأَتِيَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَتُهُ، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ: قَالَ كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ! فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَتِيَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَةً فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ! وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِءٌ! فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ، فَأَتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَةً، فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ! فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ».

رواه مسلم (٣).

«جَرِيءٌ» بفتح الجيم وكسر الراءِ وبِالْمَدِّ، أَي: شَجَاعٌ حَادِقٌ.

(١) حنفاء، أي: مائلين إلى الدين الإسلامي عن كل ما سواه.

(٢) م (٢٩٨٥).

(٣) م (١٩٠٥) وأخرجه ت (٢٣٨٣) ون ٢٣/٦، ٢٤.

١٦١٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَاسًا قَالُوا لَهُ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سَلَاطِينِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ مَا تَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري (١).

١٦١٩ - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ» متفق عليه (٢).
وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

«سَمْعٌ» بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ، وَمَعْنَاهُ: أَظْهَرَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ رِيَاءً «سَمْعَ اللَّهِ بِهِ» أَي: فَضَحَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَعْنَى: «مَنْ رَأَى» أَي: مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ الْعَمَلَ الصَّالِحَ لِيُعْظَمَ عِنْدَهُمْ «رَأَى اللَّهُ بِهِ» أَي: أَظْهَرَ سِرِّيرَتَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ.

١٦٢٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يَنْتَفَى (٣) بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا (٤) مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي: رِيحَهَا. رواه أبو داود (٥) بإسنادٍ صحيحٍ.
والأحاديث في الباب كثيرة مشهورة.

٢٧٧ - باب ما يتوهم أنه رياء وليس برياء

١٦٢١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ (٦) الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ» رواه مسلم (٧).

(١) خ ١٤٩/١٣، ١٥٠.

(٢) خ ٢٨٨/١١، م (٢٩٨٧) و (٢٩٨٦).

(٣) مما ينتفى به وجه الله: أي: يقصد به وجه الله تعالى.

(٤) العرض «يفتح العين المهملة والراء وبالضاد المعجمة»: متاع الدنيا وحطامها.

(٥) د (٣٦٦٤) وأخرجه حم ٣٣٨/٢، وجه (٢٥٢) وصححه حب (٨٩) وك ٨٥/١ ووافقه الذهبي، ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١٩٠/١ من طريق آخر، وله شاهد من حديث أنس عند الخطيب في «اقتضاء العلم العمل» رقم (١٠١).

(٦) أَرَأَيْتَ «يفتح التاء» أي: أخبرني.

(٧) م (٢٦٤٢).

٢٧٨ - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن

لغير حاجة شرعية

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ [النور: ٣٠] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ (١) وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبَاسِرٌ صَادِقٌ﴾ [الفجر: ١٤].

١٦٢٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيحَةٌ مِنْ الرَّبِّ مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: الْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زَنَاهُمَا الْاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخَطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يَكْذِبُهُ.

متفق عليه (٢). وهذا لفظ مسلم، ورواية البخاري مختصرة.

١٦٢٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ!» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدَّ؟ نَتَحَدَّثُ فِيهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» متفق عليه (٣).

١٦٢٤ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ زَيْدِ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا بِالْأَفْنِيَةِ (٤) نَتَحَدَّثُ فِيهَا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعْدَاتِ؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسَ: قَعَدْنَا تَنَذَّكُرًا، وَنَتَحَدَّثُ. قَالَ: «إِمَّا لَا فَأَدُّوْا حَقَّهَا: غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ» رواه مسلم (٥).

(١) يعلم خائنة الأعين: أي: اختلاس النظر إلى من يحرم نظره من غير إرادة أن يفتن به أحد.

(٢) خ ١١/٢٢، م (٢٦٥٧) (٢١) وأخرجه د (٢١٥٢).

(٣) خ ٨١/٥ و ٩/١١، م (٢١٢١) وأخرجه د (٤٨١٥).

(٤) الأفنية: جمع فناء «بكسر الفاء»: المتسع أمام البيت.

(٥) م (٢١٦١).

«الصُّعْدَاتُ» بَضَمَ الصَّادِ وَالْعَيْنَ، أَي: الطَّرَقَاتُ.

١٦٢٥ - وَعَنْ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفَجَاءِ (١)

فَقَالَ: «اضْرِبْ بَصْرَكَ» رواه مسلم (٢).

١٦٢٦ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ،

فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أَمَرْنَا بِالْحِجَابِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِحْتَجِبَا مِنْهُ» فَقُلْنَا:

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى: لَا يُبْصِرُنَا، وَلَا يَعْرِفُنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَعَمِيَا وَإِنْ أَتَيْتُمَا

أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِي؟!» رواه أبو داود والترمذي (٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٦٢٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ

الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يَفْضِي (٤) الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،

وَلَا تَفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ رواه مسلم (٥).

٢٧٩ - باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب:

٥٣].

١٦٢٨ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ

عَلَى النِّسَاءِ! فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَمَو؟ قَالَ: «الْحَمَوُ الْمَوْتُ!» متفقٌ

عليه (٦).

(١) الفجاءة «يفتح فسكون» أي: البغلة من غير قصد.

(٢) م (٢١٥٩) وأخرجه د (١١٤٨) وت (٢٧٧٧) وح م ٣٥٨/٤.

(٣) د (٤١١٢)، ت (١٧٧٩) وفي سنده نيهان مولى أم سلمة وهو مجهول لم يوثقه غير ابن حبان، وفي

«الصحيح» ٢٩٤/٩ ما يدل على جواز نظر المرأة إلى الأجنبي، فمن عائشة رضي الله عنها قالت: رأيت

النبي ﷺ يسترني بردائه، وأنا أنظر إلى الحيشة يلعبون في المسجد... قال الحافظ ابن حجر: ويقوي

الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار منتقيات لثلا يراهن

الرجال، ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لثلا يراهم النساء، فدل على تغاير الحكم بين الطائفتين، وبهذا

احتج الغزالي على الجواز.

(٤) ولا يفضي الرجل إلى الرجل «بضم أوله» أي: لا يصل إليه في ثوب واحد: أي: لا يضطجعا متجردين تحت

ثوب واحد.

(٦) خ (٢٨٩/٩، ٢٩٠، م (٢١٧٢) وأخرجه ت (١١٧١).

(٥) م (٣٣٨).

«الْحَمَوُ» قَرِيبُ الزَّوْجِ كَأَخِيهِ، وَابْنُ أَخِيهِ، وَابْنُ عَمِّهِ.

١٦٢٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْلُونَ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» متفقٌ عليه^(١).

١٦٣٠ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، مَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلِفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، فَيَخُونُهُ فِيهِمْ إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شَاءَ حَتَّى يَرْضَى» ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا ظَنُّكُمْ؟» رواه مسلم^(٢).

٢٨٠ - باب تحريم تشبه الرجال بالنساء

والنساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك

١٦٣١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَشَّينَ^(٣) مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ.

وفي رواية: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. رواه البخاري^(٤).

١٦٣٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ. رواه أبو داود بإسناد صحيح^(٥).

١٦٣٣ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» رواه مسلم^(٦).

(١) خ ٢٩٠/٩، م (١٣٤١).

(٢) م (١٨٩٧).

(٣) المخشئين: جمع مخنت، وهو من يشبه خلقه النساء في حركاته وكلماته.

(٤) خ ٢٨٠/١٠، وأخرجه د (٤٩٣٠) وت (٢٧٨٥) و (٢٧٨٦).

(٥) م (٢١٢٨).

(٥) د (٤٠٩٨).

معنى «كاسيات» أي: من نعمة الله «عاريات» من شكرها. وقيل: معناه: تستر بعض بدنها، وتكشف بعضه إظهاراً لجمالها ونحوه، وقيل: تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدنها. ومعنى «مائلات» قيل: عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن حفظه، «مميلات»: أي: يعلمن غيرهن فعلهن المذموم، وقيل: مائلات يمشين متبخرات، مميلات لأكتافهن، وقيل: مائلات يمتشطن المشطة الميلاء: وهي مشطة البغايا. و«مميلات»: يمتشطن غيرهن تلك المشطة. «رؤوسهن كاسنمة البخت» أي: يكبرنها وتُعظمها بلف عمامة أو عصاية أو نحوه.

٢٨١ - باب النهي عن التشبه بالشیطان والكفار

١٦٣٤ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ» رواه مسلم^(١).
 ١٦٣٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا» رواه مسلم^(٢).
 ١٦٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِقُونَ، فَخَالِفُوهُمْ» متفق عليه^(٣).
 المراد: خضاب شعر اللحية والرأس الأبيض بصفرة أو حمرة، وأما السواد، فمنهي عنه كما سنذكر في الباب بعده، إن شاء الله تعالى.

٢٨٢ - باب نهى الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد

١٦٣٧ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَبِي بَابِي قُحَاقَةَ وَالِدِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ قَتَحَ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ^(٤) بَيَاضاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «غَيِّرُوا هَذَا وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ» رواه مسلم^(٥).

(١) م (٢٠١٩).

(٢) م (٢٠٢٠) (١٠٦) وأخرجه ط ٩٢٢/٢، ٩٢٣ ود (٣٧٧٦) وت (١٨٠١).

(٣) خ ٢٩٩/١٠، م (٢١٠٣).

(٤) الثغامة «يفتح الثاء والفاء والميم»: نبت أبيض الزهر والتمر.

(٥) م (٢١٠٢) (٧٩).

٢٨٣ - باب النهي عن القزع وهو حلق بعض الرأس
دون بعض، وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٣٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرَعِ . متفقٌ عليه^(١).

١٦٣٩ - وَعَنْهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ شَعْرِ رَأْسِهِ وَتَرِكَ بَعْضُهُ، فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: «اَحْلِقُوهُ كُلَّهُ، أَوْ اَتْرَكُوهُ كُلَّهُ».

رواه أبو داود^(٢) بإسنادٍ صحيحٍ على شرط البخاري ومسلم.

١٦٤٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَهَلَ آلَ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ: «لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ». ثُمَّ قَالَ: «ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي» فَجِئَءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ^(٣) فَقَالَ: «ادْعُوا لِي الْحَلَّاقَ» فَأَمَرَهُ، فَحَلَقَ رُؤُوسَنَا. رواه أبو داود^(٤) بإسنادٍ صحيحٍ على شرط البخاري ومسلم.

١٦٤١ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا. رواه النسائي^(٥).

٢٨٤ - باب تحريم وصل الشعر والوشم
والوشر وهو تحديد الأسنان

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾^(٦) لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ: لِأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا، وَلَا ضِلَّيْنَهُمْ، وَلَا مَرْنُيْنَهُمْ

(١) خ ٣٠٦/١٠، ٣٠٧، م (٢١٢٠) وعند خ: قال عبيد الله: وعادته فقال: أما القصة والقفا للغلام، فلا بأس، ولكن القزع أن يترك بناصيته شعر وليس في رأسه غيره.

(٢) د (٤١٩٥)، وأخرجه ن ١٣٠/٨ وإسناده صحيح.

(٣) كانا أفرخ: «بضم الراء» جمع فرخ وهو ولد الطائر، وذلك لما اعتراهم من الحزن على فقده.

(٤) د (٤١٩٢) وأخرجه ن ١٨٢/٨ وإسناده صحيح.

(٥) حديث صحيح وهو في ن ١٣٠/٨ وأخرجه ت (٩١٤)، وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً: «ليس على النساء الحلق إنما على النساء التقصير» رواه د (١٩٨٤) ودي ٦٤/٢ والدارقطني ص ٢٧٧.

(٦) شيطاناً مريداً: أي: مارداً خارجاً عن طاعة الله تعالى.

فَلْيَبْتَكَنْ^(١) آذَانَ الْأَنْعَامِ ، وَلَا مَرْئَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴿الأنعام: ١١٧ - ١١٩﴾ .
 ١٦٤٢ - وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ، فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ
 الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ» متفق عليه^(٢).

وفي رواية: «الوَاصِلَةُ، وَالْمُسْتَوْصِلَةُ».

قَوْلُهَا: «فَتَمَرَّقَ» هُوَ بِالرَّاءِ، وَمَعْنَاهُ: انْتَرَسَ وَسَقَطَ. وَالوَاصِلَةُ: الَّتِي تَهْلُ شَعْرُهَا، أَوْ
 شَعْرَ غَيْرِهَا بِشَعْرٍ آخَرَ. «وَالْمَوْصُولَةُ»: الَّتِي يُوصَلُ شَعْرُهَا. «وَالْمُسْتَوْصِلَةُ»: الَّتِي تَسْأَلُ
 مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَهَا.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَحْوَهُ، متفق عليه.

١٦٤٣ - وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَامَ حَجِّ عَلَى
 الْمِنْبَرِ وَتَنَاولَ قِصَّةَ^(٣) مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ حَرْسِيٍّ^(٤) فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَتَيْنَ
 عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ. وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ
 حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ» متفق عليه^(٥).

١٦٤٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ،
 وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ. متفق عليه^(٦).

١٦٤٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ
 وَالْمُتَمَصِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغْيِرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ! فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ فِي ذَلِكَ،
 فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا

(١) فليبتكن آذان الأنعام: أي: يشقونها ويجعلون ركوب تلك الأنعام حراماً.

(٢) خ ٣١٦/١٠، ٣١٧، م (٢١٢٢) وأخرجه ن ١٨٧/٨، ١٨٨ وحديث عائشة أخرجه خ ٣١٦/١٠ وم
 (٢١٢٣) ون ١٤٦/٨.

(٣) وتناول قصة: «بضم القاف وتشديد الصاد» أي: خصلة من الشعر.

(٤) كانت في يد حرسني «بفتح أوليه وبالسین المهملة» كالشرطي: هو غلام الأمير.

(٥) خ ٣١٥/١٠، م (٢١٢٧) وأخرجه د (٤١٦٧) وت (٢٧٨٢) ون ١٤٤/٨، ١٤٥.

(٦) خ ٣١٧/١٠، م (٢١٢٤) وأخرجه د (٤١٦٨) وت (٢٧٨٤).

أَتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [الحشر: ٧] متفق عليه^(١).
 «الْمُتَقَلِّجَةُ»: هي التي تَبْرُدُ مِنْ أَسْنَانِهَا لِيَتَبَاعَدَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ قَلِيلاً، وَتُحَسِّنَ
 وَهُوَ الْوَشْرُ، وَالنَّامِصَةُ: هِيَ الَّتِي تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِ حَاجِبٍ غَيْرِهَا، وَتُرَفِّقُهُ لِيَصِيرَ حَسَنًا،
 وَالْمُتَمَصِّصَةُ: الَّتِي تَأْمُرُ مَنْ يَفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ.

٢٨٥ - باب النهي عن نتف الشيب من اللحية

والرأس وغيرهما، وعن نتف الأُمرد شعر لحيته عند أول طلوعه
 ١٦٤٦ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ: «لَا تَنْتَفُوا الشَّيْبَ؛ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» حديث حسن، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ،
 وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ^(٢) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.
 ١٦٤٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا
 لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

٢٨٦ - باب كراهية الاستنجاء باليمين

ومس الفرج باليمين من غير عذر
 ١٦٤٨ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ، فَلَا
 يَأْخُذَنَّ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ».
 متفق عليه^(٤). وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ.

٢٨٧ - باب كراهة المشي في نعل واحدة، أو خف واحد

لغير عذر، وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

١٦٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي

(١) خ ٣١٣/١٠، ٣١٤، م (٢١٢٥) وأخرجه د (٤١٦٩) وت (٢٧٨٣) ون ١٤٦/٨ و ١٤٨.

(٢) د (٤٢٠٢)، ت (٢٨٢٢)، ن ١٣٦/٨ وسنده حسن وأخرج م (٢٣٤١) (١٠٤) عن أنس ابن مالك قوله:
 يكره أن يتف الرجل الشعر الأبيض من لحيته ورأسه.

(٣) م (١٧١٨) (١٨) وأخرجه أيضاً بلفظ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه، فهو رد» وهو في خ بهذا
 اللفظ.

(٤) خ ٢٢١/١ و ٢٢٢، ٢٢٣، و ٨٠/١٠ م (٢٦٧) وأخرجه د (٣١) وت (١٥) ون ٢٥/١.

نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيَنْعَلَهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُخْلَعَهُمَا جَمِيعًا.

وفي رواية «أَوْ لِيُخْفِيَهُمَا»^(١) جَمِيعًا، متفقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٦٥٠ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْئٌ^(٣) نَعْلٍ

أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا» رواه مسلم^(٤).

١٦٥١ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَّعِلَ الرَّجُلُ قَائِمًا.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٥) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

٢٨٨ - باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم

ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

١٦٥٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي

بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ» متفقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٦٥٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اخْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى

أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ، فَأُطْفِئُوهَا» متفقٌ عَلَيْهِ^(٧).

١٦٥٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَطُوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا»^(٨)

السَّعَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأُطْفِئُوا السَّرَاحَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَجِلُّ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَغْرُضَ عَلَى إِنَائِهِ عُودًا، وَيَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ،

(١) من الحفاء.

(٢) خ ٢٦١/١٠، ٢٦٢، م (٢٠٩٧).

(٣) الشَّعْ «بكسر الشين وسكون السين ثم عين مهملة»: هو أحد سيور النعل الذي في صدرها المشدودة في الزمام.

(٤) م (٢٠٩٨).

(٥) د (٤١٣٥) ورجاله ثقات وهو حديث صحيح بشواهده عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو وأنس. قال المناوي: والأمر في الحديث للإرشاد، لأن لبسها قاعداً أسهل وأمكن، ومنه أخذ الطيبي وغيره تخصيص النهي بما في لبسه قائماً من تعب كالناسومة والخف.

(٦) خ ٧١/١١، م (٢٠١٦).

(٧) خ ٧١/١١، م (٢٠١٥).

(٨) «وأوكوا السقاء» «بكسر الكاف بعدها همزة»: أي: اربطوا السقاء، وهو ظرف من الجلد يوضع فيه الماء.

فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تُضَرِّمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْنَهُمْ» رواه مسلم^(١).
«الْفَوَيْسِقَةُ»: الفأرة، و«تُضَرِّمُ»: تُحْرِقُ.

٢٨٩ - باب النهي عن التكلف

وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦].
١٦٥٥ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نُهِنَا عَنْ التَّكْلَفِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).
١٦٥٦ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

٢٩٠ - باب تحريم النياحة على الميت، ولطم الخد، وشق الجيب

ونشف الشعر، وحلقه، والدعاء بالويل والثبور

١٦٥٧ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ».

وفي رواية: «مَا نِيحَ عَلَيْهِ» متفق عليه^(٤).

١٦٥٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» متفق عليه^(٥).

١٦٥٩ - وَعَنْ أَبِي بُرَّةٍ قَالَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى، فغشي عليه، ورأسه في حجر امرأة من أهله، فأقبلت تصيحُ برَّنة^(٦) فلم يستطع أن يردَّ عليها شيئاً؛ فلما أفاق، قال: أَنَا بَرِيءٌ

(١) م (٢٠١٢) وأخرجه خ ٧٧/١٠.

(٢) خ ٢٢٩/١٣. (٣) خ ٤٢٠/٨.

(٤) خ ١٣٠/٣، م (٩٢٧) (١٧) وأخرجه ت (١٠٠٢) ون ١٦/٤ و ١٧.

(٥) خ ١٣٣/٣، م (١٠٣) وأخرجه ت (٩٩٩) ون ٢٠/٤.

(٦) الرنة «بفتح الراء وتشديد النون»: الصيحة.

مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ، وَالْحَالِقَةِ، وَالشَّاقَةِ! مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

«الصَّالِقَةُ»: الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَهَا بِالنِّيَاحَةِ وَالنَّدْبِ «وَالْحَالِقَةُ»: الَّتِي تَحْلِقُ رَأْسَهَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ. «وَالشَّاقَةُ»: الَّتِي تَشْقُ ثَوْبَهَا.

١٦٦٠ - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٦٦١ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ نُسَيْبَةَ - بَضَمُ الثَّوْبِ وَفَتْحُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَتَوَخَّحَ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٦٦٢ - وَعَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ تَبْكِي، وَتَقُولُ: وَاجْبِلَاهُ، وَاكْذَا، وَاكْذَا: تُعَذِّدُ عَلَيْهِ. فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتَ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكَ؟! رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٤).

١٦٦٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَكْوَى^(٥)، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَجَدَهُ فِي غَشِيَةٍ^(٦) فَقَالَ: «أَقْضَى؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا، قَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْغَيْنِ، وَلَا بِحُزَنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهِذَا» وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ «أَوْ يَرْحَمُ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

١٦٦٤ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) خ ١٣٢/٣ تعليقاً، م (١٠٤) وأخرجه د (٣١٣٠) ون (٢٠/٤).

(٢) خ ١٣٠/٣، م (٩٣٣).

(٣) خ ١٤١/٣، م (٩٣٦) وأخرجه د (٣١٢٧) ون ١٤٨/٧، ١٤٩.

(٤) خ ٣٩٧/٧، ٣٩٨. وقوله: «أنت كذلك» هو بتقدير همزة الاستفهام قبلها، وهو استفهام على سبيل التقرير.

(٥) اشتكى سعد بن عبادة رضي الله عنه شكوى، أي: مرض مرضاً.

(٦) وجده في غشية «بفتح الغين وسكون الشين»: هي المرة من الغشي، وقوله ﷺ: «أقضى»: أي: أمات؟

(٧) خ ١٤٠/٣، ١٤١ م (٩٢٤).

«النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَنْتَبِ قَبْلَ مَوْتِهَا تَقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ» (١) مِنْ قَطْرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢).

١٦٦٥ - وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ التَّائِبِيِّ عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَعْصِيَهُ فِيهِ: أَنْ لَا نَخْمِشَ وَجْهًا، وَلَا نَدْعُو وَتِلَا، وَلَا نَشُقَّ جَنْبًا، وَأَنْ لَا نَتَشَرَّ شَعْرًا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

١٦٦٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ، فَيَقْرُمُ بِأَكْبِهِمْ، فَيَقُولُ: وَاجِبِلَاهُ، وَاسَيِّدَاهُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ إِلَّا وَكُلَّ بِهِ مَلَكَانِ يَلْهَزَانِهِ: أَهَكَذَا كُنْتُ؟!» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

«اللَّهُزَّ»: الدَّفْعُ بِجُمْعِ الْيَدِ فِي الصَّدْرِ.

١٦٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِئْتِنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطُّغْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنَّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥).

٢٩١ - بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِيْتَانِ الْكُهَانِ وَالْمُنَجِّمِينَ

وَالْعَرَافَ، وَأَصْحَابَ الرَّمْلِ، وَالطَّوَارِقَ بِالْحَصَى وَبِالشَّعِيرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ

١٦٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَسُ بْنُ الْكُهَّانِ، فَقَالَ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ، فَيَكُونُ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِيُّ. فَيَقْرُأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، فَيَخْلُطُونَ مَعَهَا مِائَةً كَذِبَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

(١) السِّرْبَالُ: «بِكسر السين وسكون الراء بعدها باء»: القميص. والدرع «بكسر الدال وسكون الراء وبالعين»: مستعار من درع الحديد وهي معروفة.

(٢) م (٩٣٤).

(٣) د (٣١٣١) وسنده حسن كما قال المصنف رحمه الله.

(٤) ت (١٠٠٣) ويشهد له حديث النعمان بن بشير المتقدم برقم (١٦٦٠).

(٥) م (٦٧).

(٦) خ (١٠/١٨٥، ١٨٦، م (٢٢٢٨).

وفي رواية للبخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَيَسْتَرِقُ الشَّيْطَانُ السَّمْعَ، فَيَسْمَعُهُ، فَيُوجِيهِ إِلَى الْكُفَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ».

قوله: «فَيَقْرُهَا» هو بفتح الياء، وضم القاف والراء، أي: يُلْقِيهَا. «وَالْعَنَانُ» بفتح العين.

١٦٦٩ - وَعَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا^(١) فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٦٧٠ - وَعَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعِيَافَةُ، وَالطَّيْرَةُ، وَالطَّرْقُ، مِنَ الْجِبْتِ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَقَالَ: الطَّرْقُ، هُوَ الرَّجْرُ، أَيْ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَهُوَ أَنْ يَتِمَّنَّ أَوْ يَتَشَاءَمَ بِطَيْرَانِهِ، فَإِنْ طَارَ إِلَى جِهَةِ الْيَمِينِ، تِمَّنَّ، وَإِنْ طَارَ إِلَى جِهَةِ الْيَسَارِ تَشَاءَمَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «وَالْعِيَافَةُ»: الْخَطُّ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ»: الْجِبْتُ كَلِمَةٌ تَقَعُ عَلَى الصَّنَمِ وَالْكَاهِنِ وَالسَّاحِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

١٦٧١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحَرِ زَادَ مَا زَادَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٦٧٢ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْإِسْلَامِ، وَإِنْ مِنْ أَرْجَاءٍ يَأْتُونَ الْكُفَّانَ؟ قَالَ: «فَلَا

(١) العراف: الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق والضالة ونحوهما.

(٢) م (٢٢٣٠).

(٣) د (٣٩٠٧) وأخرجه حم ٤٧٧/٣ وفي سنده حيان بن العلاء لم يوثقه غير ابن حبان وباقي رجاله ثقات.

(٤) د (٣٩٠٥) وأخرجه حم ٢٢٧/١ و ٣١١، وسنده قوي.

تَأْتِيهِمْ» قُلْتُ: وَمِمَّا رَجَالَ يَنْطِيرُونَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدُّهُمْ» قُلْتُ: وَمِمَّا رَجَالَ يَخْطُونَ؟ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ، فَذَلِكَ» رواه مسلم^(١).

١٦٧٣ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَذَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ^(٢) وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ متفق عليه^(٣).

٢٩٢ - باب النهي عن التطير

فيه الأحاديث السابقة في الباب قبله.

١٦٧٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ» وَيُعْجِبُنِي الْقَالَ قَالُوا: وَمَا الْقَالَ؟ قَالَ: «كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ مَفْقُوعَةٌ عَلَيْهِ»^(٤).

١٦٧٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَإِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ وَالْمَالِ^(٥) متفق عليه^(٦).

١٦٧٦ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنْطِيرُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٨)

بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٦٧٧ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) م (٥٣٧) قال المؤلف رحمه الله في شرح مسلم ٢٣/٥ تعليقاً على قوله: «فمن وافق خطه» والصحيح أن معناه: من وافق خطه، فهو مباح له، ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة فلا يباح، والمقصود أنه حرام، لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة، وليس لنا يقين بها.

(٢) البغي «بفتح الباء وكسر الغين وتشديد الياء»: الزانية، أي: ما تعطى الزانية على الزنى. سماه مهراً، لأنه على صورته. وحلوان الكاهن «بضم الحاء وسكون اللام»: ما يعطاه على كهانته.

(٣) خ ١٨٥/١٠، م (١٥٦٧).

(٤) ولا طيرة «بكسر الطاء وفتح الياء» من التطير، وهي بمعنى النهي.

(٥) خ ١٨١/١٠، م (٢٢٢٤) وأخرجه د (٣٩١٦) وت (١٦١٥).

(٦) شؤم الدار: ضيق ساحتها، وخبث جيرانها، وشؤم المرأة: فقر رحمها، وسوء خلقها، وشؤم الدابة: منعها ظهرها.

(٧) خ ١٨٠/١٠، ١٨١، م (٢٢٢٥) وأخرجه ط ٩٧٢/٢ ود (٣٩٢٢) وت (٢٨٢٥) ون ٢٢٠/٦.

(٨) د (٣٩٢٠) وأخرجه حم ٣٤٧/٥ وإسناده صحيح، وله شاهد من حديث ابن عباس عند حم ٢٥٧/١ و٣٠٤.

٣١٩ و.

فَقَالَ: أَحْسَنُهَا الْقَالَ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا ^(١) فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَذْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٢) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٢٩٣ - باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب أو درهم، أو مخدة، أو دينار، أو وسادة وغير ذلك، وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وستر وعمامة وثوب ونحوها، والأمر بإتلاف الصور

١٦٧٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» متفقٌ عليه ^(٣).

١٦٧٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَلَوْنَ وَجْهَهُ! وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ!» قَالَتْ: فَقَطَعْنَاهُ، فَجَعَلْنَا مِنْهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ. متفقٌ عليه ^(٤).

«الْقِرَامُ» بكسر القاف، هُوَ: السَّتْرُ. «وَالسَّهْوَةُ» بفتح السين المُهْمَلَةِ وَهِيَ: الصُّفَّةُ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ، وَقِيلَ: هِيَ الطَّاقُ النَّافِذُ فِي الْحَائِطِ.

١٦٨٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مَصُورٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صُورَتَا نَفْسٍ فَيُعَذَّبُهُ فِي جَهَنَّمَ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنْ كُنْتُ لَا بُدَّ فَأَعْلًا، فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا رُوحَ فِيهِ. متفقٌ عليه ^(٥).

(١) ولا ترد مسلماً: أي لا ترد الطيرة مسلماً عما عزم عليه فإنه يعلم أنه سبحانه القادر ولا اثر لغيره تعالى.
(٢) د (٣٩١٩) وفيه تدليس حبيب بن أبي ثابت. وعروة بن عامر مختلف في صحبته، واستظهر الحافظ في «التهذيب» أن رواية حبيب عنه منقطعة.

(٣) خ ٣٢٣/١٠، م (٢١٠٨) وأخرجه ن ٢١٥/٨.

(٤) خ ٣٢٥/١٠ م ١٦٦٨/٣ رقم حديث الباب (٩٢) وأخرجه ط ٩٦٦/٢، ٩٦٧ ون ٢١٣/٨.

(٥) خ ٣٤٥/٤، م (٢١١٠).

١٦٨١ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا، كُلِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» متفق عليه^(١).

١٦٨٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» متفق عليه^(٢).

١٦٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي! فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً^(٣) أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» متفق عليه^(٤).

١٦٨٤ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» متفق عليه^(٥).

١٦٨٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَلَقِيَهُ جَبْرِيلُ فَشَكَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. رواه البخاري^(٦).

«رَأَتْ»: أَبْطَأَ، وَهُوَ بِالنَّاءِ الْمَثْلثة.

١٦٨٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ! قَالَتْ: وَكَانَ بِيَدِهِ عَصَا، فَطَرَحَهَا مِنْ يَدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا يَخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلُهُ» ثُمَّ التَفَتَ، فَإِذَا جَرُّو كَلْبٌ تَحْتَ سَرِيرِهِ. فَقَالَ: «مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ؟» فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا ذَرَيْتُ بِهِ، فَأَمْرَبِهِ فَأَخْرَجَ، فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَدْتَنِي، فَجَلَسْتُ لَكَ وَلَمْ تَأْتِنِي» فَقَالَ: مَنَعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» رواه مسلم^(٧).

(١) خ ١٠/٣٣٠، م (٢١١٠) (١٠٠).

(٢) خ ١٠/٣٢١، ٣٢٢، م (٢١٠٩) وأخرجه ن ٢١٦/٨.

(٣) الذرة «يفتح الذال وتشديد الراء»: النملة.

(٤) خ ١٠/٣٢٤، م (٢١١١).

(٥) خ ١٠/٣٢٨، م (٢٦٠٦) وأخرجه د (٤١٥٥) وت (٢٨٠٥) ون ٢١٢/٨.

(٦) خ ١٠/٣٢٩، م (٢١٠٤) (٧).

١٦٨٧ - وَعَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ حَيَّانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعْثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْ لَا تَدْعَ صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١).

٢٩٤ - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

١٦٨٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ ^(٢) فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ، مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

وَفِي رِوَايَةٍ: «قِيرَاطٌ».

١٦٨٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ كُلَّ يَوْمٍ».

٢٩٥ - باب كراهية تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب

وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر

١٦٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ ^(٥) رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٦).

١٦٩١ - وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٧).

(١) م (٩٦٩) وأخرجه ت (١٠٤٩) ون ٨٨/٤ ود (٣٢١٨).

(٢) الماشية: المال من الإبل والغنم.

(٣) خ ٥٢٥/٩، م (١٥٧٤).

(٤) خ ٥٠٤/٥، م (١٥٧٥).

(٥) لا تصحب الملائكة، أي: ملائكة الرحمة.

(٦) م (٢١١٣).

(٧) م (٢١١٤) وأخرجه د (٢٥٥٦).

٢٩٦ - باب كراهة ركوب الجلالة وهي البعير أو الناقة التي تأكل العذرة،
فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب لحمها، زالت الكراهة

١٦٩٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَلَالَةِ فِي
الْإِبِلِ أَنْ يُرْكَبَ عَلَيْهَا.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

٢٩٧ - باب النهي عن البصاق في المسجد والأمر بإزالته
منه إذا وجد فيه، والأمر بتنزيه المسجد عن الأقدار

١٦٩٣ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ
خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». متفقٌ عليه (٢).

وَالْمُرَادُ بِدَفْنِهَا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ تُرَاباً أَوْ رَمَلاً وَنَحْوَهُ، فَيُؤَارِنُهَا تَحْتَ تُرَابِهِ. قَالَ أَبُو
الْمَحَاسِينِ الرُّوِّيَّانِي مِنْ أَصْحَابِنَا (٣) فِي كِتَابِهِ «الْبَحْرُ» وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِدَفْنِهَا إِخْرَاجُهَا مِنَ
الْمَسْجِدِ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ مُبْلَطاً أَوْ مَجْصَصاً، فَذَلِكَهَا عَلَيْهِ بِمَدَاسِهِ أَوْ بغيرِهِ كَمَا يَفْعَلُهُ
كَثِيرٌ مِنَ الْجُهَّالِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِدَفْنٍ، بَلْ زِيَادَةٌ فِي الْخَطِيئَةِ وَتَكْثِيرٌ لِلْقَدْرِ فِي الْمَسْجِدِ،
وَعَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَنْ يَمْسَحَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِتُوبِهِ أَوْ بِيَدِهِ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ يَغْسِلَهُ.

١٦٩٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُحَاطاً،
أَوْ بُزَاقاً، أَوْ نُخَامَةً، فَحَكَّهُ. متفقٌ عليه (٤).

١٦٩٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا

(١) د (٢٥٥٨) وإسناده صحيح كما قال المصنف رحمه الله.

(٢) خ ٤٢٨/١، م (٥٥٢) وأخرجه د (٤٧٤) وت (٥٧٢) ون ٥١، ٥٠/٢.

(٣) هو عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد الفقيه الشافعي من رؤوس الأفاضل في أيامه مذهباً وأصولاً وخلافاً،
نقل عنه أنه كان يقول: لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي، له عدة مصنفات منها «بحر المذهب»
وهو من أطول كتب الشافعيين، ولم يطبع بعد، مات سنة ٥٠٢ هـ. «وفيات الأعيان» ١٩٨/٣.

(٤) خ ٤٢٦/١، م (٥٤٩) وأخرجه ط ١٩٥/١.

تَضَلُّحٌ لِّشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم^(١).

٢٩٨ - باب كراهية الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه
ونشد الضالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

١٦٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً^(٢) فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٦٩٧ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَتَّاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ؛ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فَقُولُوا: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ». رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن.

١٦٩٨ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَخْمَرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا وَجَدْتُ؛ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

١٦٩٩ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةٌ، أَوْ يُنْشَدَ فِيهِ شَيْعُرٌ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٦) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٧٠٠ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَنِي^(٧) رَجُلٌ، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَذْهَبَ فَاتِّبِنِي

(١) م (٢٨٥).

(٢) ينشد ضالة «بضم الشين»: أي: يطلبها، والضالة: الضائع من حيوان وغيره.

(٣) م (٥٦٨) وأخرجه د (٤٧٣).

(٤) ت (١٣٢١) وصححه حب (٣١٣) وك. (٥) م (٥٦٩).

(٦) د (١٠٧٩)، ت (٣٢٢) وأخرجه ن ٤٧/٢، ٤٨، وسنده حسن.

(٧) فحصني «بالمهملتين»: أي: رماني بالحصياء، وهو الحصى الصغير.

بِهَذَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَتَيْتُمَا؟ فَقَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١).

٢٩٩ - باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كُرْثاً أو غيره

مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد

قبل زوال رائحته إلا للضرورة

١٧٠١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا» متفقٌ عليه (٢).

وفي رواية لمسلم: «مَسَاجِدَنَا».

١٧٠٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرُبْنَا، وَلَا يُصَلِّينَا مَعَنَا» متفقٌ عليه (٣).

١٧٠٣ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا» متفقٌ عليه (٤).

في رواية لمسلم: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، وَالْكَرَاثَ، فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنَادَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ».

١٧٠٤ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ: الْبَصَلَ، وَالثُّومَ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ، فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا، فَلْيَمِئْتَهُمَا طَبْخًا. رواه مسلم (٥).

(١) خ ٤٦٥/١.

(٢) خ ٢٨١/٢، ٢٨٢، م (٥٦١) وأخرجه د (٣٨٢٥).

(٣) خ ٤٩٨/٩، م (٥٦٢).

(٤) خ ٤٩٨/٩، م (٥٤٦) وأخرجه د (٣٨٢٢) وت (١٨٠٧) ون ٤٣/٢.

(٥) م (٥٦٧) وأخرجه ن ٤٣/٢، واقتصر ابن الأثير في «جامع الأصول» ٤٤٤/٧ على نسبته إلى (ن) فيستدرك.

٣٠٠ - باب كراهية الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب

لأنه يجلب النوم، فيَقُوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء

١٧٠٥ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الْجَبْوَةِ (١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ. رواه أبو داود، والترمذي (٢) وَقَالَا: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٠١ - باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة

وأراد أن يضحّي عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحّي

١٧٠٦ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهْلُ هِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يَضْحِيَ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣).

٣٠٢ - باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة

والسما والآباء والحياة والروح والرأس، وحياة السلطان

ونعمة السلطان، وتربة فلان والأمانة

وهي من أشدها نهياً

١٧٠٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ خَالِفاً، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصُمْتُ» (٤) متفقٌ عليه (٥). وفي رواية في الصحيح: «فَمَنْ كَانَ خَالِفاً، فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللَّهِ، أَوْ لِيَسْكُتْ».

١٧٠٨ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي، وَلَا بِآبَائِكُمْ». رواه مسلم (٦).

(١) نهى عن الجبوة «بكسر الحاء وسكون الباء» وهي: أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما فيه مع ظهره ويشده عليه.

(٢) د (١١١٠)، ت (٥١٤) وأخرجه حم ٤٣٩/٣ وسنده حسن.

(٣) م (١٩٧٧) (٤٢).

(٤) أو ليصمت «يضم الميم»: أي يسكت بالقصد عن الحلف بغير الله تعالى.

(٥) خ ٤٦١/١١ و ٤٦٢، م (١٦٤٦) وأخرجه د (٣٢٤٩) وت (١٥٣٤) ون ٥٤٤/٧.

(٦) م (١٦٤٨) وأخرجه ن ٧/٧.

«الطَّوَاعِي»: جَمْعُ طَاغِيَةٍ، وَهِيَ الْأَصْنَامُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «هَذِهِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ»: أَيْ: صَنَمُهُمْ وَمَعْبُودُهُمْ. وَرَوَى فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: «بِالطَّوَاعِيَّتِ» جَمْعُ طَاغُوتٍ، وَهُوَ الشَّيْطَانُ وَالصَّنَمُ.

١٧٠٩ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ، فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٧١٠ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ، فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا، فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا».

رواه أبو داود^(٣).

١٧١١ - وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَا وَالْكَعْبَةِ، قَالَ ابْنُ عَمَرَ: لَا تَحْلِفْ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رواه الترمذي^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَفَسَّرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ: «كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» عَلَى التَّغْلِيظِ، كَمَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرِّيَاءُ شِرْكٌ»^(٥).

(١) من حلف بالأمانة «بفتح الهمزة وتخفيف الميم» فليس مناء قال الخطابي في «معالم السنن» ٣٥٨/٤: هذا يشبه أن تكون الكراهة فيها من أجل أنه إنما أمر أن يحلف بالله وبصفاته، وليست الأمانة من صفاته وإنما هي أمر من أمره، وفرض من فروضه، فنهوا عنه لما يوهمه الحلف بها من مساواتها لأسماء الله تعالى وصفاته.

(٢) د (٣٢٥٣) وأخرجه حم ٣٥٢/٥، وصححه ك ٢٩٨/٤ ووافقه الذهبي وهو كما قال.

(٣) د (٣٢٥٨) وأخرجه ن ٦/٧، وجه (٢١٠٠) وإسناده حسن.

(٤) ت (١٥٣٥) وأخرجه حم ٣٤/٢ و ٦٩ و ٨٦ و ٨٧، وإسناده صحيح، وصححه ك ٢٩٧/٤، ووافقه الذهبي.

(٥) أخرجه الطبراني في «الأوسط» والبخاري من حديث شداد بن أوس بلفظ: «كنا نعد الرياء على عهد رسول الله ﷺ الشرك الأصغر» قال الهيثمي في «المجمع» ٢٢٢/١٠: رجالهما رجال الصحيح غير يعلى بن شداد وهو ثقة وفي الباب عن محمود بن لبيد عند حم ٤٢٨/٥ و ٤٢٩ بلفظ «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، قالوا: وما الشرك الأصغر؟ قال: الرياء، يقول الله عز وجل لأصحاب ذلك يوم القيامة إذا جازى الناس: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤن في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء» وسنده جيد، وقال الهيثمي ١٠٢/١: ورجاله رجال الصحيح.

٣٠٣ - باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً

١٧١٢ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٧١٣ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ إِيَّاسَ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ. وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٧١٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغُمُوسُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

وَفِي رَوَايَةٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْيَمِينُ الْغُمُوسُ» قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغُمُوسُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ!» يَعْنِي بِيَمِينٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ.

٣٠٤ - باب نذب من حلف على يمين، فرأى غيرها خيراً منها
أن يفعل ذلك المحلوف عليه، ثم يكفر عن يمينه

١٧١٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَاتِّبِ الْذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكُفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

(١) خ ٤٨٥/١١، م (١٣٨) وأخرجه د (٣٢٤٣) وت (٢٩٩٩).

(٢) م (١٣٧) وأخرجه ط ٧٢٧/٢ ون ٢٤٦/٨.

(٣) خ ٤٨٢/١١، ٤٨٣.

(٤) خ ٤٥٢/١١، م (١٦٥٢) وأخرجه د (٣٢٧٧) وت (١٥٢٩) ون ١١/٧، ١١.

١٧١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» رواه مسلم^(١).

١٧١٧ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» متفق عليه^(٢).

١٧١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ فِي يَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ أَثَمٌ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ» متفق عليه^(٣).

قوله: «يَلْجَأُ» يَفْتَحُ اللَّامَ، وَتَشْدِيدُ الْجِيمِ: أَيِ يَتِمَادَى فِيهَا، وَلَا يُكْفَرُ، وقوله: «أَثَمٌ» هو بالثاء المثلثة، أَيِ: أَكْثَرُ إِثْمًا.

٣٠٥ - باب العفو عن لغو اليمين

وأنه لا كفارة فيه، وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين

قوله على العادة: لا والله، وبلى والله، ونحو ذلك

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤْخَذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾^(٤) وَلَكِنْ يُؤْخَذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ، أَوْ كِسْوَتُهُمْ، أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ^(٥) فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴿[المائدة: ٨٩].

١٧١٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا يُؤْخَذُكُمُ اللَّهُ

(١) م. (١٦٥٠) (١٢) وأخرجه ط ٤٧٨/٢ وت (١٥٣٠).

(٢) خ ٤٥٢/١١، م (١٦٤٩) وأخرجه د (٣٢٧٦) ون ١٠، ٩/٧.

(٣) خ ٤٥٢/١١، ٤٥٣، م (١٦٥٥).

(٤) «لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم»: هو ما يسبق إليه اللسان من غير قصد الحلف «ولكن يؤخذكم بما عقدتم الأيمان» بأن حلقتن عن قصد وحشتم.

(٥) أو تحرير رقبة: أي إعتاق عبد.

بِاللُّغُو فِي أَيْمَانِكُمْ» فِي قَوْلِ الرَّجُلِ : لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١).

٣٠٦ - بَابُ كِرَاهَةِ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ وَإِنْ كَانَ ضَادِقًا

١٧٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«الْحَلْفُ مَنْقَعَةٌ (٢) لِلسُّلْعَةِ، مَنْقَعَةٌ لِلْكَسْبِ» متفقٌ عليه (٣).

١٧٢١ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ
الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفِقُ ثُمَّ يَمَحُوقُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤).

٣٠٧ - بَابُ كِرَاهَةِ أَنْ يُسْأَلَ الْإِنْسَانُ بِوَجْهِ اللَّهِ

عَزَّ وَجَلَّ غَيْرِ الْجَنَّةِ، وَكَرَاهَةِ مَنْعٍ مِنْ سَأَلِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَشْفَعِ بِهِ

١٧٢٢ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا
الْجَنَّةُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٥).

١٧٢٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ
بِاللَّهِ، فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ، فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ، فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا
فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ (٦) بِأَسَانِيدِ الصَّحِيحِينَ.

٣٠٨ - بَابُ تَحْرِيمِ قَوْلِهِ شَاهِنشَاهَ لِلْمُلْطَانِ وَغَيْرِهِ

لَأَنْ مَعْنَاهُ مُلْكُ الْمُلُوكِ، وَلَا يُوصَفُ بِذَلِكَ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

١٧٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَخْنَعَ (٧) اسْمٌ عِنْدَ

(١) خ ٤٧٦/١١ وأخرجه ط ٤٧٧/٢ ود (٣٢٥٤).

(٢) الحلف منقعة «بفتح الميم والفاء» من التفلق وهو الرواج. والسلعة «بكسر السين المهملة واللام المهملة»: البضاعة، وقوله ﷺ: منقعة للكسب: أي مذهبة للبركة والزيادة.

(٣) خ ٢٦٦/٤ م (١٦٠٦).

(٤) م (١٦٠٧).

(٥) د (١٦٧١) وفي سننه سليمان بن معاذ التميمي، وقد تكلم فيه غير واحد.

(٦) د (١٦٧٢)، ن ٨٢/٥ وإسناده صحيح، وأخرجه حم ٦٨/٢ و ٩٩ وصححه حب (٢٠٧١) وك ٤١٢/١.

(٧) إن أخنع: أي: أذل، من الخنوع.

الله عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلَاكِ» متفقٌ عليه^(١).

قال سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ «مَلِكُ الْأَمْلَاكِ» مِثْلُ شَاهِنشَاهٍ.

٣٠٩ - باب النهي عن مخاطبة الفاسق

والمبتدع ونحوهما بسيدي ونحوه

١٧٢٥ - عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدًا، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا، فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ» رواه أبو داود^(٢) بإسنادٍ صحيحٍ.

٣١٠ - باب كراهة سبِّ الحمى

١٧٢٦ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أُمُّ السَّائِبِ - أَوْ يَا أُمِّ الْمُسَيْبِ - تُزْفِرِينَ؟» قَالَتْ: الْحُمَى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا! فَقَالَ: «لَا تَسْبِي الْحُمَى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ»^(٣) خَبَثَ الْحَدِيدِ» رواه مسلم^(٤).

«تُزْفِرِينَ» أَي: تَتَحَرَّكِينَ حَرَكَةً سَرِيعَةً، وَمَعْنَاهُ: تَرْتَعِدُ، وَهُوَ بَضْمُ النَّاءِ وَبِالزَّايِ الْمَكْرَرَةِ، وَالْفَاءِ الْمَكْرَرَةِ، وَرُوِيَ أَيْضًا بِالرَّاءِ الْمَكْرَرَةِ وَالْقَافِينَ.

٣١١ - باب النهي عن سبِّ الريح، وبيان ما يقال عند هبوبها

١٧٢٧ - عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ» رواه

(١) خ ٤٨٦/١٠، م (٢١٤٣) وأخرجه د (٤٩٦١) وت (٢٨٣٩).

(٢) د (٤٩٧٧) وأخرجه حم ٣٤٦/٥، ٣٤٧، وخد (٧٦٠) وإسناده صحيح، وصححه المنذري. وقوله: «إن يك سيِّداً» أي: مرتفع القدر على من سواه «فقد أسخطتم ربكم» إذ عظمت عدوه الخارج عن عبوديته.

(٣) الكبير «بكسر الكاف وسكون الياء وبإلراء»: زق الحداد الذي يتفخ فيه، وخبث الحديد «بفتح الخاء والباء»: وسخه الذي في ضمنه.

(٤) م (٢٥٧٥).

الترمذي^(١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٧٢٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرَّيْحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا» رواه أبو داود^(٢) بإسنادٍ حسنٍ.

قوله ﷺ: «مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» هو بفتح الراء: أَي: رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ.

١٧٢٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ^(٣) قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» رواه مسلم^(٤).

٣١٢ - باب كراهة سبِّ الدِّيكِ

١٧٣٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ» رواه أبو داود^(٥) بإسنادٍ صحيحٍ.

٣١٣ - باب النهي عن قول الإنسان: مُطَرَّنَا بَنُو كَذَا

١٧٣١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطَرَّنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرَّنَا بَنُو كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ» متفقٌ عليه^(٦).

(١) ت (٢٢٥٣) ورجاله ثقات، ويشهد له حديث أبي هريرة وحديث عائشة الأتيان.

(٢) د (٥٠٩٧) وأخرجه خد (٩٠٦) وجه (٣٧٢٧) وسنده صحيح.

(٣) إذا عصفت الريح: أي اشتدت.

(٤) د (٥١٠١).

(٥) م (٨٩٩) (١٥).

(٦) خ ٤٣٣/٢، ٤٣٤، م (٧١) قال الإمام الشافعي رحمه الله في «الأم»: من قال: مطرنا بنو كذا وكذا على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه مطر نوء كذا، فذلك كفر كما قال رسول الله ﷺ، لأن النوء وقت والوقت مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئاً، ومن قال: مطرنا بنو كذا على معنى: مطرنا في وقت كذا، فلا يكون كفراً وغيره من الكلام أحب إلي منه.

وَالسَّمَاءُ هُنَا: الْمَطَرُ.

٣١٤ - باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر

١٧٣٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).
١٧٣٣ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢). «حَارَ»: رَجَعَ.

٣١٥ - باب النهي عن الفُحْشِ وَبِذَاءِ اللِّسَانِ

١٧٣٤ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطُّعَانِ، وَلَا اللَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبِذْيِ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن.
١٧٣٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن.

٣١٦ - باب كراهة التقعير في الكلام بالتشلق،

وتكلف الفصاحة، واستعمال وحشي اللغة،

ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٣٦ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

«الْمُتَنَطِّعُونَ»: الْمُبَالِغُونَ فِي الْأُمُورِ.

١٧٣٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) خ ٤٢٨/١٠، م (٦٠).

(٢) ت (١٩٧٨) وأخرجه حم ٤٠٤/١، ٤٠٥، ٤١٦، وخد (٣١٢) و (٣٣٢) وإسناده صحيح، وصححه حب (٤٨) وك ١٢/١ و ١٣ ووافقه الذهبي.

(٣) ت (١٩٧٥) وأخرجه حم ١٦٥/٣ و ٢٤١ وجه (٤١٨٥) وإسناده صحيح، وصححه حب (١٩١٥).

(٤) م (٢٦٧٠).

قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١)، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٧٣٨ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنْ أَبْغَضُكُمْ إِلَيَّ، وَأَبْعَدُكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الثَّرَنَارُونَ (٢)، وَالْمُتَشَدُّقُونَ، وَالْمُتَفِيهِقُونَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي بَابِ حُسْنِ الْخُلُقِ (٤).

٣١٧ - بَابُ كِرَاهَةِ قَوْلِهِ: خَبِثْتُ نَفْسِي

١٧٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِستُ نَفْسِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى خَبِثْتُ غَشْتُ، وَهُوَ مَعْنَى «لَقِستُ» وَلَكِنْ كَرِهَ لَفْظُ الْخُبْثِ.

٣١٨ - بَابُ كِرَاهَةِ تَسْمِيَةِ الْعَنْبِ كَرْمًا

١٧٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَمُّوا الْعَنْبَ الْكَرْمَ، فَإِنَّ الْكَرْمَ الْمُسْلِمُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦). وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ» وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: «يَقُولُونَ الْكَرْمَ، إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

١٧٤١ - وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حَجَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: الْكَرْمُ،

(١) د (٥٠٠٥)، ت (٢٨٥٧) وَأُجْرَجَ حَم ١٦٥/٢ و ١٨٧ وَسَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٢) الثَّرَنَارُ: كَثِيرُ الْكَلَامِ تَكَلُّفًا، وَالْمُتَشَدِّقُ: الْمُتَطَاوِلُ عَلَى النَّاسِ بِكَلَامِهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِعِلَاءٍ فِيهِ تَفَاصُحٌ مُتَعَطِّفٌ لِكَلَامِهِ، وَالْمُتَفِيهِقُ: الَّذِي يَمْلَأُ فَمَهُ بِالْكَلَامِ، وَيَتَوَسَّعُ فِيهِ، وَيَغْرِبُ بِهِ تَكْبَرًا وَارْتِفَاعًا وَإِظْهَارًا لِلْفَضِيلَةِ عَلَى غَيْرِهِ.

(٣) ت (٢٠١٩) وَسَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٤) خ (٥) ١٠ / ٤٦٥، م (٢٢٥٠).

(٥) انْظُرِ الْحَدِيثَ رَقْمَ (٦٣١).

(٦) خ (٦) ١٠ / ٤٦٥ و ٤٦٧، م (٢٢٤٧) قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: إِنَّمَا نَهَى عَنْ هَذَا، لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَسْمُونَهَا كَرْمًا لَمَّا يَدْعُونَ مِنْ إِحْدَانِهَا فِي قُلُوبِ شَارِبِيهَا مِنَ الْكَرْمِ، فَهِيَ عَنْ تَسْمِيَتِهَا بِمَا تَمْدَحُ بِهِ لِتَاكِيدِ ذِمَّتِهَا وَتَحْرِيمِهَا، وَعَلِمَ أَنَّ قَلْبَ الْمُؤْمِنِ لَمَّا فِيهِ مِنْ نُورِ الْإِيمَانِ أَوْلَى بِذَلِكَ الْأَسْمِ.

وَلَكِنْ قُولُوا: الْعِنْتُ، وَالْحَبْلَةُ» رواه مسلم^(١).

«الْحَبْلَةُ» بفتح الحاء والباء، ويقال أيضاً بإسكان الباء.

٣١٩ - باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل

لا يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كتكاحها ونحوه

١٧٤٢ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، فَتَصِفَهَا لِرَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» متفق عليه^(٢).

٣٢٠ - باب كراهة قول الإنسان في الدعاء: اللَّهُمَّ اغفر لي إن شئت

بل يجزم بالطلب

١٧٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغفر لي إن شئت: اللَّهُمَّ ارحمني إن شئت، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ» متفق عليه^(٣).

وفي رواية لمسلم: «وَلَكِنْ لِيَعْزِمَ، وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْظَاهُ».

١٧٤٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ، فَلْيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ، فَأَعْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ» متفق عليه^(٤).

٣٢١ - باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان

١٧٤٥ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ

(١) م (٢٢٤٨).

(٢) خ ٢٩٦/٩ وعزوه إلى (م) وهم من المؤلف رحمه الله، فإنه ليس فيه. والحكمة في هذا النهي خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور، فيفضي ذلك إلى تطليق الوافقة، أو الافتتان بالموصوفة.

(٣) خ ١١٨/١١، م (٢٦٧٩) وأخرجه د (١٤٨٣) وت (٣٤٩٢).

وقوله: «فليعظم الرغبة» أي: يبالغ في ذلك بتكرار الدعاء والإلحاح فيه، ويحتمل أن يراد به الأمر بطلب الشيء العظيم والكثير، ويؤيده ما في آخر الرواية: «فإن الله لا يتعاطمه شيء».

(٤) خ ١١٨/١١، م (٢٦٧٨).

الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء فلان» رواه أبو داود^(١) بإسناد صحيح.

٣٢٢ - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

والمراد به الحديث الذي يكون مباحاً في غير هذا الوقت، وفعله وتركه سواء، فأما الحديث المَحْرُمُ أو المَكْرُوهُ في غير هذا الوقت، فهو في هذا الوقت أشدُّ تحريماً وكراهة. وأما الحديث في الخير كَمَذَاكِرَةِ الْعِلْمِ وَحِكَايَاتِ الصَّالِحِينَ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالحديث مع الضيف، ومع طالب حاجة، ونحو ذلك، فلا كراهة فيه، بل هو مُسْتَحَبٌّ، وكذا الحديث لعذرٍ وعارضٍ لا كراهة فيه، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على كُلِّ مَا ذَكَرْتُهُ.

١٧٤٦ - عَنْ أَبِي بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالحديث بعدها. متفقٌ عليه^(٢).

١٧٤٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعِشَاءُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: «أَرَأَيْتُكُمْ^(٣) لَيْلَتُكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدٌ» متفقٌ عليه^(٤).

١٧٤٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ انْتَبَرُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَجَاءَهُمْ قَرِيباً مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ^(٥) فَصَلَّى بِهِمْ، يَعْنِي الْعِشَاءَ، قَالَ: ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا، ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَبَرْتُمْ الصَّلَاةَ» رواه البخاري^(٦).

٣٢٣ - باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها

إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١٧٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ

(١) د (٤٩٨٠) وأخرجه حم ٣٨٤/٥ و ٣٩٤ و ٣٩٨ وإسناده صحيح وله شاهد من حديث ابن عباس عند خد

(٧٨٣) وحم ٢١٤/١، و ٢٢٤ و ٢٨٣ وآخر من حديث الطفيل بن سخبرة عند حم ٧٢/٥.

(٢) خ ٤١/٢، م (٦٤٧) (٢٣٧).

(٥) شطر الليل: نصفه.

(٣) أرايتكم «يفتح التاء»: أي أخبروني.

(٦) خ ٦٠/٢، وأخرجه م (٦٤٠).

(٤) خ ٣٩/٢، م (٢٥٣٧).

إلى فراشه^(١)، فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَصْبِحَ، مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).
وفي رواية: حَتَّى «تَرْجِعَ».

٣٢٤ - باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه

١٧٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ^(٣) إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤)

٣٢٥ - باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع
أو السجود قبل الإمام

١٧٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ جِمَارٍ! أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ جِمَارٍ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٣٢٦ - باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٧٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نُهِيَ عَنِ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

٣٢٧ - باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تنوق إليه
أو مع مدافعة الأخبثين، وهما البول والغائط

١٧٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ» رواه مسلم^(٧).

(١) الفراش: كناية عن الجماع. وأبت أي: امتنعت.

(٢) خ ٢٢٦/٦، م (١٤٣٦) (١٢٢).

(٣) وزوجها شاهد، أي: حاضر.

(٤) خ ٢٥٩/٩، ٢٦٠، م (١٠٢٦).

(٥) خ ١٥٣/٢، م (٤٢٧) ود (٦٢٣) وت (٥٨٢) والمراد أن الله يصيره بليداً لا يفهم كالجمار.

(٦) خ ٧٠/٣، م (٥٤٥) وأخرجه د (٩٤٧) وت (٣٨٣) ون ١٢٧/٢.

(٧) م (٥٦٠) وأخرجه د (٨٩).

٣٢٨ - باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١٧٥٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَابَالُ أَقْوَامٍ (١) يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ!» فَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيْسَتْهُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُحْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ!» رواه البخاري (٢).

٣٢٩ - باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

١٧٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِلْفَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلَاسٌ (٣) يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ» رواه البخاري (٤).
١٧٥٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْإِلْفَاتِ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ الْإِلْفَاتِ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ، فَفِي التَّطَوُّعِ لَا فِي الْفَرِيضَةِ». رواه الترمذي (٥) وقال: حديث حسن صحيح.

٣٣٠ - باب النهي عن الصلاة إلى القبور

١٧٥٧ - عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ كَنَازِ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا» رواه مسلم (٦).

٣٣١ - باب تحريم المرور بين يدي المصلي

١٧٥٨ - عَنْ أَبِي الْجُهَيْنَمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ» قَالَ الرَّأَوِي: لَا أَذْرِي قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً. متفقٌ عليه (٧).

(١) البال: الشان.

(٣) الاختلاس: الأخذ بسرعة على غفلة.

(٤) خ ١٩٤/٢، وأخرجه د (٩١٠) ون ٨/٣.

(٥) ت (٥٨٩) وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف. وأخرجه حم ١٧٢/٥ من حديث أبي ذر مرفوعاً.

(٦) لا يزال الله مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت، فإذا حرف وجهه عنه، انصرف عنه، وصححه ابن خزيمة، وأخرجه حم ١٣٠/٤ من حديث الحارث الأسدي نحوه، وزاد «فإذا صليتم فلا تلتفتوا».

(٧) م (٩٧٢) (٩٨).

(٧) خ ٤٨٣/١ و ٤٨٤، م (٥٠٧) وأخرجه د (٧٠١) ون ٦٦/٢ وت (٣٣٦).

٣٣٢ - باب كراهة شروع المأموم في نافلة
بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة
سنة تلك الصلاة أو غيرها

١٧٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ»^(١) رواه مسلم^(٢).

٣٣٣ - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة من بين الليالي
١٧٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ» رواه مسلم^(٣).

١٧٦١ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصُومُنْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» متفق عليه^(٤).

١٧٦٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. متفق عليه^(٥).

١٧٦٣ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأُفْطِرِي» رواه البخاري^(٦).

٣٣٤ - باب تحريم الوصال في الصوم
وهو أن يصوم يومين أو أكثر، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٧٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ. متفق عليه^(٧).

(١) إلا المكتوبة: أي الحاضرة من الخمس، والحكمة في ذلك أن يتفرغ للفريضة من أولها، فيشرع فيها عقب شروع إمامه.

(٥) خ ٢٠٢/٤، ٢٠٣ م (١١٤٣).

(٢) م (٧١٠).

(٦) خ ٢٠٣/٤، ٢٠٤.

(٣) م (١١٤٤) (١٤٨).

(٧) خ ١٧٧/٤ و ١٧٩، م (١١٠٣) و (١١٠٥).

(٤) خ ٢٠٣/٤، م (١١٤٤).

١٧٦٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ : «إِنِّي لَنْسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي» متفقٌ عليه^(١) ، وهذا لفظ البخاري .

٣٣٥ - باب تحريم الجلوس على قبر

١٧٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا أَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ ، فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ» رواه مسلم^(٢) .

٣٣٦ - باب النهي عن تجصيص القبور والبناء عليها

١٧٦٧ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يُتْنَى عَلَيْهِ . رواه مسلم^(٣) .

٣٣٧ - باب تغليظ تحريم إياق العبد من سيده

١٧٦٨ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ ، فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ الذُّمَّةُ»^(٤) .

رواه مسلم^(٥) .

١٧٦٩ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» رواه مسلم^(٦) . وفي رواية : «فَقَدْ كَفَرَ» .

٣٣٨ - باب تحريم الشفاعة في الحدود

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النور : ٢] .

(١) خ ١٧٧/٤ ، م (١١٠٢) .

(٢) م (٩٧٠) .

(٣) م (٩٧١) .

(٤) الذمة : «بكر المعجزة وتشديد الميم» : العهد والأمان .

(٦) م (٧٠) .

(٥) م (٦٩) .

١٧٧٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قُرَيْشًا أَمَّهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبٌّ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟» ثُمَّ قَامَ فَأَخْطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». مَبْتُقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي رواية: «فَتَلَوْنَ^(٣) وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَقُطِعَتْ يَدُهَا.

٣٣٩ - باب النهي عن التغوط في طريق الناس

وظلهم وموارد الماء ونحوها

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٧٧١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ»^(٤) قَالُوا وَمَا اللَّاعِنَانِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ» رواه مسلم^(٥).

٣٤٠ - باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١٧٧٢ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ. رواه مسلم^(٦).

(١) حب رسول الله «بكسر الحاء وتشديد الباء»: أي محبوبه ﷺ، واختطب: أي خطب كما في رواية البخاري.

(٢) خ ٧٧/١٢، ٨٥، م (١٦٨٨). (٣) فتلون وجه رسول الله ﷺ: أي تغير غيظاً.

(٤) اتقوا اللاعنين: أي: الأمرين الجالين للناس، الباعثن للناس عليه، والتخلي: التغوط.

(٥) م (٢٦٩).

(٦) م (٢٨١) وأخرجه أيضاً (٢٨٢) من حديث أبي هريرة بلفظ «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم، ثم يغتسل منه».

٣٤١ - باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة

١٧٧٣ - عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ^(١) ابْنِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ وَلَدَكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَارْجِعْهُ».

وفي رواية: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ» فَرَجَعَ أَبِي، فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ.

وفي رواية: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَشِيرُ أَلَمْ وَلَدَ سِوَى هَذَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَكُلْتَهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَا تُشْهِدَنِي إِذَا فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ». وفي رواية: «لَا تُشْهِدَنِي عَلَى جَوْرِ».

وفي رواية: «أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي!» ثُمَّ قَالَ: «أَيَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا إِذَا» متفق عليه^(٢).

٣٤٢ - باب تحريم إحداث المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام

إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١٧٧٤ - عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَعَتْ بِطَبِيبٍ فِيهِ صَفْرَةٌ خَلُوقٍ^(٣) أَوْ غَيْرُهُ، فَذَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا. ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطَبِيبٍ، فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ

(١) إني نحلته: أي أعطيت.

(٢) خ ١٥٧/٥، م ١٦٢٣، وأخرجه ط ٧٥١/٢، و ٧٥٢، و (٣٥٤٢) و (٣٥٤٣) و (٣٥٤٤) و (٣٥٤٥)

وت (١٣٦٧) ون ٢٥٨/٦.

(٣) صفرة خلوق «بفتح الخاء وضم اللام»: ما يتخلق به من الطيب.

أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدِثَ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». متفق عليه^(١).

٣٤٣ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان

والبيع على بيع أخيه والخطبة على خطبته إلا أن يأذن أو يرد

١٧٧٥ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ^(٢) وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ. متفق عليه^(٣).

١٧٧٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَلَقُوا السَّلَعَ حَتَّى يَهْبِطَ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ» متفق عليه^(٤).

١٧٧٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَلَقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» فَقَالَ لَهُ طَاوُوسٌ: مَا «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ»؟ قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سَمْسَارًا^(٥). متفق عليه^(٦).

١٧٧٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَتَجَاشُوا^(٧) وَلَا يَبِيعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ^(٨)، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِنِكَاحٍ مَا فِي إِنْثَائِهَا^(٩).

(١) خ ٤٢٧/٩، م (١٤٨٦) و (١٤٨٧) و (١٤٨٨) و (١٤٨٩) وأخرجه د (٢٢٩٩) ون ٢٠١/٦ وت (١١٩٥) و (١١٩٦) و (١١٩٧).

(٢) بيع حاضر لباد: هو أن يجيء البلد غريب بسلعته يريد بيعها بسعر الوقت في الحال، فيأتيه بلدي فيقول له: ضعه عندي لأبيعه لك على التدريج بأعلى من هذا السعر. ونقل ابن المنذر عن الجمهور أن النهي للتحريم بشرط العلم بالنهي وأن يكون المتاع المطلوب مما يحتاج إليه.

(٣) خ ٣١٢/٤، م (١٥٢٣).

(٥) سمساراً وفتح المهملتين وسكون الميم: أي: دلالاً.

(٦) خ ٣١١/٤، م (١٥٢١).

(٧) النجش: الزيادة في ثمن السلعة ليخدع غيره.

(٨) وذلك بأن يقول للمشتري بعد عقد البيع وهو في المجلس أو بشرط الخيار: أفسخ العقد وأبيعك مثله بأقل من ثمنه أو أحسن منه بثمنه، وكذا الشراء بأن يقول للبائع: أفسخ العقد لاأخذه منك بأكثر.

(٩) لنكاحاً ما في إنثائها: هذا كناية عن زواجها به بدل أختها في الإسلام. وهو من كفات القدر، إذا كبتها لتفرغ ما فيها.

وفي رواية قال: نهى: رسول الله ﷺ عن التلقي وأن يتنازع المهاجر للأعرابي، وأن تشترط المرأة طلاق أختها، وأن يستام الرجل على سوم أخيه، ونهى عن النجس والتصرية^(١). متفق عليه^(٢).

١٧٧٩- وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له» متفق عليه وهذا لفظ مسلم^(٣).

١٧٨٠- وعن عتبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن أخو المؤمن، فلا يحل لمؤمن أن يتنازع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذره» رواه مسلم^(٤).

٣٤٤ - باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

١٧٨١- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً: فيرضى لكم أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال» رواه مسلم^(٥)، وتقدم شرحه.

١٧٨٢- وعن وراد كاتب المغيرة بن شعبة قال: أُملى عليّ المغيرة في كتاب إلى معاوية رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يقول في دبر^(٦) كل صلاة مكتوبة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد» وكتب إليه أنه «كان ينهى عن

(١) التصرية: ترك حلب الدابة ليجتمع اللبن في ضرعها فيتوهم كثرة لبنها، وتعظم الرغبة لذلك، وحرّم ذلك لما فيه من الغش والخديعة.

(٢) خ ٢٩٥/٤، و ٢٣٨/٥ م (١٥١٥) (١١) و (١٢). (٤) م (١٤١٤).

(٣) خ ٣١٣/٤، م (١٤١٢) (٥٠).

(٤) م (١٧١٥).

(٦) في دبر كل صلاة «بضمّتين» أي: عقب كل صلاة مكتوبة، أي: مفروضة.

قِيلَ وَقَالَ، وَاضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَهَاتِ، وَوَادِ
الْبَنَاتِ، وَمَنْعٍ وَهَاتٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١) وَسَبَقَ شَرْحُهُ.

٣٤٥ - باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه
سواء كان جاداً أو مازحاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً

١٧٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى
أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ^(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ
الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَنْزِعَ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

قَوْلُهُ ﷺ: «يَنْزِعُ» ضُبِطَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ مَعَ كَسْرِ الرَّايِ، وَبِالْفَيْنِ الْمُعْجَمَةِ مَعَ
فَتْحِهَا وَمَعْنَاهُمَا مُتْقَارِبٌ، وَمَعْنَاهُ بِالْمُهْمَلَةِ يَزْمِي، وَبِالْمُعْجَمَةِ أَيْضاً يَزْمِي وَيُفْسِدُ، وَأَصْلُ
النَّزْعِ: الطُّغْنُ وَالْفُسَادُ.

١٧٨٤ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ
مَسْلُولاً».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٤٦ - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان

إلا بعذر حتى يصلي المكتوبة

١٧٨٥ - عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: كُنَّا قُعُوداً مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ،
فَإِذْ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ
الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

(١) خ ٢٧٥/٢ و ٢٦٣/١١، م ١٣٤١/٣ رقم حديث الباب ١٢.

(٢) خ ٢٠/١٣، ٢١، م (٢٦١٧).

(٣) د (٢٥٨٨)، ت (٢١٦٤) ورجاله ثقات.

(٤) م (٦٥٥).

٣٤٧ - باب كراهة ردّ الريحان لغير عذر

- ١٧٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ، فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ، طَيِّبُ الرِّيحِ» رواه مسلم^(١).
- ١٧٨٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ. رواه البخاري^(٢).

٣٤٨ - باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه، وجوازه لمن أمن ذلك في حقه

- ١٧٨٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَشِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِبُهُ فِي الْمِدْحَةِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ» متفق عليه^(٣).
- «وَالْإِطْرَاءُ»: الْمُبَالَغَةُ فِي الْمَدْحِ.
- ١٧٨٩ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» يَقُولُهُ مَرَارًا «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسْبِيهِ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدٌ» متفق عليه^(٤).
- ١٧٩٠ - وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْمِقْدَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ، فَجَثَا^(٥) عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَجَعَلَ يَخْتُو فِي وَجْهِهِ الْحَضَبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ، فَاخْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ» رواه مسلم^(٦).
- فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي النَّهْيِ، وَجَاءَ فِي الْإِبَاحَةِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ.

(٢) خ ٣١٢/١٠.

(١) م (٢٢٥٣).

(٣) خ ٣٩٧/١٠، م (٣٠٠١) أخرجه حم ٤١٢/٤.

(٤) خ ٣٩٧/١٠، ٣٩٨، م (٣٠٠٠).

(٥) فجثا «بالجيم»: من الجثي، وهو جلسة المستوفز، والحصباء: صفار الحمى.

(٦) م (٣٠٠٢) (٦٩).

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَطَرِيقُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ أَنْ يُقَالَ: إِنْ كَانَ الْمَمْدُوحُ عِنْدَهُ كَمَالُ إِيْمَانٍ وَبِقِيْنٍ، وَرِيَاضَةِ نَفْسٍ، وَمَعْرِفَةٍ تَامَّةٍ بِحَيْثُ لَا يَفْتِنُ، وَلَا يَغْتَرُّ بِذَلِكَ، وَلَا تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ، فَلَيْسَ بِحَرَامٍ وَلَا مَكْرُوهٍ، وَإِنْ خِيفَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، كَرِهَ مَذْحُحُهُ فِي وَجْهِهِ كَرَاهَةً شَدِيدَةً، وَعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ تُنْزَلُ الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَلِفَةُ فِي ذَلِكَ. وَمِمَّا جَاءَ فِي الْإِبَاحَةِ قَوْلُهُ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»^(١) أَيْ: مِنَ الَّذِينَ يُدْعَوْنَ مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ لِدُخُولِهَا، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «لَسْتَ مِنْهُمْ»^(٢)، أَيْ: لَسْتَ مِنَ الَّذِينَ يُسْبَلُونَ أَرْزَهُمْ خِيَلَاءَ. وَقَالَ ﷺ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا رَأَى الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»^(٣) وَالْأَحَادِيثُ فِي الْإِبَاحَةِ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ جُمْلَةً مِنْ أَطْرَافِهَا فِي كِتَابِ: «الْأَذْكَارِ».

٣٤٩ - باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها الوباء

فراراً منه وكراهة القدوم عليه

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

١٧٩١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغٍ^(٤) لَقِيَهِ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ^(٥) - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ لِي عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاحْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنْ تَقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ

(١) أخرجه خ ٢١/٧، ٢٢ م (١٠٢٨).

(٢) أخرجه خ ٢١/٧.

(٣) أخرجه خ ٣٧/٧، ٣٨ م (٢٣٩٦).

(٤) سرغ «بفتح السين وسكون الراء»: منزل من منازل حاج الشام على ثلاث عشرة مرحلة من المدينة.

(٥) لقيه أمراء الأجناد: المراد بالأجناد مدن أهل الشام: فلسطين، والأردن، ودمشق وحمص، وقنسرين.

قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ، وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُضِيبٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَضْبَحُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَفَرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! - وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ - نَعَمْ نَفَرُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ ^(١) لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ، فَهَبَطْتَ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَضِبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَذْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتِ الْخَضِبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتِ الْجَذْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنْصَرَفَ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

وَالْعُدْوَةُ: جَانِبُ الْوَادِي.

١٧٩٢ - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الطَّاغُوتَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

٣٥٠ - باب التغليظ في تحريم السُّحْرِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السُّحْرَ﴾

الآية [١٠٢/من البقرة].

١٧٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ» ^(٤) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزُّحْفِ» ^(٥)، وَقَدْ ذُكِرَ

(٣) خ ١٥٠/١٠، ١٥٣، م (٢٢١٨).

(١) أَرَأَيْتَ «بِفَتْحِ التَّاءِ» أَي: أَخْبَرَنِي.

(٤) الْمُؤْبَقَاتُ: الْمَهْلَكَاتُ.

(٢) خ ١٥٣/١٠، ١٥٦، م (٢٢١٩).

(٥) التَّوَلَّى: الْفِرَارُ مِنَ الصَّفِّ يَوْمَ زُحْفِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْعَدُوِّ.

المُحَصَّنَاتِ^(١) الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ متفق عليه^(٢).

٣٥١ - باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار
إذا خيف وقوعه بأيدي العدو

١٧٩٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ متفق عليه^(٣).

٣٥٢ - باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة
في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٧٩٥ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» متفق عليه^(٤).

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ».

١٧٩٦ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ، وَالذَّبْيَاجِ، وَالشُّرْبِ فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: «هُنَّ لَهُنَّ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» متفق عليه^(٥).

وفي رواية في الصحيحين عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الذَّبْيَاجَ^(٦)، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا»^(٧).

١٧٩٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ نَفَرٍ مِنَ الْمَجُوسِ، فَجِيءَ بِقَالُودَجٍ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقِيلَ لَهُ حَوْلُهُ، فَحَوَّلَهُ

(١) المحصنات: العفيفات، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحَصَّنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

(٢) خ ٢٩٤/٥، م (٨٩) وأخرجه د (٢٨٧٤).

(٣) خ ٩٣/٦ م (١٨٦٩) وأخرجه د (٢٦١٠).

(٤) خ ٨٣/١٠، م (٢٠٦٧).

(٥) خ ٨٣/١٠، م (٢٠٦٧).

(٦) الذبياج «بكسر الدال وسكون الياء بعدها باء»: ثوب سداه ولحمته الحرير.

(٧) الصحاف «بكسر الصاد المهملة»: جمع صفحة، وهي دون القصعة.

على إناءٍ من خلنج، وحيء به فأكله. رواه البيهقي^(١) بإسناد حسن.
«الخلنج»: الجفنة.

٣٥٣ - باب تحريم لبس الرجل ثوباً مزعزراً

١٧٩٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل. متفق عليه^(٢).

١٧٩٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: رأى النبي ﷺ عليّ ثوبين معصفرين^(٣) فقال: «ألمك أمرتك بهذا؟» قلت: أغسلهما؟ قال: «بل أخرقهما».

وفي رواية، فقال: «إن هذا من ثياب الكفار فلا تلبسها» رواه مسلم^(٤).

٣٥٤ - باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١٨٠٠ - عن علي رضي الله عنه قال: حفظت عن رسول الله ﷺ: «لا يتم بعد اختلام، ولا صمات^(٥) يوم إلى الليل» رواه أبو داود^(٦) بإسناد حسن.

قال الخطابي في تفسير هذا الحديث: كان من نُسك الجاهلية الصمات، فنهوا في الإسلام عن ذلك، وأمروا بالذكر والحديث بالخير.

١٨٠١ - وعن قيس بن أبي حازم قال: دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من أحمس يقال لها: زينب، فراها لا تتكلم. فقال: ما لها لا تتكلم؟ فقالوا: حجّت مضمتة، فقال لها: تكلمي فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية! فتكلمت. رواه البخاري^(٧).

(١) أخرجه في سننه ٢٨/١ والخلنج: شجر بين صفرة وخمرة تتخذ من خشب الأواني معرب خلنك، وأصل معناه: المتنوع الألوان.

(٢) خ ٢٥٦/١٠، ٢٥٧، م (٢١٠١)، وأخرجه د (٤١٧٩).

(٣) معصفرين، أي: مصبوغين بالعصفر.

(٤) م (٢٠٧٧) و (٢٨).

(٥) ولا صمات «بضم الصاد» أي: سكوت يوم إلى الليل.

(٦) د (٢٨٧٣).

(٧) خ ١١٢/٧، ١١٣.

٣٥٤ - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليّه غير موالیه

١٨٠٢ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ادَّعَى^(١) إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).
١٨٠٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ، فَهُوَ كُفْرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٨٠٤ - وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ بْنِ طَارِقٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَشَرَّهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبْلِ، وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجَرَاحَاتِ، وَفِيهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ غَيْرِ^(٤) إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدَّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

«ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ» أَي: عَهْدُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ. «وَأَخْفَرَهُ»: نَقَضَ عَهْدَهُ. «وَالصَّرْفُ»: التَّوْبَةُ، وَقِيلَ: الْحِيلَةُ. «وَالْعَدْلُ»: الْفِدَاءُ.

١٨٠٥ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ^(٦) عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧). وَهَذَا لَفْظُ رَوَايَةِ مُسْلِمٍ.

(١) من ادعى «بتشديد الدال» أي: انتسب.

(٢) خ ٤٦/١٢، ٤٧، م (٦٢).

(٣) خ ٤٦/١٢، م (٦٣).

(٤) ما بين غير «بفتح العين وسكون الياء»؛ وثور «بفتح الثاء وسكون الواو آخره راء»؛ جبل صغير وراء جبل

(٥) خ ٧٣/٤، ٧٤، م (١٣٧٠).

أحد.

(٦) «إلا حار» «بالحاء والراء»؛ أي رجع عليه قوله.

(٧) خ ٣٩٣/٦، م (٦١).

٣٥٦ - باب التحذير من ارتكاب

ما نهى الله عز وجل ورسوله ﷺ عنه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(١) [آل عمران: ٣٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ بَطَشَ رَبِّكَ لِشَيْءٍ﴾ [البروج: ١٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].
١٨٠٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، مَتَّقْ عَلَيْهِ»^(٢).

٣٥٧ - باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منها عن

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ﴾^(٣) فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ [فصلت: ٣٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ﴾^(٤) مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً، أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ، وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ، أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ، وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا، وَنَعَمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٥، ١٣٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

١٨٠٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ»^(٥) فَلْيَتَصَدَّقْ. متفق عليه^(٦).

(١) ويحذركم الله نفسه، أي: يحذركم نعمته في مخالفته وسطوته وعذابه لمن والى أعداءه، وعادى أوليائه.

(٢) خ ٢٨١/٩، م (٢٧٦١).

(٣) وأما ينزغنك من الشيطان نزغ أي: إن صرفك الشيطان عما وصيت به من الدفع بالتي هي أحسن.

(٤) إذا مسهم طائف، أي: وسوسة من الشيطان، تذكروا: وعيد الله ووعده. فإذا هم مبصرون، أي: مكاييد الشيطان.

(٦) خ ٤٦٧/١١، م (١٦٤٧).

(٥) أقامرك، أي: أراهنك.

١٨٠٨ - عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ، وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ. فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ، عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَالَ الْغَدَاةَ، فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفَنِي عَلَيْكُمْ؛ إِنْ يَخْرُجَ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ؛ وَإِنْ يَخْرُجَ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَأَمْرُو حَاجِبِ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ ^(١) عَيْنُهُ طَافِيَةٌ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعُرَى بْنِ قَطَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ قَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ؛ إِنَّهُ خَارِجُ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاتَّبِعُوا» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لُبُّهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرَبْعُونَ يَوْمًا: يَوْمَ كَسَنَةِ، وَيَوْمَ كَشْهَرٍ، وَيَوْمَ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي كَسَنَةِ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، أَقْدُرُوا لَهُ قُدْرَهُ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ ^(٢) فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتَنْبُتُ، فَتَرْوَحُ ^(٣) عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ دُرَى، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا ^(٤)، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمِجِلِينَ ^(٥) لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرَبَةِ ^(٦) فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ، فَتَنْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّخْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا ^(٧) فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيَقْبِلُ، وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى

(١) شاب قَطَطٌ «يفتح القاف والطاء»، أي: شديد جمودة الشعر. وعينه طافية، أي: ذهب نورها، اواناتة بارزة، وفيها بصبص من نور.

(٢) ويستجيبون له، أي: يجيبونه.

(٣) فتروح، أي: ترجع عليهم. سارحتهم، أي: المال السائم.

(٤) وأسبغه ضروعاً، أي: أطوله لكثرة اللبن، وأمده خواصر: لكثرة امتلائها من الشبع.

(٥) فيصبحون، أي: يصيرون محجلين «بالحاء المهملة» أي: ينقطع عنهم المطر، وتيبس الأرض والكلأ.

(٦) ويمر بالخربة «يفتح الحاء وكسر الراء وبالباء» أي: الموضع الخراب.

(٧) ممتلئاً شباباً، أي: في عفتوان شبابه.

الْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ، ﷺ، فَنَزَلَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِي دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضْعاً كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَئِينَ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ، قَطَرَ (١) وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَتَّهِى إِلَى حَيْثُ يَنْتَهِي طَرَفُهُ، فَيُطْلَبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَابُ لَدَ (٢) فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى، ﷺ قَوْماً قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ، وَيُخَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى عِيسَى ﷺ أَنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَاداً لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ يَقْتَالُهُمْ، فَحَرَّزُ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ. وَبَعَثَ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ (٣) يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِئَةَ (٤) فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُخَصِّرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى، ﷺ، وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْراً مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى، ﷺ، وَأَصْحَابُهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتَ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ (٥) ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى، ﷺ، وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرِ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى، ﷺ، وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى طَيْراً كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ، فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَطْراً لَا يَكُنُ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ (٦) وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِئِي ثَمَرَكَ، وَرَدِّي بَرَكَتَكَ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَهْقِفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرُّسُلِ حَتَّى إِنَّ اللَّفْقَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْقَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ،

(١) قطر: أي الماء منه، والجمان «بضم الجيم وتخفيف الميم»: حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار، أي: ينحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاته.

(٢) حتى يدركه بواب لد «بضم اللام وتشديد الدال»: بلدة قريبة من بيت المقدس.

(٣) وهم من كل حدب «بفتح الجاء والدال وباء» ينسلون أي: يسرعون.

(٤) بحيرة طبرية: مصغر بحرة. وطبرية «بفتح الطاء والباء»: اسم مكان معروف.

(٥) فيضبحون فرسي كموت نفس واحدة، أي: يموتون دفعة واحدة.

(٦) بيت مدر «بفتح الميم والدال» وهو الطين الصلب. ولا وير «بفتح الواو والباء» أي: الخباء.

وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رِيحاً طَيِّبَةً ، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطَاهُمْ ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ ؛ وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ ^(١) فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ » رواه مسلم ^(٢).

قوله: «خَلَّةٌ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ»: أي: طريقاً بَيْنَهُمَا. وَقَوْلُهُ: «عَاثٌ» بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالثَاءِ الْمَثَلَةِ، وَالْعَيْثُ: أَشَدُّ الْفَسَادِ. «وَالذَّرَى»: بَضْمُ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَهُوَ أَعَالِي الْأَسْنِمَةِ. وَهُوَ جَمْعُ ذَرَوَةٍ بَضْمُ الذَّالِ وَكُسْرُهَا «وَالْيَعَاسِيبُ»: ذُكُورُ النَّحْلِ. «وَجِرْلَتَيْنِ» أَي: قِطْعَتَيْنِ، «وَالْغَرَضُ»: الْهَدَفُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ بِالنَّشَابِ، أَي: يَرْمِيهِ رَمِيَةً كَرَمِي النَّشَابِ إِلَى الْهَدَفِ. «وَالْمَهْرُودَةُ» بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَالْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ: الثَّوْبُ الْمَضْبُوعُ. قَوْلُهُ: «لَا يَدَانِ» أَي: لَا طَاقَةَ. «وَالنَّعْفُ»: دُودٌ. «وَفَرَسَى»: جَمْعُ فَرَسٍ، وَهُوَ الْقَتِيلُ: وَ «الرَّلَقَةُ»: بَفَتْحِ الزَّايِ وَاللَّامِ وَالْقَافِ، وَرُوي «الرَّلَقَةُ» بَضْمُ الزَّايِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ وبِالْفَاءِ، وَهِيَ الْمَرْأَةُ. «وَالْعِصَابَةُ»: الْجَمَاعَةُ. «وَالرَّسْلُ» بِكسر الراء: اللَّبَنُ «وَاللَّقْحَةُ»: اللَّبُونُ، «وَالْفِتَامُ» بِكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة: الْجَمَاعَةُ. «وَالْفَخِذُ» مِنَ النَّاسِ: دُونَ الْقَبِيلَةِ.

١٨٠٩ - وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى حَدِيثَةِ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو مَسْعُودٍ، حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الدَّجَالِ قَالَ: «إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا؛ فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً فَنَارٌ تُحْرَقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ» فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

١٨١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ

(١) يتهارجون تهارج الحمر «بضم الحاء والميم» أي: يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس، كما تفعل الحمير ولا يكثرثون لذلك!

(٢) م ٢٢٥٥ / ٤ ، ٢٢٥٥ رقم حديث الباب (١١٠).

(٣) خ ٨٧ / ١٣ ، ٨٨ ، م (٢٩٣٤) و (٢٩٣٥).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخْرِجُ الدُّجَالَ فِي أُمْتِي فَيَمَكْتُكَ أَرْبَعِينَ، لَا أَذْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَتَعَثُّ اللَّهُ تَعَالَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، ﷺ، فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمَكْتُكَ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ، لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ، وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ^(١) لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَمَثِّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارُ رِزْقِهِمْ، حَسَنَ عَيْشِهِمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لِبَنَاتٍ وَرَفَعَ لِبَنَاتٍ، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ^(٢) فَيَصْعَقُ وَيُصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظَّلُّ، فَتَنْبَتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّ إِلَى رَبِّكُمْ، وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُولُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ^(٣) فَيَقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيَقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ؛ فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِكَ يَوْمٌ يَكْشَفُ عَنْ سَاقٍ^(٤) رواه مسلم^(٥).

«الْلَيْتُ» صَفْحَةٌ الْعُنُقِ، وَمَعْنَاهُ: يَضَعُ صَفْحَةً عَنْقِهِ وَيَرْفَعُ صَفْحَتَهُ الْأُخْرَى.

١٨١١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدُّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ؛ وَلَيْسَ نَقَبٌ^(٦) أَنْقَابُهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهُمَا، فَيُنْزَلُ بِالسَّبْخَةِ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» رواه مسلم^(٧).

(١) أي: يكونون في سرعتهم إلى الشر وقضاء الشهوة والفساد كطيран الطير، وفي العدو خلف بعضهم بعضًا كأحلام السباع العادية.

(٢) يلوط حوض إبله، أي: يطينه ويصلحه. (٣) بعث النار، أي: المبعوث إليها.

(٤) يكشف عن ساق، أي: يكشف عن شدة وهول عظيم.

(٥) م (٢٩٤٠).

(٦) نقب، أي: خرق. والسبخة: الأرض ذات ملح ونز، ولا تكاد تنبت.

(٧) م (٢٩٤٣).

١٨١٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَّبِعُ الدُّجَالُ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١).

١٨١٣ - وَعَنْ أُمِّ شَرِيكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَنْفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدُّجَالِ فِي الْجِبَالِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٢).

١٨١٤ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدُّجَالِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٣).

١٨١٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ الدُّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قَبْلَهُ ^(٤) رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَتَلَقَّاهُ الْمَسَالِحُ: مَسَالِحُ الدُّجَالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: إِلَى أَيْنَ تَعْمِدُ؟» ^(٥) فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تَؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءُ! فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُم رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، فَيَنْظِلُّقُونَ بِهِ إِلَى الدُّجَالِ، فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا الدُّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْمُرُ الدُّجَالُ بِهِ فَيُشَبِّحُ ^(٦)؛ فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشَجُّوهُ، فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا، فَيَقُولُ: أَوْ مَا تَؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ! فَيُؤَمَّرُ بِهِ، فَيُؤَشَّرُ بِالْمِنْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ ^(٧) حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يَمْشِي الدُّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا. ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتَؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَرَدَدْتُ فَيْكَ إِلَّا بِصِيرَةٍ. ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَيَأْخُذُهُ الدُّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ ^(٨) نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ» فَقَالَ

(٣) م (٢٩٤٦).

(١) م (٢٩٤٤).

(٤) قبله «بكسر القاف وفتح الباء» أي: جهته.

(٢) م (٢٩٤٥).

(٥) إلى أين تعمد «بكسر الميم» أي: تقصد.

(٦) فيشبح «بضم الباء وفتح الشين والباء» أي: يمد على بطنه، والشج: الجرح في الرأس والوجه.

(٧) من مفرقه أي: وسطه. ويؤشر: لغة في ينشر.

(٨) إلى ترقوته «بفتح التاء وضم القاف وسكون الراء» وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق من الجانبين.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ» رواه مسلم^(١). وروى البخاريُّ بَعْضَهُ بِمَعْنَاهُ. «الْمَسَالِحُ»: هُمُ الْخُفَرَاءُ وَالطَّلَائِعُ.

١٨١٦ - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ؛ وَإِنَّهُ قَالَ لِي: «مَا يَضُرُّكَ؟» قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خُبِرَ وَنَهَرَ مَاءٌ! قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ»^(٢) متفقٌ عليه^(٣).

١٨١٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنْ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَ ف ر» متفقٌ عليه^(٤).

١٨١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدُّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ! إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالْتَمِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ» متفقٌ عليه^(٥).

١٨١٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدُّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ^(٦) فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدُّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ» متفقٌ عليه^(٧).

١٨٢٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي تَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغَرْقَدَ^(٨) فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ» متفقٌ عليه^(٩).

(١) م (٢٩٣٨) (١١٣) خ ٩١، ٨٩/١٣.

(٢) هو أهون على الله من ذلك، أي: هو أهون من أن يجعل ما يخلقه على يديه مُضِلًّا للمؤمنين ومُشَكِّكًا لقلوب الموقنين، بل ليزداد الذين آمنوا إيمانًا ويرتاب الذين في قلوبهم مرض.

(٣) خ ٨١، ٨٠/١٣، م (٢٩٣٩) (١١٥).

(٤) خ ٨٨، ١٣/١٣، م (٢٩٣٣).

(٥) خ ٢٦٤/٦، م (٢٩٣٦).

(٦) بين ظهرائي الناس «يفتح التون وكسر الياء» أي: بين الناس.

(٧) خ ٢٦٤/٦ م ٢٢٤٧/٤ رقم حديث الباب (١٠٠).

(٨) إلا الغرقد وبالفين والقاف المفتوحين: نوع من شجر الشوك معروف ببيت المقدس.

(٩) خ ٧٥/٦، م (٢٩٢٢).

١٨٢١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِالْقَبْرِ، فَيَتَمَرَّحَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ، مَا بِهِ إِلَّا الْبَلَاءُ». متفق عليه^(١).

١٨٢٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ^(٢) الْفَرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يُقْتَلُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَنْ أَكُونَ أَنَا أَنْجُو».

وفي رواية: «يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ الْفَرَاتُ عَنْ كَثْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا» متفق عليه^(٣).

١٨٢٣ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَتْرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي - يُرِيدُ: عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَأَخْرُ مِنْ يُحْشِرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزْنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ^(٤) بِنَغْمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَحُوشًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَا عَلَى وُجُوهِهِمَا» متفق عليه^(٥).

١٨٢٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ خَلِيفَةٌ مِنْ خُلَفَائِكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْثُو الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ» رواه مسلم^(٦).

١٨٢٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يُلْذَنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ» رواه مسلم^(٧).

١٨٢٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا، فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ:

(١) خ ٦٥/١٣، م ٢٢٣١/٤ رقم حديث الباب (٥٤).

(٢) حتى يحسر «يفتح الياء وكسر السين» أي: ينكشف لذهاب مائه.

(٣) خ ٧٠/١٣، م (٢٨٩٤).

(٤) ينعان «بكسر العين» أي: يصيحان بها. والثنية: الطريق في الجبل.

(٥) خ ٧٧/٤، ٧٨، م (١٣٨٩) (٤٩٩).

(٦) م (١٠١٢).

(٧) م (٢٩١٤).

خُذْ ذَهَبَكَ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ أَشْتَرِ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحَا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا، متفقٌ عليه^(١).

١٨٢٧ - وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذُّئْبُ فَذَهَبَ بِأَبْنٍ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ، وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ، فَتَحَاكَمَا إِلَى دَاوُدَ، ﷺ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُ. فَقَالَ: اثْنُونِي بِالسَّكِينِ أَشْفُهُ بَيْنَهُمَا. فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ، رَحِمَكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنُهَا. فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى» متفقٌ عليه^(٢).

١٨٢٨ - وَعَنْ مِرْدَاسٍ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبْقَى حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ الشَّعِيرِ أَوْ التَّمْرِ، لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِأَلَّةٍ»^(٣) رواه البخاري^(٤).

١٨٢٩ - وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا تَعْدُونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: «مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ» أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا. قَالَ: «وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ» رواه البخاري^(٥).

١٨٣٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ» متفقٌ عليه^(٦).

(١) خ ٣٧٥/٦، ٣٧٦، م (١٧٢١).

(٢) ٣٣٣/٦، ٣٣٥، م (١٧٢٠).

(٣) لا يبالىهم الله بألة، أي: لا يرفع لهم قدراً، ولا يقيم لهم وزناً.

(٤) خ ٢١٤/١١، ٢١٥.

(٥) خ ٢٤٢/٧.

(٦) خ ٥١، ٥٠/١٣، م (٢٨٧٩).

١٨٣١ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ جَذَعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، يَعْنِي فِي الْخُطْبَةِ. فَلَمَّا وَضِعَ الْمِنْبَرُ، سَمِعْنَا لِلْجَذَعِ مِثْلَ صَوْتِ الْعِشَارِ^(١) حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ.

وفي رواية: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عَنْهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ.

وفي رواية: فَصَاحَتْ صِيَاخُ الصَّيِّ، فَتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَبْنُ أَيْنَ الصَّيِّ الَّذِي يُسْكُتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ: «بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

١٨٣٢ - وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَتَهَكَّؤُهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نَسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»^(٣) حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ^(٤) وَغَيْرُهُ.

(١) مثل صوت العشار «بكر العين وتخفيف الشين». جمع عشراء «بضم ففتح» وهي الناقة التي انتهت في حملها إلى عشرة أشهر.

(٢) خ ٣٣٢/٢ و ٤٤٣/٦ و ٤٤٤.

(٣) قال أبو بكر السمعاتي: هذا الحديث أصل كبير من أصول الدين وفروعه، فمن عمل به، فقد حاز على الثواب، وأمن من العقاب، لأن من أدى الفرائض، واجتنب المحارم، ووقف عند الحدود، وترك البحث عما غاب عنه، فقد استوفى أقسام الفضل، وأوفى حقوق الدين، لأن الشرائع لا تخرج عن هذه الأنواع المذكورة في هذا الحديث.

(٤) حديث حسن بشواهده وهو في سنن الدارقطني ص ٥٠٢، وأخرجه ك ١١٥/٤، والبيهقي ١٢/١٠ و ١٣ من طرق عن داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة إلا أن مكحولاً لا يصح له سماع منه، لكن يشهد له حديث أبي الدرداء بلفظ: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم، فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عاقبته، فإن الله لم يكن ليسيئاً شيئاً، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾» أخرجه ك وصححه والبيهقي ١٢/١، وقال الهيثمي في «المجمع» ٧٥/٧ بعد أن عزاه للبخاري ورجاله ثقات، وحديث سلمان الفارسي عند ت (١٧٢٦) وجه (٣٣٦٧) وك ١١٥/٤ والبيهقي ٣٢٠/٩ و ١٢/١٠ قال: سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء، فقال: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه، فهو مما عفا عنه» وسنده ضعيف.

١٨٣٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.

وفي رواية: نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ. متفق عليه^(١).

١٨٣٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ» متفق عليه^(٢).

١٨٣٥ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ^(٣) عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْقَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا سِلْعَةً بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا بِكَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يَبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ» متفق عليه^(٤).

١٨٣٦ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ النَّفَخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: آيَتُ^(٥)، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: آيَتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: آيَتُ «وَيَتَلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبُ الذَّنْبِ، فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ، ثُمَّ يَنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ» متفق عليه^(٦).

١٨٣٧ - وَعَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَّرَهُ مَا قَالَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟»

(١) خ ٥٣٥/٩، ٥٣٦، م (١٩٢٥).

(٢) خ ٤٣٩/١٠، ٤٤٠، م (٢٩٩٨).

(٣) رجل على فضل ماء، أي: ماء فاضل عن حاجته. والقلاة: الأرض التي لا ماء بها. وابن السبيل: المسافر.

(٤) خ ٢٥/٥، م (١٠٨).

(٥) آيَت، أي: امتنعت أن أجزم بتعيينها، وعجب الذنب «يفتح العين وسكون الجيم»: عظم لطيف في أسفل

الصلب، والبقل «يفتح الباء وسكون القاف»: كل نبات اخضرت به الأرض.

(٦) خ ٤٢٤/٨، م (٢٩٥٥).

قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ، فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ» قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟
قَالَ: إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١).

١٨٣٨ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُصَلُّونَ (٢) لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ
أَخْطَؤُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣).

١٨٣٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ
لِلنَّاسِ يَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ.

١٨٤٠ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي
السَّلَاسِلِ» رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ (٤).

معناه: يُؤَسَّرُونَ وَيُقَيَّدُونَ، ثُمَّ يُسَلِّمُونَ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.

١٨٤١ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ
إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥).

١٨٤٢ - وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ قَالَ: لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ
أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيُهُ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦) هَكَذَا.

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ (٧) فِي صَحِيحِهِ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُنْ أَوَّلَ
مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا. فِيهَا بَاضُ الشَّيْطَانِ وَفَرَّخٌ».

١٨٤٣ - وَعَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ

(١) خ ١٣٢/١ و ٢٨٥/١١، ٢٨٦. (٤) خ ١٠١/٦ و ١٦٩/٨.

(٢) يصلون أي: الأئمة. (٥) م (٦٧١).

(٣) خ ١٥٧/٢. (٦) م (٢٤٥١).

(٧) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقالي الشافعي شيخ بغداد، قال الخطيب: كان ثقة ورعاً ثبتاً لم نر في شيوخنا أثبت منه. عارفاً بالفقه، له حظ من علم العربية كثير صنف مسنداً ضمنه ما اشتمل عليه صحيح البخاري ومسلم مات سنة ٤٢٥ هـ. انظر «تاريخ بغداد» ٣٧٣/٤.

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، قَالَ: «وَلَكَ» قَالَ عَاصِمٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَغْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَذَنبِكَ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [مُحَمَّد: ١٩]، رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٨٤٤ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

١٨٤٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ»^(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٨٤٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ»^(٥)، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٦).

١٨٤٧ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ خُلِقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٧) فِي جُمْلَةِ حَدِيثٍ طَوِيلٍ.

١٨٤٨ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْرَاهِيَةُ الْمَوْتِ؟ فَكُنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ! قَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخِطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٨).

١٨٤٩ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ^(٩)، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي، فَمَرَّ رَجُلَانِ

(٢) خ ٤٣٤/١٠.

(١) م (٢٣٤٦).

(٣) «يقضى في الدماء» أي: التي وقعت بين الناس في الدنيا.

(٤) خ ١٦٦/١٢، م (١٦٧٨).

(٥) «من مارج من ناره المارج: ما اختلط من أحمر وأصفر وأخضر. وهذا مشاهد في النار، ترى الألوان الثلاثة مختلط بعضها ببعض».

(٨) م (٢٦٨٤).

(٦) م (٢٩٩٦).

(٩) ثم قمت لأنقلب، أي: أرجع إلى منزلي.

(٧) م (٧٤٦).

مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا. فَقَالَ ﷺ: «عَلَى رَسُولِكُمَا»^(١) إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَنِيٍّ، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ يَجْرَى الدَّمُ. وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا. أَوْ قَالَ: شَيْئًا» - متفق عليه^(٢).

١٨٥٠ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ تُفَارِقْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ يَتَضَاءُ، فَلَمَّا اتَّقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُذِيرِينَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ، وَأَنَا أَخِذْتُ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَكْفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ أَخِذَ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ عَبَاسٍ نَادِ أَصْحَابَ السُّمْرِ»^(٣) قَالَ الْعَبَّاسُ، وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا^(٤): فَقُلْتُ يَا عَلِيُّ صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السُّمْرِ، فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ عَظَفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَظَفَةُ الْبَقَرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَيْلِكَ يَا لَيْلِكَ، فَاقْتَلَوْا هُمْ وَالْكُفَّارَ، وَالِدَعْوَةَ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ قُصِرَتْ الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَتَنَظَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ فَقَالَ: «هَذَا حِينَ حَمَى الْوُطَيْسُ» ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ، فَرَمَى بِهِنَّ وَجُوهَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: «انْهَزْمُوا وَرَبُّ مُحَمَّدٍ»، فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا، وَأَمَرَهُمْ مُذِيرًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

«الْوُطَيْسُ» التَّنُورُ. وَمَعْنَاهُ: اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ. وَقَوْلُهُ: «حَدَّهُمْ» هُوَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، أَي: بِأَسْهُمِهِمْ.

١٨٥١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ

(١) عَلَى رَسُولِكُمَا «بكسر الراء» أي: عَلَى هَيْئَتِكُمَا فِي الْمَشْيِ.

(٢) خ ٢٤٣/٤، م (٢١٧٥).

(٣) نَادِ أَصْحَابَ السُّمْرِ «بفتح السين وضم الميم» أي: بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ وَكَانَتْ عِنْدَ سُمْرَةٍ.

(٤) وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا، أَي: قَوِي الصَّوْتِ عَالِيهِ.

(٥) م (١٧٧٥).

الله طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ ^(١) أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ ^(٢)؟! رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٣).

١٨٥٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٤) «الْعَائِلُ»: الْفَقِيرُ.

١٨٥٣ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّحَانٌ وَجَيْحَانٌ وَالْقَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٥).

١٨٥٤ - وَعَنْهُ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النَّوْرَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبِثَّ فِيهَا الدُّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٦).

(١) أشعث، أي: متفرق شعر الرأس. أغبر، أي: مغبر الوجه.

(٢) فأنى يستجاب لذلك، أي: كيف يستجاب الدعاء لذلك الرجل.

(٣) م (١٠١٥).

(٤) م (١٠٧).

(٥) م (٢٨٣٩) ومعناه: أن الأنهار المذكورة مباركة ميمونة، وأن الإيمان يعم الأراضي التي تجري فيها فيسلم معظم أهلها ويصيرون بهدي الإسلام من أهل الجنة، وقيل: إنه سمي الأنهار التي هي أصول أنهار الجنة بتلك الاسامي ليعلم أنها في الجنة بمثابة الأنهار الأربعة في الدنيا، أو أنها مسميات بتلك التسميات فوق الاشتراك فيها.

(٦) م (٢٧٨٩) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٦٩/١: وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلم عليه علي بن المديني والبخاري وغير واحد من الحفاظ، وجعلوه من كلام كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأحبار، وإنما اشتبه على بعض الرواة فجعلوه مرفوعاً، وقد حرر ذلك البيهقي. وتعليل البخاري إياه ثابت في «التاريخ الكبير» ٤١٣/١، وانظر «الاسماء والصفات» ص ٢٧٥.

١٨٥٥ - وَعَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةِ تِسْعَةِ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ بَمَانِيَّةٌ»، رواه البخاري^(١).

١٨٥٦ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ، فَاجْتَهِدْ، ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ حَكَمَ وَاجْتَهِدَ، فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ». متفقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٨٥٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ^(٣) فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ» متفقٌ عليه^(٤).

١٨٥٨ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» متفقٌ عَلَيْهِ^(٥).

وَالْمُخْتَارُ جَوَازُ الصَّوْمِ عَمَّنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَالْمُرَادُ بِالْوَلِيِّ الْقَرِيبُ وَارِثًا كَانَ أَوْ غَيْرَ وَارِثٍ.

١٨٥٩ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ، أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا؛ قَالَتْ: أَهْوَ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَبَتِ الْهَجْرَةَ. فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا، وَلَا أَتَحْنُثُ إِلَى نَذْرِي^(٦) فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسُورَ ابْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشِدُكُمَا اللَّهَ^(٧) لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ حَتَّى اسْتَأْذَنَّا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ

(١) خ ٣٩٧/٧، (٢) خ ٢٦٨/١٣، م (١٧١٦).

(٣) من فيح جهنم «يفتح الفاء وسكون الياء» سطوع الحر وفورانه.

(٤) خ ١٥٠/١٠، م (٢٢١٠).

(٥) خ ١٦٨/٤، م (١١٤٧).

(٦) ولا اتحنث إلى نذري: أي: في نذري، والتحنث: الذنب، أي: لا أكتسب الحنث في نذري.

(٧) أنشدكما الله: أي: أسألكما مقسمًا عليكما بالله تعالى.

الله وَبَرَكَاتُهُ، أَدْخُلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: اذْخُلُوا. قَالُوا: كُلُّنَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ اذْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا، دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَطَفِقَ يَنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ (١) الْمِسُورُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يَنَاشِدَانِهَا إِلَّا كَلِمَتَهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجَرَةِ، وَلَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ، طَفِقَتْ تَذْكُرُهُمَا وَيَبْكِي، وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَلَا بِهَا حَتَّى كَلِمَتِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذَرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢).

١٨٦٠ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى قَتْلَى أُحُدٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمَوْدَعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ (٣) وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ مَوَّعَدَكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، أَلَا وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. متفقٌ عليه (٤).

وفي رواية: «لَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا، وَتَقْتُلُوا فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ.

وفي رواية قال: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللهُ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللهُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا».

(١) «وطفق»: أي: أخذ «يناشدونها»، أي: يسألونها.

(٢) خ ٤١٠/١٠، ٤١٣.

(٣) إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ «بفتح الفاء والراء وبالطاء» وهو من سبق الركب إلى المنزل لتهيئة المصالح من تقريب الحطب، وإصلاح الحياض، وهكذا أنا بين أيدي أمتي مهياً لمصالحهم الآخروية بالشفاعة للمصاة والشهادة للمطيعين.

(٤) خ ٢٦٩/٧، م (٢٢٩٦).

وَالْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ عَلَى قَتْلِي أَحَدٌ: الدُّعَاءُ لَهُمْ، لَا الصَّلَاةَ الْمَعْرُوفَةَ^(١).

١٨٦١ - وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ عَمْرِو بْنِ أَخْطَبِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَتَزَلَّ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٨٦٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ، فَلَا يَعْصِهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

١٨٦٣ - وَعَنْ أُمِّ شَرِيكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ، وَقَالَ: «كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٨٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ وَرَعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً دُونَ الْأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ قَتَلَ وَرَعًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ، كُتِبَ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: الْوَرَعُ: الْعِظَامُ مِنْ سَامٍ أَبْرَصَ^(٦).

١٨٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لَأَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَى سَارِقٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لَأَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ! لَأَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ عَلَى

(١) يدفع هذا التأويل ما في رواية لـخ وم أنه صلى على أهل أحد صلاته على الميت.

(٢) م (٢٨٩٢).

(٣) م (٢٢٣٧).

(٤) م (٢٢٤٠).

(٥) م (٢٢٤٠).

(٦) العظام جمع عظيمة، أي كبيرة، وسام أبرص: نوع من الحشرات المؤذية.

غَنِيٌّ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقِي، وَعَلَى زَانِيَةٍ، وَعَلَى غَنِيٍّ! فَأَتَيْتُ^(١) فَقِيلَ لَهُ: أَمَا صَدَقْتُكَ عَلَى سَارِقٍ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِثَّ عَنْ سَرَقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِثَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَغْتَبِرَ، فَيَنْفِقَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِلَفْظِهِ، وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ^(٢).

١٨٦٦ - وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَعْوَةٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعَ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَتَهَسَّ مِنْهَا نَهْسَةً^(٣) وَقَالَ: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَذَرُونَ مِمَّ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُضَيِّرُهُمُ النَّاطِرُ، وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَذْنُومُهُمُ الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يَطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ إِلَى مَا بَلَّغَكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمْ آدَمُ، وَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ، فَسَجَدُوا لَكَ وَأَسْكَنْكَ الْجَنَّةَ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، وَمَا بَلَّغْنَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ، فَعَصَيْتُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَّغْنَا، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ^(٤)، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى

(١) فأتيت، أي: في المنام.

(٢) فنهس منها نهسة «بالسين» أي: أخذ بأطراف أسنانه. وفي رواية أبي ذر بالشين وهو قريب من معناه، كما في «الفتح».

(٤) هي قوله: (إني سقيم) وقوله: (بل فعله كبيرهم هذا) وقوله في زوجه سارة: «أختي»، قال البيضاوي رحمه

مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى. فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أَوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى. فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُ مِنْهُ، وَكَلَّمْتُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

وفي رواية: «فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ، فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِيدِهِ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَارْفَعْ رَأْسِي، فَأَقُولُ أُمِّي يَا رَبِّ، أُمِّي يَا رَبِّ، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أُمْتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ مَا بَيْنَ الْمَصْرَاعَيْنِ^(١) مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى» متفق عليه^(٢).

١٨٦٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بِأُمِّ إِسْمَاعِيلَ وَبَابِنَهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تَرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ^(٣) عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَاكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جَرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءَ فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ = الله: وهي من معاريف الكلام، لكن لما كانت صورتها صورة الكذب أشفق منها استصغارا عن الشفاعة مع وقوعها، لأن من كان أعرف بالله وأقرب إليه منزلة، كان أعظم خوفاً.

(١) إن ما بين المصراعين «بكسر الميم»: جانب الباب، وهجر «بفتح الهاء والجيم»: مدينة عظيمة، وهي قاعدة بلاد البحرين، وبصري «بضم الباء وسكون الصاد»: مدينة معروفة بحوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل.

(٣) عند البيت: أي: الكعبة.

(٢) خ ٦/٢٦٤، ٢٦٥ و ٨/٣٠٠، م (١٩٤).

تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أُنَيْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، قَالَتْ لَهُ: اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذَا لَا يُضَيِّعُنَا، ثُمَّ رَجَعَتْ، فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ^(١) حَيْثُ لَا يَرُونَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهِؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: ﴿رَبِّ إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَشْكُرُونَ﴾ وَجَعَلْتُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرَضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفَذَ مَا فِي السَّقَاءِ، عَطِشَتْ، وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى - أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ^(٢) - فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتْ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا. فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِي، رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ^(٣) حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِي، ثُمَّ أَتَتْ الْمَرْوَةَ، فَقَامَتْ عَلَيْهَا، فَتَنَظَّرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا» فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا، فَقَالَتْ: صَهْ - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسَمِعَتْ، فَسَمِعَتْ أَيْضًا فَقَالَتْ: قَدْ أَسَمِعْتُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثُ^(٤)، فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعٍ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ - أَوْ قَالَ بِجَنَاحِهِ - حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ^(٥) وَتَقُولُ بِيَدَيْهَا هَكَذَا، وَجَعَلَتْ تَعْرِفُ الْمَاءَ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَقُورُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ، وَفِي رِوَايَةٍ: بِقَدْرِ مَا تَعْرِفُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكْتَ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ، لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا»^(٦) قَالَ: فَفَسَّرْتُ، وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ: لَا تَخَافُوا الضِّيْعَةَ^(٧) فَإِنَّ هَهُنَا بَيْتًا لِلَّهِ يَنْبِيهِ هَذَا الْغَلَامُ

(١) عند النبوة «بفتح التاء وكسر النون وتشديد الباء»: وذلك عند الحجون.

(٢) يتلبط «بالباء»: أي: يتمرغ ويضرب بنفسه الأرض. (٣) المجهود، أي: الذي أصابه الجهد.

(٤) قال ابن الأثير في «النهاية»: الغواث، بالفتح كالغيات بالكسر من الإغاث، وقد غاثه يغيثه، وقد روي بالضم والكسر وهما أكثر ما يجيء في الأصوات.

(٥) فجعلت تحوضه «بالحاء والضاد وتشديد الواو» أي: تجعله مثل الحوض.

(٦) معينا «بفتح الميم» أي: ظاهرًا جاريًا على وجه الأرض، وهذا القدر صرح ابن عباس برفعه عن النبي ﷺ، وفيه إشعار بأن جميع الحديث مرفوع.

(٧) لا تخافوا الضيعة «بفتح الضاد وسكون الباء» أي: الهلاك.

وَأَبْوَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعاً مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ تَأْتِيهِ السُّيُولُ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُقُقَةٌ مِنْ جُرْهُمْ، أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمْ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ، فَتَزَلُّوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِراً عَائِثاً (١) فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ، فَأَرْسَلُوا جَرِيّاً أَوْ جَرِيَّتَيْنِ، فَإِذَا هُم بِالْمَاءِ. فَرَجَعُوا، فَأَخْبَرُوهُمْ، فَأَقْبَلُوا وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذِنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَالْتَمَى ذَلِكَ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الْأَنْسَ، فَتَزَلُّوا، فَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِهِمْ فَتَزَلُّوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِهَا أَهْلَ آيَاتٍ، وَشَبَّ الْغَلَامُ (٢) وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ (٣) وَأَنْفَسَهُمْ (٤) وَأَعَجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَذْرَكَ، رَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرْكَهُ (٥) فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا - وَفِي رِوَايَةٍ: يَصِيدُ لَنَا - ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ، وَشَكْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ، أَقْرَأْنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقَوْلِي لَهُ يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ أَنْسَ شَيْئاً فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَّاءٌ وَكَذَّاءٌ، فَسَأَلْنَا عَنْكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي: كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولَ: غَيَّرَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ. فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدَ، فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَسَأَلَ عَنْهُ. قَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ

(١) عائفاً «بالعين والفاء» أي: يحوم على الماء ويتردد ولا يمضي عنه.

(٢) وشب الغلام، أي: كبر إسماعيل عليه السلام.

(٣) قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله: وهذا صريح في للدلالة التاريخية على أن العربية أقدم من إبراهيم وإسماعيل، ولعلها أقدم من السريانية، والتي هي يقيناً أقدم من العبرية التي هي لغة أبناء إسرائيل الذي هو يعقوب حفيد إبراهيم، بل لعل العربية الأولى هي أم هذه اللغات التي تسمى السامية. كلها خلافاً لمن جهل ذلك، فهل كل لفظة عربية توافق حرفاً من تلك اللغات معرباً عنها؟

(٤) وأنفسهم: «بفتح الفاء» من النفاسة، أي: كثرت رغبتهم فيه. والإدراك: البلوغ.

(٥) يطالع تركته، أي: يتفقد من تركهم.

عَيْشِهِمْ وَهَيْتَهُمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ وَأَثْنَتْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟
قَالَتْ: اللَّحْمُ. قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ
وَالْمَاءِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حُبٌّ وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ» قَالَ: فَهُمَا لَا
يَخْلُو^(١) عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ.

وفي روايةٍ فَجَاءَ فَقَالَ: أَيُّنَ إِسْمَاعِيلَ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ بِصِيدٍ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ:
أَلَا تَنْزِلُ، فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ؟ قَالَ: وَمَا طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنَا اللَّحْمُ، وَشَرَابُنَا
الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ - قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «بَرَكَهُ
دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ ﷺ» قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ، فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَمُرِيهِ يُثَبِّتُ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا
جَاءَ إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَنَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَأَثْنَتْ
عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَأَوْصَاكِ
بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي،
وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ، ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ
يَبْرِي^(٢) نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ؛ فَلَمَّا رَأَاهُ، قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ
بِالْوَلَدِ، وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ^(٣) قَالَ يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: فَاصْنَعِ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ؟
قَالَ: وَتُعِينَنِي، قَالَ: وَأُعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ بَيْنَهُمَا، وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ
مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا. فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي
بِالْحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ، جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ،
وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يَنَاولُهُ الْحِجَارَةَ وَهُمَا يَقُولَانِ: رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.

وفي رواية: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّ إِسْمَاعِيلَ، مَعَهُمْ شَنَّةٌ^(٤) فِيهَا مَاءٌ،
فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ، فَيَدْرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيَّهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَوَضَعَهَا
تَحْتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءً، نَادَتْهُ

(١) لا يخلو، أي: لا يخلط بهما غيرهما.

(٢) وإسماعيل يبري نبلاً: بفتح الياء وسكون الباء، أي: سهماً قبل أن يركب فيه نصله وريشه.

(٣) فصنع كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد، أي: من المعاينة والمصافحة وغير ذلك.

(٤) شنة: «بالشين والنون المشددة» أي: السقاء.

مِنْ وَرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَتْرَكُنَا؟ قَالَ: إِلَى اللَّهِ، قَالَتْ: رَضِيتُ بِاللَّهِ، فَرَجَعَتْ، وَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّئَةِ، وَيَدْرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا حَتَّى لَمَّا فَنِيَ الْمَاءُ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا، قَالَ: فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفا، فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ هَلْ تُحَسُّ أَحَدًا، فَلَمْ تُحَسَّ أَحَدًا، فَلَمَّا بَلَغَتِ الْوَادِي، سَعَتْ، وَأَتَتْ الْمَرْوَةَ، وَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ الصَّبِيُّ، فَذَهَبَتْ وَنَظَرَتْ، فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَغُ لِلْمَوْتِ، فَلَمْ تُقِرَّهَا نَفْسُهَا. فَقَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا، فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفا، فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ، فَلَمْ تُحَسَّ أَحَدًا حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ، فَقَالَتْ: أَغِثْ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ، فَإِذَا جِبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ بَعْقِيهِ هَكَذَا، وَغَمَزَ بَعْقِيهِ عَلَى الْأَرْضِ، فَأَنْبَتَ الْمَاءُ ^(١) فَذَهَبَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَعَلَتْ تَحْفِنُ ^(٢) - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ.

رواه البخاري ^(٣) بهذه الروايات كلها.

«الدَّوْحَةُ»: الشَّجَرَةُ الْكَبِيرَةُ. قَوْلُهُ: «قَفَى» أَيُّ: وَلَّى «وَالْجَرِيُّ»: الرِّسُولُ. «وَأَلْفَى» معناه: وَجَدَ. قَوْلُهُ: «يَنْشَغُ» أَيُّ: يَشْهَقُ.

١٨٦٨ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» متفقٌ عليه ^(٤).

٣٥٩ - باب الاستغفار

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَسَبِّحْ

(١) «فأنبت الماء بالنون والياء والثاء والقاف»: أي: انفجر.

(٢) وفي رواية: فجعلت تحفر، ومرت رواية ثالثة: «تحوضه» قال الحافظ: وهي أصوب، ففي رواية عطاء بن السائب: فجعلت تفحص الأرض بيديها.

(٣) خ ٢٨٣/٦، ٢٩٠.

(٤) خ ١٣٧/١٠، ١٣٨، م (٢٠٤٩)، وقوله «من المن» أي: أنها من المن الذي امتن الله به على عباده عفواً بغير علاج، قاله أبو عبيدة وجماعة، وقال الخطابي: ليس المراد أنها نوع من المن الذي أنزل على بني إسرائيل، وإنما المعنى: أن الكماء شيء ينبت من غير تكلف يبذر ولا يسقي فهو من قبل المن الذي كان ينزل على بني إسرائيل...

بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا» [النصر: ٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ لَا يَسْأَلُونَ عَنْ مَقَرِّهِمْ أَصَابًا وَلَا يَتَذَكَّرُونَ فِي مَقَرِّهِمْ كَذِبًا﴾ [النساء: ١١٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ، وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

١٨٦٩ - وَعَنْ الْأَعْرَضِيِّ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَغَانُ (١) عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢).
١٨٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣).
١٨٧١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تَذُنُّوا، لَذَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذُنُّونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤).

١٨٧٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

١٨٧٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتِغْفَارَ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٦).

(١) إنه ليغان على قلبي «بضم الياء وبالفين آخره نون». قال القاضي عياض: المراد الفترات والفضلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه فإذا فتر عنه لأمر ما عد ذلك ذنباً فاستغفر منه ﷺ.

(٢) م (٢٧٠٤).

(٣) م (٢٧٠٤).

(٤) م (١٥١٦) ت (٣٤٣٠) وإسناده صحيح.

(٥) م (١٥١٨) وخ (٨٥/١١).

(٦) د (١٥١٨) وأخرجه حم (٢٢٣٤) وجه (٣٨١٩) وك (٢٦٢/٤) وفي سننه الحكم بن مصعب، قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال الأزدي: لا يتابع على حديثه.

١٨٧٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنْ الزُّحْفِ» رواه أبو داود والترمذي^(١) والحاكم، وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

١٨٧٥ - وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الْأَسْتَغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» رواه البخاري^(٢).

«أَبُوءُ»: بَيَاءٌ مَضْمُومَةٌ ثُمَّ وَاوٍ وَهَمْزَةٌ مَمْدُودَةٌ، وَمَعْنَاهُ: أَقِرُّ وَأَعْتَرِفُ.

١٨٧٦ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفَرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ؛ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» قِيلَ لِلْأَوْزَاعِيِّ - وَهُوَ أَحَدُ رَوَاتِهِ -: كَيْفَ الْأَسْتَغْفَارُ؟ قَالَ: يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ. رواه مسلم^(٣).

١٨٧٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ مَوْتِهِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» متفق عليه^(٤).

١٨٧٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوُ

(١) د (١٥١٧)، ت (٣٥٧٢) وفي سنده من لم يوثقه غير ابن حبان، وأخرجه ك ٥١١/١ من طريق آخر وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا.

(٣) م (٥٩١).

(٢) خ ٨٤، ٨٣/١١.

(٤) خ ٢٣٣/٢ و ٢٤٧، و ٥٦٤/٨، م ٣٥١/١ رقم حديث الباب (٢١٨).

أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَا تَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» رواه الترمذي^(١) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

«عَنَانَ السَّمَاءِ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ: قِيلَ: هُوَ السَّحَابُ، وَقِيلَ: هُوَ مَا عَنَ لَكَ مِنْهَا، أَيْ: ظَهَرَ، وَ«قُرَابُ الْأَرْضِ» بِضَمِّ الْقَافِ، وَرُوي بِكَسْرِهَا، وَالضَّمُّ أَشْهُرُ، وَهُوَ مَا يُقَارِبُ مَلَأَهَا.

١٨٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرْنَ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: مَا لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ»^(٢) مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ^(٣) مِنْكُنَّ. قَالَتْ: مَا نَقْصَانُ الْعَقْلِ وَالَّذِينَ؟ قَالَ: «شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَتَمَكُّثُ الْأَيَّامِ لَا تُصَلِّيَ»^(٤) رواه مسلم^(٥).

٣٦٠ - باب ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾^(٦) * ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِينَ * وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ * لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ^(٧) وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿[الحجر: ٤٥ - ٤٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا عِبَادَ لَا خَوْفَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ * الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ * ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ^(٨) * يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿[الزخرف: ٦٨ - ٧٣].

(١) ت (٣٥٣٤) وفي سننه كثير بن فائد لم يوثقه غير ابن حبان، لكن له شاهد من حديث أبي ذر عند دي ٣٢٢/٢ وح ١٧٢/٥، وآخر من حديث ابن عباس عند الطبراني في معاجمه الثلاث فالحديث قوي.

(٢) وتكفرن العشير، أي: الزوج. (٣) لذي لب، أي: عقل.

(٤) وفي رواية البخاري ٣٤٥/١، ٣٤٦ من حديث أبي سعيد الخدري: «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟» قلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان دينها».

(٥) م (٧٩). (٦) النصب: التعب.

(٧) وعيون، أي: أنهار. (٨) تحبرون، أي: تسرون.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ^(١)﴾ * فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * يَلْبَسُونَ مِنْ
سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ * كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ * يَدْخُلُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ
آمِنِينَ * لَا يَدْخُلُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةُ الْأُولَى وَوَقَّاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ * فَضْلًا مِنْ رَبِّكَ
ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿[الدخان: ٥١ - ٥٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * عَلَى الْأَرَائِكِ^(٢) يَنْظُرُونَ * تَعْرِفُ فِي
وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ^(٣)﴾ * يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ * خِتَامُهُ مِسْكٌ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ
الْمُتَنَافِسُونَ * وَمِزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ * عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴿[المطففين: ٢٢ - ٢٨].
وَالآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ.

١٨٨٠ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ
فِيهَا، وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ؛ وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ
جُشَاءٌ^(٤) كَرَشِحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ».
رواه مسلم^(٥).

١٨٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ،
وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾»
[السجدة: ١٧] متفقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٨٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ
الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَذْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ ذُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً: لَا يَبُولُونَ،
وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَتَفَلُّونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ. أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ،

(١) فِي مَقَامٍ أَمِينٍ، أَي: يَأْمَنُ صَاحِبُهُ فِيهِ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهِ. وَالسُّنْدُسُ: مَارِقٌ مِنَ الْحَرِيرِ، وَالْإِسْتَبْرَقُ: مَا غُلِظَ
مِنْهُ.

(٢) عَلَى الْأَرَائِكِ، أَي: السَّرَرِ فِي الْحِجَالِ يَنْظُرُونَ مَا أَعْطَا مِنَ النَّعِيمِ.

(٣) نَضْرَةُ النَّعِيمِ، أَي: بِهَجَةِ التَّنْعَمِ وَحُسْنِهِ، يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ، أَي: خَمْرٍ خَالِصَةٍ مِنَ الدَّنَسِ.

(٤) وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ «بِضْمِ الْجِيمِ وَبِالْشِينِ»، أَي: يَخْرُجُ مِنْهُمْ بِالتَّجَشُّي.

(٦) (٦) خ ٦/٢٣٠، م (٢٨٢٤).

(٥) م (٢٨٣٥) (١٩).

وَمَجَامِرُهُمُ الْاَلْوَةُ - عَوْدُ الطَّيْبِ - اَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنِ، عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ اَبِيهِمْ اَدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ» متفقٌ عَلَيْهِ^(١).

وفي روايةٍ للبخاري ومسلم: «اُنِيَتْهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، وَرَشُّهُمْ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يَرَى مَخَّ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ، وَلَا تَبَاغُضَ: قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا».

قوله: «عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ» رواه بعضهم بفتح الخاء وإسكان اللام، وبعضهم بضمهما، وكلاهما صحيح.

١٨٨٣ - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَأَلَ مُوسَى، ﷺ رَبَّهُ، مَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، فَيَقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ كَيْفَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ، وَأَخَذُوا أَخْدَاتِهِمْ؟ فَيَقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكٍ مِثْلُكَ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبِّ، فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ، فَيَقُولُ فِي الْخَامِسَةِ: رَضِيتُ رَبِّ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ، وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ، وَلَذَّتْ عَيْنُكَ. فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبِّ، قَالَ: رَبِّ فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: أَوْلَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ؛ غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» رواه مسلم^(٢).

١٨٨٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ. رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا؛ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيَحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيَحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى! فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا، أَوْ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ:

(٢) م (١٨٩).

(١) خ ٦/٢٣٠ و ٢٣٢، م (٢٨٣٤) (١٥).

أَتَسْخَرُ بِي، أَوْ تَضْحَكُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ» قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ (١) فَكَانَ يَقُولُ: «ذَلِكَ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنَزَلَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

١٨٨٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا. لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣). «الْمِيلُ»: سِتَّةُ آلَافٍ ذِرَاعٍ.

١٨٨٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّابِئُ الْجَوَادُ (٤) الْمَضْمَرُ السَّرِيعُ مِائَةَ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥). وَرَوَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يَسِيرُ الرَّابِئُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا».

١٨٨٧ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ (٦) فِي الْأَفَقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧).

١٨٨٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ (٨) فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٩).

١٨٨٩ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقًا (١٠)

(١) نواجهه: أي: أنباه أو آخر أضراسه.

(٢) خ ٣٨٦/١١، م (١٨٦).

(٣) خ ٤٧٩/٨، م (٢٨٣٨).

(٤) الجواد: «يفتح الجيم وتخفيف الواو» الفرس.

(٥) خ ٣٦٦/١١ و ٢٣٣/٦، م (٢٨٢٨) و (٢٨٢٦).

(٦) الغابر: أي: الذاهب في الأفق: أي: السماء. (٧) خ ٢٣٣/٦، ٢٣٤، م (٢٨٣١).

(٨) لقاب قوس «بالقاف والباء»، أي: قدر ما بين المقبض والسية من القوس.

(٩) خ ١١/٦ ولم يخرج (م).

(١٠) إن في الجنة سوقاً، أي: مجتمعاً يجتمعون فيه كما يجتمع الناس في الدنيا في أسواقها يأتونها كل جمعة، =

يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ. فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ، فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَيَتَابِعُهُمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ، وَقَدْ أَزْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَزْدَدْتُمْ حُسْنًا وَجَمَالًا! فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أَزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا! رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١).

١٨٩٠ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرَفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

١٨٩١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» ثُمَّ قَرَأَ «تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ ^(٣) عَنِ الْمَضَاجِعِ» إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(٤).

١٨٩٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا، فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا، فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَتَعَمَّوا، فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٥).

١٨٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّ فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى، فَيَقُولَ لَهُ: هَلْ تَمَنَيْتَ؟ فَيَقُولَ: نَعَمْ، فَيَقُولَ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٦).

= أي: في مقدار كل جمعة، أي: أسبوع، وريح الشمال «بفتح الشين والميم»: هي التي تهب من دبر القبلة، وبها يأتي المطر، وكانوا يرجون السحابة الشامية.

(١) م (٢٨٣٣).

(٢) خ ١١/٣٦٦، م (٢٨٣٠).

(٣) «تتجافى جنوبهم»: أي: ترتفع عن المضاجع.

(٤) م (٢٨٢٥) واللفظ له وأخرجه خ من حديث أبي هريرة بنحوه ٢٣٠/٦ و ٣٩٦/٨ وم (٢٨٢٤).

(٥) م (٢٨٣٧).

(٦) م ١٦٧/١ رقم حديث الباب (٣٠١).

١٨٩٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَصِيَّ اللَّهِ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ؛ فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ! فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ أَجَلٌ^(١) عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٨٩٥ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَظَرُ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبُذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عَيَانًا^(٣) كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تَصُامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ»^(٤) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٨٩٦ - وَعَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ فَيُكْشَفُ^(٦) الْحِجَابُ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ» رواه مُسْلِمٌ^(٧).

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ، دَعَوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ، وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ. وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ٩، ١٠].

(١) أجل «بضم الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام» أي: أنزل.

(٢) خ ٣٦٣/١١، ٣٦٤، م (٢٨٢٩).

(٣) عياناً «بكسر العين وتخفيف الباء» أي: معاينة.

(٤) لا تصامون في رؤيته «بضم التاء وتخفيف الميم» أي: لا يصيبكم ضميم، أي: ضرر من زحام ونحوه حال رؤيته.

(٥) خ ٣٥٦/١٣ و ٣٥٧، م (٦٣٣).

(٦) فيكشف الحجاب «بفتح الباء»، أي: يكشف الله تبارك وتعالى الحجاب وهو حجاب منه للعباد أن يروه فيرفعه عنهم فيروه جل جلاله.

(٧) م (١٨١).

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ.
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ
إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ
وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.
قَالَ مُؤَلَّفُهُ يَحْيَى النَّوَاوِيُّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ: «فَرَعْتُ مِنْهُ يَوْمَ
الْاِثْنَيْنِ رَابِعَ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ».



بحمد الله وفضله

انتشرت مطبوعاتنا العربية في جميع أنحاء البلاد
وقد اشتهرت بصحتها وحسن خطها وأناقاة طباعتها
ففازت بثقة جميع العلماء العظام والأساتذة الكرام
وأصبحت بين يدي كل طالب وعلى مكتب كل عالم

قَدِيمِي كُتُبْ خَانْدَرُ كَرَلِي

من أقدم المكتبات وأحسن المطابع

فهرس الأحاديث

١٦٨	أتريدون أن تقولوا كما قال :
١٧٧٠/٦٥١	أتشفع في حد من حدود الله تعالى ؟
٦٩	أتقاهم (أكرم الناس)
٦١	اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة
٨٢٤	أتقعد قعدة المغضوب عليهم
١٧٧١/٦١٤	اتقوا اللاعنين
١٧٧٣	اتقوا الله واعدلوا في أولادكم
٩٦٦	اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة
٧٣	اتقوا الله وصلوا خمسكم
٥٦٣/٢٠٣	اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات
٤٤٦/١٣٩	اتقوا النار ولو بشق تمرة
٣١	اتقي الله واصبري
١٠٩٣	أتموا الصف المقدم
	اثنتان في الناس هما بهم كفر
١٦٦٧/١٥٧٨	الطمع
٥٩١	أجئت تسأل عن البر
١٦١٤/٧٩٨	اجتنبوا السبع الموبقات
١٦٢٤/١٦٣١	اجتنبوا مجالس الصعدات
٩٥٤	اجتمعن يوم كذا وكذا
١١٣٤	اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً
١١٢٩	اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم
٣٨	أجل إني أوعك كما يوعك
٩١٤	أجل إني أوعك كما رجلان منكم
٣٨	أجل ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه

(حرف الألف)

١٣٠٨/١٧٦	أئت فلاناً فإنه كان تجهز فمرض
١٥٣١	أئذنوا له بشئ آخر العشيرة
٥٢١	أئذن لعشرة فأذن لهم
٧٠٩	أئذن له وبشره بالجنة
١٤٥٠	آله ما أجلسكم إلا ذاك
٩٨٧	آييون تائبون عابدون
٦٨٩/١٩٩	آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب
٥٠٢	أبا هرقلت: لبيك يا رسول الله
٧٢٣	أبدأن بيمانها ومواضع الوضوء منها
٣٤١	أبر البر أن يصل الرجل ود أبيه
٢١	أبشر بخير يوم مر عليك
١٠٢٢	أبشر بنورين أوتيتهما
٤٥٧	أبشروا وأملوا ما يسركم
٣٢٥	أبغوني في الضعفاء
٣١٥	أبوك..
٧١٠	أبو هريرة؟ فقلت: نعم
٧٦١/٥٦٩	أتأذن لي أن أعطي هؤلاء
٤٠٨	أتدرون ما أخبارها؟
٢١٨	أتدرون من المفلس؟
١٥٢٣	أتدرون ما الغيبة؟
٤٣١	أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة
٤١٨	أترون هذه المرأة طارحة ولدها

٤٣٩	إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها	١٨٤١	أحب البلاد إلى الله مساجدها
٨١٣	إذا استجد ثوباً سماه باسمه : عمامة	١١٧٧	أحب الصلاة إلى الله صلاة داود
	إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء	١٦٢٦	احتجبا منه فقلنا :
١٥٢١	كلها	٦١٥/٢٥٤	احتجت الجنة والنار فقالت النار
٩٨٥	إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرقن	٩١٣/٢٢	أحسن إليها فإذا وضعت فائتني بها
١٢٣٨/٣٣٢	إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر	١٦٧٧	أحسنها الفأل
١٢٣٦	إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر	٦٢	احفظ الله يحفظك
٨٣٩	إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن	١٢٠٥	احفوا الشوارب وأعفوا اللحى
	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا	١٦٣٩	احلقوه كله أو اتركوه كله
١٧٥٩	المكتوبة	٧٢٧	احلق فحلقه فأعطاه أبا طلحة فقال
٧٠٤	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم	٣٢١	أحيي والذاك؟ قال : نعم قال ففيها
	إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله	١١٤	فجاهد
٧٢٩	تعالى	١٤٤٢	أخبرني رب أني سأرى علامة في أمي
٧٤٨	إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسخ	٣٨٨	أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا
٩	إذا التقى المسلمان بسييفيهما فالقاتل	٨٧٢	أخبروه أن الله تعالى يحب
٧٢٣	إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين	١٢٠٨	أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان
	إذا انتهى أحدكم إلى المجلس	١٦٤٠	ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله
٨٦٩	فليسلم	١٦٤٠	ادعوا لي بني أخي
١٨٣٠	إذا أنزل الله تعالى يقوم عذاباً	٤٢١	ادعوا لي الخلاق
	إذا أنفق الرجل على أهله نفقة	٧٩٧	أذن عبد ذنباً فقال : اللهم اغفر لي
٢٩٣	يحتسبها	٤٢٤	أذهب فتوضاً
	إذا أنصرف من صلاته استغفر الله	٣٤	أذهب فمن لقيت وراء هذا
١٨٧٦	ثلاثاً	١٧٦٩	إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه
١٦٥٠	إذا انقطع شسع نعل أحدكم	١٣٦١	إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة
١٤٦٠	إذا أوى أحدكم إلى فراشه	٨١٥	إذا أت أحدكم خادمه بطعامه
١٤٥٩	إذا أويتما إلى فراشكما		إذا أتيت مضجعك فتوضاً
١١٨٤	إذا أيقظ الرجل أهله من الليل	١٤٦٢/٨٠	إذا أتيت مضجعك فتوضاً وضوءك
٢٨١	إذا باتت المرأة هاجرة فراش		للصلاة
١٦١٠	إذا بال أحدكم فلا يأخذ بيمينه	٣٨٧	إذا أحب الله تعالى العبد نادى جبريل
	إذا بقي نصف من شعبان فلا	٣٨٣	إذا أحب الرجل أخاه فليخبره
١٢٢٦	تصوموا	٤٣	إذا أراد الله بعبده الخير عجل له
٨٨٤	إذا تشاءب أحدكم فليمسك	٦٧٩	إذا أراد الله بالأمر خيراً جعل
١٤٢٣	إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله		

١١١٢	إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر	٩٦	إذا تقرب العبد إلى شبرا
	إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها	١٠٢٨/١٢٩	إذا توضأ العبد المسلم
١١٢٦		١١٥١	إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل
٩٣٧	إذا صليتم على الميت فأخلصوا	١٢١٩	إذا جاء رمضان فتحت أبواب
١٢٦٢	إذا صمت من الشهر ثلاثاً	١١٣	إذا جاء نصر الله والفتح وذلك
١٨٣٧	إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة	٩٢٠	إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا
٨٨٠	إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته	١٨٥٦	إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب
٨٧٩	إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله	٩٦٠	إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا
١٧٣٢	إذا قال الرجل لأخيه يا كافر	١١٤٤	إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس
١٥٩٠	إذا قال الرجل هلك الناس	٧٣٠	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله
١١٧٩	إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح	١٨٩٦/١٨٩٢	إذا دخل أهل الجنة الجنة
٨٢٦	إذا قام أحدكم من المجلس ثم رجع	٧٣٨	إذا دعي أحدكم فليجب
١١٨٦	إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم	١٧٢٩/٢٨١	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه
١١٣٠	إذا قضى أحدكم صلاته في المسجد	٢٨٤	إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته
١٢٤٠	إذا كان صوم أحدكم فلا يرفث	١٧٤٤	إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة
٤٣٢	إذا كان يوم القيامة دفع الله	١٠٦٠	إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد
١٥٩٩/١٥٩٨	إذا كانوا ثلاثة فلا يتناحى اثنان	١٢٣٧	إذا رأيتم الليل قد أقبل من هاهنا
	إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤوا	١٧٩٠	إذا رأيتم المداحين فاحشوا في
٧٢٦	بأيامنكم	١٦٩٧	إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد
٨٦٠	إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه	٨٤١	إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها فإما
	إذا مات ابن آدم انقطع علمه إلا من	٨٤٣	إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرها
١٣٨٣	ثلاث	٢٤٢	إذا زنت الأمة فتيين زناها
٩٤٩	إذا مات الإنسان انقطع عمله	٩٦٢	إذا سافرت في الخصب فأعطوا الإبل
١٣٩٥/٩٢٢	إذا مات ولد العبد قال الله تعالى		إذا سقطت لقمة أحدكم فليعط عنها
١٣٣	إذا مرض العبد أو سافر كتب له	٧٥٣/٦٠٨	الأذى
١٢٤٢	إذا نسي أحدكم فأكمل وشرب	٨٦٧	إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا
٤٦٧	إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في	١٧٩١	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه
١١٨٥/١٤٧	إذا نكس أحدكم وهو يصلي فليرقد		إذا سمعتم الطاعون بأرض فلا
١٠٣٦	إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان	١٧٩٢	تدخلوها
٧١٨	إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين	١٠٣٨	إذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول
١٨٣٧	إذا وسد الأمر إلى غير أهله	١٠٣٧	إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول
٩٤٢/٤٤٤	إذا وضعت الجنائز واحتملها الرجال	٢٢٨	إذا صلى أحدكم للناس فليخفف
٧٥١/١٦٤	إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها	١٤٠٤	إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه

٩٤٦ استغفروا لأخيكم وسلوا له
 ٧١٥ استودع الله دينك وأمانتك
 ٧١٦ استودع الله دينكم وأمانتكم
 ٢٧٢ استوصوا بالنساء خيراً
 ١٠٨٦/٣٤٩ استوصوا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم
 ٩٤١ أسرعوا بالجنائز فإن تك صالحة فخير
 ٩٠١ أسلم، فنظر إلى أبيه
 ١٣١٠ أسلم ثم قاتل فأسلم ثم قاتل
 ٦٦٩ اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا
 ٦٦٦ اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم
 ١٨٢٦ اشترى رجل من رجل عقاراً
 ٥٠٢ اشرب فشربت فما زال يقول:
 ٣٧٣ أشركنا يا أخي في دعائك
 ٢٤٦ اشفعوا تؤجروا
 ٤١٦ أشهد أن لا إله إلا الله
 ٩١٠ أصبح بحمد الله بارئاً «عن علي»
 ١٧٣١ أصبح من عبادي مؤمن بي
 ٩٢ اصبروا فإنه لا يأتي زمان إلا والذي
 ٤٩٠ أصدق كلمة قالها شاعر لبيد:
 ١٦٢٥ اصرف بصرك
 ١٧٦٣ أضمت أمس؟ قالت لا
 ١٥٦٢ اضربوه
 ٢٤٣ اضربوه: قال أبو هريرة فمننا
 ٤٨٨ الضارب
 ٤٥٧ اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها
 ٣٢٧/٥٦ أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم
 ١٨٨١ بشيء
 ١١٢ أعبدوا الله وحده لا تشرکوا به شيئاً
 ٤٤ أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
 أعذر الله إلى امرئ آخر أجله
 أجستم الليلة؟

٤١٥ إذا يتكلموا فأخبر بها معاذ
 ٣٥٣ أراني في المنام أتسوك بسواك
 ١٠٢٩ أرأيت لو أن رجلاً له خيل غر
 ١٦٢١ أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير
 ١٧٤٧ أرأيتم ليلتكم هذه؟
 ١٢٠ أرأيتم لو وضعها في حرام
 ١٠٤٢ أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم
 ١٥٨٤/١٥٤٣ أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً
 ٥٥١/١٣٨ أربعون خصلة أعلاها منيحة المنز
 ١٨٠٨ أربعون يوماً يوم كسنة ويوم كشهر
 ٩٢٤ ارجع إليها فأخبرها
 ٨٥٩ ارجع فصل فإنك لم تصل
 ٨٧٣ ارجع فقل السلام عليكم أودخل؟
 ٧١٣ ارجعوا إلى أهليكم فاقیموا فيهم
 ٥٢١ أرسلك أبو طلحة فقلت نعم
 أرسلني الله تعالى فقلت بأي شيء
 ٣٣٥ أرسلك
 ٤٣٨ أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوثان
 ٣٤٣ أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة
 ١٣٣٦ ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان
 رامياً
 ١١٩٠ أرى رؤياكم قد تواطأت
 ٧٩٩ إزرة المسلم إلى نصف الساق
 ٤٧٢ ازهد في الدنيا يحبك الله
 ١٠٥٩/١٠٣٠/١٣١ إسباغ الوضوء على المكاره
 الإسبال في الإزار والقميص
 ٧٩٥ والعمامة
 ١٢٤٣ أسيغ الوضوء وخلل الأصابع
 استفت قلبك البر ما أطمأنت إليه
 النفس
 ٥٩١ استغفر الله استغفر الله
 ١٨٧٤

١٤٢٨/١٤٩٨	أقرب ما يكون العبد من ربه	٥٥٥	أعطوني ردائي
٧٢٧	اقسمه بين الناس	١٣٦٧	أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاء
٥٠٢	أقعد فاشرب	١٣٦٧	أعطوه سنأ مثل سنه
٥٣٦	أقم حتى تأتينا الصدقة	١٦٠٤	اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك
١٠٨٨	أقيموا الصفوف وتراصوا	١٦٧	اعلم أنك حجر ما تنفع ولا تضر
١٠٩١	أقيموا الصفوف وحاذوا	٣٨٥	أعلمته؟ قال لا قال: أعلمه
١١٩٩	أكثر عليك في السواك	٩٤٥	اعملوا فكل ميسر لما خلق له
٥٧٩	أكثروا من ذكر هاذم اللذات	٩٨٢	أعوذ بكلمات الله التامات
١٧٧٣	أكل ولدك نحلته مثل هذا؟	٤٦	أعوذ بالله من الشيطان الرجيم
٦٢٨/٢٧٨	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً	٩٠٥	أعوذ بعزة الله وقدرته من شر
٤٧٨	ألا إن الدنيا ملعونة	١٥٤٥	أفري الفري أن يري الرجل عينيه
١٧٤٨	ألا إن الناس قد صلوا	١٩٤	أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان
٧٤٢	إلا أن يستأذن الرجل أخاه	٢٩٠	أفضل دينار ينفعه الرجل
١٨١٦	ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال	١٤٣٧	أفضل الذكر لا إله إلا الله
٢٥٢	ألا أخبركم بأهل الجنة	١٣٠٧	أفضل الصدقات: ظل فسطاط
٦١٤	ألا أخبركم بأهل النار	١٢٤٦/١١٦٦	أفضل الصيام بعد رمضان
١٤١٢	ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله		أفطر عندكم الصائمون وأكل
١٥٢٢	ألا أخبرك برأس الأمر وعموده	١٢٦٧	طعامكم
١٥٢٢	ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟	٤١٦	افعلوا فجاء عمر رضي الله عنه
٦٤٢	ألا أخبركم بمن يحرم على النار	١٦٢٦	أفعمياوان أنتم ألسنتا تبصرانه
١٤٤٩	ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟	١٢٠٧	أفلح إن صدق
١٥٢٢	ألا أدلك على أبواب الخير؟	٩٨	أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً
١٤٤٣	ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة	٥٧٣	أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من
١٤٤٢	ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله	١١٦٠	أفلا أكون عبداً شكوراً؟
	ألا أدلكم على ما يحو الله به	١٥٧٩	أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه
١٠٥٩/١٠٣٠/١٣١	الخطايا	٣٩٣	أفلا شققت عن قلبه
١٠٠٩	ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن	٢٥٦	أفلا كنتم آذنتموني به
١٤٣٣	ألا أعلمك كلمات	٦٦١	أفلا تنابذهم؟
	ألا أعلمكم شيئاً تدركون به من	٣٩٣	أقال لا إله إلا الله وقتلته
١٤١٨	سبقكم	٣٩٣	أقتلته؟ قال نعم
١٥٥٠/٣٣٦	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً	١٤٥٦	اقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين
١٤٤١	ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها	٤٤٦/١٠٨	اقرأ عليّ القرآن
١٥٣٨	ألا أنبئكم ما العضه؟	٩٩١	اقرأوا القرآن فإنه يأتي

اللهم أصلح لي ديني الذي هو	٥٢٩	ألا تبايعون رسول الله ﷺ
عصمة أمري	٥١٧	ألا تسمعون ألا تسمعون؟ إن البذاذة
اللهم اعتذر إليك بما صنع هؤلاء	١٦٦٣/٩٢٥	ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع
«عن أنس»	١٠٨٢	العين
اللهم أعني على غمرات الموت	١١٦١	ألا تصفون كما تصف الملائكة
اللهم أعني على ذكرك	٢١٣	ألا تصليان؟
وشكرك	٢٧٦	ألا هل بلغت؟
اللهم اغفر لي وارحمني وألحمني	٣٤٦	ألا واستوصوا بالنساء خيراً
اللهم اغفر لي وارحمني وأهديني	٣٣٦	ألا وإني تارك فيكم ثقلين
اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله	٧٨٠	ألا وقول الزور وشهادة الزور
اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت	٧٧٩	البسوا البياض فإنها أطهر
اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون	٥٠٢	البسوا من ثيابكم البياض
اللهم اغفر له وارحمه وعافه	٥٠٢	إلحق إلى أهل الصفة
اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا	٥٢١	إلحق ومضى فاتبعته
اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته	١٤٩١	أطعام؟ فقلت: نعم
اللهم اغفر لي جدي وهزلي	١٠١٤	الظوا بيذا الجلال والإكرام
اللهم اقسم لنا من خشيتك ما نحول	٣١٠	ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة
به	٨٠٠	إلى أقربها منك باباً
اللهم اكفني بحلالك عن حرامك	٢١٣	إلى أنصاف الساقين
اللهم أمّتي أمّتي	٢١٣	أليس البلدة الحرام؟
اللهم ألهمني رشدي	٢١٣	أليس يوم النحر؟
اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح	٤١٨	الله أرحم بعباده من هذه بولدها
اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر	٩٧٤	الله أكبر ثلاث مرات
اللهم إنا نجعلك في نحورهم	١٥٠١	الله أكثر
اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك	٧٨	الله «ثلاثاً»
اللهم أنت ربها وأنت خلقتها	١٤٦٧	اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
اللهم أنت السلام ومنك السلام	١٠٣٢	حسنة
اللهم أنت الصاحب في السفر	٥٠١	اللهم اجعلني من التوابين
اللهم أنت عضدي ونصيري	٨١٤	اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً
اللهم أنت عفو تحب العفو	٩٠٤	اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت
اللهم إني أخرج حق الضعيفين	٢٠٥	وجهي
اللهم إني أسألك الهدى والتقى		اللهم أشف سعداً «ثلاثاً»
اللهم إني أسألك الهدى والسداد		اللهم أشهد «ثلاثاً»

اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها	اللهم لك الحمد أنت كسوتيه	٨١٣
اللهم أسألك من خير ما سألك	اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا	١٤٧٠
اللهم إني أسألك موجبات رحمتك	اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب	٥٣
اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء	اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا	٦٥٥
اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك	اللهم هالة بنت خويلد	٣٤٤
اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل	اللهم هل بلغت؟	٢٠٩
اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت	اللهم هون علينا سفرنا	٩٧٨
اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك	أما إنك لو أعطيتها أخوالك	٣٢٤
اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار	أما إنه قد كذبتك وسيعود	١٠٢٠
اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق	أما إنه قد صدقتك وهو كذوب	١٠٢٠
اللهم إني أعوذ بك من البرص	أما إنه لو سمى لكفاكم	٧٣٣
اللهم إني أعوذ بك من الجوع	أما بعد: ألا أيها الناس إنما أنا بشر	٧١٢/٣٤٦
اللهم إني أعوذ بك من وعناء السفر	أما بعد: فوالله إني لأعطي الرجل	٥٢٦
اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم	أما بعد: فإني أستعمل الرجل منكم	٢٠٩
اللهم إني أعوذ بك من الجبن والبخل	أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله	١٧٠
اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان	أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان	
اللهم بارك لأمتي في بكورها	قبله	٧١٢
اللهم بارك لها فولدت غلاماً	أما معاوية فصعلوك لا مال له	١٥٣٣
اللهم باسمك أموت وأحيا	أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ	
اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا	بكلمات	١٤٥٢
اللهم رب الناس اذهب البأس	أما لو لم تفعل للفتحك النار	١٦٠٤
اللهم رب الناس مذهب البأس	أما هذا فقد صدق فقم	٢١
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد	أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل	
اللهم صل على محمد وعلى أزواجه	الإمام	١٢٠٩
اللهم فاطر السموات والأرض	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا	١٠٧٦/٣٩٠
اللهم فني عذابك يوم تبعث عبادك	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا	
اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة	إله إلا الله	١٢١٠
اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت	أمسك عليك لسانك	١٥٢٠
اللهم لك أسلمت وبك آمنت	أمسينا وأمسى الملك لله	١٣٥٥
	امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك	٩٤
	أمنه شيء؟	٤٤
	أمعك ماء؟ قلت: نعم	٧٨٨
	أمك أمرك بهذا؟ قلت: أغسلها	١٧٩٩
		١٤٨٠/٧٥

١٧٠٧	إن الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم	٣١٦	أمك، قال ثم من؟ قال: أمك
٦٠٢	إن الله أوحى إلي أن تواضعوا	٣٣٠	إن آل بني فلان ليسوا بأوليائي
٧٤٥	إن الله جعلني عبداً كريماً	٣٤١	إن أبر البر صلة الرجل أهل وُدِّ
١٥٧٤/٦١٢	إن الله جميل يحب الجمال	١٣٠٢	إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف
٦٣٤	إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي	٦٥٢	إن أحدكم إذا قام في صلاته
٦٣٣	إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله	٣٩٦	إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه
٤٥١	إن الله عز وجل: أمرني أن أقرأ عليك	١٣١٦	إن إخوانكم قد قتلوا
١١٥	إن الله عز وجل: تابع الوحي على رسوله	١٧٢٤	إن أختع اسم عند الله عز وجل
٣٤	إن الله عز وجل قال: إذا ابتليت عبدي	١٨٩٣	إن أدن مقعد أحدكم من الجنة
١٨٩٤	إن الله عز وجل يقول لأهل الجنة	١٦٨٢	إن أشد الناس عذاباً عند الله
٨٩٦	إن الله عز وجل يقول يوم القيامة	٥٦٨	إن الأشعرين إذا أرملوا
١٨	إن الله عز وجل يقبل توبة العبد ما لم يفرغر	١٠٥٧	إن أعظم الناس أجراً في الصلاة
٢٦٩	إن الله قد أوجب لها بها الجنة	٤	إن أقواماً خلفنا بالمدينة ما سلكنا
٦٤٠	إن الله كتب الإحسان على كل شيء	٤٢٨	إن الكافر إذا عمل حسنة أطمع بها
١١	إن الله كتب الحسنات والسيئات	٤٦٥	إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة
١٣٩٦/٤٣٦/١٤٠	إن الله ليرضى عن العبد يأكل الأكلة	٣٨٧	إن الله تعالى إذا أحب عبداً دعا جبريل
٤٢٨	إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة	١٥٨٩	إن الله تعالى أوحى إلي أن تواضعوا
١٣٩٢	إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً	٤٢٠	إن الله تعالى خلق يوم خلق السموات
١٨١٩	إن الله ليس بأعور	٣١٥	إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم
١١٣٢	إن الله وتر يحب الوتر	٣٤٠	إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات
١٠٩٤	إن الله وملائكته يصلون على الصفوف	١٨٣٢	إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها
١٠٩٤	إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف	٣٨٦/٩٥	إن الله تعالى قال: من عادى لي ولياً
	إن الله وملائكته وأهل السموات	٧	إن الله تعالى لا ينظر إلى أجسامكم
		٤٣٧/ ١٦	إن الله تعالى يبسط يده بالليل
		١٧٨١	إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثاً
		١٨٠٦/ ٦٤	إن الله تعالى يغار وغيرة الله
		٣٧٣	إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون

٤٥٩/٧٠ مستخلفكم فيها
 ١٤٥ إن الدين يسر ولن يشاد الدين
 إن الذي ليس في جوفه شيء من
 ١٠٠٠ القرآن
 ١٦٧٨ إن الذين يصنعون هذه الصور
 ٩٧٦ إن ربك سبحانه يعجب من عبده
 إن رجالاً يتخوضون في مال الله بغير
 ٢٢١ حق
 ٣٧٢ إن رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له
 أويس
 إن الرجل ليتكلم بالكلمة من
 ١٥١٦ رضوان
 ٢١٩ إن رحمتي تغلب غضبي
 ٦٣٥ إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه
 ٩١٩ إن الروح إذا قبض تبعه البصر
 ٢١٣ إن الزمان قد استدار كهيئته
 ١٣٤٥ إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله
 ٦٥٧/١٩٢ إن شر الرعاء الحطمة
 ١٣٥٤ إن شهداء أمتي إذاً لقليل
 ١٥٩٤ إن الشيطان قد يش أن يعبد
 ١٨٤٩ إن الشيطان يجري من ابن آدم
 إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل
 ٧٥٢/١٦٤ شيء
 ٧٣١ إن الشيطان يستحل الطعام
 ١٢٦٦ إن الصائم تصلي عليه الملائكة
 ١٥٤٢/٥٤ إن الصدق يهدي إلى البر
 ١٨٨٧ إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته
 ١٥٥٦ إن العبد إذا لعن شيئاً سعدت اللعنة
 ١٣٦٢ إن العبد إذا نصح لسيدته وأحسن
 ١٥١٤ إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين
 ١٥١٥/٢٢ إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان
 ١٨٨٧ إن أهل الجنة ليتراءون
 ٤٣ إن عظم الجزاء من عظم البلاء

١٣٨٧ والأرض
 ١٧٣٧ إن الله يبغض البليغ من الرجال
 ٥٩٧ إن الله يحب العبد التقي الغني
 ٨٠٣ إن الله يحب أن يرى أثر نعمته
 ٨٧٨ إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب
 ١٣٣٥ إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة
 ٩٩٦ إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً
 ٦٦٠٦ إن الله يعذب الذين يعذبون الناس
 ٢٠٧ إن الله ليملي للظالم فإذا أخذه لم يفلته
 ١٠٢٤ إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً
 ١٨٩٠ إن أهل الجنة يتراءون
 ٣٩٨ إن أهون أهل النار عذاباً
 ٨٥٨/٨٥٥ إن أولى الناس بالله من بداهم
 بالسلام
 إن أول ما دخل النقص على بني
 إسرائيل
 ١٩٦ إن أول ما يحاسب به العبد
 ١٠٨١ إن أول الناس يقضى يوم القيامة
 ١٦١٦ إن بالمدينة لرجالاً ما سرتهم مسيراً
 ١٣٤٣/٣ إن بكل خطوة درجة
 ١٣٦ إن بلالاً يؤذن بليل
 ١٢٣١ إن بين الرجل وبين الشرك
 ١٠٧٨ أن تصدق وأنت صحيح
 ٩٠ إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية
 ٩٦٥ إن ثلاثة من بني إسرائيل أبرص
 ٦٥ إن حبها أدخلك الجنة
 ١٠١٣ إن الحلال بين وإن الحرام بين
 ٥٨٨ إن خياركم أحسنكم أخلاقاً
 ٦٢٥ إن خير التابعين رجل يقال له أويس
 ٣٧٢ إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم
 ١٥٢٤ حرام
 ١٨٠٩ إن الدجال يخرج وإن معه ماء وناراً
 إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله

١٨٤٤	إن مما أدرك الناس من كلام النبوة	٩٢٨	إن العين تدمع والقلب يحزن
١٩٧	إن الناس إذا رأوا الظالم	١٢١٧	إن في الجنة باباً يقال له الريان
٧٨	إن هذا اختطط عليّ سيفي	١٨٨٩	إن في الجنة سوقاً يأتونها
٧٣٩	إن هذا تبعنا فإن شئت أن تأذن له	١٨٨٦	إن في الجنة شجرة يسير الراكب
٧٠١	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء	١٣٠٠	إن في الجنة مائة درجة
٨١٨	إن هذه ضجعة يبغضها الله	١١٧٨	إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل
٢٥٦	إن هذه القبور مملوءة ظلمة	٦٣٢	إن فيك خصلتين يحبهما الله
١٦٩٥	إن هذه المساجد لا تصلح لشيء	٤٢٨	إن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها
١٧٩٩	إن هذا من ثياب الكفار	١٤٩	إن لربك عليك حقاً وإن لنفسك
١٦٥٣/١٦١	إن هذه النار عدو لكم	٤٨١	إن لكل أمة فتنه وفتنة أمتي المال
٨٠٧	إن هذين حرام على ذكور أمتي	١٤٤٧	إن لله تعالى ملائكة
١٦٣٦	إن اليهود والنصارى لا يصبغون	١٤٤٧	إن لله تعالى ملائكة يطوفون في
٢٩٧	إننا لا نحمل لنا الصدقة		الطرق
٦٢٣	إننا لم نرده عليك	٤٢٠	إن لله تعالى مائة رحمة أنزل منها
١٦٨٦/١٦٨٥	إننا لا ندخل بيتاً فيه كلب	٤٢٠	إن لله تعالى مائة رحمة فمنها رحمة
٦٨٠	إننا والله لا نولي هذا العمل أحداً	٢٩	إن لله ما أخذ وله ما أعطى
١٣٦٠	إنك امرؤ فيك جاهلية	١٨٨٥	إن للمؤمن في الجنة لحيمة من لؤلؤة
١٥٧١	إنك إن اتبعت عورات المسلمين	٦٢٩	إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه
١٠٧٧/٢٠٨	إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب	١٦٢	إن مثل ما بعثني الله به من الهدى
١٥٠	إنك لا تدري لعلك يطول بك عمر	٢٣٣	إن المرأة خلقت من ضلع
٦	إنك لن تختلف فتعمل عملاً	٥٣٣	إن المسألة كد يكدها الرجل وجهه
٦٧٧	إنكم ستحرصون على الإمارة	٨٩٨	إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم
١٨٩٥/١٠٥١	إنكم سترون ربكم عياناً	٢١٨	إن المفلس من أمتي من يأتي
٣٢٨	إنكم ستفتحون أرضاً	٦٦٠	إن المقسطين عند الله على منابر
٥٢	إنكم ستلقون بعدي أثرة	١٦٦٨	إن الملائكة تنزل في العنان
٧٩٨	إنكم قادمون على إخوانكم	٣٤١	إن من أبر البر صلة الرجل
٧٥٣/٧٥٠	إنكم لا تدرن في أي طعامكم	٣٥٤	إن من إجلال الله تعالى إكرام
	البركة	١٧٣٨/٦٣١	إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً
١٦٤	إنكم لا تدرن في أيها البركة	٦٨٥	إن من أشر الناس عند الله منزلة
	إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق (عن	١٣٩٩/١١٥٨	إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة
٦٣	أنس)	٣٣٨	إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل
٢١٩	إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ	٦٢٥	إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً
		٤٥٨	إن مما أخاف عليكم بعدي

٢٤٧	إِنَّمَا أَشْفَعُ قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي	٣٨	إِنِّي أَوْعَكَ كَمَا يُوَعِّكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ
٦٥١	إِنَّمَا أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا		إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرُطٌ وَأَنَا شَهِيدٌ
	إِنَّمَا أَهْلَكَ... إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ	١٨٦٠	عَلَيْكُمْ
١٧٧٠	الشَّرِيفُ	٧٦٨	إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلْتُ
٨٧١	إِنَّمَا جَعَلَ الْإِسْتِثْنَانِ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ	١١٥٩	إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي وَشَفَعْتُ لِأُمَّتِي
١	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ	١٦٠٩	إِنِّي كُنْتُ أَمْرَكُمْ أَنْ تَحْرِقُوا فَلَانًا
٣١	إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى	١١٠٣	إِنِّي كُنْتُ رَكْعَتَ رَكْعَتِي الْفَجْرِ
٣٦٣	إِنَّمَا مِثْلُ الْجُلَيْسِ الصَّالِحِ	٩٤٤	إِنِّي لَا أَرَى طَلْحَةَ إِلَّا قَدْ حَدَثَ
١٠٠٣	إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ	١٨٨٤	إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا
١٦٤٣	إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذُوا	٢٣١	إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأُرِيدُ
٨٠٥	إِنَّمَا يَلِيسُ الْحَرِيرُ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ	٢٣٠	إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي يَطْعَمُنِي رَبِّي
١١١٧	إِنَّمَا سَاعَةٌ تَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ	١٧١٧	إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ
٦٧٠/٥١	إِنَّمَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ	٥٦٧	إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَ لَأَلْبِسَهَا
٣٤٤	إِنَّمَا كَانَتْ وَكَانَتْ وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ	١٧٠	أَنَا أَوَّلُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ
١٠١٢	إِنَّمَا لَتُعَدَّلَ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ	٦٣٠	أَنَا زَعِيمُ بَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ
١٥٤٦	إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي:	٧٩٦	أَنَا رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضَرْبٌ
١٢٢	إِنَّهُ خَلَقَ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ	١٨٦٦	أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٣٦	إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تَرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا	٤٤٠	أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي
١٠٢٠	إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ	٥٢٠	أَنَا نَازِلٌ ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ
٧٩٧	إِنَّهُ كَانَ يَصِلِي وَهُوَ مَسْبِلٌ إِزَارَهُ	٤٣٨	أَنَا نَبِيٌّ
٦٦٨	إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ	٢٦٢	أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ
٢٥٥	إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمَ السَّمِينُ	١٥٠	أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ
١٨٦٩	إِنَّهُ لَيَغَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ	٣٦٩	أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ
١٦٦	إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ وَلَا يَنْكَا الْعَدُوَّ	١٠٢٩	أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ
١٨٨	إِنَّهُ يَسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْوَءًا فَتَعْرِفُونَ	١٤٣	أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذًّا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ
	إِنَّهُمْ خَيْرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي	١٢٣٧	أَنْزَلَ فَاجِدَحَ لَنَا
	بِالْفَحْشِ	٣٥٤	أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ
١٥٣٧	إِنَّهُمْ يَعْذِبَانِ وَمَا يَعْذِبَانِ فِي كَبِيرٍ	١٣٥٩/١١٨	أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا
١٨٥٠	أَنْهَزُوا رَبَّ مُحَمَّدٍ	١٧٦	أَنْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ حَقِّي تَنْزِلًا
١٠٠٨	إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمِعَهُ مِنْ غَيْرِي	٥٤٩	أَنْفَقَ يَا ابْنَ آدَمَ يَنْفَقُ عَلَيْكَ
٤٠٦	إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ أَطَّتِ السَّمَاءُ	٥٥٩	أَنْفَقْتِي أَوْ أَنْصَحِي وَلَا تَحْصِي
٤٦	إِنِّي أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ	٦٠	أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ

١٨٥٠	أي عباسُ نادِ أصحاب السمره	٥٢٩	أن تعبدوا الله ولا تشركوا به
٣١٢	أي العمل أحب إلى الله تعالى	٢٧٧	أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها
٤٩٧	إياك والخلوب فذبح لهم فأكلوا	٦٠	أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة
١٧٥٦	إياك والالتفات في الصلاة	٦٠	أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه
١٦٢٣/١٩٠	إياكم والجلوس في الطرقات	٣٥	إن شئت صبرت ولك الجنة
١٥٦٩	إياكم والحسد فإن الحسد	٧٧٦	إن كان عندك ماء بائت
١٦٢٨	إياكم والدخول على النساء	٤٨٤	إن كنت تحبني فأعد للفقير نجفاً
١٥٧٣/١٥٧٠	إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث	١٦٠٩	إن وجدتم فلاناً وفلاناً
١٧٢١	إياكم وكثرة الحلف في البيع	٢٣٧	انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً
٩٨٧	أيون تائبون، عابدون	١٢	انطلق ثلاثة نفر من كان قبلكم
١٠١٠	أيعجز أحدكم أن يقرأ بثلاث القرآن	٩٩٠	انطلق فحج مع امرأتك
١٤٣١	أيعجز أحدكم أن يكسب في كل يوم	٤٦٧	انظروا إلى من هو أسفل منكم
٢٨٦	أيما امرأة ماتت وزوجها راض	٤٨٤	انظر ماذا تقول؟ قال والله إني لأحبك
١٧٦٨	أيما عبد أبى	٧٦٥	أفرقها قال: إني لا أروى
٩٥١	أيما مسلم شهد له أربعة بخير	٦٦٢	أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط
٥٤٤	أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله	١٧٨٨	أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل
٤٦٥	أيكم يحب أن هذا له بدرهم	٢٢٦	أو أملك إن كان الله نزع
١٢٨٥/١٢٧٣	إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا؟	١١٣٥	أوتروا قبل أن تصبحوا
٤١٧	أين تحب أن أصلي من بيتك	١٢٥٩	أوصاني حبيبي ﷺ بصيام
١٨٣٧	أين السائل عن الساعة؟	١١٣٩	أوصاني خليلي ﷺ بصيام
١٧٥	أين علي بن أبي طالب	١٢٥٨	أوصاني خليلي ﷺ بثلاث
٤٩٧	أين فلان؟ قالت ذهب	٧٠٢/١٥٧	أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة
١٥٢٩	أين مالك بن الدخشم؟	١٠٦	أو غير ذلك؟ قلت: هو ذاك
٢٥٠	أين المتألي على الله	٣٢٤	أو فعلت؟ قالت: نعم
١٨٥١	أيها الناس: إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً	٦٥٦	أوفوا ببيعة الأول
١١٦٦	أيها الناس: أفشوا السلام	١٣٩٨	أولى الناس بي يوم القيامة
٧٠٥	أيها الناس: عليكم بالسكينة	٨٥٨	أولاهما بالله تعالى
١٣٢٤	أيها الناس: لا تتمنوا لقاء العدو	١٨٨٢	أول زمرة يدخلون على صورة القمر
٢٥١	أيها الناس: ما لكم حين نأبكم شيء	١٨٤٥	أول ما يقضى بين الناس
٢٥١	أيها أكثر أخذاً للقرآن؟	١٢٠	أو ليس قد جعل الله لكم ما
٣٧١	الأرواح جنود مجنده فما تعارف	٣٢٦	تصدقون؟
			أي الزيانب؟ قال امرأة عبدالله

٥٥٨ بقي كلها غير كتبها
٩١٦ بل أنا وأرأسه
٦٤٣ بل أرجو أن يخرج الله من أصلابكم
١٣٨٠ بلغوا عني ولو آية
١٠٥٦ بلغني أنكم تريدون
٨٨٧ بلئ الذي نفس محمد بيده رجال
بني الإسلام على خمس:

شهادة... ١٢٧١/١٢٠٦/١٠٧٥
بني سلمة دياركم تكتب آثاركم ١٠٥٦/١٣٦
بيننا أيوب عليه السلام يقتل ٥٧٠
بين كل أذانين صلاة ١٠٩٩
بين النفتين أربعون ١٨٣٦
بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه ١٢٦
بينما رجل يمشي بفلاة من الأرض ٥٦٢
بينما رجل يمشي في حلة تعجبه ٦١٩
البخيل من ذكرت عنده فلم يصل ١٤٠٣
البر حسن الخلق والإثم ما حاك ٦٢٤/٥٩٠
البركة تنزل وسط الطعام ٧٤٤
البصاق في المسجد خطيئة ١٦٩٣
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ٥٩

حرف التاء

تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ
الوضوء ١٠٢٥
تجدون الناس معادن خيارهم ١٥٤٠
أتحبون أنه لكم؟ ٤٦٤
تحروا ليلة القدر في الوتر ١١٩٢
تحروا ليلة القدر في العشر ١١٩١
تدف الشمس يوم القيامة من الخلق ٤٠٢
تسبحون وتكبرون وتحمدون ٥٧٣
تسحروا فإن في السحور بركة ١٢٢٩
تسمع حي على الصلاة ١٠٦٧
تريدون أن تصومي غداً ١٧٦٣

الإسبال في الإزار والقميص ٧٧
الاستئذان ثلاث: ٨٧١
الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا
الله ٦٠
الإشراك بالله وعقوق الوالدين ١٧١٤/٣٣٦
الإيمان بالله والجهاد في سبيل الله ١٣٥٩
الإيمان بالله والجهاد في سبيله ١٢٨٧/١١٧
الإيمان بضع وسبعون ٦٨٣/١٢٥
الأمين فالأمين ٧٦٠

حرف الباء

بش الطعام طعام الوليمة ٢٦٦
بادروا بالأعمال الصالحة فتكون
فتن ٨٧
بادروا بالأعمال سبعا: هل تنتظرون ٥٧٨/٩٢
بادروا الصبح بالوتر ١١٣٧
بارك الله لكما في ليلتكما ٤٤
باسمك اللهم أحيا وأموت ١٤٥٨/١٤٤٦
بايعت رسول الله ﷺ على إقام
الصلاة ١٨٢
بايعت رسول الله ﷺ على السمع ١٨٦
بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة ١٢١٣
بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ٩٠١
بسم الله توكلت على الله: اللهم ٨٢
بسم الله ثلاثاً وقل سبع مرات ٩٠٥
بسم الله فلما استوى على ظهرها ٩٧٤
بحسب امرئ من الشر أن يحقر ١٥٧٤
بخ ذلك مال رابع ٣٢٠/٢٩٧
بر الوالدين قلت ثم أي؟ ١٢٨٦/١٠٧٤/٣١٢
بشروا المشائين في الظلم ١٠٥٧
بعثت أنا والساعة كهاتين ١٧٠
بعض القوم: ١٨٣٧
بقيت أنا وأنت: قلت صدقت ٥٠٢

١٨٥٢/١٨٣٥

١٣٦٥

٨٥١

١٥٢٢

٨٧٤

١٢٨٩

١٣٢٥

٦

ينظر

ثلاث لهم أجران

ثلاثون

ثكلتك أمك وهل يكب الناس

ثم صعد إلى السماء الدنيا

مؤمن في شعب من الشعب

ثنتان لا تردان أو قلما تردان

الثلاث والثلاث كثير

حرف الجيم

١٣٤٩

٤٣٠

١١٤

٨٩٨

١٥٠٠

١٦٩١

١٠٧٤/٣١٢

١٢٨٥/١٢٧٣

جاهدوا المشركين بأموالكم

جعل الله الرحمة مائة جزء

جعلت لي علامة في أمي

جناها، وما خرقة الجنة؟

جوف الليل الآخر

الجرس من مزامير الشيطان

الجهاد في سبيل الله

الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك

نعله

٤٤٥/١٠٥

الحرف الحاء

١٠١

١٢٨٠

١٢٨٥/١٢٧٣

٨٠٨

١٦٣٠

١٠٠٨/٤٤٦

٧٦

١٠١

٦١١

٨٩٥/٢٣٨

حجبت النار بالشهوات

حج عن أبيك

حج مبرور

حرم لباس الحرير والذهب

حرمة نساء المجاهدين

حسبك الآن فالتفت إليه

حسبنا الله ونعم الوكيل

حفت النار بالشهوات

حق على الله أن لا يرتفع شيء

حق المسلم على المسلم خمس

٧١١

٣٢٦

١٩٩٤

٥٥٠/٥٤٠

٢١

١٠٠٢

١٢١٢/٣٣١

١٩٥٣

١٢٥٦

٤٦٧

١٤٧١

١١٧

١٥٦٨

١٠٨٥

٦٢٧

١١٧

٩٩٨

١٦٢١

١٦٦٨

٣٦٤

٦٧٠/٥١

٥٠٤

تشرط بماذا؟

تصدقن يا معشر النساء

تضمن الله لمن خرج في سبيله

تطعم وتقرأ السلام

تعال فجننت أمشي

تعاهدوا هذا القرآن

تعبد الله لا تشرك به شيئاً

تعرض الأعمال في كل اثنين وخميس

تعرض الأعمال يوم الاثنين

تعس عبد الدنيا والدرهم

تعوذوا بالله من جهد البلاء

تعين صانعاً أو تصنع

تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين

تقدموا فاتتموا بي وليأتكم بكم

تقوى الله وحسن الخلق

تكف شرك عن الناس فإنها صدقة

تلك السكينة تنزل للقرآن

تلك عاجل بشرى المؤمن

تلك الكلمة في الحق يخطفها الجني

تنكح المرأة لأربع: لماها

تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون

الله

توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة

حرف الثاء

ثلاث دعوات مستجابات لا شك

فيهن

ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة

ثلاثة أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً

ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا

يزكاهم

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا

٨٣١	خير المجالس أوسعها
٥٠٩	خيركم قرني ثم الذين يلونهم
٩٩٣	خيركم من تعلم القرآن وعلمه
١٨٣٩	خير الناس للناس يأتون بهم
١٠٨	خير الناس من طال عمره وحسن عمله
١١٤٧	خير يوم طلعت عليه الشمس
١٨٠	الخازن المسلم الأمين
٣٣٥	الخالة بمنزلة الأم
١٢١٤	الخيل ثلاثة: هي لرجل وزر
١٣٢٨	الخيل معقود في نواصيها الخير
١٣٢٩	الخيل معقود في نواصيها الخير (الأجر)

حرف الدال

٥٩٣/٥٥	دع ما يريك إلى ما لا يريك
١٤٩٥	دعوة المرء المسلم لأخيه
١٣٦٧	دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً
٦٣٦	دعوه وأريقوا على بوله سجلاً من ماء
١٥٦	دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان
٦٨١	دعه فإن الحياء من الإيمان
٧٨٨	دعها فإني أدخلتها طاهرتين
٢٥٦	دلوني على قبره
٢٨٩	دينار أنفقته في سبيل الله
١٠٤٠	الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة
١٤٦٥	الدعاء هو العبادة
٤٧٠	الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر
١٣٨٤	الدنيا ملعونة ملعون ما فيها
١٨١	الدين النصيحة

حرف الذال

٤٦٥	ذاك جبريل أتاني فقال: من مات
-----	------------------------------

٢٣٨	حق المسلم على المسلم ست
١٤٦	خلوه ليصل أحدكم نشاطه
١٣٧١	حوسب رجل ممن كان قبلكم
١٣٥٢	الحرب خدعة
١٧٢٠	الحلف منقعة للسلمة
٩٧٤	الحمد لله ثلاث
٨١٧	الحمد لله الذي أحيانا
١٤٦٣	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا
٩٠٠	الحمد لله الذي أنقذه من النار
١٣٩٣	الحمد لله الذي هداك للفطرة
٩٧٤	الحمد لله الذي سخر لنا هذا
٧٣٤	الحمد لله حمداً كثيراً
١٠٠٩	الحمد لله رب العالمين هي السبع
١٨٥٧	الحمل من فيح جهنم
٦٨٢	الحياء خير كله أو قال:
٦٨٢	الحياء لا يأتي إلا بخير

حرف الحاء

٥٠٢	خذ فأعطهم قال: فأخذت القدح
١٥٥٧	خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة
٧٢٧	خذوا، وأشار إلى جانبه
٥٣٨	خذوه إذا جاءك من هذا المال
١٥٣٥	خذي ما يكفيك ولذلك بالمعروف
١٨٥٤	خلق الله التربة يوم السبت
١٨٤٦	خلقت الملائكة من نور
١٢٠٧	خمس صلوات في اليوم واللييلة
١٢٣٠	خمسون آية
٦٦١	خير أئمتكم الذين تحبونهم
٣١١	ويعبونكم
٩٦١	خير الأصحاب عند الله تعالى
١٠٨٤	خير الصحابة أربعة وخير السرايا
	خير صفوف الرجال أولها

١٢٩١	رباط يوم وليلة خير من صيام شهر
٢٥٧	رب أشعث أغبر مدفوع بالأبواب
	رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت
١٨٧٢	التواب
٢٠١	رب سلم حتى تعجز أعمال العباد
١٠٩٥	رب قني عذابك يوم تبعث عبادك
١٨٦٧	رحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم
٣٢٣	الرحم معلقة بالعرش تقول
١١٢٠	رحم الله امرأة صلى العصر أربعاً
١٣٦٨	رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع
١١٨٣	رحم الله رجلاً قام من الليل فصل
٨١٠	رخص رسول الله ﷺ للزبير
١٠٩٢	رصوا صفوفكم وقاربوا بينها
٣١٧	رغم أنف ثم رغم أنف
	رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم
١٤٠٠	يصل عليّ
١١٠١	ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها
٩٥٩	الراكب شيطان والراكبان شيطانان
٣٦٧	الرجل على دين خليله
٨٣٨	الرؤيا الصالحة
٨٤٢	الرؤيا الحسنة من الله
١٧٢٨	الريح من روح الله تأتي بالرحمة

حرف الزاي

٨٠٠	زد
٧١٧	زودك الله التقوى
١٣٧٥	زن وأرجح

حرف السين

٤١٧	سأفعل ففعل رسول الله ﷺ وأبو بكر
٧١٣	ساقى القوم آخرهم شرباً
	سال موسى ﷺ ربه ما أدنى أهل

١١٦٤	سأفعل ففعل رسول الله ﷺ وأبو بكر
١٢٧٢	ساقى القوم آخرهم شرباً
١١٤١	سال موسى ﷺ ربه ما أدنى أهل
٨٨	سأفعل ففعل رسول الله ﷺ وأبو بكر
١٥٢٣	ساقى القوم آخرهم شرباً
١٨٨٤	سال موسى ﷺ ربه ما أدنى أهل
١٠٢٠	سأفعل ففعل رسول الله ﷺ وأبو بكر
١٠٢٠	ساقى القوم آخرهم شرباً
٨٣٣	سال موسى ﷺ ربه ما أدنى أهل
١٢٥٥	سأفعل ففعل رسول الله ﷺ وأبو بكر
١٤٣٦	ساقى القوم آخرهم شرباً
٣٠٥	سال موسى ﷺ ربه ما أدنى أهل
١٧٧١	سأفعل ففعل رسول الله ﷺ وأبو بكر
١٧٩٥/٧٧٨	ساقى القوم آخرهم شرباً
١٦١٢	سال موسى ﷺ ربه ما أدنى أهل
١٧١٤	سأفعل ففعل رسول الله ﷺ وأبو بكر
٩٩٤	ساقى القوم آخرهم شرباً

حرف الراء

١٥٢٢	رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة
٨٢٢	رايت رسول الله ﷺ بغناء الكعبة
٧٤٧	رايت رسول الله ﷺ: جالساً مقعياً
٧٨٣	رايت رسول الله ﷺ: وعليه ثوبان
٧٤٩	رايت رسول الله ﷺ: يأكل بثلاث
٧٧٠	رايت رسول الله ﷺ: يشرب قائماً
١٣١٨	رايت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني
١٣١٨	رايت الليلة رجلين أتياني فصعدا بي
٧٨٢	رايت النبي ﷺ: بمكة وهو بالأبطح
	رايت النبي ﷺ: وهو قاعد
٨٢٣	القرفصاء
	رباط يوم في سبيل الله خير من ألف
١٢٩٣	يوم
١٢٩٠	رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا

٢٦٥	الساعي على الأرملة والمسكين
٩٨٥	السفر قطعة من العذاب
	السلام عليك قال: قلت أنت رسول
٧٩٦	الله
	السلام عليكم أهل الديار من
٥٨٣	المؤمنين
١٠٢٩/٥٨٢	السلام عليكم دار قوم مؤمنين
٥٨٤	السلام عليكم يا أهل القبور
١٢٠٢	السواك مطهرة للفم مرضاة للرب
١٠٨٧	سَوُّوا صفوفكم فإن تسوية الصف

حرف الشين

٢٦٦	شر الطعام طعام الوليمة
١٣٥٠	شهدت رسول الله ﷺ إذا لم يقاتل
١٦١٤	الشرك بالله والسحر وقتل النفس
١٣٥٣	الشهداء خمسة: المطعون والمبطون

حرف الصاد

١٧٠	صبحكم ومساكم
١٤٩	صدق سلمان
١١٤٥	صل ركعتين
٤٣٨	صل صلاة الصبح
١١٢٨	صلوا أيها الناس في بيوتكم
١٠٦٣	صلى الناس ورددوا
١٠٦٤	صلاة الجماعة أفضل
	صلاة الرجل في جماعة تضعف على
١٠٦٥	صلاته
١٠	صلاة الرجل في جماعة تزيد
١١٤٣	صلاة الأوابين حين ترمض الفصال
١١٦٨	صلاة الليل مثنى مثنى
١٢٤٧	صم ثلاثة أيام. قال: زدني
١٢٦٠	صوم ثلاثة أيام. من كل شهر

١٨٨٣	الجنة
١٥٥٩	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
٩٧٢	سبحان الذي سخر لنا هذا
١١٧٥	سبحان ربي العظيم
١١٧٥	سبحان ربي الأعلى
١٤٤٢	سبحان الله عدد ما خلق
٢٥١	سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد
٧٩٨	سبحان الله! لا بأس أن يؤجر ويحمد
١٨٧٧	سبحان الله ويحمده أستغفر الله
١٤٣٣	سبحان الله ويحمده عدد خلقه
١٤٣٩	سبحان الله ويحمده غرست له
٩٧٤	سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي
١١٤	سبحانك ربنا ويحمدك (عن عائشة)
١١٤	سبحانك اللهم ربنا ويحمدك اللهم
٨٣٣	سبحانك اللهم ويحمدك أشهد
١٤٢٥	سبحانك اللهم ربنا ويحمدك
١٤٣٠	سبحانك ويحمدك لا إله إلا أنت
٦٥٩/٤٤٩/٣٧٦	سبعة يظلهم الله في ظله
٧٤	سيفك بها عكاشة
١٤٣٦	سبق المفردون
١٤٣٦	سبح قدوس رب الملائكة والروح
١٣٣٣	ستفتح عليكم أرضون
٣٢٨	ستفتحون مصر وهي أرض
١٤٥	سددوا وقاربوا وأغدوا وروحو
٧٦٧	سقيت النبي ﷺ من زمزم
١٤٨٨	سلوا الله العافية
٣٨٨	سلوه لأي شيء يصنع ذلك
١٠٦	سلي. فقلت: أسألك مرافقتك
٧٢٨	سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك
١١٧٥	سمع الله لمن حمده
١٠٨٧	سوا صفوفكم
١٨٥٣	سيحان وسيحان والفرات
١٨٧٥	سيد الاستغفار أن يقول العبد

١٨٤٠	الجنة
١٤٠٤	عجل هذا
١٥٩٩	عذبت امرأة في هرة
١٢٤٨	عذبت نفسك ثم قال:
١١٩	عرضت علي أعمال أمي حسنها
٤٠١	عرضت علي الجنة والنار فلم أر
٧٤	عرضت علي الأمم فرايت
٨٥١	عشر
٨٥١	عشرون
١٢٠٤	عشر من الفطرة: قص الشارب
١٨٤٩	على رسلكما إنها صفة بنت حبي
١٤١	على كل مسلم صدقة
٦٦٣	على المرء المسلم السمع والطاعة
٣٠٢	علموا الصبي الصلاة لسبع سنين
٩٧٨	عليك بتقوى الله
١٠٧	عليك بكثرة السجود
٦٦٧	عليك السمع والطاعة
٩٦٤	عليك بالدلجة فإن الأرض
١٢٧٨	عمرة في رمضان تعدل حجة
١٣١٠	عمل قليل وأجر كثير
٨٩٧	عودوا المريض وأطعموا الجائع
١٣٠٥	عينان لا تمسها النار
١٣٦٦	العبادة في الهرج كهجرة إلي
٦١٨	العز إزاري والكبرياء ردائي
١٢٧٥	العمرة إلى العمرة كفارة لما بينها
١٠٧٩	العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة
١٦٧٠	العيافة والطيرة والطرق من الجبت

حرف الغين

٥٨	غزا نبي من الأنبياء
	غزونا مع رسول الله ﷺ سبع
١٨٣٣	غزوات
١١٥٢	غسل الجمعة واجب على كل محتلم

١٢٤٨	صم شهر الصبر ويوماً
١٥٠	صم صيام نبي الله داوود
١٢٤٨	صم من الحرم واطرك
١٢٤٨	صم يومين. قال: زدني
١٢٢١	صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته
١٦٣٣	صنفان من أهل النار لم أرهما
٣٣٢	الصدقة على المسكين صدقة
٦٦٨	الصلاة جامعة
١٢٨٦/٣١٢	الصلاة على وقتها
	الصلوات الخمس والجمعة إلى
١٣٠	الجمعة
	الصلوات الخمس والجمعة...
١٠٤٥	كفارة
١١٤٩	الصلوات الخمس

حرف الضاد

٩٠٥	ضع يدك على الذي يالم من جسدي
-----	------------------------------

حرف الطاء

٧٥٥/٥٦٥	طعام الاثنين كافي الثلاثة
٧٥٦	طعام الواحد يكفي الاثنين
٧٥٦	طعام الواحد يكفي الأربعة
٣٣٣	طلقها
٥١٣	طوبى لمن هدى للإسلام
١١٧٦	طول القنوت
	الظهور شطر الإيمان،
١٤١٣/١٠٣١/٢٥	والحمد لله

حرف العين

١٦٠	عباد الله لتسبون صفوفكم
٢٧	عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير
	عجب الله عز وجل من قوم يدخلون

١٥٠	فلا تفعل، صم وأفطر	١٦٢٣/١٩٠	غض البصر وكف الأذى
١٣٥٧	فلا تعطه مالك، قاتله	١٦٢٤	غض البصر ورد السلام
١٨٦٧	فلذلك سمى الناس بينهما	١٦٥٤	غطوا الإناء وأوكتوا السقاء
٧٤٣	فلعلكم تترفون	١٨٠٨	غير الدجال أخوفني عليكم
١٦٧٢	فلا تأتهم... ذلك شيء يجدونه	١٦٣٧	غيروا هذا واجتنبوا السواد
١٢٤٨	فما غيرك؟ وقد كنت حسن الهيئة		
٤٢	فمن يعدل؟ إذا لم يعدل الله ورسوله		
١٣٧٩	فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً		
٤٦٤	فوالله للدينيا أهون على الله		
٣٢١	فهل من والدك أحد حي		
١٣١٤/٨٩	في الجنة فالقي تمرات كن في يده		
٨٠١	فِيرْخِيْنَهُ ذراعاً لا يزدن		
١٢٦	في كل كبد رطبة أجر		
	فيكون الناس على قدر أعمالهم في		
٤٠٢	العرق		
٦٦٤	فيها استطعتم		
١١٥٦	فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم		
١٨٩١	فيها ما لا عين رأت		
٦٩	فيوسف نبي الله		
١٢٠٣	الفطرة خمس أو خمس من الفطرة		
٦٢٧	القم والفرج		
	حرف القاف		
٩٤	قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله		
٨٦	قاربوا وسددوا واعلموا		
١٨٨١	قال الله تعالى		
٣٨٢	قال الله: وجبت محبتي		
١٦١٦	قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء		
	قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم		
١٥٨٧	القيامة		
١٦٨٣	قال الله تعالى: ومن أظلم ممن ذهب		
١٨٧٨	قال الله: يا ابن آدم إنك ما دعوتني		
١٢٣٥	قال الله عز وجل: أحب عبادي إلي		
			حرف القاء
٧٦٥	فأبى القدح إذا عن فيك		
٧٤٣	فاجتمعوا على طعامكم واذكروا		
١٩٠	فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا		
٣٢١	فارجع إلى والدك فأحسن صحبتها		
١٧٥	فأرسلوا إليه، فأتى به فبصق		
١٠٦	فأعني على نفسك بكثرة السجود		
١٧٦٣	فأفطري		
١٨٦٧	فألقى ذلك أم إسماعيل		
١٤٢٧	فأما الركوع فعظموا فيه الرب		
٤٠٨	فإن أخبارها أن تشهد		
١٣٥٧	فأنت شهيد		
	فإنكم لا تدرون في أي طعامكم		
٦٠٨	البركة		
١٥٠	فإنك لا تستطيع ذلك فصم		
٥٤٥	فإن ماله ما قدم		
٦٠	فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم		
١٠٢٩	فإنهم يأتون غراً عجولين		
٣٢١	فتبتغي الأجر من الله تعالى		
١٠٤٣	فذلك مثل الصلوات الخمس		
	فصل ما بين صيامنا وصيام أهل		
١٢٣٢	الكتاب		
١٥٠	فصم يوماً وأفطر يومين		
١٣٨٧	فضل العالم على العابد كفضلي		
٦٩	فعن معادن العرب تسألوني		
٣٢١	ففيها فجاهد		
١٧٩	فكيف تصنع بلا إله إلا الله		

١٤٠٧	أزواجه
١٣١٥	قوموا إلى جنة عرضها السموات
٥٢١	قوموا فانطلقوا
١١٣٦	قومي فأوترتي

حرف الكاف

٢٦٣	كافل اليتيم له أو لغيره أنا
٧٦	كان آخر قول إبراهيم حين ألقي في النار
٧٨٩	كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص
١٤٦١	كان إذا أخذ مضجعه نفث في يديه
١١٠٥	كان إذا أذن المؤذن للمصبح
١٤٦٠	كان إذا أوى إلى فراشه
٨٥٣/٦٩٦	كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً
٩٨٨	كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد
١١١٨	كان إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر
١٨٢٧	كانت امرأتان معها ابناهما
٦٥٦	كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء
٧٢٢	كانت يد رسول الله ﷺ
١٨٣١	كان جزع يقوم إليه النبي ﷺ
١٨٤٧	كان خلق نبي الله ﷺ القرآن
٥٤٠	كان داود عليه السلام لا يأكل إلا من
١٣٧٠	كان رجل يداين الناس
١٢٢٢	كان رسول الله ﷺ أجود الناس
٦٢١	كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً
١٢٢٣ / ٩	كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر
١١٩١	كان رسول الله ﷺ إذا دخل الأواخر
٩٧٣	كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوذ
٨٨٢	كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده

٦١٨	قال الله عز وجل: العز إزارني
١٢١٥	قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم
٣٨١	قال الله عز وجل: المتحابون في جلالي
١٨٦٥	قال رجل لأتصدقن بصدقة
١٥٧٦	قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان
٥٢٣	قد أفلح من أسلم وكان رزقه كفافاً
٨٨٦	قد جاءكم أهل اليمن
١٠٥٥/١٣٧	قد جمع الله لك ذلك كله
٤٣٥	قد غفر لك
١٥٢٥	قد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر
٤١	قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له
١١٠٨	قرا في ركعتي الفجر: قل يا أيها
١٠٠٦	قرا في العشاء بالتين
١٣٤٦	قفلة كفزوة
٧٥	قل آمنت بالله ثم استقم
١٥١٧	قل ربي الله ثم استقم
٨٧٢	قل السلام عليكم أدخل؟
١٨٣٢	قل اللهم اهمني وسدني
١٤٨٣	قل اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي
١٤٧٥	قل اللهم إني ظلمت نفسي
١٤٥٤	قل اللهم فاطر السموات
١٤١٤	قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٤٨٩/٢٥٨	قمت على باب الجنة
١٠١٠	قل هو الله أحد الله الصمد: ثلث القرآن
٩٢٠	قولي: اللهم اغفر لي وله
١١٩٦	قولي: اللهم إنك عفو
	قولوا: اللهم صل على محمد وعلى

٧٩٠/٥١٩	كان كم قميص رسول الله ﷺ إلى الرسغ	١١٨١/١٥٥	كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الصلاة
١٧٨٧	كان لا يرد الطيب	١١٨٠	كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل
١١٢٧	كان لا يصلي بعد الجمعة	٦٨٤	كان رسول الله ﷺ أشد حياء
٣٠	كان ملك فيمن كان قبلكم وله ساحر	٧٨١	كان رسول الله ﷺ مربوعاً
١٤٩٠	كان من دعاء داود ﷺ	١٢٦٤	كان رسول الله ﷺ لا يفطر أيام البيض
١١٠٧	كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر	١٢٦٣	كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام أيام البيض
٨٢١	كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربع	١٢٥٧	كان رسول الله ﷺ يتحرى صوم الاثنين
١١٩٧	كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يشوص فاه	١٠١٥	كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجان
٧١٩	كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف	١١٩٤	كان رسول الله ﷺ يجتهد في رمضان
١٨٤٩	كان النبي ﷺ معتكفاً	١٢٤٤	كان رسول الله ﷺ يدركه الفجر
٣٧٤	كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت	١٤٤٤	كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحيانه
٣٧٤	كان النبي ﷺ يزور قباء ركباً	١١٨٨	كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان
١١١٥	كان النبي ﷺ يصلي في بيتي قبل الظهر أربعاً	١٤٦٦	كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء
١١١١	كان النبي ﷺ يصلي فيها بين أن يفرغ	١٢٤٥	كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً
١١١٩	كان النبي ﷺ يصلي قبل العصر أربع ركعات	١١٤١	كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً
١١٦٩/١١٠٦	كان النبي ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى	١٢٦٩	كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر
٨١٦	كان النبي ﷺ : يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة	٧٢١	كان رسول الله ﷺ يعجبه التيمن
١٢٧٠	كان النبي ﷺ يعتكف في كل رمضان عشرة	١٢٣٩	كان رسول الله ﷺ يفطر قبل أن يصلي
١٦٧٢	كان نبي من الأنبياء يخط	١١٧٠	كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر
١٢٤	كان يرانا نصليها فلم يأمرنا (عن أنس)	٨٦٢	كان رسول الله ﷺ يفعله (عن أنس)
١١٧١	كان يصلي إحدى عشرة ركعة	٥٤٢	كان زكريا عليه السلام نجاراً
		٣٣	كان عذاباً يبعثه الله تعالى
		٢٠	كان فيمن كان قبلكم رجل قتل
		٦٩٧	كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً فصلاً

١٥٢٧	كل المسلم على المسلم حرام
١٦٨٠	كل مصور في النار
١٣٤	كل معروف صدقة
١٢٩٢	كل ميت يختم عمله إلا المرباط
٧٤٥	كلوا من حوالها
١٢٦٦	كلي، . . . ، إن الصائم
٥٢٠	كلي هذا وأهدي
٥٢٠	كم هو؟ فذكرت له
٨٢٧	كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا
٩٧٥	كنا إذا صعدنا كبرنا
٧٦٩	كنا نأكل على عهد رسول الله ونحن
٨٥٤	كنا نرفع للنبي ﷺ نصيبه من اللبن
١١٩٨	كنا نعدُّ لرسول الله ﷺ سواكه
٢١	كن أبا خيشمة؛ فإذا هو أبو خيشمة
١٤٨	كنت أصلي مع النبي ﷺ الصلوات
٥٨١	كنت نهيتكم عن زيارة القبور
	كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر
٥٧٤/٤٧١	سبيل
٤٠٩	كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم
٥٩٢	كيف وقد قيل
١٧١٤/٣٣٧	الكبائر: الإشرار بالله
١٨٦٨	الكمة من المن وماؤها شفاء
٦٦	الكيس من دان نفسه

حرف اللام

١٧٦/٩٤	لأعطين هذه الراية غداً رجلاً
١٤٠٩	لأن أقول سبحان الله والحمد لله
	لأن يأخذ أحدكم أحبه ثم يأتي
٥٣٩	الجيل
١٧٦٦	لأن يجلس أحدكم على جرة
٥٤٠	لأن يحتطب أحدكم حزمة

١١٠٤	كان يصلي ركعتين خفيفتين
١١٢١	كان يصلي قبل العصر ركعتين
١٢٤٧	كان يصوم شعبان إلا قليلاً
١١٦٨	كان يعتكف العشر الأواخر
١٧٤٦	كان يكره النوم قبل العشاء
١١٧٣	كان ينام أول الليل ويقوم آخره
١٨٦٣	كان ينفخ على إبراهيم (الوزغ)
٨٨٣	كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله
٣٥١	كبر كبر
١٦٢٢	كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا
٥٢٠	كثير طيب، قل لها: لا تنزع البرمة
٢٩٨	كخ كخ، ارم بها
٦٩١	كذا وكذا فحشى لي حشية
١٥٢٢	كف عليك هذا
٢٩٤	كفى بالمرء إثماً أن يمحس عن يملك
٢٩	كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت
	كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما
١٥٤٧	سمع
	كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب
٧٨٦	بيض
٢٣٩	كل أمي معافي إلى المجاهرين
١٥٨	كل أمي يدخلون الجنة
١٣٩٤	كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد
٢١٦	كلا إني رأيته في النار
٧٤١/٦١٣/١٥٩	كل يمينك
٢٤٨/١٢٢	كل سلامي من الناس عليه صدقة
١٢١٥	كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة
١٢١٥	كل عمل ابن آدم له إلا الصيام
١٨٠٨	كالغيث استدبرته الريح
٦٥٣/٣٠٠/٢٨٣	كلكم راع وكلكم مسؤول
١٤٠٨	كلمتان خفيفتان على اللسان
١٩٥	كلمة حق عند سلطان جائر
١٦٧٤	كلمة طيبة

١٥٢٦	لما عُجِرَ بي مررت بقوم لهم أظفار	١٧١٨	لأن يلج أحدكم في يمينه
١٩٦	لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي	١٢٥٣	لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع
٨٣٨	لم يبق من النبوة إلا المشتريات	٦٤٨/٣١٨	لئن كنت كما قلت فكأنما تفهّم
٢٥٩	لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى	١٠٨٩/١٦٠	لنسون صفوفكم
٢٧٤	لم يضحك أحدكم مما يفعل؟	٢٠٤	لنؤذن الحقوق إلى أهلها
١٢٤٧	لم يكن النبي ﷺ: يصوم من شهر	١٠٤٤/٤٣٤	لجميع أمتي كلهم
١٢٤٧	أكثر من شعبان	٨٤	لعلك ترزق به
٢٢٠	لن يزال المؤمن في فسحة من دينه	١٢٨٨	لغدوة في سبيل الله أو روحة
١٣٨٦	لن يشيع مؤمن من خير	١٨٨٨	لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع
١٠٤٨	لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع	٢٧٩	لقد أطاف بال بيت محمد نساء
٣٢٦	الشمس	٥١٢	لقد أفلح من أسلم وكان رزقه كفافاً
١١٠٣	لها أجران أجر القرابة	١٨٥٥	لقد انقطعت في يدي يوم مؤنة
١٤٤٥	لو أصبحت أكثر مما أصبحت	١٠٠٥	لقد أوتيت مزاراً
١٤٤٠	لركعتها	٢٢	لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين
٧٩	لو أن أحدكم إذا أتى أهله	١٢٧	لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة
٢٣	لقيت إبراهيم ليلة أسري بي	١٥٢٢	لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير
٩٥٨	لو أنكم تتوكلون على الله	٥٦٤	لقد عجب الله من صنيعكما بضيفكما
٤٤٧/٤٠١	لو أن لابن آدم وادياً من ذهب	١٤٣٣	لقد قلت بعدك أربع كلمات
٥١٥	لو أن الناس يعلمون من الوحدة	١٥٢٥	لقد قلت كلمة لو مزجت
٦١٠	لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً	١٥٠٤	لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس
٢٤٧	لو تعلمون ما لكم عند الله تعالى	٦٤٣	مُحَدِّثُونَ
١٠٠٥	لو دعيت إلى كراع أو ذراع	٩١٨	لقد لقيت من قومك
٦٩١	لو راجعته. قالت: يا رسول الله	١٣٣١	لقنوا موتاكم لا إله إلا الله
١٢٧٢	لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك	٥	لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة
٤٧٧	لو قد جاء مال البحرين أعطيتك	١٥٨٥	لك ما نويت يا يزيد
٤٦٦	هكذا	١٥٨٦	لكل غادر يوم القيامة
٢٨٥	لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم	١٢٧٦	لكل غادر لواء عند استه
١٧٥٨	لو كانت الدنيا تعدل عند الله	١٣٦٣	لكن أفضل الجهاد: حج مرور
٤٤٥	لو كان لي مثل أحد ذهباً	١٥	للعبد المملوك المصلح أجران
	لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد	١٨١	فه أشدُّ فرحاً بتوبة عبده
	لو يعلم المار بين يدي المصلي	٨٤٦	فه ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين
	لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة		لما خلق الله تعالى آدم عليه السلام
	لو يعلم الناس ما في النداء والصف		قال: اذهب

١٢٠٧ لا إلا أن تطوع
 ١٥٠٢ لا إله إلا الله العظيم الحليم
 ١٤١٦/٩٧٧ لا إله إلا الله وحده لا شريك له
 ١٧٨٢/ ١٤١٧
 ١٨٩ لا إله إلا الله ويل للعرب من شر
 ١٢٩٨ لا أجده ثم قال: هل تستطيع
 ١١٥٧ لا استطعت. ما منعه إلا الكبير
 ١٥٠ لا أفضل من ذلك
 ١٨٠٨ لا، أقدروا له قدره
 ٧٤٦ لا أكل متكأ
 ٩٠٧ لا بأس، طهروا إن شاء الله
 ٢١ لا؛ بل من عند الله عز وجل
 ١٦٣٤ لا تأكلوا بالشمال
 ١٧٤٢ لا تباشر المرأة المرأة
 ١٥٦٧ لا تباعدوا ولا تحاسدوا
 ٨٦٦ لا تبلؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام
 ٤٢٦ لا تبشروهم فيتكلوا
 ١٦٤٠ لا تبكوا على أخي بعد اليوم
 ٤٧٩ لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا
 ١٦٢ لا تركوا النار في بيوتكم
 ١٧٧٧ لا تلتفوا الركبان ولا ينع
 ١٧٧٦ لا تلتفوا السلع حتى يبط بها
 ١٣٥١ لا تتمنوا لقاء العدو
 ١٠١٨ لا تجعلوا بيوتكم مقابر
 ١٤٠١ لا تجعلوا قبوري عيداً وصلو علي
 ١٥٨٠/٢٣٥ لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباعدوا
 ٧٩٦/٦٩٥/١٢١ لا تحقرن من المعروف شيئاً
 ٨٩٢
 ١٧٠٨ لا تحلفوا بالطواغي ولا بأبائكم
 ١٠٩٠ لا تختلفوا فتختلف قلوبكم
 ١٧٦٠ لا تحضوا ليلة الجمعة بقيام
 ١٦٨٤ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب

١٠٨٣/١٠٣٣ الأول
 لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم
 ١١٩٦ بالسواك
 ٤٢٣ لولا أنكم تدينون لخلق الله خلقاً
 ٥٨٩ لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة
 ١٨٢٥ لياتين على الناس زمان يطوف الرجل
 ٦٤٧/٤٥ ليس الشديد بالصرعة
 ليس شيء أحب إلى الله تعالى من
 ٤٥٥ قطرتين
 ١٠٧٣ ليس صلاة أثقل على المنافقين
 ٢٨ ليس على أيك كرب بعد اليوم
 ٥٢٢ ليس الغنى عن كثرة العرض
 ليس الكذاب الذي يصلح بين
 ٢٤٩ الناس
 ليس لابن آدم حق في سوى هذه
 ٤٨٢ الخصال
 ٢٦٤ ليس المسكين الذي ترده التمرة
 ليس المسكين الذي يطوف على
 ٥٣٧ الناس
 ٥٣٧ ليس المسكين الذي ترده اللقمة
 ١٨١١ ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال
 ١٨٠٥ ليس من رجل ادعى لغير أبيه
 ١٧٢ ليس من نفس تقتل ظمأً إلا
 ١٦٥٨ ليس منا من ضرب الحدود
 ٣٥٥ ليس منا من لم يرحم صغيرنا
 ١٧٣٤/١٥٥٥ ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان
 ٣٢٢ ليس الواصل بالمكافئ
 ٣٥٠ ليبي أولو الأحلام
 ١٧٨ لينبعت من كل رجلين أحدهما
 ١١٤٩ لينتهن أقوام عن ودعهم الجمعات
 ١٨١٣ لينفرون الناس من الدجال
 ١٠١٩ ليهنك العلم أبا المنذر
 ٨٨٨ لا

١٥٩١	لا تقاطعوا ولا تدابروا	٨٤٨	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
٣٩٢	لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلة	٩٥٥	لا تدخلوا على هؤلاء المعذنين
	لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا إله إلا		لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا
١٥٢٩ / ٤١٧	الله	٩٥٥	أنفسهم
٨٥٦ / ٧٩٦	لا تقل عليك السلام	٩١٩	لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير
١٧٤١	لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب		لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على
١٧٢٥	لا تقولوا للمنافق سيداً	١٤٩٧	أولادكم
١٧٤٥	لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان	٦٩٨	لا ترجعوا بعدي كفاراً
١٨٢٢	لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات	١٨٠٣	لا ترغبوا عن آياتكم
	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون	٧١٠	لا تركبوا الخبز ولا النمار
١٨٢٠	اليهود	٥٣٠	لا تزال المسألة بأحدكم
	لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله		لا تزول قدماً عبد حتى يسأل عن
١٥١٨	لا تكن أول من يدخل السوق	٤٠٧	عمره
١٨٤٢	لا تلبسوا الحرير والديباج	٧٩٦	لا تسببن أحداً قال:
١٧٩٦	لا تلبسوا الحرير	١٧٣٠	لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة
٨٠٤	لا تلجفوا في المسألة	١٧٢٧	لا تسبوا الريح
٥٢٨	لا تلاعنوا بلعنة الله	١٥٦٤	لا تسبوا الأموات
١٥٥٤	لا تنتفوا الشيب فإنه نور المسلم	١٧٢٦	لا تسي الحصى
١٦٤٦	لا تنزلن برمتكم ولا تحبزن	١٢٩٨	لا تستطيعونه
٥٢٠	لا تنسنا يا أخي من دعائك	١٧٤٠	لا تسموا العنب الكرم
٧١٤ / ٣٧٣	لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا	١٦١٣	لا تشتره ولا تعد في صدقتك
٢٨٧	لا توكي فيوكي الله عليك	٧٥٨	لا تشربوا واحداً كشر البعير
٥٥٩	لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله	٣٦٦	لا تصاحب إلا مؤمناً
٥٧١ / ٥٤٤	مالاً	١٥٥٨	لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة
٩٩٧ / ٥٧٢	لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه القرآن	١٦٩٠	لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب
١٣٧٧		١٧٥٧	لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها
١٤٤٣	لا حول ولا قوة إلا بالله	١٢٢٥	لا تصوموا قبل رمضان
١٧٥٣	لا صلاة بحضرة طعام	٢٧٩	لا تضربوا إماء الله
١٦٧٤	لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل	١٥٧٧	لا تظهر الشمامة لأخيك
١٦٧٥	لا عدوى ولا طيرة وإن كان الشؤم	٦٣٩ / ٤٨	لا تغضب فردد مراراً
٦٦١ / ١٨٦	لا ما أقاموا فيكم الصلاة		لا تفعل، فإن مقام أحدكم في سبيل
٣	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية	١٢٩٧	الله

لا وجدت؛ إنما بنيت المساجد	١٦٩٨	لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى	
لا ولكن لا يقربك	١٩٧	يكتب في الجبارين	٢٢٠
لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم	١٩٦	لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله	١٤٣٨
لا يأكلن أحدكم بشماله	١٦٣٥	لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر	١٢٣٣
لا يبيع بعضكم على بيع بعض	١٧٧٩	لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم	١٤٩٩
لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين	٥٩٦	لا يسأل بوجه الله إلا الجنة	١٧٢٢
لا يبلغني أحد من أصحابي	١٥٣٩	لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته	٦٨
لا يقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم	١٢٢٤	لا يستر عبد عبداً في الدنيا إلا ستره	
لا يتم بعد احتلام	١٨٠٠	الله	٢٤٠
لا يتمنى أحدكم الموت إما محسناً	٥٨٥	لا يسمع مدى صوت المؤذن (جن)	١٠٣٥
لا يتمنى أحدكم الموت ولا يدع	٥٨٥	لا يشر أحدكم إلى أخيه بالسلاح	١٧٨٣
لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه	٥٨٦/٤٠	لا يشرين أحد منكم قائماً فمن	٧٧٢
لا يجزي ولد والدأ	٣١٣	لا يصومن أحد يوم الجمعة إلا يوماً	
لا يجلس بين رجلين إلا بإذنها	٨٢٩	قبله	١٧١١
لا يجهم إلا مؤمن ولا يبعضهم	٣٨٠	لا يقتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما	
لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها		استطاع	١١٥٤/٨٢٨
شاهد	١٧٥٠/٢٨٢	لا يغرس المسلم غرساً فيأكل منه	١٣٥
لا يحل لامرأة تؤمن بالله	١٧٧٤/٩٨٩	لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها	٢٧٥
لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين	٨٢٩	لا يقدمن أحد منكم إلى شيء حتى	
لا يحل لمسلم أن يقيم عند	٧٠٧	أكون أنا دونه	١٣١٥
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه	١٥٩٥/١٥٩٢	لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم	١٤٤٨
لا يحل لمؤمن أن يهجر أخاه	١٥٩٧	لا يقولن أحدكم خبثت نفسي	١٧٢٩
لا يخلون أحدكم بامرأة	١٦٢٩	لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي	١٧٤٣
لا يخلون رجل بامرأة	٩٩٠	لا يقيمن أحدكم رجلاً من مجلسه	٨٢٥
لا يدخل الجنة قاطع رحم	٣٣٩	لا يكون اللعانون شفعاء	١٥٥٣
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال		لا يلج النار رجل بكى من خشية الله	١٣٠٤/٤٤٨
ذرة	١٥٧٥/٦١٢	لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين	١٨٣٤
لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره		لا يمش أحدكم في نعل واحد	١٦٤٩
بوائقه	٣٠٤	لا يمنع جار جاره أن يغرر	٣٠٧
لا يدخل الجنة غمام	١٥٣٦	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة	٩٥٣
لا يرمي رجل رجلاً بالفسق أو الكفر	١٥٦٠	لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن	
لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت		الظن بالله	٤٤١
الصلاة تحبسه	١٠٦١		

٢٠٥ ما بعث الله من نبي إلا أنذرته أمته
 ٦٠٩/٦٠٠ ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم
 ما بقي منها؟ قالت: ما بقي منها إلا
 ٥٥٨ كتفها
 ١٨١٤ ما بين خلق آدم ﷺ إلى قيام الساعة
 ما تركت بعدي فتنة هي أضر على
 ٢٨٨ الرجال
 ١٨٢٩ ما تعدون أهل بدر فيكم؟
 ١٣٥٤ ما تعدون الشهداء فيكم؟
 ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله
 ٨٣٦ تعالى فيه
 ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي
 ٥٧٥ فيه
 ٢١ ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك
 ٦٤١ ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين
 ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل
 ٤٦٣ أحدكم
 ما ذئبان جائعان أرسلنا في غنم
 ٤٨٥ ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعا قط
 ٧٠٣ ما رأيك في هذا؟
 ٢٥٣ ما زال جبريل يوصيني بالجار
 ٣٠٣ ما زال الشيطان يأكل معه
 ٧٣٢ ما زالت الملائكة تظله
 ١٣٢٠ ما زلت على الحال التي فارقتك عليها
 ١٤٣٣ ما شأنك؟ قلت: كنت بين أظهرنا
 ٧١٠ ما شئت فإن زدت فهو خير لك
 ٥٨٠ ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط
 ٦٤٤ بيده
 ٨١ ما ظنك يا أبا بكر باتنين الله ثلثهما
 ٧٣٦ ما غاب رسول الله ﷺ طعاماً
 ما على الأرض مسلم يدعو الله تعالى
 ١٥٠١ بدعوة
 ٧٢٧ ما عندنا إلا خل فدعاه به

١٥٥٢ لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً
 ١٦٢٧ لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل
 لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر
 ٧٩٢/٦١٦ إزاره
 لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما
 ٢٣٦/١٨٣ يحب لنفسه

حرف الميم

١٤٥٠ ما اجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله
 ٤٩٧ ما أخرجكم من بيوتكم هذه الساعة
 ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع
 ١٣١١ إلى الدنيا
 ٧٩٣/٥٠٥ ما أصبح لآل محمد صاع
 ١٠٠٤ ما أذن الله لشيء
 ما أسفل من الكعنين من الإزار ففي
 ٧٩٣ النار
 ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا
 ١٥٣٢ شيئاً
 ما أعددت لها؟ قال: حب الله
 ٣٦٩ ورسوله
 ما أغبرت قدماً عبد في سبيل الله
 ١٣٠٣ فتمسه النار
 ما أكرم شاب شيخاً لسنه
 ٣٥٩ ما أكل أحد طعاماً قط خيراً
 ٥٤٣ ما أنزل علي في الحمد
 ١٢١٤ ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى
 ١٧٥٤ السماء
 ما بعث الله من نبي ولا استخلف من
 ٦٧٨ خليفة

١٣٤٤	ما من غازية أو سرية تغزو	١٥٣٠/٢١	ما فعل كعب بن مالك؟
	ما من قوم يقومون من مجلس لا	١٧٣٥	ما كان الفحش في شيء إلا شأنه
٨٣٥	يذكرون الله	٣٢	ما لعبدي المؤمن عندي جزاء
١٣٥	ما من مسلم يغرس غرساً	١٦٢٤	ما لكم وللمجالس الصعدات
٨٩٩	ما من مسلم يعود مسلماً	١٧٢٦	ما لك يا أم السائب تزفرفين؟
٩٥٢	ما من مسلم يموت له ثلاثة	٧١١	ما لك يا عمرو؟
٨٨٧	ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان	٤٨٦	ما لي وللدنيا؟ ما أنا في الدنيا
١٢٩٥	ما من مكلم يكلم في سبيل	٦٢٢	ما مسست ديباجاً ولا حريراً
٩٣٢	ما من ميت يصلي عليه أمة	٦٠	ما المسؤول عنها بأعلم من السائل
١٦٦٦	ما من ميت يموت فيقوم بآكيهم	٥١٦	ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطنه
٤٠٥/١٣٩	ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه	١٤٠٢	ما من أحد يسلم عليّ
٩٤٥	ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده	١٠٤٦	ما من امرئ مسلم تحضره صلاة
١٠٣٢	ما منكم من أحد إلا يتوضأ	٦٥٤	ما من أمير يلي أمور المسلمين
	ما منكن من امرأة تقدم ثلاثة من		ما من أيام العمل الصالح فيها أحب
٩٤٤	الولد	١٢٤٩	إلى الله
٤٣٨	ما منكن من رجل يقرب وضوءه		ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام
١٨١٧	ما من نبي إلا وقد أنذر أمته	١٠٧٠	فيهم الصلاة
١٨٥	ما من نبي بعثه الله في أمته قبلي		ما من رجل مسلم يموت فيقوم على
١٢٧٧	ما من يوم أكثر من أن يعتق الله	٩٣٣/٤٣٠	جنازته
٥٤٨/٢٩٥	ما من يوم يصيح العباد فيه إلا ملكان		ما من شيء أثقل في ميزان العبد
٦٠٣/٥٥٦	ما نقصت صدقة من مال	٦٢٦	المؤمن
١٠٢٠	منهم من تأخذه النار إلى كعبيه		ما من صاحب ذهب ولا فضة لا
	ما هذا الحبل؟ قالوا: هذا حبل	١٢١٤	يؤدي منها حقها
١٤٦	لزينب	٩٢١	ما من عبد تصيبه مصيبة
	ما هذا؟ فقلنا: قد وهى فنحن		ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر
٤٨٠	نصلحه	١٤٩٤	الغيب
١٠٢٠	ما هي؟		ما من عبد مسلم يصلي لله تعالى كل
١٣٢٣	ما يجذ الشهيد من مس القتل	١٠٩٧	يوم
١٣١٥	ما يملكك على قولك بخ بخ	٦٥٤	ما من عبد يسترعيه الله رعية
١٦٨٦	ما يخلف الله وعده ولا رسله	٤١٥	ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله
٤٩	ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة	١٣٣٩	ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله
	ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا		ما من عبد يقول في صباح كل يوم
٤٦٥	ذهياً	١٤٥٧	ومساء

٩٣٠	من أتبع جنازة مسلم إيماناً	٣٧	ما يصيب المسلم من نصب ولا
١٦٦٩	من أتى عرافاً فسأله	١٨١٦	وصب
٣١٩	من أحب أن يُيسط له في رزقه	٢٦	ما يضررك؟ قلت: إنهم يقولون
١٥٦٦	من أحب أن يزحزح عن النار	٣٦٥	ما يكن عندي من خير فلن أدخره
١٨٤٨	من أحب لقاء الله أحب الله	٥٦٠	عنكم
١٣٣٠	من احتبس فرساً في سبيل الله	١٤٣٤	ما يمنعك أن تزورنا؟
١٦٩	من أحدث في أمرنا هذا	٣٢٩	مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين
١٥٠٦	من أخذ شبراً من الأرض	١٠٤٣	مثل البيت الذي يذكر الله فيه
١٨٠٢	من ادعى إلى غير أبيه	١٩٧	مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار
١٧٢٤	من استعاذ بالله فأعيذوه	١٤٣٤	مثل الصلوات الخمس كمثل نهر
٢١٥	من استعملناه منكم على عمل	١٦١٢	غمر
١٧٨٣	من أشار إلى أخيه بحديدة	١٣٧٨	مثل القائم في حدود الله والواقع فيها
٥٣٤	من أصابته فاقة فأنزلها بالناس	١٢٩٨	مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكره
٥١١	من أصبح منكم آمناً في سربه	٩٩٥	مثل الذي يرجع في صدقته
١٥٨	من أطاعني دخل الجنة	٢٢٤	مثل ما بعثني الله به من الهدى
٦٧١	من أطاعني فقد أطاع الله	١٦٣	والعلم
١٣٥٨	من اعتق رقبة مسلمة	٦٨٧	مثل المجاهد في سبيل الله كمثل
١١٥٥	من اغتسل يوم الجمعة	٨٦٥	مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن
١٦٧١	من اقتبس علماً من النجوم	٨٦٨	مثل المؤمنين في توادهم
١٧١٣/٢١٤	من اقتطع حق امرئ مسلم	٤٥٣	مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد ناراً
١٦٨٨	من اقتنى كلباً إلا كلب صيد	٣٠١	مرحباً بابنتي، ثم أجلسها عن يمينه
١٦٨٩	من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد	٣٠٢	مرّ علينا النبي ﷺ في نسوة، فسلم
١٧٠٣	من أكل البصل والثوم	١٥٢	مرّ على مجلس فيه أخلاط من
١٧٠٣	من أكل ثوماً أو بصلاً	١٦١١	المسلمين
٧٣٥	من أكل طعاماً فقال: الحمد لله	١٤٢٠	مرّ في المسجد يوماً وعصبة من النساء
١٧٠١	من أكل من هذه الشجرة	٢٦٨	قعود
١٧٠٢	من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا		مروا أبا بكر فليصل بالناس
١٦٨٩	من أمسك كلباً		مروا أولادكم بالصلاة
١٣٧٣	من أنظر معسراً		مروا الصبي بالصلاة
١٢٣٨/١٢١٦	من أنفق زوجين في سبيل الله		مروه فليتكلم وليستظل
٦٧٣	من أهان السلطان أهانه الله		مطل الغني ظلم
١٥٨٢	من بايعت فقل: لا خلافة		معقبات لا يخيب قاتلهن
			من ابتلي من هذه البنات

١٨٠٧	من حلف فقال في حلفه باللات	١٧	من تاب قبل أن تطلع الشمس
١٥٧٩	من حمل علينا السلاح فليس منا	١٥٤٤	من تحلم بحلم لم يره
٤١٠	من خاف أدلج ومن أدلج بلغ	١٠٥٢٠	من ترك صلاة العصر حبط عمله
١١٣٨	من خاف أن لا يقوم من آخر الليل	٨٠٢	من ترك اللباس تواضعاً لله
١٥٨	من خيب زوجة امرئ	٥٦١	من تصدق بعدل ثمرة من كسب طيب
١٣٨٥	من خرج في طلب العلم	١٠٥٣	من تطهر في بيته ثم مضى
٦٦٥	من خلع يداً من طاعة الله	١٦٢٠/١٣٩١	من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله
١٣٨٩/٦٠١	من خير معاش الناس رجل ممسك	٥٣٥	من تكفل لي أن لا يسأل الناس
١٣٨٢/١٧٤	من دعا إلى هدى كان له من الأجر	١١٤٨	من توضأ فأحسن الوضوء
١٧٣٣	من دعا رجلاً بالكفر	١٠٢٦	من توضأ فأحسن الوضوء خرجت
١٧٣	من دل على خير فله مثل أجر فاعله	١٢٨	من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى
١٥٧٦	من ذا الذي يتألى عليّ	١٠٢٧	من توضأ هكذا غفر له
٨٤٠	من رأى في المنام فسيراً في اليقظة	١١٥٣	من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت
١٨٤	من رأى منكم منكراً فليغيره	٤١٣	من جاء بالحسنة فله عشر
٩٦٧	من رب هذا الجمل؟	٨٠١/٧٩١	من جر ثوبه خيلاء
١٥٢٨	من رد عن عرض أخيه	٨٣٢	من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه
١٣٠١	من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً	١٣٠٦/١٧٧	من جهز غازياً في سبيل الله
١٣٣٧	من رمى بسهم في سبيل الله	١١١٦	من حافظ على أربع ركعات
١٣٢٢/٥٧	من سأل الله تعالى الشهادة صادقاً	١٢٧٤	من حج فلم يرفث
٥٣٢	من سأل الناس تكثراً	١٥٤٨	من حدث غني بحديث
١٣٩٠	من سئل عن علم فكتمه ألجم	١٦١٠	من حرق هذه؟
١٤١٩	من صبح الله في دبر كل صلاة	٦٧	من حسن إسلام المرء تركه
١٠٦٩	من سره أن يلقي الله تعالى غداً		من حفظ عشر آيات من أول سورة
١٣٦٩	من سره أن ينجي الله من كرب	١٠٢١	الكهف
	من سره أن ينظر إلى رجل من أهل	١٧٠٩	من حلف بالأمانة فليس منا
١٢١٢	الجنة	١٧١١	من حلف بغير الله فقد كفر
١٣٨١	من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً	١٥٥١	من حلف على يمين بجملة غير الإسلام
١٣٨٨	من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً	٧٢	من حلف على يمين ثم رأى
١٥١٢	من سلم المسلمون من لسانه ويده	١٧١٦	من حلف على يمين فرأى غيرها
١٦٩٦	من سمع رجلاً ينشد ضالة	١٧١٢	من حلف على مال امرئ
١٦١٩	من سمع سمع الله به ومن يرأى	١٧١٠	من حلف فقال: إني بريء
١٧١	من سن في الإسلام سنة واحدة		
٤١٢	من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً		

١٤٢	من قال حين يسمع المؤذن: أشهد	٩٢٩	من شهد الجنازة حتى يصلي عليها
١٤٥١	من قال حين يصبح وحين يمسي	١٠٧١	من شهد العشاء في جماعة
١٤١٠/٤٤١	من قال سبحان الله وبحمده	١٢١٩	من صام رمضان إيماناً واحتساباً
٩٠٩/٣٩١	من قال لا إله إلا الله	١٢٥٤	من صام رمضان ثم أتبعه ستاً
٩٠٩	من قال لا إله إلا الله والله أكبر	١٢٢٧	من صام اليوم الذي يشك فيه
	من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له	١٣٤٠	من صام يوماً في سبيل الله
١٤١١/١٤١٠		١٠٤٧/١٣٢	من صلى البردين دخل الجنة
	من قال يعني إذا خرج من بيته بسم الله	١٠٤٩	من صلى الصبح فهو في ذمة الله
٨٣		١٠٧١	من صلى العشاء في جماعة
٩٠٩	من قالها في مرضه ثم مات	٣٨٩/٢٣٢	من صلى صلاة الصبح
١١٨٨/١١٨٧	من قام رمضان إيماناً واحتساباً	١٣٩٧	من صلى علي صلاة
١٣٥٦/١٣٥٥	من قتل دون ماله فهو شهيد	٩٣٢	من صلى عليه ثلاثة صفوف
١٣٥٤	من قتل في سبيل الله فهو شهيد	١٤٩٦	من صنع إليه معروف
١٨٦٤	من قتل وزعة من أول ضربة	١٦٨١	من صور صورة في الدنيا
١٨٦٤	من قتل وزعاً في أول ضربة	١٦٠٥	من ضرب غلاماً له حداً
١٥٦٣	من قذف مملوكه بالزنا	١٣٢٢	من طلب الشهادة صادقاً أعطيها
١٠١٧	من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة	٢٠٦	من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه
١١٨٩	من قام ليلة القدر	٣٦٢	من عاد مريضاً أو زار أخاً
٩٩٩	من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة	٩٠٦	من عاد مريضاً لم يحضر أجله
١٠١٦	من القرآن سورة ثلاثون	٣٨٦	من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب
٨٣٧/٨١٩	من قعد مقعداً لم يذكر الله	٢٦٧	من عال جاريتين حتى تبلغا
١٢٨٢/١٧٩	من القوم؟ قالوا: المسلمون	١٧٨٦	من عرض عليه ربحان فلا يرد
٣٣٨	من الكبائر أن يشتم الرجل والديه	١٣٣٤	من علم الرمي ثم تركه
٩١٧	من كان آخر كلامه لا إله إلا الله	١٦٤٧/١٦٩	من عمل عملاً ليس عليه أمرنا
٢١٠	من كانت عنده مظلمة لأخيه	١٠٥٢/١٢٣	من غدا إلى المسجد أو راح
١٥٠٣	من كان عنده طعام اثنین	٩٢٨	من غسل ميتاً فكتفم غفر الله له
١٧٠٦	من كان له ذبيح يذبحه	١٦١٠	من فجع هذه بولدها؟
٩٦٩/٥٦٦	من كان معه فضل ظهر فليعد به	١٢٦٥	من فطر صائماً كان له
	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر	١٢٩٦	من قاتل في سبيل الله من رجل/مسلم
١٥١١	فليقل	١٣٤٣/٨	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا	١٨٧٤	من قال: أستغفر الله
٣٠٨	يؤذ جاره	٨٣	من قال: بسم الله توكلت
		١٠٣٩	من قال حين يسمع النداء: اللهم

٣٢٦	من هما؟ قال امرأة من الأنصار	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر	فليكرم ضيفه
٣١٥	من وصلك وصلته	٧٠٧/٧٠٦/٣١٤	
١٥١٩	من وقاه الله شر ما بين لحية	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر	فليحسن
٦٥٨	من ولاه الله شيئاً من أمور المسلمين	٣٠٩	
٩١	من يأخذ مني هذا؟	٤٧	من كظم غيظاً وهو قادر
٦٣٨	من يحرم الرفق يحرم الخير كله	٦٧٢	من كره من أميره شيئاً فليصبر
٣٩	من يرد الله به خيراً يصب منه	من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في	الآخرة
١٣٧٦	من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين	٨٠٦	
١٥١٣	من يضمن لي ما بين لحييه	١٨٧٣	من لزم الاستغفار جعل الله له
٥٦٤	من يضيف هذا الليلة؟	٨٩٣/٢٢٥	من لا يرحم لا يرحم
٥٠٨	من يعود منكم	٢٢٧	من لا يرحم الناس لا يرحمه الله
٣٩٩	منهم من تأخذه النار...	١٠٠٧	من لم يتغن بالقرآن فليس منا
١٤٢	مئة! عليكم بما تطيقون	١٢٤١	من لم يدع قول الزور والعمل به
١٢٨٩/٥٩٨	مؤمن مجاهد بنفسه وماله	١٣٤٨	من لم يغز أو يبجيز غازياً
١٥٦١	المتسابان ما قالوا	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل	الجنة
١٥٤٩	زور	٤١٤	
٦٣١	التكبرون	٤٦٥	من مات من أمتك لا يشرك بالله
١٨٠٤	المدينة حرم ما بين عير إلى ثور	١٨٥٨	من مات وعليه صوم صام عنه وليه
٢٧٣	المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها	١٣٤١	من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه
٣٧٠/٣٦٨/١٩	المرء مع من أحب	٢٢٣	من مر في شيء من مساجدنا
٧٩٤	المسبل إزاره	١١٨٢/١٥٣	من نام عن حزبه من الليل
٢٣٥/٢٣٣	المسلم أخو المسلم لا يظلمه	١٨٦٢	من نذر أن يطيع الله فليطعه
٢٤٤/٢٣٤	المسلم أخو المسلم لا يخونه	٩٨٢	من نزل منزلاً ثم قال: أعوذ
١٥٦٥	المسلم من سلم المسلمون من لسانه	٢٤٥	من نفس عن مؤمن كربة
١٠٦٢	الملائكة تصلي على أحدكم	١٦٦٠	من نبح عليه فإنه يعذب
١٣٦٤	المملوك الذي يحسن عبادة ربه	١٥٩٦	من هجر أخاه سنة
٧٩٨	المتفق على الخيل كالباسط يده	٨٧٥	من هذا؟ فقلت أبو ذر
١٠٣٤	المؤذنون أطول الناس أعناقاً	٨٧٧	من هذا؟ فقلت أنا
١٧٨٠	المؤمن أخو المؤمن	٨٧٤	من هذا؟ قال: جبريل (عن أنس)
١٠٠	المؤمن القوي خير وأحب إلى الله	٨٧٦	من هذه؟ فقلت أنا أم هانئ
٢٢٢	المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد	١٤٢	من هذه؟ قالت هذه فلانة

الميت يعذب في قبره بما نيع عليه

١٦٥٧

الناس معادن كمعادن الذهب
والفضة

٣٧١

حرف النون

حرف الكه

نبي

٣٣٥

نشهد أنك نبي (عن صفوان)

٨٨٩

نصف الدهر

١٥٠

نضر الله امرأ سمع منا شيئاً

١٣٨٩

نفس المؤمن معلقة بدينه

٩٤٣

نعم

٩٤٨/٨٨٧/٥٦٧

نعم لك أجر ما أنفقت عليهم

٢٩١

نعم الأدم الخُل

٧٣٧

نعم، إذا كثرت الخبث

١٨٩

نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت

صابر

١٣١٣/٢١٥

نعم الرجل خريم الأسدي

٧٩٨

نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من

الليل

١١٦٢

نعم الصلاة عليها والاستغفار لها

٣٤٣

نعم، «عن أنس: أكانت المصافحة...»

٨٨٥

نعم صلي أمك

٣٢٥

نعم، فدعا بنطع فسطه

٤١٦

نعم، «فهل لهل من ألبغ»

٩٤٨

نعم، فيأخذ بيده ويصافحه

٨٨٨

نعم، قال: باسم الله أرقبك

٩٠٨

نعم كنت أرعاها على قراريط

٦٠٩/٦٠٠

نعم إن قتلت وأنت صابر محتسب

مقبل

٢١٧

نعم ولك الأجر

١٧٩

نعم وأرجو أن تكون منهم

١٢١٦

نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه

٣٣٨

نعمتان مغبون فيها كثير من الناس

٩٧

النائحة إذا لم تتب قبل موتها

١٦٦٤

حرف الواو

وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها

١٧١٥

وأعدوا لهم ما استطعتم

١٣٣٢

وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني

١٥١	وما ذاك؟ قلت يا رسول الله	٤٩٧	الذي أخرجكما
١١٧٤/١٠٣	وما هممت به؟ قال هممت	٥٩٨/٢١٤	وإن كان قضياً من أراك
١٢٤٨	ومن أنت؟ قال؟ أنا الباهلي	٢٩٢	وإنك لن تنفق نفقة
١٣٨١	ومن سلك طريقاً		والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث
	ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا (عن	١٠١١/١٠١٠	القرآن
١٢٣١	ابن عمر)	١٩٣	والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف
١٨٦٧	ولم يكن لهم يومئذ حب		والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا
١٧١	ولو بشق ثمرة	٤٩٧	التعيم
١٠٧٢	ولو يعلمون ما في العتمة والصبح	٣٧٨	والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة
١٧٨٩	ويحك قطعت عنق صاحبك	١٨٢١	والذي نفسي بيده لا تمر الدنيا
٣٣٤	الوالد أوسط أبواب الجنة	١٠٦٨	والذي نفسي بيده لقد هممت
			والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب
	حرف الياء	١٨٧١/٤٢٢	الله بكم
٣٧٢	يأتي عليكم أويس بن عامر	١٥١	والذي نفسي بيده لو تدومون عليه
١٨٨٠	يأكل أهل الجنة فيها		والذي نفسي بيده ما من رجل يدعوا
٢٦١	يا أبا بكر لعلك أغضبتهم	٢٨١	امراته
٣٠٤	يا أبا ذر إذا طبخت مرقة	٤٣١	والذي نفس محمد بيده إني لأرجو
٦٧٦	يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة	١٨٧٠/١٣	والله إني لأستغفر الله
٦٧٥	يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً		والله لا أسئله إلا أقصى شيء من
٤٦٥	يا أبا ذر قلت لبيك	١٦٠٧	الوجه
١٠٠	يا أبا المنذر أتدري أي آية	٣٠٥	والله لا يؤمن
٧١٠	يا أبا هريرة! فأعطاني فقال:	٩٥٠	وجبت
١٠٢٠	يا أبا هريرة! ما فعل أسيرك البارحة	٨٥٧	والصغير على الكبير
٥٥٢/٥١٠	يا ابن آدم إنك إن تبذل الفضل	١٠٩٦	وسطوا الإمام وسدوا الخلل
٤٤٢	يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني	٨٥٧	والقليل على الكثير
٨٩٦	يا ابن آدم مرضت فلم تعدني	١٢٤٩	ولا الجهاد في سبيل الله
٩٢٧	يا ابن عوف إنها رحمة	١٢٠٧	وصوم شهر رمضان
٥٠٨	يا أخا الأنصار كيف أخي سعد		ولا صاحب إبل... بقر... غنم...
٩٨٣	يا أرض ربي وربك الله	١٢١٤	خيل
٣٣٣	يا أسامة أقتله بعد ما قال:	١٨٤٣	ولك
١٣١٩	يا أم حارثة إنها جنان في الجنة	١٠٢٣	وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله
٥٢٠	يا أهل الخندق إن جابراً قد صنع	٥٧٣	وما ذاك؟
٥٨٠	يا أيها الناس اذكروا الله		

٦٢ يا غلام إني أعلمك كلمات
 ٧٤٠/٢٩٩ يا غلام سم الله تعالى وكل ربيمنك
 يا فاطمة أما ترضين أن تكوني سيدة
 ٦٨٧ نساء
 ٣٢٩ يا فاطمة أنقذي نفسك من النار
 ٨٠ يا فلان إذا أويت إلى فراشك
 ١٢٣٧ يا فلان انزل اجدح لنا
 يا قبيصة إن المسألة لا تحمل إلا لأحد
 ٤٣٦ ثلاثة
 ٤١٥ يا معاذ؟ قال ليك يا رسول الله
 يا معاذ؟ هل تدري ما حق الله على
 ٤٢٦ عباده
 ١٤٢٢/٣٨٤ يا معاذ والله إني لأحبك فقال أوصيك
 ٥٢٤ يا معشر المسلمين أشهدكم على حكيم
 يا معشر المهاجرين والأنصار إن من
 ٩٧٠ إخوانكم
 ١٨٧٩ يا معشر النساء تصدقن وأكثرن
 يا مقلب القلوب ثبت قلبي على
 ١٤٨٩ دينك
 ٣٠٦/١٢٤ يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة
 ١١٦ يبعث كل عبد على ما مات عليه
 بيت الليلي المتابعة طوايا وأهله
 ٥١٤ «عن ابن عباس»
 ١٨١٣ يتبع الدجال من يهود أصبهان
 ٤٦١/١٠٤ يتبع الميت ثلاثة أهله وماله وعمله
 ١٨٢٣ يتركون المدينة على خير ما كانت
 ١٠٥٠ يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل
 ١٠٨٢ يتمون الصفوف الأول ويتراصون
 ٢٠١ يجمع الله تبارك وتعالى الناس
 ٤٣٢ يحجي يوم القيامة ناس من المسلمين
 ٤١١ يحشر الناس يوم القيامة خُفأة عراة
 ١٨١٠ يخرج الدجال في أمي فيمكت أربعين
 ١٨١٥ يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل

٩٧٩ يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم
 ٨٤٩ يا أيها الناس افشوا السلام
 ١٦٥ يا أيها الناس إنكم محشورون
 يا أيها الناس إن الله فرض عليكم
 الحج
 ١٢٧٢ يا أيها الناس إن منكم منفرين
 ٦٤٩ يا أيها الناس: توبوا إلى الله
 ١٤ يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو
 ٥٣ يا بشير ألك ولد سوى هذا
 ١٧٧٣ يا بلال حدثني بأرجى عمل
 ١١٤٦ يا بني عبد شمس يا بني كعب بن
 ٣٢٩ لؤي
 ٣٢٩ يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم
 ٣٢٩ يا بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم
 ٣٢٩ يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم
 ٣٢٩ يا بني مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم
 ٥٢٤ يا حكيم إن هذا المال خضر حلو
 ١٦٧٩/٦٥٠ يا عائشة أشد الناس عذاباً
 يا عائشة الأمر أشد من أن يهجم
 ١ ذلك
 ١١٧٢ يا عائشة إن عيني
 يا عبادي إنني حرمت الظلم على
 ١١١ نفسي
 ١٤٨٨ يا عباس يا عم رسول الله سلوا الله
 العافية
 ٩٧٤ يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل
 الإمارة
 ٨٠٠ يا عبدالله ارفع إزارك
 يا عبدالله لا تكن مثل فلان كان يقوم
 الليل
 ١٥٣ يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم
 الليل
 ١١٦٣/٦٩٢ يا عمر أتدري من السائل؟
 ٦٠

٤٠٠	أحدهم في رشحه
٧٠٧	يقيم عنده ولا شيء له يقربه به
١٢٥٠	يكفر السنة الماضية والباقية
١٨٢٤	يكون خليفة من خلفائكم
١٤١	يمسك عن الشر فإنها صدقة
٢٠٠	ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة
٨٨٣	يهديكم الله ويصلح بالكم
٤٦٢	يؤتي بأنعم أهل الدنيا من أهل النار
٣٩٧	يؤتي بجهم يومئذ لها سبعون ألف زمام
١٩٨	يؤتي بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار
٩٩٢	يؤتي يوم القيامة بالقرآن وأهله
٣٤٨	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله
٥٩٩	يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم
٧٠٧	يومه وليلته، والضياقة ثلاثة أيام
٥٢٧/٢٩٥	اليد العليا خير من اليد السفلى
٥٣٧	
١٧١٤	اليمين الغموس

الأحاديث التي لها حكم الرفع

أمر، لعن، نهي

٣٥٦	أمرنا رسول الله ﷺ : أن تنزل الناس منازلهم
٨٤٧/٢٣٩	أمرنا رسول الله ﷺ : بسبع ونهانا
٨٩٤	أمرنا رسول الله ﷺ : بعيادة المريض
١٦١٥	لعن آكل الربا
١٦٥٣	لعن رسول الله ﷺ : آكل الربا وموكله
١٦٣٢	لعن رسول الله ﷺ : الرجل يلبس لبسة المرأة
١٦٣١	لعن رسول الله ﷺ : المتشبهين من الرجال

٢	يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون
٧٧	يدخل الجنة أقوام أفندتهم
٤٨٧	يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء
٤٣٣	يُدنى المؤمن يوم القيامة من ربه
١٨٢٨	يذهب الصالحون الأول فالأول
٤٢	يرحم الله موسى قد أودى برؤسيتين شبراً
٨٠١	يسب أبا الرجل فيسب أباه
٣٣٨	يستجاب لأحدكم ما لم يعجل
١٤٩٩	يسروا ولا تعسروا
٦٣٧	يسلم الراكب على الماشي
٨٥٧	يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة
١٤٣٣/١١٤٠/١١٨	
١٨٣٨	يصلون لكم فإن أصابوا فلكم
٢٤	يضحك الله سبحانه وتعالى إلى رجلين
٤٠٣	يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم
١١٦٥	يعقد الشيطان على قافية أحدكم
٢٧٣	يعمد أحدكم فيجلد امرأته
١٤١	يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق
١٤١	يعين ذا الحاجة الملهوف
٨٨٣	يهديكم الله ويصلح بالكم
٢	يغزو جيش الكعبة
١٣١٢	يغفر الله للشهيد كل ذنب إلا الدين
١٠٠١	يقال لصاحب القرآن اقرأ
٤٨٣	يقول ابن آدم : مالي مالي
١٤٣٥/٣٢	يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدي
٩٢٣	يقول الله تعالى : ما لعبدي المؤمن عندي
	يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب

٧٧١	نهى رسول الله ﷺ: أن يشرب الرجل قائماً
٧٦٣	نهى رسول الله ﷺ: أن يشرب من في السقاء
٩٨٥	نهى رسول الله ﷺ: أن يطرق الرجل أهله ليلاً
١٦٥١	نهى رسول الله ﷺ: أن يتعل قائماً
٩٣١	نهى رسول الله ﷺ: عن اتباع الجنائز
٧٦٢	نهى رسول الله ﷺ: عن اختناث الأسقية
١٧٧٨	نهى رسول الله ﷺ: عن التلقي
١٦٧٣	نهى رسول الله ﷺ: عن ثمن الكلب
١٦٩٢	نهى رسول الله ﷺ: عن الجلالة في الإبل
٨١٢	نهى رسول الله ﷺ: عن جلود السباع
١٧٠٥	نهى رسول الله ﷺ: عن الحسوة يوم الجمعة
١٦٦	نهى رسول الله ﷺ: عن الخذف
١٧٥٢	نهى رسول الله ﷺ: عن الخصر في الصلاة
١٦٩٩	نهى رسول الله ﷺ: عن الشراء والبيع
١٦٣٨	نهى رسول الله ﷺ: عن القرع
١٦٠٨	نهى رسول الله ﷺ: عن الضرب في الوجه
١٥٨١	نهى رسول الله ﷺ: عن النجش
١٧٦٥/١٧٦٤	نهى رسول الله ﷺ: عن الوصال
١٨٥٩	نهى رسول الله ﷺ: عما قد علمت من الهجرة

١٦٣١	لعن رسول الله ﷺ: المخثن من الرجال
١٦٠٨	لعن الله الذي وسمه
١٥٥٧	لعن الله السارق يسرق البيضة
٨٣٠	لعن الله من جلس وسط الحلقة
١٥٥٧	لعن الله من ذبح لغير الله
١٥٥٧	لعن الله من غير منار الأرض
١٥٥٧	لعن الله من لعن والده
١٦٤٤/١٦٤٢	لعن الله الواصلة
١٥٥٧	لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم
١٥٥٧	لعن المشبهين من الرجال
١٥٥٧	لعن المصورين
١٦٠١	لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح
١٧٩٦/٧٧٧	نهانا رسول الله ﷺ: عن الحرير والديباج
٨٠٩	نهانا النبي ﷺ: أن نشرب في آية الفضة
١٦٥٥	نهينا: عن التكلف
٩٣١	نهينا: عن اتباع الجنائز
١٦٤١	نهى رسول الله ﷺ: أن تخلق المرأة
١٦٠٢	نهى رسول الله ﷺ: أن تصير البهائم
١٧٧٢	نهى رسول الله ﷺ: أن يبال في الماء
١٧٧٨/١٧٧٥	نهى رسول الله ﷺ: أن يبيع حاضر لياد
١٧٩٨	نهى رسول الله ﷺ: أن يتزعفر الرجل
١٧٨٤	نهى رسول الله ﷺ: أن يتعاطى السيف
٧٦٦/٧٥٩	نهى رسول الله ﷺ: أن يتنفس في الإناء
١٧٦٧	نهى رسول الله ﷺ: أن يمحض القبر
١٧٩٤	نهى رسول الله ﷺ: أن يسافر بالقرآن

فهرس الآثار

١٢٥١	أن رسول الله ﷺ صام يوم عاشوراء
٧٥٧	أن رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب
١٠١٢	أن الرسول قال في قل هو الله أحد
١١٠٨	أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر
٧٢٥	أن رسول الله ﷺ كان يجعل بينه ل طعامه
	أن رسول الله ﷺ لعن من جلس
٨٣٠	وسط الحلقة
٨٥٥	أن رسول الله ﷺ مر في المسجد يوماً
٣٦٠	انطلق بنا إلى أم أيمن
٦٨٦	أن عمر حين تأميت بنته
٥٩٥	أن عمر كان فرض للمهاجرين
٦٠٥	إن كانت الأمة من إماء المدينة
	إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل
٢٢٩	وهو
١٩	إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب
٣٩٥	إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي
٧٧٤	أن النبي دعا بإناء من ماء
٨٥٣	أن النبي كان إذا تكلم كلمة أعادها
١١١٨	أن النبي كان إذا لم يصل أربعاً
١١٠٠	أن النبي إن لا يدع أربعاً قبل الظهر
	أن النبي كان يصلي قبل العصر
١١٢١	ركعتين
٨٦٨	أن النبي مر على مجلس فيه أخلاط

حرف الألف

١٣٧٢	أتى الله تعالى بعبد من عباده
٦٨٨	أتى علي رسول الله وأنا العب
٧٧٥	أتانا النبي فأخرجنا له ماء في تور
٨٦٤	أتيت النبي يوم الفتح وهو يغتسل
٤٩٩	أخرجت لنا عائشة كساء وإزاراً
٩٤٧	إذا دفتنوني فأقيموا حول قبري
٣٤٧	ارقبوا محمداً ﷺ في أهل بيته
٨٨٥	أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله
١٤٧٦	اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
١٧٨٥	أما هذا فقد عصى أبا القاسم
١٥٧٢	إنا قد نهينا عن التجسس
١٥٤١	إنا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم
٦٠٧	انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب
٩٠٨	إن جبريل أتى النبي ﷺ فقال
٣٧٩/٣٦١	أن رجلاً زار أخاه له
١٥٠٨/٥٢٥	أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ
	إن رسول الله ﷺ بري من الصالحة
١٦٥٩	والخالقة
٧٠٨	أن رسول الله ﷺ بشر خديجة
١٢٨٣	أن رسول الله ﷺ حج على رجل
٣٩٤	أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً
٧٨٤	أن رسول الله ﷺ دخل يوم فتح مكة

حرف الدال

- دخل علي رسول الله فشرّب ٧٦٤
دخلنا على خباب بن الارت رضي الله عنه ٥٨٧

حرف الزال

- ذكر عمر بن الخطاب ما أصاب ٤٧٣
الناس
ذهبنا لتلقى رسول الله ﷺ ١٣٤٧/٤٧٤

حرف الراء

- راى رسول الله ﷺ حماراً موسوم ١٦٠٧/٥٦٧
الوجه
رخص رسول الله ﷺ للزبير في لبس ٨١٠
الحرير
رمقت النبي صلى الله عليه وآله وسلم شهراً يقرأ في ١١٠٩
الركعتين
رايت النبي وهو قاعد القرفصاء ٨٢٣

حرف السين

- سألت جابراً أنهى النبي عن صوم ١٧٦٢
الجمعة
سأل جابراً عن الوضوء ٧٥٤
سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون ٣٣
سألت عائشة ما كان النبي ﷺ يصنع ٦٠٦
سقيت النبي من زمزم فشرب ٧٦٧
سمعت النبي ﷺ قرأ في العشاء ١٠٠٦
بالتين والزيتون

حرف الشين

- شكا أهل الكوفة سعداً ١٥٠٥/٥٢٣

أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في

- المسجد ٨٢٠
أوتي ليلة أسري به ١٣٩٣
أني أراك تحب الغنم والبادية ١٠٣٥
إنني قد رأيت الأنصار تضع ٣٤٤/١٥٩
إنني لأول العرب رمى ٥٠٤

حرف الباء

- بايعنا رسول الله ﷺ على السمع ١٨٦
والطاعة
بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط ١٥٠٩/٥٢٥
بينما جبريل عليه السلام قاعد عند ١٠٢٢

حرف التاء

- تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى ١٢٣٠
تكلمي فإنّ هذا لا يحل ١٨٠١
توفي رسول الله ﷺ وما في بيتي ٤٧٤

حرف الجيم

- جاءني رسول الله ﷺ يهودني ٩١٥

حرف الحاء

- حج بي وأنا ابن سبع ١٢٨١/٤٥٣
حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار ٧٧٤

حرف الخاء

- خرج رسول الله ﷺ ذات غداة وعليه ٧٨٧
خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم
يشيع من خبز الشعير ٤٩٣
خطبنا عتبة بن غزوان وكان أميراً ٤٩٨

٨٦٢	الصبيان
١١٣	كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر
٥٠٧	كان فراش رسول الله ﷺ من آدم
١٦٦٥	كان فيا أخذ علينا رسول الله
	كان لأبي بكر الصديق رضي الله عنه
٥٩٤	غلام
١١٠٥	كان الرسول إذا أذن المؤذن للصبح
٩٦٣	كان رسول الله إذا كان في سفر
	كان رسول الله يتخلف في المسير
٩٧١	فيرجي الضعيف
	كان رسول الله إذا سافر يتعوذ من
٩٧٣	وعناء السفر
	كان الرسول إذا أقدم من سفر بدأ
٩٨٨	بالمسجد
٩٧٦	كان النبي وجيوشه إذا علوا الشايات كبروا
٩٨٦	كان رسول الله لا يطرق أهله ليلاً
	كان الرسول يتعوذ من الجان وعين
١٠١٥	الإنسان
١١٠٤	كان الرسول يصلي ركعتين خفيفتين
١١٠٦	كان النبي ﷺ يصلي من الليل
٩٤٠	كان رسول الله يفعل كذا كبر أربعاً
١١١٠	كان النبي إذا صلى ركعتي الفجر
٨٨١	كان النبي إذا صلى تربيع في مجلسه
	كان النبي يصلي فيا بين أن يفرغ من
١١١١	صلاة العشاء
	كان النبي يصلي في يتي قبل الظهر
١١١٥	أربعاً
	كان النبي يقرأ في ركعتي الفجر في
١١٠٧	الأولى
١١١٤	كان النبي لا يدع أربعاً قبل الظهر
٩٥٦	كان النبي يحب أن يخرج يوم الخميس
	كان النبي ﷺ يصلي قبل العصر أربع

١٣٥٠/٤٧٤

شهدت رسول الله ﷺ

حرف الصاد

صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين
قبل الظهر
صليت مع النبي ﷺ

١١١٣

١٠٣/١٠٢

حرف الغين

١٣١٧/١٠٩

١٨٣٣

غاب عمي أنس بن النضر
غزونا مع رسول الله ﷺ

حرف الفاء

٨٥٠

٨٩٠

فإذا غدونا إلى السوق
فدنونا من النبي ﷺ فقبلنا يده

حرف القاف

٨٨٩

٨٩١

قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى
هذا النبي
قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله
ﷺ في يتي

حرف الكاف

١٠٨٠

١٢٨٤

٨٦٣

٨٨٢

٨١٢

كان أصحاب محمد صلى الله عليه
وعلى آله وسلم لا يرون شيئاً من
الأعمال تركه كفر غير الصلاة
كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز
كانت لنا عجوز تأخذ من أصول
السلق
كان رسول الله إذا عطس
كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي
كان رسول الله يفعل (يسلم على

لم يكن النبي على شيء من النوافل أشد ١١٠١

حرف الميم

ما ترك رسول الله عند موته ديناراً ٤٧٥

ما رأى رسول الله النقي ٤٩٦

ما سئل رسول الله على الإسلام شيئاً إلا

أعطاه ٥٥٣

ما سمعت عمر يتولى ١٥١٠

المرء مع من أحب ١٩

مر علينا النبي وسلم في نسوة ٨٦٥

من سره أن يلقى الله تعالى غداً

مسلياً ١٠٦٩

حرف النون

نعم كان يأمرنا إذا كنا مسافرين ١٩

نعم لم يكن يبالي من أي شهر يصوم ١٢٦١/١٢٦٨

نهيّا عن التكلف ١٦٥٥

حرف الهاء

هاجرنا مع رسول الله نلتس ٤٧٦

وجه الله

هكذا كان رسول الله يضع ١٢٣٤

هي يا ابن الخطاب ٣٥٧

وكان من نفر الذين يذنبهم عمر ٣٥٧/٥٠

حرف الواو

والله يا ابن أخي إن كنا ننظر إلى

الهلal ٤٩٢

حرف الياء

يا أبا الحسن كيف أصبح رسول الله ٩١٠

١١١٩

٨١٦

٦٠٤

٧٨٥

١٧٩٧

٨٢٧

٩٧٥

٩٦٨

١٧١

٨٥٤

١١٢٤

١٦٣٧

١٨٧٢

١٩١

٢٨٢

١٨٥٥

٤٩٥

١١٢٣

٥٠٣

١٦٠٣

٣٥٨

١٥٠٧

١٣٤٧

١١٠

٢٠٢

٤٩٤

ركعات

كان النبي يصلي في الليل

كان النبي يفعل

كان أنظر إلى رسول الله وعليه عمامة

سوداء

كنت مع أنس بن مالك عند نفر من

المجوس

كنا إذا أتينا النبي جلس أحدنا حيث

ينتهي

كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا

كنا إذا نزلنا منزلاً لا نسبح حتى نحل

الرحال

كنا في صدر النهار عند رسول الله

كنا نرفع للنبي نصيبه من اللبن

كنا نصلي على عهد رسول الله ركعتين

بعد

كنا نعد هذا نقافاً على عهد

كنا نعد لرسول الله في المجلس

حرف اللام

لا والله لا أخذه أبداً

لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها

لقد انقطعت في يدي

لقد رأيت نبيكم وما يجد

لقد رأيت كبار أصحاب الرسول

لقد رأيتني وأني لا أخذ

لقد رأيتني سابع سبعة

لقد كنت على عهد الرسول

لما حضرت أحد دعاني

لما قدم النبي

لما نزلت آية الصدقة كنا

لما وقف الزبير يوم الجمل

لم يأكل النبي على خوان

الفهرس

٨٨	باب فيمن سن سنة حسنة أو سيئة	٣	مقدمة التحقيق
	باب في الدلالة على خير، والدعاء إلى هدى	٩	ترجمة المؤلف
٨٩	أوضلالة	١٧	خطبة للكتاب
٩١	باب في التعاون على البر والتقوى	٢٠	باب الإخلاص
٩٢	باب في النصيحة	٢٤	باب التوبة
	باب في الأمر بالمعروف والنهي عن	٣٤	باب الصبر
٩٢	المنكر	٤٥	باب الصدق
	باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن	٤٧	باب المراقبة
٩٧	منكر وخالف قوله فعلة	٥١	باب التقوى
٩٨	باب الأمر بأداء الأمانة	٥٢	باب في اليقين والتوكل
١٠٢	باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم	٥٧	باب في الاستقامة
	باب تعظيم حرمت المسلمين وبيان حقوقهم	٥٨	باب في التفكير في عظيم مخلوقات الله
١٠٧	والشفقة عليهم ورحمتهم	٥٨	باب في المبادرة إلى الخيرات
	باب ستر عورات المسلمين، والنهي عن	٦١	باب في المجاهدة
١١١	إشاعتها لغير ضرورة		باب الحث على الازدياد من الخيرات في
١١٢	باب قضاء حوائج المسلمين	٦٦	أواخر العمر
١١٣	باب الشفاعة	٦٨	باب في بيان كثرة طرق الخير
١١٣	باب الإصلاح بين الناس	٧٥	باب في الاقتصاد في العبادة
	باب فضل ضعفه المسلمين والفقراء	٨٠	باب في المحافظة على الأعمال
١١٥	الخاملين	٨٢	باب في الأمر بالمحافظة على السنة وأدابها
	باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر	٨٦	باب في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى
١١٩	الضعفة	٨٧	باب في النهي عن البدع ومحدثات الأمور

باب الوصية بالنساء	١٢٣	باب جواز الأخذ من غير مسألة	٢٠٨
باب حق الزوج على المرأة	١٢٥	باب الحث على الأكل من عمل يده	٢٠٩
باب التفقة على العيال	١٢٧	باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير	٢٠٩
باب الإنفاق مما يحب ومن الجيد	١٢٩	باب النهي عن البخل والشح	٢١٤
باب وجوب أمره أهله وأولاده المميزين وسائر		باب الإيثار والمواساة	٢١٥
من في رعيته بطاعة الله تعالى	١٣٠	باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار	
باب حق الجار والوصية به	١٣٢	مما يتبرك به	٢١٦
باب بر الوالدين وصلة الأرحام	١٣٣	باب فضل الغني الشاكر وهو من أخذ المال	
باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم	١٤١	من وجهه، وصرفه في وجوه المأمور بها	٢١٧
باب فضل بر أصدقاء الأب والأم والأقارب		باب ذكر الموت وقصر الأمل	٢١٨
والزوجة	١٤٣	باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله	
باب إكرام أهل بيت رسول الله ﷺ وبيان		الزائر	٢٢١
فضلهم	١٤٥	باب كراهية تمنى الموت بسبب ضرر نزل به	٢٢٢
باب توقير العلماء والكبار وأهل الفضل	١٤٦	باب الورع وترك الشبهات	٢٢٣
باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبهم		باب استحباب العزلة عند الفساد	٢٢٥
ومحببتهم	١٤٩	باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم	
باب فضل الحب في الله والحث عليه	١٥٤	وجماعاتهم	٢٢٦
باب علامات حب الله تعالى العبد والحث		باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين	٢٢٧
على التخلق بها	١٥٧	باب تحريم الكبر والإعجاب	٢٢٩
باب التحذير من إيذاء الصالحين	١٥٩	باب حسن الخلق	٢٣١
باب إجراء أحكام الناس على الظاهر		باب الحلم والأناة والرفق	٢٣٣
وسرائرهم إلى الله تعالى	١٥٩	باب العفو والإعراض عن الجاهلين	٢٣٥
باب الخوف	١٦١	باب احتمال الأذى	٢٣٧
باب الرجاء	١٦٧	باب الغضب إذا انتهكت حرمات الشرع	
باب فضل الرجاء	١٧٨	والانتصار للدين	٢٣٧
باب الجمع بين الخوف والرجاء	١٧٩	باب أمر ولاية الأمور بالرفق برعاياهم	٢٣٨
باب فضل البكاء من خشية الله	١٨٠	باب الوالي العادل	٢٤٠
باب الزهد في الدنيا	١٨٢	باب وجوب طاعة ولاية الأمور في غير	
باب فضل الجوع وخشونة العيش	١٩٢	معصية	٢٤١
باب القناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة		باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك	
والإنفاق وذم السؤال من غير ضرورة	٢٠٤	الولاية	٢٤٣

٢٦٤	لم يفطر	٢٤٤	باب حبّ السلطان والقاضي وغيرهما على
٢٦٤	باب ما يقوله من دعي إلى طعام فتبعه غيره		اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من قرناء
٢٦٤	باب الأكل مما يليه		السوء والقبول منهم
	باب النهي عن القرآن بين تمرتين ونحوه	٢٤٥	باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما
٢٦٥	إذا أكل جماعة إلا بإذن رفيقه		لمن سألها أو حرص عليها
٢٦٥	باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع	٢٤٥	كتاب الأدب
٢٦٥	باب الأمر بالأكل من جانب القصعة	٢٤٥	باب الحياء وفضله
٢٦٦	باب كراهية الأكل متكئاً	٢٤٦	باب حفظ السر
٢٦٦	باب استحباب الأكل بثلاث أصابع	٢٤٨	باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد
٢٦٨	باب تكثير الأيدي على الطعام	٢٤٩	باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير
	باب أدب الشرب واستحباب التنفس ثلاثاً		باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه
٢٦٨	خارج الإناء	٢٤٩	عند اللقاء
٢٦٩	باب كراهة الشرب من فم القربة		باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه
٢٧٠	باب كراهة النفخ في الشرب	٢٥٠	للمخاطب
٢٧٠	باب بيان جواز الشرب قائماً	٢٥٠	باب إصغاء المجلس لحديث جليسه
	باب استحباب كون ساقلي القوم آخرهم	٢٥٠	باب الوعظ والاقتصاد فيه
٢٧١	شرباً	٢٥٢	باب الوقار والسكينة
	باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة	٢٥٢	باب التذب إلى إتيان الصلاة
٢٧١	غير الذهب والفضة	٢٥٣	باب إكرام الضيف
٢٧٣	كتاب اللباس	٢٥٤	باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير
٢٧٣	باب استحباب الثوب الأبيض		باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر
٢٧٥	باب صفة طول القميص والكم	٢٥٧	وغيره والدعاء له
٢٧٩	باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعاً	٢٥٩	باب الاستخارة والمشاورة
٢٨٠	باب استحباب التوسط في اللباس		باب استحباب الذهاب إلى العيد من
٢٨٠	باب تحريم لباس الحرير على الرجال	٢٥٩	طريق والرجوع من غيره
٢٨١	باب جواز لبس الحرير لمن به حكة		باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من
٢٨١	باب النهي عن افتراش جلود النمرود	٢٦٠	باب التكريم
	باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلأ أو	٢٦٢	باب التسمية في أوله والحمد في آخره
٢٨٢	نحوه	٢٦٣	باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه
٢٨٢	كتاب آداب النوم والاضطجاع		باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا
٢٨٣	باب جواز الاستلقاء على الففا		

باب جواز البكاء على الميت بغير ندب	٢٨٤	باب في آداب المجلس والجلوس	٢٨٤
ولا نياحة	٣٠٦	باب الرؤيا وما يتعلق بها	٢٨٧
باب الكف عما يرى في الميت من مكروه	٣٠٧	كتاب السلام	٢٨٩
باب الصلاة على الميت وتشيعه وحضور		باب فضل السلام والأمر بإفشائه	٢٨٩
دفنه	٣٠٨	باب كيفية السلام	٢٩٠
باب استحباب تكثير المصلين على		باب آداب السلام	٢٩٢
الجنائز	٣٠٨	باب استحباب إعادة السلام على من تكرر	
باب ما يقرأ في صلاة الجنائز	٣٠٩	لقاؤه على قرب	٢٩٢
باب الإسراع بالجنائز	٣١٢	باب استحباب السلام إذا دخل بيته	٢٩٣
باب تعجيل قضاء الدين عن الميت	٣١٢	باب السلام على الصبيان	٢٩٣
باب الموعظة عند القبر	٣١٣	باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من	
باب الدعاء للميت بعد دفنه	٣١٣	محارمه	٢٩٣
باب الصدقة على الميت والدعاء له	٣١٤	باب تحريم ابتدائنا الكافر بالسلام	٢٩٤
باب ثناء الناس على الميت	٣١٤	باب استحباب السلام إذا قام من المجلس	٢٩٥
باب فضل من مات له أولاد صغار	٣١٥	باب الاستئذان وآدابه	٢٩٥
باب البكاء والخوف عند المرور بقبور		باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن من	
الظالمين	٣١٥	أنت فيقول: فلان يسمي نفسه	٢٩٦
كتاب آداب السفر	٣١٦	باب استحباب تشميت العاطس	٢٩٧
باب استحباب الخروج يوم الخميس	٣١٦	باب استحباب المصافحة عند اللقاء	
باب استحباب طلب الرفقة	٣١٦	وبشاشة الوجه	٢٩٨
باب آداب السير والنزول والمبيت	٣١٧	كتاب عيادة المريض وتشيع الميت والصلاة	
باب إعانة الرفيق والقوم وغير ذلك	٣٢٠	عليه	٢٩٩
باب ما يقول إذا ركب دابته للسفر	٣٢٠	باب ما يدعى به للمريض	٣٠١
باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا	٣٢٢	باب استحباب سؤال أهل المريض عن	
باب استحباب الدعاء في السفر	٣٢٣	حاله	٣٠٢
باب ما يدعو إذا خاف ناساً أو غيرهم	٣٢٤	باب ما يقوله من أيس من حياته	٣٠٢
باب ما يقول إذا نزل منزلاً	٣٢٤	باب استحباب وصية أهل المريض	٣٠٢
باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى		باب جواز قول المريض: أنا وجع	٣٠٤
أهله	٣٢٤	تلقين المحتضر «لا إله إلا الله»	٣٠٤
باب استحباب القدوم على أهله نهاراً		باب ما يقوله بعد تغميض الميت	٣٠٥
وكراهته ليلاً	٣٢٥	باب ما يقال عند الميت	٣٠٥

باب إذا رجع وإذا رأى بلدته	٣٢٥	باب سنة العشاء قبلها وبعدها	٣٥٥
باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد	٣٢٥	باب سنة الجمعة	٣٥٥
باب تحريم سفر المرأة وحدها	٣٢٥	باب استحباب جعل النوافل في البيت	
كتاب الفضائل	٣٢٦	سواء الراتية وغيرها	٣٥٥
باب فضل قراءة القرآن	٣٢٦	باب الحث على صلاة الوتر	٣٥٦
باب الأمر بتعاهد القرآن	٣٢٨	باب فضل صلاة الضحى وبيان أفلها	
باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن		وأكثرها وأوسطها	٣٥٧
وطلب قراءته	٣٢٩	باب تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس	
باب في الحث على سور وآيات مخصوصة	٣٣٠	إلى زوالها	٣٥٨
باب استحباب الاجتماع على القراءة	٣٣٣	باب الحث على صلاة تحية المسجد بركعتين	٣٥٩
باب فضل الوضوء	٣٣٤	باب استحباب ركعتين بعد الوضوء	٣٥٩
باب فضل الأذان	٣٣٦	باب فضل يوم الجمعة وجوبها والاعتسال	
باب فضل الصلوات	٣٣٨	لها والطيب	٣٥٩
باب فضل صلاة الصبح والمصر	٣٣٩	باب استحباب سجود الشكر	٣٦٢
باب فضل المشي إلى المساجد	٣٤٠	باب فضل قيام الليل	٣٦٢
باب فضل انتظار الصلاة	٣٤٢	باب استحباب قيام رمضان	٣٦٧
باب فضل صلاة الجماعة	٣٤٢	باب فضل قيام ليلة القدر	٣٦٨
باب الحث على حضور الجماعة في		باب فضل السواك وخصال الفطرة	٣٦٩
الصبح والعشاء	٣٤٤	باب تأكيد وجوب الزكاة	٣٧٠
باب الأمر بالمحافظة على الصلوات		باب وجوب صوم رمضان	٣٧٤
المكتوبات	٣٤٤	باب الجود وفعل المعروف والإكثار من	
باب فضل الصف الأول والأمر بإتمام		الخير	٣٧٦
الصفوف الأول	٣٤٦	باب النهي أن يتقدم رمضان بصوم بعد نصف	
باب فضل البنين الراتية مع الفرائض	٣٤٩	شعبان	٣٧٧
باب تأكيد ركعتي سنة الصبح	٣٥٠	باب ما يقال عند رؤية الهلال	٣٧٧
باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهما	٣٥٠	باب فضل السحور وتأخيرها	٣٧٨
باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر		باب فضل تعجيل الفطر وما يفطر عليه وما	
على جنبه الأيمن	٣٥٢	يقوله بعد إفطاره	٣٧٨
باب سنة الظهر	٣٥٢	باب أمر الصائم بحفظ لسانه	٣٨٠
باب سنة العصر	٣٥٣	باب في مسائل من الصوم	٣٨٠
باب سنة المغرب قبلها وبعدها	٣٥٤	باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان	

باب فضل الدعاء بظهر الغيب	٤٣٦	والأشهر الحرم	٣٨١
باب في مسائل من الدعاء	٤٣٧	باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من	
باب كرامات الأولياء وفضلهم	٤٣٨	ذي الحجة	٣٨١
كتاب الأمور المنهي عنها	٤٤٥	باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء	٣٨٢
باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان	٤٤٥	باب استحباب صوم ستة أيام من شوال	٣٨٢
باب تحريم سماع الغيبة	٤٤٩	باب استحباب صوم الاثنين والخميس	٣٨٢
باب بيان ما يباح من الغيبة	٤٥٠	باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر	٣٨٣
باب تحريم التهمة	٤٥٣	باب فضل من فطر صائماً، وفضل الصائم	
باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس		الذي يؤكل عنده	٣٨٤
إلى ولاية الأمور إذا لم تدع إليه حاجة	٤٥٤	كتاب الاعتكاف	٣٨٥
باب ذم ذي الوجهين	٤٥٤	كتاب الحج	٣٨٥
باب تحريم الكذب	٤٥٥	كتاب الجهاد	٣٨٨
بيان ما يجوز من الكذب	٤٥٩	باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب	
باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه	٤٦٠	الآخرة	٤٠٢
بيان غلظ تحريم شهادة الزور	٤٦٠	باب فضل انتعق	٤٠٤
باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة	٤٦١	باب فضل الإحسان إلى المملوك	٤٠٤
باب جواز لعن بعض أصحاب المعاصي غير		باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله وحق	
المعينين	٤٦٢	مواليه	٤٠٥
باب تحريم سب المسلم بغير حق	٤٦٣	باب فضل السماحة في البيع والشراء وغير	
باب تحريم سب الأموات بغير حق	٤٦٤	ذلك	٤٠٦
باب النهي عن الإيذاء	٤٦٤	كتاب العلم	٤٠٨
باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابير	٤٦٥	كتاب حمد الله تعالى وشكره	٤١١
باب تحريم الحسد	٤٦٦	كتاب الصلاة على رسول الله	٤١٢
النهي عن التجسس والتسمع لكلام من		كتاب الأذكار	٤١٥
يكره استماعه	٤٦٦	باب فضل الذكر والحث عليه	٤١٥
باب النهي عن سوء ظن بالمسلمين	٤٦٧	باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعداً	٤٢٣
باب تحريم احتشار المسلمين	٤٦٧	باب ذكر ما يقوله عند نومه واستيقاظه	٤٢٤
باب النهي عن إظهار الشتمة بالمسلم	٤٦٨	باب فضل خلق الذكر والندب إلى ملازمتها	٤٢٤
باب تحريم الطعن في الأنساب	٤٦٩	باب التذكر عند الصباح والمساء	٤٢٦
باب النهي عن الغش والخداع	٤٦٩	باب ما يقوله عند النوم	٤٢٨
باب تحريم الغدر	٤٧٠	كتاب الدعوات	٤٣٠

باب كراهة ركوب الجلالة ٤٩٨	باب النهي عن المنّ بالمعطية ونحوها ٤٧١
باب النهي عن البصاق في المسجد ٤٩٨	باب النهي عن الافتخار والبغي ٤٧٢
باب كراهة الخصومة في المسجد ٤٩٩	باب تحريم الهجران بين المسلمين ٤٧٢
باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً عن دخول المسجد ٥٠٠	باب النهي عن تناجي اثنين دون ثالث بغير إذنه ٤٧٤
باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة ٥٠١	باب النهي عن تعذيب العبد والدابة ٤٧٤
باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره ٥٠١	باب تحريم التعذيب بالنار ٤٧٧
باب النهي عن الحلف بمخلوق ٥٠١	باب تحريم مطل الغني ٤٧٧
باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً ٥٠٣	باب كراهة عود الإنسان في الهبة ٤٧٨
باب من حلف على يمين فرأى خيراً منها أن يفعل ثم يكفر ٥٠٣	باب تأكيد تحريم مال اليتيم ٤٧٨
باب العفو عن لغو اليمين ٥٠٤	باب تغليظ تحريم الربا ٤٧٩
باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقاً ٥٠٥	باب تحريم الرياء ٤٨٠
باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله عز وجل غير الجنة ٥٠٥	باب ما يتوهم أنه رياء وليس برياء ٤٨١
باب تحريم قول شاهنشاه للسلطان ٥٠٥	باب تحريم النظر للمرأة الأجنبية ٤٨٢
باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيد ونحوه ٥٠٦	باب تحريم الخلوة بالأجنبية ٤٨٣
باب كراهة سب الحمى ٥٠٦	باب تحريم تشبه الرجال بالنساء ٤٨٤
باب النهي عن سب الرياح ٥٠٦	باب النهي عن التشبه بالشيطان ٤٨٥
باب كراهة سب الديك ٥٠٧	باب النهي عن الخضاب بالسواد ٤٨٥
باب النهي عن قول الإنسان مطرنا بنوء كذا ٥٠٧	باب النهي عن القزع ٤٨٦
باب تحريم قوله لمسلم يا كافر ٥٠٨	باب تحريم وصل الشعر والوشر ٤٨٦
باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان ٥٠٨	باب النهي عن ثقب الشيب ٤٨٨
باب كراهة التقعير في الكلام ٥٠٨	باب كراهة الاستنجاء باليمين ٤٨٨
باب كراهة قوله (خبثت نفسي) ٥٠٩	باب كراهة المشي في نعل واحدة ٤٨٨
باب كراهة تسمية العنب كرمًا ٥٠٩	باب النهي عن ترك النار في البيت ٤٨٩
باب النهي عن وصف محاسن المرأة للرجل ٥١٠	باب النهي عن انتكاف ٤٩٠
	باب تحريم النياحة على الميت ٤٩٠
	باب النهي عن إتيان الكهان ٤٩٢
	باب النهي عن التطير ٤٩٤
	باب تحريم تصوير الحيوان ٤٩٥
	باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد ٤٩٧
	باب كراهة تعليق الجرس ٤٩٧

كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض	٥١٧
في الهبة	٥١٧
باب تحريم إحداث المرأة على ميت فوق ثلاثة	٥١٧
أيام	٥١٨
باب تحريم بيع الحاضر للبادي	٥١٨
النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه	٥١٩
الشرعية	٥١٩
باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح	٥٢٠
ونحوه	٥٢٠
باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان	٥٢١
باب كراهة رد الريحان لغير عذر	٥٢١
باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه	٥٢١
مفسدة	٥٢١
باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها الوباء	٥٢٢
فراراً منه	٥٢٣
باب التغليظ في تحريم السحر	٥٢٣
باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد	٥٢٤
الكفار	٥٢٤
باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة	٥٢٥
باب تحريم لبس الرجل الثوب المزعفر	٥٢٥
باب النهي عن صمت يوم إلى الليل	٥٢٦
باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه	٥٢٦
وتولية غير مواله	٥٢٧
باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله ورسوله	٥٢٧
عنه	٥٢٧
باب ما يقوله ويفعله من ارتكب	٥٢٧
منهياً عنه	٥٢٨
باب المنشورات والملح	٥٥٠
كتاب الاستغفار	٥٥٣
باب ما أعده الله تعالى للمؤمنين في الجنة	٥٦١
فهرس الأحاديث	٥٩٨
فهرس الآثار	

باب كراهة قول الإنسان في الدعاء: اللهم	٥١٠
اغفر لي إن شئت	٥١٠
باب كراهة قول ما شاء الله وشاء فلان	٥١١
باب كراهة الحديث بعد العشاء	٥١١
باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا	٥١١
دعاه	٥١٢
باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر	٥١٢
إلا بإذنه	٥١٢
باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو	٥١٢
السجود قبل الإمام	٥١٢
باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في	٥١٢
الصلاة	٥١٢
باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه	٥١٢
تنوق إليه وغير ذلك	٥١٣
باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في	٥١٣
الصلاة	٥١٣
باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر	٥١٣
باب النهي عن الصلاة إلى القبور	٥١٣
باب تحريم المرور بين يدي المصلي	٥١٣
باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع	٥١٤
المؤذن في إقامة الصلاة	٥١٤
باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو	٥١٤
ليلته بصلاة	٥١٤
باب تحريم الوصال في الصوم	٥١٥
باب تحريم الجلوس على القبر	٥١٥
باب النهي عن تخصيص القبر	٥١٥
باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده	٥١٥
باب تحريم الشفاعة في الحدود	٥١٥
باب النهي عن التغوط في طريق الناس وغير	٥١٦
ذلك	٥١٦
باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد	٥١٦

خاتمة الطبع

انتهى بحمد الله وفضله وحسن توفيقه طبع هذا الكتاب - رياض الصالحين - على هذا النحو الذي نضمه بين أيدي القراء .

ونحب أن نلفت النظر إلى أن هذه الطبعة لا تختلف عن طبعات دارنا السابقة إلا بالمزايا التالية التي كانت السبب المبرر لإعادتها:

- ١ - إخراجها مصفوفة الحروف بطريقة التصوير الضوئي (الكمبيوتر) الذي يحتوي على خصائص لا تكاد توجد في غيره من الطرق السابقة .
- ٢ - اختصار حجمها وعدد صفحاتها فقط ، مع المحافظة على مادة الكتاب نفسه ، وعدم الإخلال بشيء من الأحاديث أو التعليقات مما يخفف على القارئ ويخفف من سعر الكتاب .
- ٣ - تنقيحها من بعض الهفوات والأخطاء التي نذت منا في الطبعات السابقة ، ومن ذلك استدراك الخطأ الواقع في ترقيم الأحاديث .
- ٤ - تذييلها بفهارس جامعة للأحاديث مرتبة حسب أوائلها تعين القارئ والمحقق ، وتيسر له الرجوع إلى الأحاديث ومصادرها بأقل جهد .

لذا فإن هذه الطبعة يمكن أن نعدّها الأولى بالنسبة لما تميزت به من خصائص . ويمكن أن نعدّها التاسعة من حيث أنها لا تختلف عن طبعاتنا السابقة بالنظر إلى ما تضمنه الكتاب .

وفي الختام نسأل الله العظيم أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه ، وأن لا يحرمنا من رضوانه وفضله ، وأن يغفر لمؤلفه وينفع قارئه . وصلى الله وسلّم على خاتم أنبيائه ، وجزاه عنا خير الجزاء . والحمد لله رب العالمين .

الناشر

المُعْجَزُ الْمَفْهُومُ
لِإِفْطَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

بِحَاشِيَةٍ
مُصْجَفٍ الشَّرِيفِ

رُؤِوسَتُهَا عَلَى طَبْعَةِ
عَمْدِ فُؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِي

تَجَمُّعُ
أَسْبَابِ التَّزْوِيلِ

الْجَمَاعُ بَيْنَ رَوَايَاتِ
الطَّبَرِيِّ وَالنَّيْسَابُورِيِّ وَأَبْنِ الْحَوْزِيِّ
وَالْقُرْطُبِيِّ وَأَبْنِ كَثِيرٍ وَالتَّيَمُومِيِّ

قَدْ رُفِعَ كُنْهَانَهُ
مُقَابِلَ آثَارِ بَازِجِ كَرَامَتِهِ

قَدْ رُفِعَ كُنْهَانَهُ
مُقَابِلَ آثَارِ بَازِجِ كَرَامَتِهِ

الْإِتْفَاتَانُ
فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ

لِلشَّيْخِ إِسْمَاعِيلَ حَاضِمِ عَصْنٍ وَوَحِيدِ دَهْرٍ
أَبِي الْفَضْلِ جَلَّالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ كَرَامَتِ السُّيُوطِيِّ
شَافِعِيَّةً وَطَائِفَةً مَحَبَّةً حَمْدَهُ اللَّهُ

قَدْ رُفِعَ كُنْهَانَهُ
مُقَابِلَ آثَارِ بَازِجِ كَرَامَتِهِ

صِفْوَةُ التَّفَاسِيرِ
تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

جَامِعٌ بَيْنَ الْمَأْثُورِ وَالْمَعْقُولِ - مُسْتَمْدِنٌ أَوْثَقُ كُتُبِ التَّفْسِيرِ
الطَّبَرِيِّ، الْكَشَافِ، الْقُرْطُبِيِّ، الْأَلُومِيِّ، ابْنِ كَثِيرٍ، الْبَحْرِ الْمَعْظَمِ وَغَيْرِهَا
بِأَسْلَافٍ عَمِيَّةٍ، وَنَظَائِرٍ جَمِيدَةٍ، تَعْنِي الصَّانِيَةَ بِالْمُحَرَّرِ الْبَيَّانَةِ وَالْفُتُوحَةِ

تَأَلَّفَ
مُحَمَّدُ عَلِيُّ الصَّابُونِيِّ

قَدْ رُفِعَ كُنْهَانَهُ
مُقَابِلَ آثَارِ بَازِجِ كَرَامَتِهِ